
ابن عبد البر

جامع بيان العلم وفضله

٤٦٣ هـ

رقم الكتاب في المكتبة الشاملة: ٢٢٣٦٧
الطابع الزمني: ٢٠٢٠-١٠-٢٧-٠٧-٢١-٠١
[المكتبة الشاملة رابط الكتاب](#)

- ١ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا حديث يروى عن أنس بن مالك , عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة , كلها معلولة , لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد ٥
- ٢ تفريع أبواب فضل العلم وأهله ١١
- ٣ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " ينقطع عمل ابن آدم بعده إلا من ثلاث " ١٢
- ٤ باب قوله صلى الله عليه عليه: " الدال على الخير كفاعله " ١٣
- ٥ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " لا حسد إلا في اثنتين " ١٣
- ٦ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " الناس معادن " ١٥
- ٧ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين " ١٦
- ٨ باب تفضيل العلم على العبادة ١٧
- ٩ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " العالم والمتعلم شريكان " ٢١
- ١٠ تفضيل العلماء على الشهداء ٢٣
- ١١ باب ذكر حديث صفوان بن عسال في فضل العلم ٢٤
- ١٢ باب ذكر حديث أبي الدرداء في ذلك وما كان في مثل معناه ٢٥
- ١٣ باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لمستمع العلم وحافظه ومبلغه ٢٨
- ١٤ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " من حفظ على أمتي أربعين حديثاً " ٣١
- ١٥ باب جامع في فضل العلم ٣٢
- ١٦ باب ذكر كراهية كتابة العلم وتخليده في الصحف ٤٦
- ١٧ باب ذكر الرخصة في كتاب العلم ٥١
- ١٨ باب: في معارضة الكتاب ٥٦
- ١٩ باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث وتبعية ألفاظه ومعانيه ٥٧
- ٢٠ باب فضل التعلم في الصغر والحض عليه ٥٩

- ٢١ باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم ما منع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شفاء العبي السؤال" وقالت عائشة رضي الله عنها: "رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن" وقالت أم سليم: "يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من
- ٦٤
- ٢٢ باب ذكر الرحلة في طلب العلم قد تقدم في كتابنا من حديث صفوان بن عسال وحديث أبي الدرداء مما يدخل في هذا الباب ما يغني عن إعادته ها هنا
- ٦٨
- ٢٣ باب الخض على استدامة الطلب والصبر فيه على اللأواء والنصب
- ٧٠
- ٢٤ باب جامع في الحال التي يسأل بها العلم
- ٧٤
- ٢٥ باب كيفية الرتبة في أخذ العلم
- ٧٧
- ٢٦ باب ذكر ما روي عن لقمان الحكيم من وصية ابنه وحضه إياه على مجالسة العلماء والحرص على العلم
- ٧٩
- ٢٧ باب آفة العلم وغائلته وإضاعته وكراهية وضعه عند من ليس بأهله
- ٨٠
- ٢٨ باب هيبة المتعلم للعالم
- ٨٣
- ٢٩ باب في ابتداء العالم جلساءه بالفائدة وقوله: سلوني وحرصهم على أن يؤخذ ما عندهم
- ٨٤
- ٣٠ باب منازل العلماء
- ٨٧
- ٣١ باب طرح العالم المسألة على المتعلم
- ٨٨
- ٣٢ باب فتوى الصغير بين يدي الكبير بإذنه
- ٨٩
- ٣٣ باب جامع لنشر العلم روى سهل بن سعد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه: "لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم" ومن حديث أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي عليه السلام: "يا علي، لأن يهدي الله على يديك
- ٩٠
- ٣٤ باب جامع في آداب العالم والمتعلم
- ٩٢
- ٣٥ فصل قال الخليل بن أحمد: "اجعل تعليمك دراسة لك واجعل مناظرة العالم تنبيها لما ليس عندك وأكثر من العلم لتعلم وأقل منه لتحفظ وروي عنه أنه قال: أقلوا من الكتب لتحفظوا وأكثروا منها لتعلموا" وقال: إذا أردت أن تكون عالما فاقصد لفن من العلم وإن أردت أن
- ٩٦
- ٣٦ فصل في الإنصاف في العلم قال أبو عمر: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم، وقال بعض العلماء: ليس معي من العلم إلا أني أعلم أني لست أعلم" وقال محمود الوراق أتم الناس أعرفهم بنقصه وأقنعهم لشهوته وحرصه
- ٩٧
- ٣٧ فصل
- ٩٩

١٠٠	٣٨ فصل
١٠٠	٣٩ فصل
١٠٢	٤٠ فصل في فضل الصمت وحمده ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " من صمت نجا " وأنه صلى الله عليه وسلم قال: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " وقد ذكرنا هذا المعنى مجردا في التهيد
١٠٤	٤١ فصل في رفع الصوت في المسجد وغير ذلك من آداب العلم
١٠٥	٤٢ فصل
١٠٦	٤٣ فصل في مدح التواضع وذم العجب وطلب الرئاسة ومن أفضل آداب العالم تواضعه وترك الإعجاب لعله ونبذ حب الرئاسة عنه. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إن التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله "
١٠٩	٤٤ فصل قال أبو عمر: " ومن أدب العالم ترك الدعوى لما لا يحسنه , وترك الفخر بما يحسنه , إلا أن يضطر إلى ذلك كما اضطر يوسف عليه السلام حين قال: اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم وذلك أنه لم يكن بحضرته من يعرف حقه فيثني عليه بما هو فيه ويعطيه بقسطه، ورأى
١١٠	٤٥ فصل
١١٢	٤٦ باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء
١١٧	٤٧ باب حال العلم إذ كان عند الفساق والأرذال
١٢٠	٤٨ باب: استعاذة النبي صلى الله عليه وسلم من علم لا ينفع، وسؤاله العلم النافع
١٢٢	٤٩ باب ذم العالم على مداخله السلطان الظالم
١٢٧	٥٠ باب ذم الفاجر من العلماء وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا
١٣٥	٥١ باب ما جاء في مساءلة الله عز وجل العلماء يوم القيامة عما عملوا فيما علموا
١٣٦	٥٢ باب جامع القول في العمل بالعلم
١٤٢	٥٣ فصل من هذا الباب في كسب طالب العلم المال وما يكفيه من ذلك
١٥٠	٥٤ باب الخبر عن العلم أنه يقود إلى الله تعالى على كل حال
١٥١	٥٥ باب معرفة أصول العلم وحقيقته وما الذي يقع عليه اسم الفقه والعلم مطلقا
١٦١	٥٦ باب العبارة عن حدود علم الديانات وسائر العلوم المتصرفات بحسب تصرف الحاجات وسائر العلوم المنتحلات عند جميع أهل المقالات. قال أبو عمر رضي الله عنه: " حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئا وتبينه فقد علمه

- ١٦٤ ٥٧ باب مختصر في مطالعة كتب أهل الكتاب والرواية عنهم
- ١٦٦ ٥٨ باب من يستحق أن يسمى فقيها أو عالما حقيقة لا مجازا، ومن يجوز له الفتيا عند العلماء
- ١٧١ ٥٩ باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم
- ١٧٥ ٦٠ باب اجتهد الرأي على الأصول عند عدم النصوص في حين نزول النازلة
- ١٨١ ٦١ باب: نكتة يستدل بها على استعمال عموم الخطاب في السنن والكتاب وعلى إباحة ترك ظاهر العموم للاعتبار بالأصول
- ١٨٢ ٦٢ باب مختصر في إثبات المقايضة في الفقه " قد تقدم ذكر اجتهد الرأي وذكرنا في ذلك الباب حديث معاذ وغيره وهو الحجّة في اجتهد الرأي وإثبات القياس إذا عدم النص عند جميع الفقهاء القائلين به وهم الجمهور، قال الله تعالى فجاء مثل ما قتل من النعم وهذا تمثيل الشيء
- ١٨٥ ٦٣ باب في خطأ المجتهدين من الحكام والمفتين
- ١٨٨ ٦٤ باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل " والقياس وذكر من ذم القياس على غير أصل وما يردده من القياس أصل قال أبو عمر رحمه الله: " لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة، وهم أهل الفقه والحديث في نفي القياس في التوحيد وإثباته في الأحكام إلا داود بن علي بن
- ١٩١ ٦٥ باب جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء قال أبو عمر: " اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، رحمة واسعة وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بقول
- ١٩٦ ٦٦ باب ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب " يلزم طالب الحجّة عنده، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضا وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم، وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم " أصحابي كالنجوم "
- ٢٠١ ٦٧ باب ما تكره فيه المناظرة والجدال والمراء قال أبو عمر: " الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النهي عن الجدال والمراء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:
- ٢٠٧ ٦٨ باب إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجّة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبيئة ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من سلطان بهذا
- ٢١٤ ٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله وروى عن حذيفة وغيره، قال " لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم فاتبعوهم "

- ٢٢٢ ٧٠ باب ذكر من ذم الإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه
- ٢٣٢ ٧١ باب ما جاء في ذم القول في دين الله تعالى بالرأي والظن والقياس على غير أصل وعيب الإكثار من المسائل دون اعتبار
- ٢٤٥ ٧٢ باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض
- ٢٥٤ ٧٣ باب تدافع الفتوى وذم من سارع إليها
- ٢٥٧ ٧٤ باب رتب الطلب وكشف المذهب قال أبو عمر رحمه الله: " طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل، ومن تعداه مجتهدا زل فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل وتفهمه وكل ما يعين على فهمه
- ٢٦٢ ٧٥ باب في العرض على العالم وقول: أخبرنا وحدثنا واختلافهم في ذلك وفي الإجازة والمناولة "
- ٢٦٦ ٧٦ باب الخض على لزوم السنة والاقتصار عليها " قال صلى الله عليه وسلم: " قد تركت فيكم اثنتين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي "
- ٢٧١ ٧٧ باب موضع السنة من الكتاب وبينها له " قال الله تعالى ذكره: وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وقال: وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله وفرض طاعته في غير آية من كتاب الله
- ٢٧٥ ٧٨ باب فيمن تأول القرآن وتدبره وهو جاهل بالسنة قال أبو عمر: " أهل البدع أجمع أضربوا عن السنة وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة، فضلوا وأضلوا، ونعوذ بالله من الخذلان ونسأله التوفيق والعصمة برحمته، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم التحذير عن ذلك في
- ٢٧٦ ٧٩ باب فضل السنة ومباينتها لسائر أقوال علماء الأمة
- ٢٧٩ ٨٠ باب ذكر بعض من كان لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو على وضوء
- ٢٧٩ ٨١ باب في إنكار أهل العلم ما يجدونه من الأهواء والبدع
- ٢٨١ ٨٢ باب في فضل النظر في الكتب وحمد العناية بالدفاتر وسئل أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: ما البلاذر؟ قال: إدامة النظر في الكتب

عن الكتاب

الكتاب: جامع بيان العلم وفضله

المؤلف: أبو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)

تحقيق: أبي الأشبال الزهيري

الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية

الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

عدد الأجزاء: ٢

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، وهو ضمن خدمة التخريج]

عن المؤلف

ابن عبد البر (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ = ٩٧٨ - ١٠٧١ م)

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أبو عمر: من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، بجاعة. يقال له حافظ المغرب. ولد بقرطبة. ورحل رحلات طويلة في غربي الاندلس وشرقيها. وولي قضاء لشبونة وشنترين. وتوفي بشاطبة. من كتبه « الدرر في اختصار المغازي والسير - ط » و « العقل والعقلاء » و « الاستيعاب - ط » مجلدان، في تراجم الصحابة، و « جامع بيان العلم وفضله - ط » و « المدخل » في القراءات، و « بهجة المجالس وأنس المجالس - خ (١) » في المحاضرات، أربعة أجزاء، طبعت قطعة منه، واختصره ابن ليون وسماه « بغية المؤانس من بهجة المجالس - خ » اقتنيته. و « الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء - ط » ترجم به مالكا وأبا حنيفة والشافعي، و « التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد » كبير جدا، منه أجزاء مخطوطة (١)، و « الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار - خ (١) » رأيت السفر السابع منه، في الرباط (٥٥٨ ز / جلاوي) طبع قسم منه، وهو اختصار « التمهيد » و « القصد والأمم - ط » في الأنساب، صغير، و « الإنباه على قبائل الرواه - ط » رسالة طبعت مع القصد والأمم، و « التقصي لحديث الموطأ، أو تجريد التمهيد - ط » و « الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف - ط » و « الكافي في الفقه - خ » في القرويين بفاس. وطبع في بيروت (١٩٧٨) في مجلدين، و « نزهة المستمعين وروضة الخائفين - خ » و « ذكر التعريف بجماعة من الفقهاء أصحاب مالك - خ » عليه خطوط وسماعات، في خزانة فيض الله، باستنبول، الرقم ٢١٦٩ (كما في مذكرات الميمني - خ) وانظر فهرس المخطوطات المصورة: القسم الثاني من الجزء الثاني ٤٠ ورأيت في خزانة الرباط (١٤٣ أوقاف) ثلاث مخطوطات من تأليفه، في مجلد قديم متن، أولها « في من عرف من الصحابة بكنيته » والثاني « المعروفون بالكنى من حملة العلم » والثالث « من لم يذكر له اسم سوى كنيته، من رجال الحديث » وهذا الاخير ناقص قليلا من آخره لعل النقص ورقة واحدة

نقلا عن : الأعلام للزركلي

(١) ثم طبع من هذه الكتب : بهجة المجالس والتمهيد والاستذكار

١ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا حديث يروى عن أنس بن مالك , عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة , كلها معلولة , لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد

٢ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضته على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا

حديث يروى عن أنس بن مالك , عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة , كلها معلولة , لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد

﴿ جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ ﴾
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَبِهِ نَسْتَعِينُ

قَالَ الْأَدِيبُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشِيرِيِّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوَهَّبِ الْجَذَامِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ التَّمَرِيُّ الْخَافِظُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُبْتَدِيِّ بِالنِّعَمِ، بَارِي النِّسَمِ، وَمُنْشِرِ الرِّمَمِ، وَرَازِقِ الْأُمَمِ الَّذِي عَلَّمَنَا مَا لَمْ نَكُنْ نَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي رَحِمَكَ اللَّهُ عَنْ مَعْنَى الْعِلْمِ، وَفَضْلِ طَلَبِهِ، وَحَمْدِ السَّعْيِ فِيهِ، وَالْعِنَايَةِ بِهِ، وَعَنْ تَثْبِيهِ الْحَاجِّ بِالْعِلْمِ، وَتَبْيِينِ فَسَادِ الْقَوْلِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ فَهْمٍ وَتَحْرِيمِ الْحُكْمِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ، وَمَا الَّذِي أُجِيزَ مِنَ الْإِحْتِجَاجِ وَالْجَدَلِ؟ وَمَا الَّذِي كُرِهَ مِنْهُ؟ وَمَا الَّذِي ذُمَّ مِنَ الرَّأْيِ؟ وَمَا حَمِدَ مِنْهُ؟ وَمَا جُوزَ مِنَ التَّقْلِيدِ وَمَا ذُمَّ مِنْهُ؟

وَرَغِبْتُ أَنْ أُقَدِّمَ لَكَ قَبْلَ هَذَا مِنْ آدَابِ التَّعَلُّمِ وَمَا يَلْزِمُ الْعَالِمَ وَالْمُتَعَلِّمَ التَّخَلُّقُ بِهِ، وَالْمُواظَبَةُ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ وَجْهُ الطَّلَبِ، وَمَا حُدِّ وَمُدْحَ مِنْهُ مِنَ الْاجْتِهَادِ وَالنَّصَبِ إِلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ التَّعَلُّمِ وَفَضْلُ ذَلِكَ، وَتَلْخِيصُهُ بِأَبَا بَابًا مَّا رَوَى عَنْ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ لَتَتَّبِعَ هَدْيَهُمْ، وَتَسْلُكَ سَبِيلَهُمْ، وَتَعْرِفَ مَا اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ مُجْتَمِعِينَ أَوْ مُخْتَلِفِينَ فِي الْمَعْنَى مِنْهُ، فَأَجَبْتُكَ إِلَى مَا رَغِبْتَ، وَسَارَعْتُ فِيمَا طَلَبْتَ رَجَاءً عَظِيمَ الثَّوَابِ، وَطَمَعًا فِي الزُّلْفَى يَوْمَ الْمَأَابِ، وَلَمَّا أَخَذَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمَسْئُولِ الْعَالِمِ بِمَا سُئِلَ عَنْهُ مِنْ بَيَانِ مَا طُلِبَ مِنْهُ، وَتَرَكَ الْكِتْمَانَ لِمَا عَلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} [سورة: آل عمران، آية رقم: ١٨٧] وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» .

١ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ، حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَا عَبْدَ الْوَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [٣]- عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ عَلَيْهِ فَكْتَمَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ لِجَامٌ مِنْ نَارٍ» قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «الرَّجُلُ الَّذِي يَرَوِيهِ عَنْ عَطَاءٍ يَقُولُونَ: إِنَّهُ الْحَاجُّ بْنُ أَرْطَاةَ وَلَيْسَ عِنْدِي كَذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَالْحَاجُّ بْنُ أَرْطَاةَ مَشْهُورٌ أَيْضًا بِالتَّدْلِيسِ عِنْدَهُمْ» - [٤]-

٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَاجُّ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكْتَمَهُ»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ

٣ - وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَجْمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

١ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا حديث يروى عن أنس بن مالك ، عن النبي

صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ، كلها معلولة ، لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد
٤ - وكذلك رواه حمارة الصيدلاني ، عن علي بن الحكم ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ
رَجُلٍ حَفِظَ عِلْمًا فَسُئِلَ عَنْهُ فَكْتَمَهُ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» - [٧] -

٥ - حدثنا سعيد بن نصر نا قاسم بن أصبغ نا محمد بن وضاح نا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حمارة بن زاذان قال:
حدثنا علي بن الحكم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ، - [٨] -

٦ - ورواه ليث بن أبي سليم ، عن عطاء ، حدثنا خلف بن جعفر نا أبو الحسين عبد الوهاب بن الحسن بن الوليد الكلابي قال: حدثنا
أبو بكر محمد بن محمد بن خريم بن مروان العقيلي قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون قال: حدثنا ليث
بن أبي سليم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا
عِنْدَهُ» ، فذكر معناه ورواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أيضًا عبد الله بن عمرو بن العاص كما رواه أبو هريرة "

٧ - حدثنا عبد الرحمن بن يحيى نا علي بن محمد بن مسرور نا أحمد بن داود ، ثنا سحنون بن سعيد ثنا ابن وهب قال حدثني عبد الله بن
عياش ، عن أبيه ، عن أبي عبد الرحمن الحلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أَجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» - [١٠] -

٨ - وهذا الحديث رواه عبد الله بن المبارك ، عن عبد الله بن وهب بإسناده هذا مثله وهذا يخرج في رواية النظير عن النظير ، والصغير
عن الكبير. حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن ، ثنا قاسم بن أصبغ ، ثنا محمد بن إسماعيل ، نا نعيم بن حماد ، نا ابن المبارك ، ثنا عبد
الله بن وهب ، عن عبد الله بن عياش ، عن أبيه ، عن أبي عبد الرحمن الحلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا» ، فذكره

٩ - ورواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عبد الله بن مسعود من حديث سوار بن مضعب ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ،
عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا يَنْتَفِعُ بِهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»

١٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم ، نا أحمد بن مطرف قال: أنا سعيد بن عثمان ، وسعيد بن حمير قال: أنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا
سفيان بن عيينة قال: قال الحسن: " دَخَلْنَا فَاغْتَمَمْنَا وَخَرَجْنَا فَلَمْ نَزِدْ إِلَّا غَمًّا: اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَشْكُو هَذَا الْغُثَاءَ الَّذِي كُنَّا نَحْدِثُ عَنْهُ ،
إِنْ أَجَبْنَاهُمْ لَمْ يَفْقَهُوا وَإِنْ سَكَتْنَا عَنْهُمْ وَكَلَنَاهُمْ إِلَى عِيٍّ شَدِيدٍ ، وَاللَّهِ لَوْ لَا مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ فِي عَلَيْهِمْ مَا أَنْبَأْنَاهُمْ بِشَيْءٍ أَبَدًا "

١١ - وأخبرنا أبو القاسم عبد الوارث بن سفيان نا قاسم بن أصبغ نا أحمد بن زهير قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسماء ، أخبرنا
جويرة بن أسماء ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أنه كان يقول: " لَوْ لَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ { إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى } [البقرة: ١٥٩] هَذِهِ الْآيَةُ وَالَّتِي
تَلِيهَا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ " ، وذكر الحديث

١٢ - حدثنا قاسم بن محمد ، نا خالد بن سعد قال: حدثنا أحمد بن عمرو قال: أخبرنا محمد بن سنجبر قال: أخبرنا خالد بن مخلد قال:
حدثني سليمان بن بلال ثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن يزيد بن هرمز قال: كتب نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خَمْسٍ خِلَالِ ،
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " إِنَّ النَّاسَ - [٢١] - يَقُولُونَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُكَاتِبُ الْحُرُورِيَّةَ لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ «وَذَكَرَ
الْحَدِيثَ»

١ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا حديث يروى عن أنس بن مالك , عن النبي

صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة , كلها معلولة , لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد
١٣ - وَقَالَ الْحَكَمِيُّ: مَنْ كَمَّ عَلَيْنَا فَكَانَ جَاهِلًا، وَقَدْ جَمَعَ أَقْوَامٌ فِي مِثْلِ مَا سَلَّلْنَا عَنْهُ وَذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا أَبَوَابًا لَوْ رَأَيْهَا كَافِيَةٌ ذَلِكَ
عَلَيْنَا وَلَكِنِّي رَأَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جَمَعَ مَا حَضَرَهُ وَحَفِظَهُ وَمَا خَشِيَ التَّفَلُّتَ عَلَيْهِ وَأَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ الْمُسْتَرَشِدُ إِلَيْهِ وَلَوْ أَغْفَلَ الْعُلَمَاءُ جَمَعَ
الْأَخْبَارَ وَتَمَيَّزَ الْآثَارَ وَتَرَكُوا ضَمَّ كُلِّ نَوْعٍ إِلَى بَابِهِ وَكُلِّ شَكْلِ مِنَ الْعِلْمِ إِلَى شَكْلِهِ لَبَطَلَتِ الْحِكْمَةُ وَضَاعَ الْعِلْمُ وَدَرَسَ وَإِنْ كَانَ لَعَمْرِي
قَدْ دَرَسَ مِنْهُ الْكَثِيرُ لَعَدِمَ الْعِنَايَةُ وَقَلَّةُ الرِّعَايَةِ وَالِاسْتِعَاْلَ بِالذُّنْيَا، وَالْكَلْبُ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْقِي لِهَذَا الْعِلْمِ قَوْمًا وَإِنْ قَلُوا
يَحْفَظُونَ عَلَى الْأُمَّةِ أَصُولَهُ وَيُمَيِّزُونَ فُرُوعَهُ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً، وَلَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا بَقِيَ الْأَوَّلُ حَتَّى يَتَعَلَّمَ مِنْهُ الْآخِرُ، -[٢٢]-

١٤ - فَإِنَّ ذَهَابَ الْعِلْمِ بِذَهَابِ الْعُلَمَاءِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَرَى هَذَا الْمَعْنَى وَشَبَّهَهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِمَحْوَلِهِ
وَقُوَّتِهِ فَالْحَوْلُ وَالْقُوَّةُ لِلَّهِ وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ "

«بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: هَذَا حَدِيثٌ يَرُوى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ , عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِ كَثِيرٍ , كُلُّهَا مَعْلُومَةٌ , لَا حُجَّةَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ

١٥ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَهْلٍ الْحَافِظِ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ الْمَغْرِبِيِّ حَدَّثَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، ح وَأَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا أَبُو صَالِحٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحٍ بِمِصْرَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ أَحْمَدَ
السَّمَرَقَنْدِيُّ قَالَا جَمِيعًا: أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التَّنِيسِيُّ قَالَ: أَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ الضَّيِّيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ
بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» -[٢٤]-

١٦ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمَةُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَلَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التَّنِيسِيُّ فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

١٧ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَسَنِ الْكَلَابِيِّ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكُوفِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْفَلَّاسُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَكْرِ الْقُرَشِيُّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ سِيَاهٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَطَالِبُ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْبَحْرِ» -[٢٦]-

١٨ - حَدَّثَ بِهِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ يَكْبَجَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، ثنا حَسَّانُ بْنُ سِيَاهٍ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ

١٩ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَسَنِ بِدِمَشْقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو التَّيِّبِ
هَشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، نا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَامُ بْنُ مِصْكٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْأَعْمُورِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»

٢٠ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَهْلٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَبَّاسِ بْنِ وَصِيفٍ الْأَزْرَقِيَّ حَدَّثَهُ بِغَزَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، ثنا طَرِيفُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عَاتِكَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصِّينِ فَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» -[٢٩]-

٢١ - وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ عَبَّاسِ الدُّورِيِّ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي عَاتِكَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ

- ١ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا حديث يروى عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ، كلها معلولة ، لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الله وزاد: «إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب»
- ٢٢ - وأخبرنا يعيش بن سعيد بن محمد أبو القاسم الوراق قال: حدثنا قاسم بن أصبغ قال: حدثنا محمد بن غالب التتامة قال: حدثنا الحسن بن عطية البراز بالكوفة قال: حدثني أبو عاتكة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اطلبوا العلم ولو بالصين فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم»
- ٢٣ - وحدثنا يعيش نا قاسم، حدثنا محمد بن غالب التتامة قال: أنا بشر بن محمد السكري أبو أحمد، ثنا زياد بن ميمون، عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، والله يحب إغاثة اللهفان»
- ٢٤ - وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، نا قاسم بن أصبغ قال: نا أحمد بن زهير قال: نا خلف بن الوليد قال: حدثنا سلام الطويل قال: أنا زياد بن ميمون، عن أنس بن مالك قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»
- ٢٥ - وأخبرنا أحمد بن عبد الله، نا مسلمة بن القاسم، نا يعقوب بن إسحاق المعروف بابن حجر العسقلاني، ثنا عبد الجبار بن أبي السري العسقلاني قال: حدثنا رواد بن الجراح قال: ثنا عبد القدوس الوحاظي، عن حماد، عن إبراهيم قال: ما سمعت من أنس بن مالك إلا حديثاً واحداً سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» - [٣٤] -
- ٢٦ - ورواه ابن الأعرابي ثنا عباس نا رواد بن الجراح نا عبد القدوس عن حماد عن إبراهيم مثله سواءً
- ٢٧ - وذكر أبو عروبة الحسين بن أبي معشر الحراني، ثنا سليمان بن سلمة الخبائري قال: حدثنا بقة بن الوليد، نا الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» وهذا الحديث لم يروه عن بقة، عن الأوزاعي إلا الخبائري وهو سليمان بن سلمة بن عبد الجبار الخبائري الحمصي ابن أخي عبد الله بن عبد الجبار الخبائري وليس سليمان هذا عندهم بالقوي وأكثر الرواة عن بقة يروون هذا الحديث عن بقة، عن حفص بن سليمان، عن كثير بن سنظير، عن محمد بن سيرين، عن أنس، ويروونه عن بقة أيضاً، عن أبي عبد السلام الوحاظي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك ولا يعرف من حديث الأوزاعي إلا من رواية سليمان بن سلمة الخبائري، عن بقة بن الوليد، على أن سليمان الخبائري قد جمع هذه الأسانيد كلها في هذا الحديث عن بقة
- ٢٨ - وأخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد القاضي بالقلم إملاء، ثنا محمد بن أيوب بن أبي يحيى القلزمي، ثنا عمران بن هارون قال: أنا بقة بن الوليد نا جرير بن حازم، عن الزبير بن الخريت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم واجب على كل مسلم»
- ٢٩ - وأخبرنا أحمد نا مسلمة، نا يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم العسقلاني، ثنا يوسف بن محمد الفريابي بيت المقدس ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اطلبوا العلم ولو بالصين فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم»
- ٣٠ - حدثنا خلف بن القاسم أنا الحسن بن رشيق، نا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، ثنا جعفر بن حميد قال: حدثنا حفص بن سليمان، عن كثير بن سنظير، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»

١ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا حديث يروى عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ، كلها معلولة ، لا رجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن سعيد بن عبيد قال: ثنا أبو علي الحسن بن سلمة بن سهون، ثنا أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود، ثنا إسحاق بن منصور الكوسج قال: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: « طلب العلم واجب ولم يصح فيه الخبر إلا أن معناه أن يلزمه طلب علم ما يحتاج إليه من وضوئه وصلاته وزكاته إن كان له مال وكذلك الحج وغيره، قال: وما وجب عليه من ذلك لم يستأذن أبويه في الخروج إليه وما كان منه فضيلة لم يخرج إلى طلبه حتى يستأذن أبويه - [٥٣] - قال أبو عمر: «يريد إسحاق، والله أعلم، أن الحديث في وجوب طلب العلم في أسانيد مقل لأهل العلم بالنقل ولكن معناه صحيح عندهم وإن كانوا قد اختلفوا فيه اختلافاً متقارباً على ما نذكره ها هنا إن شاء الله»

٣٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد، ثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع بمصر نا المقدم بن داود بن تليد، نا عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب قال: سئل مالك عن «طلب العلم أهو فريضة على الناس؟ فقال: «لا، والله ولكن يطلب منه المرء ما ينتفع به في دينه»

٣٣ - وروينا عن الحسن بن الربيع قال: سألت ابن المبارك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» قال: ليس هو الذي يطلبونه ولكن فريضة على من وقع في شيء من أمر دينه أن يسأل عنه حتى يعلمه

٣٤ - حدثنا عبد الوارث، نا قاسم، نا ابن وضاح، نا محمد بن معاوية الحضرمي قال: سئل مالك بن أنس وأنا أسمع، عن الحديث الذي يذكر فيه «طلب العلم فريضة على كل مسلم» فقال: ما أحسن طلب العلم ولكن فريضة فلا

٣٥ - وذكر عبد الملك بن حبيب، أنه سمع عبد الملك بن الماجشون قال: سمعت مالكا، وسئل عن «طلب العلم أواجب؟ فقال: «أما معرفة شرائعه وسننه وفقهه الظاهر فواجب، وغير ذلك منه لمن ضعف عنه فلا شيء عليه» هكذا ذكر ابن حبيب ولا يشبه هذا لفظ مالك ولا معنى قوله والله أعلم

١ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " قال أبو عمر: هذا حديث يروى عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ، كلها معلولة ، لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالجلبوث من جهة الإسناد ~~بطل بصفاته وأما ليس لأوليئه ابتداء ولا لأخريه انتضاء ، هو على العرش استوى ، والشهادة بأن ممددا عبده ورسوله وخاتم أنبيائه~~ حق وأن البعث بعد الموت للمجازاة بالأعمال ، والخلود في الآخرة لأهل السعادة بالإيمان والطاعة في الجنة ، ولأهل الشقاوة بالكفر والجحود في السعير حق وأن القرآن كلام الله وما فيه حق من عند الله يلزم الإيمان بجميعه ، - [٥٨] - واستعمال محكمه وأن الصلوات الخمس فريضة ويلزمه من عليها علم ما لا يتم إلا به من طهارتها وسائر أحكامها وأن صوم رمضان فرض ، ويلزمه علم ما يفسد صومه ، وما لا يتم إلا به ، وإن كان ذا مال ، وقدره على الحج لزمه فرضا أن يعرف ما تجب فيه الزكاة ومتى تجب وفي كمال تجب ولزمه أن يعلم بأن الحج عليه فرض مرة واحدة في دهره إن استطاع السبيل إليه إلى أشياء يلزمه معرفة جمالها ولا يعذر بجهلها نحو تحريم الزنا وتحريم الخمر وأكل الخنزير وأكل الميتة ، والأنجاس كلها والسرقه والربا والغصب والرشوة في الحكم ، والشهادة بالزور ، وأكل أموال الناس بالباطل وبغير طيب من أنفسهم إلا إذا كان شيئا لا يتشاح فيه ولا يرغب في مثله ، وتحريم الظلم كله وهو كل ما منع الله عز وجل منه ورسوله صلى الله عليه وسلم وتحريم نكاح الأمهات والبنات والأخوات ومن ذكر معهن ، وتحريم قتل النفس المؤمنة بغير حق ، وما كان مثل هذا كله مما قد نطق به الكتاب وأجمعت الأمة عليه ، ثم سائر العلم ، وطلبه والتفقه فيه وتعليم الناس إياه وقتواهم به في مصالح دينهم ودنياهم والحكم به بينهم فرض - [٥٩] - على الكفاية يلزم الجميع فرضه فإذا قام به قائم سقط فرضه عن الباقي بموضعه لا خلاف بين العلماء في ذلك وحجتهم فيه قول الله عز وجل { فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم } [التوبة: ١٢٢] فاللزم التفرغ في ذلك البعض دون الكل ، ثم ينصرفون فيعلمون غيرهم والطائفة في لسان العرب الواحد فما فوقه وكذلك الجهاد فرض على الكفاية لقول الله عز وجل { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله } [النساء: ٩٥] إلى قوله { وفضل الله المجاهدين على القاعدین أجرا عظيما } [النساء: ٩٥] ففضل المجاهد ولم يذم المتخلف والآيات في فرض الجهاد كثيرة جدا وترتيبها مع الآية التي ذكرنا على حسب ما وصفنا عند جماعة أهل العلم فإن أظل العدو بلدة لزم الفرض حينئذ جميع أهلها وكل من قرب منها إن علم ضعفها عنه وأمكنه نصرتها لزمه فرض ذلك أيضا " قال أبو عمر: ورد السلام عند أصحابنا من هذا الباب فرض على الكفاية لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

٣٩ - « وإن رد السلام واحد من القوم أجرا عنهم » وخالفهم العراقيون فجعلوه فرضا معيناً على كل واحد من الجماعة إذا سلم عليهم وقد ذكرنا وجه القولين والحجة لمذهب الحجازيين في كتاب التمهيد لأثار الموطأ ، والآية المينة لرد السلام بإجماع هي قوله تعالى { وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها } [النساء: ٨٦] - [٦٠] - ومن هذا الباب أيضاً تكفين الموتى وغسلهم ، والصلاة عليهم ، ومواراتهم ، والقيام بالشهادة عند الحكم فإن كان الشاهدان عدلين ، ولا شاهد له غيرهما تعين الفرض عليهما ، وصار من القسم الأول ، ومن هذا الباب عند جماعة من أهل العلم ، الأذان في الأمصار ، وقيام رمضان ، وأكثر الفقهاء يجعلون ذلك سنة وفصيلاً ، وقد ذكر قوم من العلماء في هذا الباب عيادة المريض ، وتسميت العاطس قالوا: هذا كله فرض على الكفاية

٣٩ - وقال أهل الظاهر: بل ذلك كله فرض متعين واحتجوا بحديث - [٦١] -
٤٠ - البراء بن عازب قال: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ، ونهانا عن سبع ، أمرنا بعبادة المريض ، وتباج الجنائز ، وإفشاء السلام ، وإجابة الداعي ، وتسميت العاطس ، ونصر المظلوم وإبرار القسم » الحديث وقد ذكرنا هذه السبع وغيرها على اختلاف أحكامها عند العلماء في كتاب التمهيد وخالفهم جمهور العلماء فقالوا: ليس تسميت العاطس من هذا الباب وكذلك عيادة المريض ،

وَأَمَّا ذَلِكَ نَدْبٌ وَفَضِيلَةٌ وَحَسَنُ أَدَبٍ أَمْرٌ بِهِ لِلتَّحَابِّ وَالْأُلْفَةِ وَلَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَصَرَ عَنْهُ إِلَّا أَنَّهُ مُقَصِّرٌ عَنْ حَظِّ نَفْسِهِ فِي اتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَأَدَبِهَا

٤١ - وَذَكَرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: «سِتُّ إِذَا أَدَّاهَا قَوْمٌ كَانَتْ مَوْضُوعَةً عَنِ الْعَامَّةِ وَإِذَا اجْتَمَعَتِ الْعَامَّةُ عَلَى تَرْكِهَا كَانُوا آثِمِينَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَعْنِي سَدَّ الثُّغُورِ، وَالضَّرْبُ فِي الْعَدُوِّ، -[٦٢]- وَغَسْلُ الْمَيْتِ وَتَكْفِينُهُ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ، وَالْفُتْيَا بَيْنَ النَّاسِ، وَحُضُورُ الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتْرُكُوا إِلَّا مَا لَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يَخْطُبُ عَلَيْهِ، وَالصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ» قَالَ الْحَسَنُ: «وَإِذَا جَاءَهُمُ الْعَدُوُّ فِي مَضَرِّهِمْ فَلَعَلَّيْهِمْ أَنْ يَقَاتِلُوا يَعْنِي أَجْمَعِينَ» قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَبِهَذَا كُلِّهِ أَقُولُ وَقَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يُعْضِدُ قَوْلَ الْحَسَنِ

٤٢ - قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْفَعُ بَيْنَ يَحْضُرِ الْمَسَاجِدِ عَمَّنْ لَا يَحْضُرُهَا وَبِالْغَزَاةِ عَمَّنْ لَا يَغْزُو لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ قَبْلًا» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «قَدْ ذَكَّرْنَا قَوْلَ مَنْ قَالَ: شُهُودُ الْجَمَاعَةِ فَرَضٌ مُتَعَيْنٌ وَمَنْ قَالَ: ذَلِكَ فَرَضٌ عَلَى الْكُفَايَةِ، وَمَنْ قَالَ: ذَلِكَ سَنَةٌ مُسْنُونَةٌ فِي كِتَابِ التَّهْمِيدِ، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهِ هَاهُنَا وَلَمْ نَقْصِدْ فِي كِتَابِنَا هَذَا إِلَى هَذَا الْمَعْنَى فَلِذَلِكَ أَضْرَبْنَا عَلَى تَقْصِيهِ وَاسْتِيعَابِ الْقَوْلِ فِيهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَالْقَوْلُ عِنْدَنَا فِي شُهُودِ الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ سَنَةٌ وَالَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ وَجَمَاعَةُ الْفُقَهَاءِ أَنَّ شُهُودَ الْجَمْعَةِ فَرَضٌ مُتَعَيْنٌ عَلَى كُلِّ حُرٍّ بَالِغٍ مِنَ الرِّجَالِ فِي الْمَضَرِّ أَوْ خَارِجٍ مِنْهُ بِمَوْضِعٍ يَسْمَعُ مِنْهُ النِّدَاءُ، وَسَتَرَى الْحُجَّةَ لِذَلِكَ فِي كِتَابِنَا الْأَسْتَدْكَارِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»

٤٣ - وَرَوَى يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَابْنُ الْمُقَرَّرِ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: «لَوْ جَدْنَا عِلْمَ النَّاسِ كُلَّهُ فِي أَرْبَعٍ، أَوْهَا أَنْ تَعْرِفَ رَبَّكَ، وَالثَّانِي أَنْ تَعْرِفَ مَا صَنَعَ بِكَ، وَالثَّلَاثُ أَنْ تَعْرِفَ مَا أَرَادَ مِنْكَ وَالرَّابِعُ أَنْ تَعْرِفَ مَا تَخْرُجُ مِنْ دِينِكَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا يُخْرِجُكَ مِنْ دِينِكَ»

٢ تفریع أبواب فضل العلم وأهله

تَفْرِيعُ أَبْوَابِ فَضْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ

٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَسْوَدَ، وَأَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قِرَاءَةً مِّنِي عَلَيْهِمْ أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيَّ أَمَلَى عَلَيْهِمْ بِمِصْرَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الْإِمَامِ الْبَغْدَادِيِّ ح وَآخِرُنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ الْفَسَوِيِّ نَا أَبُو يَوْسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثَنَا زَائِدَةُ وَهُوَ ابْنُ قُدَامَةَ، نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَسْلُكُ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهَا عِلْمًا إِلَّا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يَسْرِعْ بِهِ حَسْبُهُ»

٤٥ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ حَدَّثَهُ قَالَ: نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْتَمِعُونَ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا إِلَّا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يَسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»

٤٦ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ح -[٦٦]- وَآخِرُنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، أَنَا

الحسن بن رشيقي، نا إسماعيل بن إبراهيم بن يونس، نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»

٤٧ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَا سَلَكَ رَجُلٌ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا إِلَّا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»

٤٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ - [٦٧] - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُو فِي طَلَبِ عِلْمٍ خَافَهُ أَنْ يَمُوتَ جَاهِلًا أَوْ فِي إِحْيَاءِ سُنَّةٍ خَافَهُ أَنْ تُدْرَسَ إِلَّا كَانَ كَالْغَازِي الرَّايحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يَسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»

٤٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّكَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا بُقْعَةٌ قِيلَتِ الْمَاءُ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا بُقْعَةٌ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَنَعَ اللَّهُ بِهِ النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا وَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَتَهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلْمٍ وَعَمَلٍ بِهِ وَعِلْمٍ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»

٥٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ يَحْيَى ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُثْمَانَ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الْهَمْدَانِيِّ ثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَبْسُطُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ»

٥١ - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْخُوتُ فِي الْبَحْرِ»

٣ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " ينقطع عمل ابن آدم بعده إلا من ثلاث "

«بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَنْقَطِعُ عَمَلُ ابْنِ آدَمَ بَعْدَهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ»

٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغِيثٍ: أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْأُمَوِيُّ، نا جعفر بن محمد الفرياني، نا أبو كريب قال: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ بَعْدَهُ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»

٥٣ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ نا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَزِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ النَّسَائِيُّ قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَّابِ الْقَاضِي بِالْبَصْرَةِ قَالَ: نا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ بَعْدَهُ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»

٥٤ - وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ الْمُقَرِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ وَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، يَعْنِي أَبَاهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " ثَلَاثٌ تَتَّبِعُ الْمُسْلِمَ بَعْدَ مَوْتِهِ: صَدَقَةٌ أَمْضَاهَا يَجْرِي لَهَا أَجْرُهَا وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَعِلْمٌ أَفْشَاهُ فَعَمَلٌ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ " ٥٥ - وَرَوَى يَزِيدُ بْنُ أَبِي خُصَيْفَةَ، وَعِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهَرِّيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " ثَلَاثٌ تَنَالُ الْمُؤْمِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ الْوَلَدُ الصَّالِحُ يَدْعُو لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَيَنَالُهُ أَجْرُ دَعَائِهِ وَالرَّجُلُ يَتْرُكُ الصَّدَقَةَ فِي الْمَوْضِعِ الصَّالِحِ فَتَنْفُذُ لَوَجْهَهَا، وَالرَّجُلُ يَعْلَمُ الْعِلْمَ الصَّالِحَ فَيَنْتَهِي بِهِ عَنِ الْمَعَاصِي "

٥٦ - وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَلْحَقُ الْمُسْلِمَ أَوْ يَنْفَعُ الْمُسْلِمَ ثَلَاثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَعِلْمٌ يَنْشُرُهُ، وَصَدَقَةٌ جَارِيَةٌ " - [٧٣] - ٥٧ - وَقَالَتِ الْحُكْمَاءُ: عِلْمُ الرَّجُلِ وَلَدُهُ الْمَخْلُودُ

٤ باب قوله صلى الله عليه عليه: " الدال على الخير كفاعله "

«بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ» ٥٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ نَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّكِ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَنَادِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلِنِي فَإِنَّهُ قَدْ أَبْدَعَ بِي: قَالَ: «مَا أَجِدُ مَا أَهْلِكُكَ عَلَيْهِ فَأَتِ فُلَانًا» فَأَتَاهُ، فَحَمَلَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» ٥٩ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، عَنْ قَاسِمِ بْنِ أَصْبَغٍ، نَا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْدَعَ بِي فَاهْلِنِي قَالَ: «لَيْسَ عِنْدِي، وَلَكِنْ أَنْتَ فُلَانًا» فَأَتَاهُ، فَحَمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»

٦٠ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ السَّكَنِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَكْرِيَّا، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ السَّائِي، ثنا زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ» ٦١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ نَا أَبُو الْيَمَانِ نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ الْغَسَّانِيُّ عَنِ الْأَشْيَاحِ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءَ قَالَ: «الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ وَالْمُتَعَلِّمُ وَالْمُسْتَمِعُ شَرِيكَانِ وَالدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ وَفَاعِلُهُ شَرِيكَانِ»

٥ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " لا حسد إلا في اثنتين "

«بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ»

٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ حَرْبٍ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ »- [٧٩]-

٦٣ - وَرَوَى يَزِيدُ بْنُ الْأَخْنَسِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ هَذَا سَوَاءً»

٦٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغَ، حَدَّثَهُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَا بِهِ الزُّهْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلِمُهَا "

٦٥ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ أَنَا قَاسِمٌ، أَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ - [٨١]- ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلِمُهَا "

٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسَدٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ السَّكَنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلِمُهَا "

٦٧ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغَ، حَدَّثَهُمْ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْخُشْنِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ - [٨٢]- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ} [الأحزاب: ٣٤] قَالَ: «مِنْ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، وَابْنُ مَبْرَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ

٦٨ - وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ {وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ} [الأحزاب: ٣٤] قَالَ: «يُرِيدُ السُّنَّةَ يَمْنُ عَلَيْهِنَ بِذَلِكَ»

٦٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَعَبِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْرُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مِسْكِينٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَجَرٍ قَالَ: أَنَا أَسْبَاطُ ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ {وَيُعْلِمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [البقرة: ١٢٩]-[٨٣]- قَالَ: «الْكِتَابُ الْقُرْآنُ، وَالْحِكْمَةُ السُّنَّةُ»

٧٠ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بَشِيرٍ نَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ ثَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ لِي مَالِكٌ وَذَكَرَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي يَحْيَى {وَآتَيْنَاهُ الْخُكْمَ صَبِيًّا} [مريم: ١٢] وَقَوْلُهُ فِي عِيسَى {قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ} [الزخرف: ٦٣]، وَقَوْلُهُ {وَيُعْلِمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [آل عمران: ٤٨]، وَقَوْلُهُ {وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ} [الأحزاب: ٣٤] قَالَ مَالِكٌ: «الْحِكْمَةُ فِي هَذَا كُلُّهُ طَاعَةُ اللَّهِ وَالِاتِّبَاعُ لَهَا، وَالْفَقْهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَالْعَمَلُ بِهِ»

٧٠ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَسَمِعْتُ مَالِكًا مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ: " الَّذِي يَقَعُ فِي قَلْبِي أَنَّ الْحِكْمَةَ هِيَ الْفَقْهُ فِي دِينِ اللَّهِ، قَالَ: وَمِمَّا يَبِينُ ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ تَجِدُهُ عَاقِلًا فِي أَمْرِ الدُّنْيَا ذَا نَظَرٍ فِيهَا وَبَصِيرٍ بِهَا وَلَا عِلْمَ لَهُ بِدِينِهِ، وَتَجِدُ آخَرَ ضَعِيفًا فِي أَمْرِ الدُّنْيَا عَالِمًا بِأَمْرِ دِينِهِ بَصِيرًا بِهِ

يُؤْتِيهِ اللَّهُ إِيَّاهُ وَيَحْرِمُهُ هَذَا، فَالْحِكْمَةُ الْفِقْهُ فِي دِينِ اللَّهِ " قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْحِكْمَةُ وَالْعِلْمُ نُورٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَلَيْسَ -[٨٤]- بِكَثْرَةِ الْمَسَائِلِ»

٧١ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُفِيدُ الْبَغْدَادِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ زَكْرِيَّا التَّمِيمِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحِكْمَةُ تَزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا وَتَرْفَعُ الْمَمْلُوكَ حَتَّى تَجْلِسَ مَجَالِسَ الْمُلُوكِ» -[٨٥]-

٧٢ - قَالَ أَبُو عَمْرٍ: أَخَذَهُ الشَّاعِرُ فَقَالَ

[البحر الكامل]

الْعِلْمُ يَنْهَضُ بِالْخَسِيسِ إِلَى الْعُلَا ... وَالْجَهْلُ يَقَعُدُ بِالْفَتَى الْمُنْسُوبِ

٦ باب قوله صلى الله عليه وسلم: "الناس معادن"

«بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ»

٧٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ: نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا ابْنُ وَصَّاحٍ، نا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّاسُ مَعَادِنُ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»

٧٤ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَرَجِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَرَّرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سئل -[٨٧]- رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ قَالَ: " فَأَكْرَمُ النَّاسِ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ ، يَعْنِي يُونُسَ بْنَ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟» إِنْ خِيَارَكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»

٧٥ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْخَلْفَافُ الدِّينَوْرِيُّ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُنِيرٍ نا أَبُو زَيْنَبٍ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ

٧٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نا مُسَدَّدٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»

٧٧ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْمُيْمُونُ بْنُ حَمْزَةَ، نا الطَّحَاوِيُّ، نا الْمُزَنِيُّ نا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا سُفْيَانُ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ سَوَاءً

٧٨ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمٍ أَنَّ قَاسِمًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: نا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: نا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنُ كَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»

٧٩ - وَرَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ أَبُو حَصِينٍ

٧ باب قوله صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين"

«بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ»

٨٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُفِيدِ بِمَكَّةَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: أنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ سَالِمٍ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: "لَمْ يُحَدِّثْ أَحَدٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ ابْنِ وَهْبٍ وَرَوَاهُ عَنْهُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى فَعَمِلَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٨١ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشِيرٍ الرَّازِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أنا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ سَالِمٍ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَفْقَهُهُ»

٨٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ نا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، نا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكُثَيْبِيُّ قَالَ: أنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِيُّ، نا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، نا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ» وَفِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ صَحِيحٌ أَيْضًا

٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا بَكْرُ بْنُ حَمَادٍ ثنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ قَالَ: كَانَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا مَانَعَ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، سَمِعْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ»

٨٤ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا سُخْنُونُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، وَخَطْبَنَا، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»

٨٥ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ، نا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ السَّكَنِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، نا الْبَخَارِيُّ، نا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، نا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، وَخَطْبَنَا فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

٨٦ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَيْنِي ابْنُ - [٩٧] - الْأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَنْبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ

٨٧ - وَقَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ سَيْدٍ، وَخَلْفِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُمَا، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حُجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْيِرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا

أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَهَهُ فِي الدِّينِ» - [٩٨] -

٨٨ - وَرَوَاهُ مُعَبَّدُ الْجَهَنِّيُّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ.

٨٨ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ فِيهِ ثَلَاثَ خِلَالَ: فَقَهَهُ فِي الدِّينِ، وَزَهَّدَهُ فِي الدُّنْيَا، وَبَصَّرَهُ عِيُوبَهُ "

٨ باب تفضيل العلم على العبادة

بَابُ تَفْضِيلِ الْعِلْمِ عَلَى الْعِبَادَةِ

٩٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمٌ، نا أَبُو الزِّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، نا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، نا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَصِيدٍ، عَنْ ابْنِ رَجَاءٍ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " قَلِيلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ عِلْمًا إِذَا عَبْدَ اللَّهَ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا إِذَا حَبَّ بِرَأْيِهِ، إِنَّمَا النَّاسُ رَجُلَانِ: عَالِمٌ وَجَاهِلٌ فَلَا تُمَارِ الْعَالِمَ وَلَا تُحَاوِرِ الْجَاهِلَ "

٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمٌ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا أَبُو سُفْيَانَ السُّرُجِيُّ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُطَرِّفٍ ابْنِ عَمٍّ وَكِيعٌ ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغُدْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ وَخَيْرُ الْعِبَادَةِ الْفَقَهُ» . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَيُكْرَهُ الْحَدِيثُ عَنِ الْغُدْرِيِّ

٩٢ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفَ بْنِ الْقَاسِمِ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ سَعِيدَ بْنَ عَثْمَانَ بْنِ السَّكَنِ، حَدَّثَهُمْ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخَرَّازُ، سَنَةَ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ الْعَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أُمَّتِي»

٩٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا ابْنُ السَّكَنِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكْرِيَّا الْحَارِثِيُّ ثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا عُمَرُ بْنُ بَزِيعٍ أَبُو سَعِيدٍ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدَّى الْفَرِيضَةَ وَعَلَّمَ النَّاسَ الْخَيْرَ كَانَ فَضْلُهُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْعَابِدِ، كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ رَجُلًا، وَمَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ فَضْلٌ فَأَخَذَ بِذَلِكَ الْفَضْلِ الَّذِي بَلَغَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا بَلَغَهُ وَإِنْ كَانَ الَّذِي حَدَّثَهُ كَاذِبًا» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «هَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ لِأَنَّ أَبَا مَعْمَرٍ عَبْدٌ بَنَ عَبْدَ الصَّمَدِ انْفَرَدَ بِهِ وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ بِجَمَاعَتِهِمْ يَتَسَاهَلُونَ فِي الْفَضَائِلِ فَيَرَوْنَهَا عَنْ كُلِّ وَائِمًا يَتَشَدَّدُونَ فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ»

٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمٌ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ثنا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَنِ ابْنِ مُحَاذَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، «الدِّرَاسَةُ صَلَاحٌ»

٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ، نا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْأَيْلِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَضْلُ الْمُؤْمِنِ الْعَالِمِ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً»

٩٦ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نا قَاسِمٌ بْنُ أَصْبَغٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، نا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

- قَيْسُ الْمَلَائِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ وَمِلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ»
- ٩٧ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ زَكْرِيَّا، نَا عَلِيُّ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الْمُدَوَّرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا [١٠٩] - شَيْبُ بْنُ عَبْدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَيْبَعْتُ اللَّهُ الْعَالَمَ وَالْعَابِدَ، فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ: اشْفَعْ لِلنَّاسِ كَمَا أَحْسَنْتَ أَدَبَهُمْ» قَالَ شَيْبُ: يَعْنِي تَعْلِيمَهُمْ
- ٩٨ - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعْمَتِ الْغَبْطَةُ، وَنِعْمَتِ الْهَدْيَةُ كَلِمَةُ حَكْمَةٍ تَسْمَعُهَا فَتَنْطَوِي عَلَيْهَا ثُمَّ تَحْمِلُهَا إِلَى أَجْلِ لَكَ مُسْلِمٌ تَعْلَمُهُ إِيَّاهَا تَعْدِلُ عِبَادَةَ سَنَةٍ»
- ٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: نَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «بَابُ مِنَ الْعِلْمِ يَحْفَظُهُ الرَّجُلُ لِصَلَاحِ نَفْسِهِ وَصَلَاحِ مَنْ بَعْدَهُ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ حَوْلٍ»
- ١٠٠ - وَحَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا ابْنُ السَّكَنِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هَارُونَ الرَّبْعِيُّ بِالْبَصْرَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي صُهَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ، ثنا بَشْرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا خَلِيفَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْعِبَادَةِ وَمِلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ»
- ١٠١ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَا: نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: أَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ ثنا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ وَمِلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ»
- ١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ عُمَانَ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نَا الْحَجَّاجُ، نَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يَقُولُ: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعَمَلِ وَخَيْرٌ دِينِكُمُ الْوَرَعُ» وَرَوَاهُ قَتَادَةُ، وَغِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ مِثْلَهُ بِمَعْنَاهُ
- ١٠٣ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التَّنِيسِيُّ ثنا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَقْدٍ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكُمْ أَصْبَحْتُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فُقَهَاؤُهُ قَلِيلٌ خُطَبَاؤُهُ، قَلِيلٌ سَائِلُوهُ، كَثِيرٌ مُعْطَوهُ الْعَمَلُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعِلْمِ وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ قَلِيلٌ فُقَهَاؤُهُ كَثِيرٌ خُطَبَاؤُهُ قَلِيلٌ مُعْطَوهُ كَثِيرٌ سَائِلُوهُ، الْعِلْمُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ»
- ١٠٤ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو سَلَمَةَ التَّبَوَذَكِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ مُطَرِّفًا يَعْنِي ابْنَ الشَّخِيرِ، قَالَ: «فَضْلُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ فَضْلِ الْعِبَادَةِ وَخَيْرٌ دِينِكُمُ الْوَرَعُ»
- ١٠٥ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ مُطَرِّفٌ: «فَضْلُ الْعِلْمِ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ»
- ١٠٦ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: «كَحِظُّ مِنْ عِلْمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حِظٍّ مِنْ عِبَادَةٍ، وَلَآنَ أُعَافَى فَأَشْكُرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُبْتَلَى فَأُصِيبَ، وَنَظَرْتُ فِي الْخَيْرِ الَّذِي لَا شَرَّ فِيهِ فَلَمْ أَرِ مِثْلَ الْمُعَافَاةِ وَالشُّكْرِ»

١٠٧ - وَقَالَ قَتَادَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «تَذَاكُرُ الْعِلْمِ بَعْضُ لَيْلَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِحْيَائِهَا»

١٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَارُودِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: قَوْلُهُ «تَذَاكُرُ الْعِلْمِ بَعْضُ لَيْلَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِحْيَائِهَا» أَيُّ عِلْمٍ أَرَادَ؟ قَالَ: «هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ، قُلْتُ: فِي الْوُضُوءِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَالطَّلَاقِ " وَنَحْوِ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ: هُوَ كَمَا قَالَ أَحْمَدُ

١٠٩ - وَرَوَى يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَأَنْ أَجْلِسَ سَاعَةً فَأَفْقَهُ فِي دِينِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْيِيَ لَيْلَةً إِلَى الصَّبَاحِ»

١١٠ - وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «مَا عُبِدَ اللَّهُ بِمِثْلِ الْفَقْهِ»

١١١ - أَخْبَرَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا ابْنُ أَبِي الْخَصِيبِ، ثنا أَبُو عَقِيلٍ أَنَسُ بْنُ سَلَمٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَلَمٍ، ثنا الْمَزْدَادُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا، يَسْأَلُ الْمُعَاذِيَّ بْنَ عِمْرَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عِمْرَانَ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَقُومُ أَصْلَى اللَّيْلِ كُلَّهُ - [١٢٠] - أَوْ أَكْتُبُ الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ: «الْحَدِيثُ تَكْتُبُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِيَامِكَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ»

١١٢ - وَرَوَى عِيسَى بْنُ سَعِيدٍ الْمُقْرِئُ، شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مِقْسَمٍ بَغْدَادِي، ثنا أَبُو هِشَامٍ الْخَمِصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مِرْدَادُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَ: " سَأَلَ عَمْرُو بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُعَاذِيَّ بْنَ عِمْرَانَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَصْلَى أَوْ أَكْتُبُ الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ: «كِتَابَةُ حَدِيثٍ وَاحِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ صَلَاةٍ لَيْلَةٍ»

١١٣ - وَرَوَى أَبُو قَطَنِ، عَنْ أَبِي حُرَّةٍ، عَنِ الْحَسَنِ: «الْعَالَمُ خَيْرٌ مِنَ الزَّاهِدِ فِي الدُّنْيَا الْمُجْتَهِدِ فِي الْعِبَادَةِ»

١١٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ السَّكَنِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْخَوَاصِ بَغْدَادِي، نَا عَبَّاسُ التَّرْقُفِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبِ الْعَبَّادَانِي، ثنا خَلْفُ بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ تَغْدُو فَتَتَعَلَّمَ بِأَبَا مِنَ الْعِلْمِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ»

١١٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ، نَا الْحَجَّاجُ بْنُ نَصْرِ، نَا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْفِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ قَالَا: «بَابُ مِنَ الْعِلْمِ تَعَلَّمَهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعٍ، وَبَابُ مِنَ الْعِلْمِ تَعَلَّمَهُ عَمَلٌ بِهِ أَوْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ مِائَةِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعٍ» وَقَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ طَالِبَ الْعِلْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مَاتَ شَهِيدًا»

١١٦ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، نَا أَبِي، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ لِحَاجَاتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ وَأَنَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَنْظُرُ فِي الْعِلْمِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَمَعْتُ كُتُبِي وَفُتُّ لَأَرْكَعَ فَقَالَ لِي مَالِكٌ: «مَا هَذَا؟» قُلْتُ: أَقُومُ لِلصَّلَاةِ قَالَ: «إِنَّ هَذَا لَعَجَبٌ» فَمَا الَّذِي فُتُّ إِلَيْهِ بِأَفْضَلٍ مِنَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ إِذَا صَحَّتِ النِّيَّةُ فِيهِ» - [١٢٣] -

١١٧ - وَحَدَّثَنِي قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ، نَا خَالِدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

١١٨ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ

بْنِ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ النَّافِلَةِ»

١١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هِشَامٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، نَا الْحَسَنُ - [١٢٤] - بَنْ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا ابْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ أَوْ وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ إِذَا صَحَّتِ النِّيَّةُ»

١٢٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ شُعْبَانَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «لَا أَعْلَمُ مِنَ الْعِبَادَةِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ الْعِلْمَ»

١٢١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْكِلَابِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَمِيرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ، ثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، نَا أَبُو سَعْدٍ رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»

١٢٢ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ بْنِ بَرِيٍّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ رَوْحِ بْنِ جَنَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ - أَرَاهُ قَالَ - عَلَى إِبْلِيسَ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ» كَذَا قَالَا عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ رَوْحِ بْنِ جَنَاحٍ وَخَالَفَهُمَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ جَنَاحٍ

١٢٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَنَاحٍ أَبُو سَعِيدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»

١٢٤ - وَقَرَأْتُ عَلَى خَلْفِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ السَّكَنِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ أَبُو عَلِيٍّ الْبَزَازِيُّ بِخَارِ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَاصِلٍ الْبَيْكَنْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَيْكَنْدِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَارِقٍ الْكُوفِيُّ، وَاثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»

١٢٥ - وَرَوَى يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عِيَّازٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ، وَعِمَادُ هَذَا الدِّينِ الْفَقْهُ وَمَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فَهْمٍ فِي الدِّينِ، وَلَفَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ» - [١٢٨]

١٢٦ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمَوْتُ أَلْفِ عَابِدٍ قَائِمِ اللَّيْلِ صَائِمِ النَّهَارِ أَهْوَنُ مِنْ مَوْتِ الْعَاقِلِ الْبَصِيرِ بِحَلَالِ اللَّهِ وَحَرَامِهِ» - [١٢٩]

١٢٧ - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ الشَّيَاطِينَ قَالُوا لِإِبْلِيسَ: يَا سَيِّدَنَا مَا لَنَا نَرَاكَ تَفْرَحُ بِمَوْتِ الْعَالِمِ مَا لَا تَفْرَحُ بِمَوْتِ الْعَابِدِ؟ فَقَالَ: انْطَلِقُوا فَانْطَلِقُوا إِلَى عَابِدٍ قَائِمٍ يُصَلِّي فَقَالُوا لَهُ: إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَسْأَلَكَ، فَانْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ إِبْلِيسُ: هَلْ يَقْدِرُ رَبُّكَ أَنْ يَجْعَلَ الدُّنْيَا فِي جَوْفِ بَيْضَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: أَتَرَوْنَهُ؟ كَفَرْتُ فِي سَاعَةٍ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى عَالِمٍ فِي حَلَقَةٍ يُضَاحِكُ أَصْحَابَهُ وَيُحَدِّثُهُمْ، فَقَالَ: إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَسْأَلَكَ، فَقَالَ: سَلْ، فَقَالَ: هَلْ يَقْدِرُ رَبُّكَ أَنْ يَجْعَلَ الدُّنْيَا فِي جَوْفِ بَيْضَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: يَقُولُ لِذَلِكَ إِذَا أَرَادَ: كُنْ فَيَكُونُ، قَالَ إِبْلِيسُ: أَتَرَوْنَ ذَلِكَ؟ لَا يَعْدُو نَفْسَهُ وَهَذَا يَفْسُدُ عَلَى عَالَمًا كَثِيرًا"

١٢٨ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ صَاحِبُ مَالِكٍ: "وَكَانَ أَوَّلُ أَمْرِي فِي الْعِبَادَةِ قَبْلَ طَلَبِ الْعِلْمِ فَوَلَعَ بِي الشَّيْطَانُ فِي ذِكْرِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ كَيْفَ خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ وَنَحْوِ هَذَا، فَشَكُوتُ ذَلِكَ إِلَى شَيْخٍ، فَقَالَ لِي: ابْنُ وَهَبٍ: قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: اطْلُبِ الْعِلْمَ فَكَانَ سَبَبَ طَلْبِي لِلْعِلْمِ" - [١٣٠]

١٢٩ - وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْعَاكِدِ مِائَةُ دَرَجَةٍ بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ حَضَرُ الْجَوَادِ الْمُضْمَرِ سَبْعِينَ سَنَةً» وَمَنْ دُونَ ابْنِ عَوْنٍ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، - [١٣١] -

١٣٠ - وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ: «عَالَمٌ يَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ عَابِدٍ» رَوَاهُ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ،

١٣١ - وَرَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ: «رَوَايَةُ الْحَدِيثِ وَبَثُّهُ فِي النَّاسِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ عَائِدٍ»

١٣٢ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمٌ، نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَافُتَحُ الْبَحَارِيِّ نَصْرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «مَنْ عَمِلَ فِي غَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يَفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يَصْلَحُ»

۹ باب قوله صلى الله عليه وسلم: "العالم والمتعلم شريكان"

﴿بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ»﴾

١٣٣ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي دَلِيمٍ، حَدَّثَهُمْ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ الْمَصِصِيُّ،

ثُمَّ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا كَانَ فِيهَا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَالْعَالَمُ وَالْمَتَعِلُّ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ، وَسَائِرُ النَّاسِ هَمَجٌ لَا خَيْرَ فِيهِ» هَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ الْمِصْبَعِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ عَبْدَانُ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ

١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا الحسن بن محمد بن عثمان، نا يعقوب بن سفيان، أنا عبد الله بن عثمان أنا عبد الله بن المبارك، أنا
ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان قال: قال أبو الدرداء: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ وَمَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا أَوَى إِلَيْهِ، وَالْعَالَمُ وَالْمُتَعَلِّمُ فِي
الْخَيْرِ شَرِيكَانِ وَسَاءَ النَّاسُ هَمَجٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ»

١٣٥ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا عُبَيْدُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ -[١٣٦]- ثَوْبَانَ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذَكَرَ اللَّهَ وَمَا وَالَاهُ، أَوْ مَعَلَهَا أَوْ مُتَعَلَهَا»

١٣٦ - وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَيِّدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْأُمَوِيُّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَّابِيُّ، نَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: أَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: أَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ»، ثُمَّ قَالَ: «الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدَ» وَجَمَعَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلَى الْإِبْهَامَ "

١٣٧ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَلْفَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَّابِيُّ، نَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - [١٣٩] - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَعَلِيَّكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ»، ثُمَّ جَمَعَ أَصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَالَمَ وَالْمُتَعَلِّمَ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدُ»

١٣٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ شَعْبَانَ، نَا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، نَا بَشْرُ بْنُ ثَابِتٍ الْبَزَارِيُّ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدَهُمَا»
١٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَغْدُ بَيْنَ ذَلِكَ»

١٤٠ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «لَتَعْلَمُوا قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمُ، فَإِنَّ الْعَالِمَ وَالْمُتَعَلِّمَ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ»

١٤١ - قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «مَعْلَمُ الْخَيْرِ وَمُتَعَلِّمُهُ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ»

١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ يَحْيَى ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْفَسَوِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ، قَالَ: -[١٤٢]- «كَأَنَّ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، أَوْ مُجِبًّا أَوْ مُتَبِعًا، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَ فَتَهْلِكُ» قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: وَمَا الْخَامِسُ؟ قَالَ: الْمُبْتَدِعُ

١٤٣ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ، نَا يَعْقُوبُ، نَا زَيْدُ بْنُ بِشْرِ الْحَضْرَمِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ الْخَزَاعِيُّ قَالَا: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَنَا حَنْظَلَةُ، أَنَّ عَوْنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ: "أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ فَكُنْ عَالِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَكُنْ مُتَعَلِّمًا، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَحْبِبَّهُمْ، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَلَا تَبْغُضْهُمْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَخْرَجًا إِنْ قَبِلَ»
١٤٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ، نَا أَبُو الْوَلِيدِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، نَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «إِغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، أَوْ مُسْتَمِعًا وَلَا تَكُنْ رَابِعًا فَتَهْلِكُ»

١٤٥ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ، نَا الْحَمِيدِيُّ، نَا سُفْيَانُ، نَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرَّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا وَلَا تَغْدُ إِمَّةً بَيْنَ ذَلِكَ» قَالَ أَبُو يُوسُفَ، قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: «الْإِمَّةُ أَهْلُ الرَّأْيِ»

١٤٦ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ، نَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ رِثَابٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: «إِغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا وَلَا تَغْدُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا بَيْنَ ذَلِكَ جَاهِلٌ أَوْ جَهْلٌ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَبْسُطُ أَجْنَحَتَهَا لِرَجُلٍ، غَدَا يَطْلُبُ الْعِلْمَ مِنَ الرِّضَا بِمَا يَصْنَعُ»

١٤٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ، نَا يَعْقُوبُ، نَا ابْنُ ثَمِيرٍ نَا وَكِيعٌ، نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا وَلَا تَغْدُ بَيْنَ ذَلِكَ»

١٤٨ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سُفْيَانَ الْحِمَيرِيُّ: "كَأَنَّهُ الْأَدَبُ إِلَّا فِي صِنْفَيْنِ مِنَ النَّاسِ: رَجُلٌ تَأَدَّبَ بِالسُّلْطَانِ، وَرَجُلٌ تَأَدَّبَ بِالْفَقْهِ، وَسَائِرُ النَّاسِ هَمَجٌ"

١٤٩ - وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «النَّاسُ ثَلَاثٌ، فَعَالِمٌ رَبَّانِيٌّ وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَالْبَاقِي هَمَجٌ رِعَاعٌ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِيٍّ»

١٥٠ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بِمَصْرَ قَالَ: أَنَا يَمُوتُ بْنُ الْمُزَرَغِ قَالَ: أَشَدُّنَا عَمْرُو بْنُ الْجَاحِظِ لِصَالِحِ بْنِ جَنَاحٍ فِي الْعِلْمِ: -[١٤٧]-

[البحر الطويل]

كَتَعَلَّمَ إِذَا مَا كُنْتُ لَيْسَ بِعَالِمٍ ... فَمَا الْعِلْمُ إِلَّا عِنْدَ أَهْلِ التَّعَلُّمِ

تَعْلَمُ فَإِنَّ الْعِلْمَ زَيْنٌ لِأَهْلِهِ ... وَلَنْ تَسْتَطِيعَ الْعِلْمَ إِنْ لَمْ تَعْلَمْ
تَعْلَمُ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَزِينٌ بِالْفَتَى ... مِنْ الْحَلَّةِ الْحَسَنَاءِ عِنْدَ التَّكَلُّمِ
وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ رَاحَ لَيْسَ بِعَالِمٍ ... بِصَبْرٍ بِمَا يَأْتِي وَلَا مُتَعَلِّمٍ

١٥١ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ صَالِحِ السَّبْعِيِّ الْحَلِيِّ أَبُو بَكْرٍ بِدَمَشَقَ قَالَ: أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ يَزِيدَ الرُّقِيِّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ رَزِينَ الْمُقَرِّيُ الْفَنَادِقِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بَيَّانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَطَّانُ قَالُوا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْحَلِيُّ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَفَّافُ، عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُسْتَمِعًا أَوْ مُحِبًّا، وَلَا تَكُنْ الْخَامِسَةَ فَتَهْلِكَ» - [١٤٨] - قَالَ عَطَاءُ: قَالَ لِي مَسْعُورُ بْنُ كِدَامٍ: يَا عَطَاءُ زِدْنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةً لَمْ تَكُنْ فِي أَيْدِينَا، وَإِنَّمَا كَانَ فِي أَيْدِينَا: اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، يَا عَطَاءُ وَيْلٌ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْ هَذِهِ، قَالَ أَبُو عَمْرٍ: الْخَامِسَةُ الَّتِي فِيهَا الْهَلَاكُ مُعَادَاةُ الْعُلَمَاءِ، وَبَغْضُهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحِبَّهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَهُمْ أَوْ قَارَبَ ذَلِكَ وَفِيهِ الْهَلَاكُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

١٠ تفضيل العلماء على الشهداء

تَفْضِيلُ الْعُلَمَاءِ عَلَى الشُّهَدَاءِ

١٥٢ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَامِعِ السَّكْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ عَلَاقِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ - [١٥٠] - عُمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ"

١٥٣ - وَقَرَأْتُ عَلَى خَلْفِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَطِيَّةِ الْحَدَّادِ، حَدَّثَهُ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ، ثَنَا أَبُو عَصَمَةَ عَاصِمُ بْنُ النُّعْمَانِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِدَادُ الْعُلَمَاءِ وَدَمُ الشُّهَدَاءِ»

١٥٤ - وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْعُلَمَاءِ فَضْلٌ دَرَجَتَيْنِ وَلِلْعُلَمَاءِ عَلَى الشُّهَدَاءِ فَضْلٌ دَرَجَةٌ»

١٥٥ - أَنَشَدَنِي بَعْضُ شُيُوخِي لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ دُرَيْدٍ:

[البحر الكامل]

أَهْلًا وَسَهْلًا بِالَّذِينَ أَحَبَّهُمْ ... وَأَوْدَهُمْ فِي اللَّهِ ذِي الْأَلَاءِ
أَهْلًا بِقَوْمٍ صَالِحِينَ ذَوِي تَقَى ... غُرِّ الْوُجُوهِ وَزَيْنُ كُلِّ مَلَأَ
يَسْعُونَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ بِعَقَّةٍ ... وَتَوْفِيرِ وَسَكِينَةٍ وَحَيَاءِ - [١٥٢] -

١٥٦ - لَهُمُ الْمَهَابَةُ وَالْجَلَالَةُ وَالنُّهَى ... وَفَضَائِلُ جَلَّتْ عَنِ الْإِحْصَاءِ
وَمِدَادُ مَا تَجْرِي بِهِ أَقْلَامُهُمْ ... أَزْكَى وَأَفْضَلُ مِنْ دَمِ الشُّهَدَاءِ
يَا طَالِبِي عِلْمِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ... مَا أَنْتُمْ وَسِوَاكُمْ بِسِوَاءِ

١٥٧ - وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ طَالِبَ الْعِلْمِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ مَاتَ شَيْدًا»

١٥٨ - وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَرَوَى أَيْضًا مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ فِي كِتَابِنَا هَذَا فِي بَابِ اسْتِدَامَةِ الطَّلَبِ، وَفِي بَابِ جَامِعِ فَضْلِ الْعِلْمِ، وَفِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ؛ لِأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْسِلُهُ عَنْ سَعِيدٍ، وَالْفَضَائِلُ تَرَوَى عَنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَالْحُجَّةُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، إِنَّمَا تُتَقَصَّى فِي الْأَحْكَامِ وَفِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ

١٥٩ - وَبَلَّغَنِي مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «مَنْ رَأَى الْغُدُوَّ وَالرَّوَّاحَ إِلَى الْعِلْمِ لَيْسَ بِجَاهِدٍ فَقَدْ نَقَصَ عَقْلَهُ وَرَأْيَهُ»

١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نَا آدَمُ، نَا شَرِيكُ، نَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، نَا الْأَزْدِيُّ قَالَ: "سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنَ الْجِهَادِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى قَالَ: «تَبْنِي مَسْجِدًا وَتَعَلِّمُ فِيهِ الْفَرَائِضَ وَالسُّنَّةَ وَالْفِقْهَ فِي الدِّينِ»

١٦١ - وَبِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، وَأَدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا -[١٥٤]- حُرَيْزُ بْنُ عُثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ الْفَزَارِيِّ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ لِيَتَعَلَّمَ أَوْ يُعَلِّمَهُ إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ مُجَاهِدٍ لَا يَنْقَلِبُ إِلَّا غَانِمًا»

١١ باب ذكر حديث صفوان بن عسال في فضل العلم

«بَابُ ذِكْرِ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَالٍ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ

١٦٢ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عُثْمَانَ سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَكُمْ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، نَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ مِنْ مُرَادٍ يَقَالُ لَهُ صَفْوَانُ بْنُ عَسَالٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُتَكِيٌّ عَلَى بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ قَالَ: «مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ، إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ لَتَحُفُّ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَتُظَلِّلُهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا فَيَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا حَتَّى تَعْلُوَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا مِنْ حَيْثُ لَمَّا يَطْلُبُ فَمَا جِئْتُ تَطْلُبُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَزَالُ أُسَافِرُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَأَفْتِنِي عَنِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْخَفِيِّينَ"، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

١٦٣ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو مُرَاجِمٍ مُوسَى بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَاقَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْبَزَارِيُّ أَبُو الْحَسَنِ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ -[١٥٧]- حُبَيْشٍ قَالَ: "أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَالٍ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: طَلَبُ الْعِلْمِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ» -[١٥٨]-

١٦٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَالٍ فَذَكَرْتُ مِثْلَهُ بِتَمَامِهِ

١٦٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى، نا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ الْقَسَوِيِّ، نا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ - [١٥٩] - رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ وَضَعَتِ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا بِمَا يَصْنَعُ»

١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ، نا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: غَدَوْتُ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ، فَقَالَ: أَلَا أَبْشُرُكَ؟ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبُو عُمَرَ: حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ هَذَا وَقَفَهُ قَوْمٌ عَنْ عَاصِمٍ، وَرَفَعَهُ عَنْهُ آخَرُونَ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ ثَابِتٌ مُحْفُوظٌ مَرْفُوعٌ وَمِثْلُهُ لَا يَقَالُ بِالرَّايِ وَمِنْ وَقَفَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ

١٦٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَرْبٍ الطَّائِيُّ، نا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، سَمِعَ زُرَّارًا يَقُولُ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ، قُلْتُ: حَاكَ فِي نَفْسِي مَسْحٌ عَلَى الْخَفَيْنِ «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ»

١٦٨ - وَذَكَرَهُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ سَوَاءً وَرَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ هَمَّامٌ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، وَأَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، قَالَ أَبُو عُمَرَ: قَدْ ظَنُّ قَوْمٌ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَرْفَعْهُ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ وَلَيْسَ كَمَا ظَنُّوا

١٢ باب ذكر حديث أبي الدرداء في ذلك وما كان في مثل معناه

«بَابُ ذِكْرِ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي ذَلِكَ وَمَا كَانَ فِي مِثْلِ مَعْنَاهُ

١٦٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى، وَأَحْمَدَ بْنَ فَتْحٍ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَهُمْ إِمْلَاءً بِمِصْرَ سَنَةِ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثُمِائَةٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُثَنَّى، ثنا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَهُوَ بِدِمَشْقَ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَا جَاءَتْ بِكَ حَاجَةً وَلَا جِئْتَ فِي طَلَبِ التَّجَارَةِ وَلَا جِئْتَ إِلَّا فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَبْشُرْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْرُجُ يَطْلُبُ عِلْمًا إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا وَسُلِّكَ بِهِ طَرِيقٌ إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَيَسْتَغْفِرُ لِلْعَالَمِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْخَيْتَانِ فِي الْبَحْرِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَكِنْهُمْ وَرَّثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» - [١٦٢] -

١٧٠ - قَالَ حَمْزَةُ: كَذَا قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ جَمِيلُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: وَالْقَلْبُ إِلَى مَا قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ أَمِيلٌ، قَالَ حَمْزَةُ: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَمُرَةَ، وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

رواه عن الأوزاعي بشر بن بكر قال حمزة: ولا أعلم أحدا من أصحاب الأوزاعي حدث به، عن الأوزاعي غيره وهو حديث حسن غريب قال أبو عمر: أما قول حمزة: إن إسماعيل بن عياش يقول: في هذا الحديث جميل بن قيس فليس كما قال، وإنما رواه عن داود بن جميل لا عن جميل بن قيس، ومن قال: جميل بن قيس فقد جاء بواضح من الخطأ، وإنما هو داود بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء هذا هو الصواب، وكذلك رواه كل من قوم إسناده، وجوده إسماعيل بن عياش وغيره

١٧١ - حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال: نا الحسن بن - [١٦٣] - محمد بن عثمان الفسوي ببغداد نا يعقوب بن سفيان الفسوي، نا عبد الوهاب بن الضحاك، نا إسماعيل بن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس قال: جاء رجل من أهل المدينة إلى أبي الدرداء يمشق يسأله عن حديث بلغه أنه يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له أبو الدرداء: ما جاء بك أتجارة؟ قال: لا، قال: ولا جئت طالب حاجة؟ قال: لا قال: وما جئت تطلب إلا هذا الحديث؟ قال: نعم. قال: فاشهد إن كنت صادقا أتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من رجل يخرج من بيته يطلب علما إلا وضعت الملائكة أجنحتها» وساق الحديث بخو ما تقدم

١٧٢ - وأخبرنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال: حدثنا إبراهيم بن بكر بن عمران، نا محمد بن الحسين الأزدي الموصل، نا أحمد بن سهل قال: أنا الحكم بن موسى قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس قال: أقبل رجل من أهل المدينة إلى أبي الدرداء، فقال - [١٦٤] - أبو الدرداء: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة» وذكر الحديث وهكذا إسناده هذا الحديث عند من يتقنه ويجوده، كذلك رواه عبد الله بن داود الخريجي، وإسماعيل بن عياش على ما ذكرنا، وحديث إسماعيل بن عياش، عن أهل الشام خاصة مستقيم، وعاصم بن رجاء بن حيوة هذا ثقة مشهور، روى عنه إسماعيل بن عياش والخريجي عبد الله بن داود، وأبو نعيم، وعبد الله بن يزيد بن الصلت وغيرهم من أهل الشام وأهل العراق، ويروي عاصم بن رجاء بن حيوة هذا عن أبيه، وعن مكحول، وعن محمد بن المنكدر، وأما داود بن جميل فجبهول ولا يعرف هو ولا أبوه ولا نعلم أحدا روى عنه غير عاصم بن رجاء، وأما كثير بن قيس فروى عن أبي الدرداء، وابن عمر وسمع منهما، وروى عنه داود بن جميل، والوليد بن مرة وليس بالمشهورين وأما إسناده حديث حمزة ففاسد فيه إسقاط رجل وتصحيح اسم آخر

١٧٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى، نا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، نا مسدد، نا عبد الله بن داود قال: سمعت عاصم بن رجاء بن حيوة، يحدث عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس قال: كنت جالسا مع أبي الدرداء، فجاءه رجل، فقال: يا أبا الدرداء، إنني جئت من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث بلغني عنك أنك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت لحاجة قال: فأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»

١٧٤ - أخبرنا أبو بكر، وسيم بن أحمد بن محمد قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن إسماعيل بن محمد الضراب بمصر إملاء علينا منه، نا

أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَزَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنُ دِينَارٍ الْبَصْرِيُّ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ جَمِيلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَأَتَى رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ جِئْتُكَ مِنَ الْمَدِينَةِ مَدِينَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَدِيثٍ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: لَا قَالَ: - [١٦٩] - وَلَا لِتِجَارَةٍ؟ قَالَ: لَا قَالَ: وَلَا جِئْتَ إِلَّا لِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَكُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَيْتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنْ الْأَنْبِيَاءُ لَمْ يُوْرَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»

١٧٥ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُذَيْبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَامِرٍ، ثنا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، ثنا دَاوُدَ بْنُ جَمِيلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِمَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ إِنِّي جِئْتُكَ مِنَ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَدِيثٍ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَا جَاءَ بِكَ حَاجَةٌ غَيْرُهُ؟ وَلَا جِئْتَ لِتِجَارَةٍ وَلَا جِئْتَ إِلَّا فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ عِلْمٍ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ وَإِنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَتَسْتَغْفِرُ لَهُ وَالْحَوْتَ فِي الْمَاءِ وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنْ الْعُلَمَاءُ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنْ الْأَنْبِيَاءُ لَمْ يُوْرَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»

١٧٦ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّبَّاحِيُّ قَالَا: نَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ، فَأَقْبَلَ - [١٧٠] - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: جِئْتُكَ فِي حَدِيثٍ بَلَّغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ تِجَارَةً؟» قَالَ: لَا قَالَ: «وَلَا طَلَبَ حَاجَةٍ؟» قَالَ: لَا قَالَ: «وَلَا جِئْتَ إِلَّا فِي طَلَبِ هَذَا الْحَدِيثِ؟»، وَذَكَرَ مِثْلَهُ

١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَثْمَانَ الْفَسَوِيُّ بِبَغْدَادَ، نَا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، نَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَغْفِرُ لِلْعَالِمِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى الْحَيْتَانِ فِي الْبَحْرِ وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنْ الْأَنْبِيَاءُ لَمْ يُوْرَثُوا دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» وَأَمَّا قَوْلُ حَمَزَةَ أَيْضًا: إِنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا بِشَرِّ بْنِ بَكْرٍ فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَلَى أَيْتِي أُقُولُ: إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ لَمْ يَقْمَهُ وَقَدْ خَلَطَ فِيهِ

١٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نَا الْحَمَّانِيُّ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْ مَا تَقَدَّمَ

١٧٩ - وَمِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: - [١٧١] - «مَنْ غَدَا لِعِلْمٍ يَتَعَلَّمُهُ سَهْلَ اللَّهِ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَفَرَشَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا وَصَلَتْ عَلَيْهِ حَيْتَانِ الْبَحْرِ وَمَلَائِكَةُ السَّمَاءِ، وَلِلْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ مِنَ الْفَضْلِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَالْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنْ الْأَنْبِيَاءُ لَمْ يُوْرَثُوا دَرَهُمَا وَلَا دِينَارًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِالْخَطِّ الْوَافِرِ وَمَوْتُ الْعَالِمِ مُصِيبَةٌ لَا تُجْبَرُ، وَثَلَمَةٌ لَا تُسَدُّ، وَنَجْمٌ طُمِسَ وَمَوْتُ قَبِيلَةٍ أَيْسَرُ مِنْ مَوْتِ عَالِمٍ»

١٨٠ - أَخْبَرَنِي خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ لُبَابَةَ قَالَا: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو زَيْدٍ قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ أَوْ يَشْفَعُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْخُوتُ فِي الْبَحْرِ»

١٨١ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَشِيْقٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يُصَلِّي عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ حَتَّى الْخُوتُ فِي الْبَحْرِ»

١٨٢ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ السَّكَنِ الْحَافِظُ، ثنا حَاتِمُ بْنُ مَحْبُوبٍ الْهَرَوِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْخَرَّائِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ مُرَاحِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُلَمَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ، فَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَبَذَلَهُ لِلنَّاسِ وَلَمْ يَأْخُذْ عَلَيْهِ صُفْرًا وَلَمْ يَشْتَرِ بِهِ ثَمَنًا أَوْلَيْكَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ طَيْرُ السَّمَاءِ وَحَيْتَانُ الْبَحْرِ - [١٧٣] - وَدَوَابُّ الْأَرْضِ وَالْكَرَامُ الْكَاتِبُونَ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَضَنَّ بِهِ عَنْ عِبَادِهِ وَأَخَذَ بِهِ صُفْرًا وَاشْتَرَى بِهِ ثَمَنًا فَذَلِكَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»

١٨٣ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جَمِيلٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى الثَّلَاةُ فِي بُحْرَاهَا وَحَتَّى الْخُوتُ فِي الْبَحْرِ لِيُصَلُّوا عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: الصَّلَاةُ هَا هُنَا الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِ الْمَلَائِكَةِ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا أَيْ تَدْعُو، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

١٣ باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لمستمتع العلم وحافظه ومبلغه

«بَابُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُسْتَمِعِ الْعِلْمِ وَحَافِظِهِ وَمُبْلَغِهِ»
١٨٤ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَلِيٍّ، حَدَّثَهُمْ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَنْزُ اللَّهِ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا حَفِظَهُ وَبَلَّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقْهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُّ عَلَيْنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصَحَةُ وَلَاَةِ الْأَمْرِ، وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ؛ فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»

١٨٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: - [١٧٦] - «مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الْآخِرَةُ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ وَجَعَلَ غَنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَآتَاهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ»

١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمُ نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ وَرْدَانَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ قَرِيبًا مِنْ نَصْفِ النَّهَارِ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: عَنْ أَيِّ شَيْءٍ سَأَلْتَ الْأَمِيرَ؟ فَقَالَ: سَأَلَنِي عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْتُهَا [١٧٧] - مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا حَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ غَيْرُهُ فَرَبَّ حَامِلٍ فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ وَرَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ» قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ هَذَا الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ شُعْبَةُ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ أَبُو عُمَرَ: هُوَ عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قُتِلَ أَبُوهُ سُلَيْمَانُ يَوْمَ الْحَرَّةِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: وَأَخْبَرَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ: كَانَ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ كَثِيرَ الصَّلَاةِ، زَعَمُوا أَنَّهُ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ لَهُ يَوْمًا، ثُمَّ نَامَ، فَوَجَدُوهُ مَيِّتًا

١٨٦ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، وَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَدَّاهُ عَنَّا كَمَا سَمِعَهُ، فَإِنَّهُ رَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ غَيْرُ فَقِيهِ، ثَلَاثٌ لَا يَغُلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ [١٧٨] -

١٨٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِهِ، قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ

١٨٨ - حَدَّثَنِيهِ سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا الْحَمِيدِيُّ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ [١٧٩] - عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ عِبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا فَرَبَّ حَامِلٍ فَقِهِ غَيْرُ فَقِيهِ، وَرَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغُلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصَحَةُ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»

١٨٩ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ قَالَ: نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحْوِيُّ، نَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ [١٨٠] - رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا حَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ فَرَبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»

١٩٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَزْدِيُّ الْمُوصِلِيُّ الْحَافِظُ بِالْمَوْصِلِ ثَنَا أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَالِمٍ الْمَفْلُوجُ، ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي حَفِظَهَا وَأَدَّاهَا فَرَبَّ حَامِلٍ فَقِهِ غَيْرُ فَقِيهِ وَرَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»

١٩١ - وَذَكَرَ الْعُقَيْلِيُّ قَالَ: أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْفَرِيَّابِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ [١٨٢] - بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَالِمٍ الْمَفْلُوجُ قَالَ: أَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي حَفِظَهَا، فَإِنَّهُ رَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ غَيْرُ فَقِيهِ وَرَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغُلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَالنَّصِيحَةُ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرَةَ

١٩٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، أَنَّ قَاسِمًا، أَخْبَرَهُمْ نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: نَبِئْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ، حَدَّثَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى فَقَالَ: «أَلَا فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَبْلُغَهُ مِنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ أَوْ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ لَهُ» قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَقَدْ كَانَ هَذَا قَدْ بَلَغَهُ أَقْوَامٌ مِنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُمْ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: كَذَا قَالَ أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ: نَبِئْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ

١٩٣ - حَدَّثَنَا هُوَذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ - مَرَّتَيْنِ -، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَيُّوبُ ثَبَتَ، وَابْنُ عَوْنٍ ثَبَتَ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ بْنُ أَرْطَبَانَ

١٩٤ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، وَنَا أَبِي، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو أَبِي عَامِرٍ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، وَرَجُلٌ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لِيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: وَرَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ مِنْ أَثْبَتِ شُيُوخِنَا قَالَ أَبُو عَمْرٍ: وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيُّضًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْرِ بْنُ مُطْعِمٍ

١٩٥ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَهُمْ، ثنا أَبُو صَالِحٍ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ لُبَابَةَ قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا - [١٨٦] - عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخْلَافٍ مِنْ مَنَى يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَّهَ لَا فَقَّهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَّهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهَا قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالطَّاعَةُ لِذَوِي الْأَمْرِ، وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»

١٩٦ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْوَاقِدِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ وَرَوَاهُ الْقُدَامِيُّ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْخُرَّاسِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ. وَالْقُدَامِيُّ ضَعِيفٌ وَلَهُ عَنْ مَالِكٍ أَشْيَاءُ انفرد بها لَمْ يَتَّبِعْ عَلَيْهَا

١٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَمْرٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ طَالِبٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُونُسَ، نَا الْقُدَامِيُّ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخْلَافٍ مِنْ مَنَى، فَقَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَّهَ لَا فَقَّهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَّهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهَا قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَالنَّصِيحَةُ لِذَوِي الْأَمْرِ وَلِزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ» وَرَوَاهُ أَيُّضًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَسٌ

١٩٨ - وَجَدْتُ فِي أَصْلِ سَمَاعِ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ يَحْظُهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ قَاسِمٍ بْنَ هَلَالٍ حَدَّثَهُمْ، ثنا سعيد بن عثمان، ثنا نصر بن مزروعق، ثنا - [١٨٨] - أسد بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا معان بن رفاعة قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بَحْتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، ثُمَّ بَلَغَهَا غَيْرُهُ فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَّهَ غَيْرَ فَقِيهِ، وَرُبَّ

حَامِلٍ فَفَهْ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَ صَدْرُ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصَحَةُ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَلِزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ "

١٩٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَهْلٍ الْبَغْدَادِيُّ الْمَعْرُوفُ بِبُكَيْرٍ أَوْ ابْنُ بُكَيْرٍ الْحَدَّادِ بِمَكَّةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا هَانِئُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ وَسَّاجٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: -[١٨٩]- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ قَوْلِي لَمْ يَزِدْ فِيهِ وَأَدَّاهُ إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ» وَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً. قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَرَوَاهُ أَيْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

٢٠٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْخَوْطِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُرْبٌ حَامِلٌ فَفَهْ غَيْرُ فَقِيهِ، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعِهِ فَفَهْ ضَرَهُ جَهْلُهُ»

٢٠١ - وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحِمَ اللَّهُ مَنْ تَعَلَّمَ فَرِيضَةً أَوْ فَرِيضَتَيْنِ فَعَمِلَ بِهِمَا أَوْ عَلِمَهُمَا لِمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا»

٢٠٢ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: أَنَا -[١٩١]- عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْخَوْطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَغَيْرِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَفَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ فَائِدَةً أَحْسَنَ مِنْ حَدِيثٍ حَسَنٍ بَلَغَهُ قَبْلَهُ»

٢٠٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: نَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسْمَعُونَ وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ» وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى تَبْلِيغِ الْعِلْمِ وَنَشْرِهِ

١٤ باب قوله صلى الله عليه وسلم: " من حفظ على أمتي أربعين حديثاً "

«بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا»

٢٠٤ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ بَكْرٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ بْنُ سُفْيَانَ الطَّائِفِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارٍ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا لَقِيَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهًا عَالِمًا» قَالَ أَبُو عُمَرَ: عَلِيُّ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ يَنْسِبُونَهُ إِلَى الْكَذِبِ وَوَضَعَ الْحَدِيثَ، وَإِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُ ضَعِيفٌ

٢٠٥ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مَسْلَمَةُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ بِعَسْقَلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَمِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَنْجَوِيَّةٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ حَتَّى يُوَدِّعَهَا إِلَيْهِمْ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: هَذَا أَحْسَنُ إِسْنَادٍ جَاءَ بِهِ هَذَا الْحَدِيثُ، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُحْفُوظٍ وَلَا مَعْرُوفٍ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَمَنْ رَوَاهُ

عَنْ مَالِكٍ فَقَدْ أَخْطَأَ عَلَيْهِ وَأَضَافَ مَا لَيْسَ مِنْ رِوَايَتِهِ إِلَيْهِ

٢٠٦ - وَحَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْمُقَدِّسِيِّ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَهْوَرٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَصِينِ، ثَنَا أَبُو عَلَاتَةَ، ثَنَا خُصِيفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِيمَا يَنْفَعُهُمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي فَقِيهًا عَالِمًا

٢٠٧ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ، أَنَا مُسْلِمٌ، أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ حَجْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَحْفَظُ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا يَعْلَمُهُمْ بِهَا أَمْرَ دِينِهِمْ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيلَ لَهُ: اشْفَعْ لِمَنْ شِئْتَ»

٢٠٨ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، نَا أَبُو الْحَسَنِ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَسْقَلَانِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الطُّوسِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَجِيحٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

٢٠٩ - وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ»

٢١٠ - وَحَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو عَلِيٍّ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ السَّكَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا يَفْقَهُ بِهَا فِي دِينِهِ كَانَ فَقِيهًا عَالِمًا» قَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ السَّكَنِ: خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، رَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَجَمَاعَةٍ أَحَادِيثَ لَا يَتَابَعُ عَلَيْهَا، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَلَيْسَ يَرَوِي هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِ ثَابِتٍ

١٥ باب جامع في فضل العلم

بَابُ جَامِعٍ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ

٢١١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْفِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ قَالَا: بَابُ مِنَ الْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعٍ، وَبَابُ مِنَ - [٢٠١] - الْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ عَمَلٌ بِهِ أَوْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ، وَقَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ طَالِبَ الْعِلْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مَاتَ وَهُوَ شَهِيدٌ»

٢١٢ - قَالَ يَعْقُوبُ، وَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يَقُولُ: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعَمَلِ، وَخَيْرٌ دِينَكُمْ الْوَرَعُ»

٢١٣ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَسَنِ الدِّمَشْقِيُّ بِدِمَشْقٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ مَكْحُولٌ بِبِزْوَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ رِبِيعَةَ، ثَنَا رِبِيعَةُ بْنُ هَرْمَزٍ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ عِلْمًا فَأَدْرَكَهُ كَتَبَ اللَّهُ عَرًّا وَجَلَّ لَهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ طَلَبَ عِلْمًا فَلَمْ يُدْرِكْهُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ

الأَجْر» - [٢٠٢] - قَالَ أَبُو عُمَرَ: أَحَادِيثُ الْفَضَائِلِ تَسَاحَّ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا فِي رِوَايَتَيْهَا عَنْ كُلِّ، وَلَمْ يَنْتَقِدُوا فِيهَا كَانْتِقَادِهِمْ فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

٢١٤ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَمِيدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَوْحٍ بْنُ عِمْرَانَ الْقَشِيرِيُّ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَيِّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ - [٢٠٣] - «الْعَمَلُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَمَلُ بِاللَّهِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْأَلُكَ عَنِ الْعَمَلِ وَتُخْبِرُنِي عَنِ الْعِلْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ قَلِيلَ الْعَمَلِ يَنْفَعُ مَعَ الْعِلْمِ وَإِنَّ كَثِيرَ الْعَمَلِ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْجَهْلِ»

٢١٥ - وَقَدْ رَوَى مِثْلُ هَذَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ صَالِحٍ

٢١٦ - وَأُخْبِرْتُ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ يُونُسَ بْنِ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيِّ الْمَكِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ مُوسَى الْعَقِيلِيُّ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - [٢٠٤] - الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: "حَجَبْتُ مَعَ أَبِي سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَبَلَغْتُ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ قَدْ صَحَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي: فَأَيُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ؟ قَالَ: أَحَادِيثُ سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِأَبِي: قَدِمْنِي إِلَيْهِ حَتَّى أَسْمَعَ مِنْهُ، فَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيَّ وَجَعَلَ يَفْرَجُ النَّاسَ حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَفَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّهُ وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبُ الْوَأَقْدِيِّ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيَّ

٢١٧ - وَرَوَى يَحْيَى بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ مُسْعِرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَدَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَبُورِكَ لَهُ فِي مَعِيشَتِهِ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْ رِزْقِهِ وَكَانَ عَلَيْهِ مُبَارَكًا»

٢١٨ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ خَارِجَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: «مَا خَرَجَ رَجُلٌ فِي طَلَبِ عِلْمٍ إِلَّا ضَمَّنَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ رِزْقَهُ»

٢١٩ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا ابْنُ أَبِي خَيْرَةَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ - [٢٠٧] - كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَاءَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُحْيِي بِهِ الْإِسْلَامَ فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْجَنَّةِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ»

٢٢٠ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى خُلَفَائِي» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالُوا: وَمَنْ خُلَفَاؤُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَحْيُونَ سُنَّتِي وَيُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اللَّهِ» - [٢٠٨] -

٢٢١ - وَقَدْ رَوَى مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ يُحْيِي بِهِ الْإِسْلَامَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا دَرَجَةٌ» - [٢٠٩] -

٢٢٢ - وَرَوَى أَيْضًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ لَفْظِ مُرْسَلِ الْحَسَنِ سَوَاءً،

٢٢٣ - وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْوِيهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعًا وَهُوَ مُضْطَرِبُ الْإِسْنَادِ جِدًّا

٢٢٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نا ابْنُ شَعْبَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْفَقِيهَ الْقُرْطُبِيُّ بِمِصْرَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، نا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ بْنُ حَسَّانَ، نا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، نا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: "بَلَّغْنِي أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ تَوَضَّعَ حَسَنَاتُ الرَّجُلِ فِي كِفَّةٍ وَسَيِّئَاتُهُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى فَتَشِيلُ حَسَنَاتُهُ إِذَا يَأْتِسَ وَظَنَّ أَنَّهَا النَّارُ جَاءَ شَيْءٌ مِنَ السَّحَابِ حَتَّى يَقَعَ فِي حَسَنَاتِهِ فَتَشِيلُ سَيِّئَاتُهُ قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: أَتَعْرِفُ هَذَا مِنْ عَمَلِكَ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقَالُ: هَذَا مَا عَلِمْتَ النَّاسُ مِنَ الْخَيْرِ فَعَمِلَ بِهِ مِنْ بَعْدِكَ". قَالَ: فَسَمِعَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَذَكَرَ أَنَّ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ كَتَبَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ فَشَكَّكْتُ فِيهِ حَتَّى حَدَّثُونِي بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ثنا أَبُو حَنِيفَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

٢٢٥ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثنا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَّابِ الْقَاضِي بِالْبَصْرَةِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ} [الأنبياء: ٤٧] قَالَ: "يَجَاءُ بِعَمَلِ الرَّجُلِ فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ مِيزَانُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتَخَفُ فَيَجَاءُ بِشَيْءٍ أَمْثَالِ الْغَمَامِ أَوْ قَالَ: مِثْلُ السَّحَابِ، فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ مِيزَانُهُ فَيَرْجَحُ فَيَقَالُ لَهُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقَالُ لَهُ: هَذَا فَضْلُ الْعِلْمِ الَّذِي كُنْتَ تَعْلَمُهُ النَّاسُ"، أَوْ نَحْوُ هَذَا

٢٢٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، نا -[٢١١]- حمزة بن محمد بمصر، نا محمد بن جعفر بن الإمام البغدادي، نا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حماد بن زيد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم قال: بلغني "أنه لا توضع موازين القسط يوم القيامة فيوزن عمل الرجل فيخف فيجاء بشيء مثل الغمام أو السحاب فيوضع في ميزانه فيرجح فيقال له: أتدري ما هذا؟ فيقول: لا فيقال: هذا علمك الذي علمته للناس فعملوا به وعلوه من بعدك"

٢٢٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ شَعْبَانَ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَافِعٍ، ثنا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «لَا أَعْلَمُ مِنَ الْعِبَادَةِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ تَعْلَمَ النَّاسَ الْعِلْمَ»

٢٢٨ - أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا -[٢١٢]- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ لُبَابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَتِّيَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي سُخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لَهُ: «مَا فَعَلَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: وَجَدْتُ عِنْدَهُ مَا أَحْبَبْتُ، فَقَالَ لَهُ: فَأَيُّ أَعْمَالِكَ وَجَدْتَ أَفْضَلَ؟ قَالَ: تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: فَالْمَسَائِلُ فَكَانُ يُشِيرُ بِأَصْبَعِيهِ يُلْشِّهَا قَالَ: فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ فَيَقُولُ لِي: هُوَ فِي عَلَيَيْنِ"

٢٢٩ - وَأَخْبَرَنَا . . . أنا مسلمة بن القاسم، ثنا أسامة بن علي بن سعيد يعرف بابن عليك محمد بن إبراهيم بن جناد، ثنا جعفر بن بسام، عن حبيش بن مبيشر، قال "رأيت يحيى بن معين في النوم فقلت: يا أبا زكرياء، ما صنع بك ربك؟ قال: زوجني مائة حوراء وأدناني، وأخرج من كمه رقاعاً كان فيها حديث، فقال: بهذا"

٢٣٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَصِصِيُّ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا -[٢١٤]- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: "رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ فِي الْمَنَامِ فَقُلْتُ: «إِلَامَ صُرْتَ؟ قَالَ: غُفِرَ لِي ثُمَّ قِيلَ لِي: لَمْ نَجْعَلْ هَذَا الْعِلْمَ فَيْكَ إِلَّا وَنَحْنُ نَزِيدُ أَنْ نَغْفِرَ لَكَ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا فَعَلَ أَبُو يُوسُفَ؟ قَالَ: فَوْقًا بِدَرَجَةٍ قُلْتُ: وَابُو حَنِيفَةَ؟ قَالَ: فِي أَعْلَى عَلَيَيْنِ"

٢٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ، نا حمزة، ثنا عاصم بن عتاب قال: سمعت زيدا بن أكرم يقول: سمعت عبد الله بن داود يقول: «إذا كان يوم القيامة عزّل الله عزّ وجلّ العلماء عن الحساب فيقول: ادخلوا الجنة على ما كان فيكم إليّ لم أجعل حكمتي فيكم إلا لخير

أَرَدْتُهُ بِكُمْ " وَزَادَ غَيْرُهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ ، أَنَّ اللَّهَ يَحْشُرُ الْعُلَمَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ وَيَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، ثُمَّ يَدْعُو الْعُلَمَاءَ فَيَقُولُ : يَا مَعْشَرَ الْعُلَمَاءِ إِنِّي لَمْ أَضْعُ حَكْمَتِي فِيكُمْ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعَذِّبَكُمْ ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ تَخْلُطُونَ مِنَ الْمَعَاصِي مَا يَخْلُطُ غَيْرُكُمْ ، فَسَتَرْتَهَا عَلَيْكُمْ ، وَقَدْ غَفَرْتُهَا لَكُمْ ، وَإِنَّمَا كُنْتُ أُعَذِّبُ - [٢١٥] - بِنُفْيَاكُمْ وَتَعْلِيمِكُمْ عِبَادِي ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، ثُمَّ قَالَ : لَا مُعْطِي لِمَا مَنَعَ اللَّهُ وَلَا مَانِعٌ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ . وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا الْمَعْنَى بِإِسْنَادٍ مَرْفُوعٍ مُتَّصِلٍ

٢٣٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، نَا طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَكَمِ ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، نَا مُنْبِهُ بْنُ عَثْمَانَ ، عَنْ صَدَقَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَا يَبْعَثُ اللَّهُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يُمَيِّزُ الْعُلَمَاءَ ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُمْ : يَا مَعْشَرَ الْعُلَمَاءِ ، إِنِّي لَمْ أَضْعُ عَلَيَّ فِيكُمْ إِلَّا لِعَلِّي بِكُمْ ، وَلَمْ أَضْعُ عَلَيَّ فِيكُمْ إِلَّا لِعَلِّي بِكُمْ ، أَذْهَبُوا فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ "

٢٣٣ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ، نَا أَبُو كَلْثَمٍ سَلَامَةُ بْنُ إِشْرٍ بْنِ بَدِيلٍ الْعَدَوِيُّ الدَّمَشَقِيُّ ، ثنا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَا يَبْعَثُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يُمَيِّزُ الْعُلَمَاءَ ، فَيَقُولُ : يَا مَعْشَرَ الْعُلَمَاءِ ، إِنِّي لَمْ أَضْعُ عَلَيَّ فِيكُمْ إِلَّا لِعَلِّي بِكُمْ ، وَلَمْ أَضْعُ عَلَيَّ فِيكُمْ إِلَّا لِعَلِّي بِكُمْ ، انْطَلِقُوا فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ "

٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ ، نَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ : أَنَا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ الْمَوْصِلِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي قَوْلِهِ : { وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ } [الإسراء: ٥٥] قَالَ : « فِي الْعِلْمِ » .

٢٣٥ - وَيُنَسَّبُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ مَشْهُورٌ مِنْ شَعْرِهِ سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ يُنْشِدُهُ لَهُ :

[البحر البسيط]

النَّاسُ فِي جَهَةِ التَّمَثِيلِ أَكْفَاءٌ ... أَبُوهُمْ آدَمُ وَالْأُمُّ حَوَاءُ
نَفْسٌ كَنَفْسٍ وَأَرْوَاحٌ مُشَاكِلَةٌ ... وَأَعْظَمُ خُلِقَتْ فِيهِمْ وَأَعْضَاءُ
فَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْ أَصْلِهِمْ حَسَبٌ ... يُفَاخِرُونَ بِهِ فَالَطِينُ وَالْمَاءُ
مَا الْفَضْلُ إِلَّا لِأَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّهُمْ ... عَلَى الْهُدَى لِمَنْ اسْتَهْدَى أَدْلَاءُ
وَقَدَّرُ كُلِّ أَمْرٍ مَا كَانَ يُحْسِنُهُ ... وَلِلرِّجَالِ عَلَى الْأَفْعَالِ أَسْمَاءُ - [٢١٩] -
وَضِدُّ كُلِّ أَمْرٍ مَا كَانَ يَجْهَلُهُ ... وَالْجَاهِلُونَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَعْدَاءُ

٢٣٦ - وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، إِنِّي عَلِيمٌ أَحَبُّ كُلِّ عَالِمٍ »

٢٣٧ - وَأَنْشَدَنِي أَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْفُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ شَعْرَهُ هَذَا فِي الْعِلْمِ وَهُوَ أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي مَعْنَاهُ :

[البحر الطويل]

مَعَ الْعِلْمِ فَاسْلُكْ حَيْثُ مَا سَلَكَ الْعِلْمُ ... وَعَنْهُ فَكَاشَفَ كُلَّ مَنْ عِنْدَهُ فَهَمُّ
فَفِيهِ جِلَاءٌ لِلْقُلُوبِ مِنَ الْعَمَى ... وَعَوْنٌ عَلَى الدِّينِ الَّذِي أَمْرُهُ حَتَمٌ
فَإِنِّي رَأَيْتُ الْجَهْلَ يَزِرِي بِأَهْلِهِ ... وَذُو الْعِلْمِ فِي الْأَقْوَامِ يَرْفَعُهُ الْعِلْمُ

يَعْدُ كَبِيرَ الْقَوْمِ وَهُوَ صَغِيرُهُمْ ... وَيَنْقُذُ مِنْهُ فِيهِمُ الْقَوْلُ وَالْحُكْمُ
وَأَيُّ رَجَاءٍ فِي أَمْرِي شَابَ رَأْسُهُ ... وَأَفْنَى سِنِّيهِ وَهُوَ مُسْتَعْجِمُ قَدَمِ
يُرُوحُ وَيَغْدُو الدَّهْرُ صَاحِبَ بَطْنَةٍ ... تَرَكَّبَ فِي أَحْضَانِهَا اللَّحْمُ وَالشَّحْمُ
إِذَا سُئِلَ الْمُسْكِينُ عَنْ أَمْرِ دِينِهِ ... بَدَتْ رَحَضَاءُ الْعِيِّ فِي وَجْهِهِ تَسْمُو
- [٢٢٠] - وَهَلْ أَبْصَرْتَ عَيْنَاكَ أَقْبَحَ مَنْظَرٍ ... مِنْ أَشْيَبَ لَا عِلْمَ لَدَيْهِ وَلَا حِلْمَ

هِيَ السُّوءَةُ السُّوءَاءُ فَاحْذَرِ شِمَاتَهَا ... فَأَوْلَاهَا خَزْيٌ وَآخِرُهَا ذَمٌّ
تَخَالُطَ رُوَاةِ الْعِلْمِ وَاصْصَبْ خِيَارَهُمْ ... فَصَحْبَتُهُمْ زَيْنٌ وَخُلُطَتُهُمْ غَمٌّ
وَلَا تَعْدُونَ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ ... نُجُومٌ إِذَا مَا غَابَ نَجْمٌ بَدَا نَجْمٌ
فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْعِلْمُ مِمَّا اتَّضَحَ الْهُدَى ... وَلَا لَاحَ مِنْ غَيْبِ الْأُمُورِ لَنَا رَسْمٌ
٢٣٨ - أَنْشَدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: أَنْشَدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ: أَنْشَدَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطِشِيُّ قَالَ: أَنْشَدَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ
عَبْدِ الْحَكَمِ لِبَعْضِ الْحُكَمَاءِ:

[البحر الوافر]

كَبُنُورِ الْعِلْمِ يُكْشِفُ كُلَّ رِيْبٍ ... وَيُبْصِرُ وَجْهَ مَطْلَبِهِ الْمُرِيدِ
فَأَهْلُ الْعِلْمِ فِي رَحَبٍ وَقُرْبٍ ... لَهُمْ مِمَّا اشْتَهَوْا أَبَدًا مَزِيدٌ
إِذَا عَمَلُوا بِمَا عَلِمُوا فَكُلُّ ... لَهُ مِمَّا ابْتَغَاهُ مَا يَرِيدُ
فَإِنْ سَكَتُوا فَفَكَّرْ فِي مَعَادٍ ... وَإِنْ نَطَقُوا فَقَوْلُهُمْ سَدِيدٌ

٢٣٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ
قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ يَقُولُ: «بِنَفْسِي الْعُلَمَاءُ هُمْ ضَالَّتِي فِي كُلِّ بَلَدَةٍ وَهُمْ بُغْيَتِي إِذَا لَمْ أَجِدْهُمْ، وَجَدْتُ صَلاَحَ قَلْبِي فِي مُجَالَسَةِ
الْعُلَمَاءِ»

٢٤٠ - وَقَالَ سَابِقُ الْبَلَوِيِّ الْمَعْرُوفُ بِالْبَرَبَرِيِّ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ:

[البحر البسيط]

وَالْعِلْمُ يَجْلُو الْعَمَى عَنْ قَلْبِ صَاحِبِهِ ... كَمَا يَجْلِي سَوَادَ الظُّلُمَةِ الْقَمَرُ
وَلَيْسَ ذُو الْعِلْمِ بِالتَّقْوَى كَجَاهِلِهَا ... وَلَا الْبَصِيرُ كَأَعْمَى مَا لَهُ بَصَرٌ

٢٤١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ، نَا مُسْلِمَةُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ يَزِيدَ الْبَرْذَعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ مُسْلِمٍ الْأَنْصَارِيَّ الْمَعْرُوفُ
بِابْنِ أَبِي الْخَنَاجِرِ قَالَ: كُنَّا عَلَى بَابِ مُحَمَّدَ بْنِ مُصْعَبٍ الْقُرْقُسَانِيَّ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَفِينَا رَجُلٌ عِرَاقِيٌّ بَصِيرٌ بِالشَّعْرِ وَنَحْنُ نَتَمَتَّى
أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا فَيُحَدِّثُنَا حَدِيثًا وَاحِدًا أَوْ حَدِيثَيْنِ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: قَدْ خَطَرَ عَلَى قَلْبِي بَيْتٌ مِنَ الشَّعْرِ فَمَنْ أَخْبَرَنِي لِمَنْ هُوَ حَدِيثُهُ ثَلَاثَةَ
أَحَادِيثَ، فَقَالَ الْفَتَى الْعِرَاقِيُّ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَيُّ بَيْتٍ هُوَ؟ فَقَالَ الشَّيْخُ:

[البحر البسيط]

«الْعِلْمُ فِيهِ حَيَاةٌ لِلْقُلُوبِ كَمَا ... تَحْيَا الْبِلَادُ إِذَا مَا مَسَهَا الْمَطَرُ
فَقَالَ الْفَتَى: هُوَ لِسَابِقِ الْبَرَبَرِيِّ، فَقَالَ الشَّيْخُ: صَدَقْتَ فَمَا بَعْدَهُ؟ فَقَالَ:

وَالْعِلْمُ يَجْلُو الْعَمَى عَنْ قَلْبِ صَاحِبِهِ ... كَمَا يُجْلِي سَوَادُ الظُّلُمَةِ الْقَمَرُ
فَقَالَ الشَّيْخُ: صَدَقَتْ وَحَدَّثُهُ بِسِتَّةِ أَحَادِيثَ سَمِعَهَا مَعَهُ

٢٤٢ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا ابْنُ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ -[٢٢٣]- رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ فِي مَسْجِدِهِ، أَحَدُ الْمَجْلِسَيْنِ يَدْعُونَ اللَّهَ وَيَرْغَبُونَ إِلَيْهِ وَالْآخَرُ يَتَعَلَّمُونَ الْفِقْهَ وَيُعَلِّمُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَا الْمَجْلِسَيْنِ عَلَى خَيْرٍ وَأَحَدُهُمَا أَفْضَلُ مِنَ صَاحِبِهِ، أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَدْعُونَ اللَّهَ وَيَرْغَبُونَ إِلَيْهِ فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ الْجَاهِلَ وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا»، ثُمَّ أَقْبَلَ فَجَلَسَ مَعَهُمْ

٢٤٣ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: -[٢٢٤]- سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ يَقُولُ: «الْعُلَمَاءُ مَنَارُ الْبِلَادِ مِنْهُمْ يَنْتَبِسُ النُّورُ الَّذِي يَهْتَدَى بِهِ»

٢٤٤ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا قُرَّةٌ، نَا عَوْنٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «نَعَمْ الْمَجْلِسُ مَجْلِسٌ تُنْشَرُ فِيهِ الْحِكْمَةُ وَتُرْجَى فِيهِ الرَّحْمَةُ»

٢٤٥ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: -[٢٢٥]- «مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ كَانَ خَيْرًا مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»

٢٤٦ - قَالَ: وَنَا عَلِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيِّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «مَا عَبْدُ اللَّهِ بِمِثْلِ الْعِلْمِ»

٢٤٧ - قَالَ: وَنَا عَلِيُّ قَالَ: أَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَسْطَاسٍ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ مَوْلَى غُفْرَةَ: «يَا إِسْحَاقُ عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَعِدُكَ مِنْهُ كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى هُدًى أَوْ أُخْرَى تَنْهَى عَنْ رَدًى»

٢٤٨ - وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ، أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ مَسْرُورٍ حَدَّثَهُمْ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سُخْنُونُ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْأَسْوَدُ بْنُ سَرِيعٍ يَقُصُّ وَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ وَفِي نَاحِيَةٍ أُخْرَى مِنَ الْمَسْجِدِ حَلَقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ يَتَحَدَّثُونَ بِالْفِقْهِ وَيَتَذَكَّرُونَ فَرَكَعْتُ مَا بَيْنَ حَلَقَةِ الذِّكْرِ وَحَلَقَةِ الْفِقْهِ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ السُّبْحَةِ قُلْتُ: لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ سَرِيعٍ لَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَعَسَى أَنْ تُصِيبَهُمْ إِجَابَةٌ أَوْ رَحْمَةٌ فَتُصِيبَنِي مَعَهُمْ، ثُمَّ قُلْتُ: لَوْ أَتَيْتُ الْحَلَقَةَ الَّتِي يَتَذَكَّرُونَ فِيهَا الْفِقْهَ فَتَفَقَّهْتُ مَعَهُمْ لَعَلِّي أَسْمَعُ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا فَأَعْمَلُ بِهَا فَلَمْ أَزَلْ أُحَدِّثُ نَفْسِي بِذَلِكَ وَأَسَاوِرُهَا حَتَّى جَاوَزْتُهُمْ فَلَمْ أَجْلِسْ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَانْصَرَفْتُ فَأَتَانِي آتٌ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي وَقَفْتَ بَيْنَ الْحَلَقَتَيْنِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَ الْحَلَقَةَ الَّتِي يَتَذَكَّرُونَ فِيهَا الْفِقْهَ لَوَجَدْتَ جَبْرِيلَ -[٢٢٧]- مَعَهُمْ»

٢٤٩ - وَلَمَّا حَضَرَتْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَفَاةَ قَالَ لِجَارِيَتِهِ: "وَيْحَكَ هَلْ أَصْبَحْنَا؟، قَالَتْ: لَا، ثُمَّ تَرَكَهَا سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: انْظُرِي، فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ صَبَاحٍ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْمَوْتِ مَرْحَبًا بِزَائِرٍ جَاءَ عَلَى فَاقَةٍ، لَا أَفْلَحَ مِنْ نَدَمٍ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحَبُّ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا لَكَرِّي الْأَنْهَارِ وَلَا لِعُرْسِ الْأَشْجَارِ وَلَكِنْ كُنْتُ أَحَبُّ الْبَقَاءِ لِمُكَابَدَةِ اللَّيْلِ الطَّوِيلِ وَلِظَمِّ الْهُوَاجِرِ فِي الْحَرِّ الشَّدِيدِ، وَلِمُزَاحِمَةِ الْعُلَمَاءِ بِالرُّكْبِ فِي حِلَقِ الذِّكْرِ

٢٥٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ كَامِلٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الضَّرِيرُ، نَا عَمَّارُ بْنُ الرَّاهِبِ، وَكَانَ مِنَ الْعَامِلِينَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي دَارِ الدُّنْيَا قَالَ: رَأَيْتُ مَسْكِينَةَ الطُّقَاوِيَّةَ فِي مَنَامِي وَكَانَتْ مِنْ

المُؤَاطَبَاتِ عَلَى حَلَقٍ - [٢٢٨] - الذِّكْرُ، قُلْتُ: مَرْحَبًا مَسْكِينَةً، قَالَتْ: هِيَاتِ ذَهَبْتُ وَاللَّهِ يَا عَمَّارُ الْمُسْكِنَةَ وَجَاءَ الْغَنَاءُ الْأَكْبَرُ، قُلْتُ: هِيهِ، قَالَتْ: مَا تَسْأَلُ لَعَمْرُكَ أُتِيحَ لَهُ الْجَنَّةُ فَتَذْهَبُ حَيْثُ شَاءَتْ قَالَ: قُلْتُ: وَبِمَ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: بِمَجَالِسِ الذِّكْرِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْفَقْرِ "

٢٥١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مَسْلَمَةُ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَيْرٍ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: أَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا عَبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعَالَمُ أَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»

٢٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَاكِرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَانَ، نَا سَعِيدُ بْنُ خَمِيرٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، نَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا هِشَامٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ فِي قَوْلِهِ {كَرَبْنَا آتَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً} [البقرة: ٢٠١] قَالَ: «الْعِلْمُ وَالْعِبَادَةُ»، {وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ} [البقرة: ٢٠١] قَالَ: «الْجَنَّةُ»

٢٥٣ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَجْرِ الْجَلَّابُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، ثنا سُنَيْدٌ قَالَ: نَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ {رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً} [البقرة: ٢٠١] قَالَ: «الْحَسَنَةُ فِي الدُّنْيَا الْعِلْمُ وَالْعِبَادَةُ، وَالْحَسَنَةُ فِي الْآخِرَةِ الْجَنَّةُ»

٢٥٤ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «الْحَسَنَةُ فِي الدُّنْيَا الرِّزْقُ الطَّيِّبُ وَالْعِلْمُ، وَالْحَسَنَةُ فِي الْآخِرَةِ الْجَنَّةُ»

٢٥٥ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَشِيقٍ قَرَأَهُ عَلَيْهِ مِني، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ حَدَّثَهُمْ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَابِرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا نَا هَاشِمُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ - [٢٣١] - «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَعَلَّمُ الْبَابَ مِنَ الْعِلْمِ فَيَعْمَلُ بِهِ خَيْرَ

٢٥٦ - وَرَوَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ الطَّائِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ فَعَمِلَ بِهِ أُعْطِيَ أَجْرَ ذَلِكَ» - [٢٣٢] -

٢٥٧ - وَرَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ طُرُقٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَأَى الشَّبَابَ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ: «مَرْجَبًا يَنْتَاجِ الْحِكْمَةَ وَمَصَابِيحَ الظُّلُمِ، خَلْقَانِ الثِّيَابِ، جُدَدِ الْقُلُوبِ، حُسْنِ الْبَيُوتِ رِيحَانِ كُلِّ قَبِيلَةٍ»

٢٥٨ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مَسْلَمَةُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمِيرٍ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ،
- [٢٣٣] - ثَنَا أَبُو قَطَنِ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ، نَا يَعْقُوبُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي قَطَنِ، عَنْ
أَبِي حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «كَالْعَالَمِ خَيْرٌ مِنَ الزَّاهِدِ فِي الدُّنْيَا، الْمُجْتَهِدُ فِي الْعِبَادَةِ» قَالَ ابْنُ عُمَيْرٍ: زَادَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ فِي
حَدِيثِ الْحَسَنِ هَذَا «يُنْشَرُ حِكْمَةُ اللَّهِ فَإِنْ قُبِلَتْ حَمْدُ اللَّهِ وَإِنْ رُدَّتْ حَمْدُ اللَّهِ»

٢٥٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " لَا يَزَالُ النَّفْقِيُّ يُصَلِّي قَالُوا: وَكَيْفَ يُصَلِّي؟ قَالَ: ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى قَلْبِهِ وَلِسَانِهِ "

٢٦٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَنَا يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ بْنُ عَائِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ زَكْرِيَّا قَالَ: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا الزَّيْبِيُّ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ الْمَدَائِنِيُّ قَالَ: " خَطَبَ زِيَادٌ، ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ فَقَالَ: «إِيهَا النَّاسُ، إِنِّي كُتِبْتُ لِيَلْتِي هَذِهِ مُهْتَمًّا بِخِلَالِ ثَلَاثٍ، بِذِي الْعِلْمِ، وَبِذِي الشَّرَفِ، وَبِذِي السِّنِّ، رَأَيْتُ أَنَّ أَتَقَدَّمَ إِلَيْكُمْ فِيهِ بِالنَّصِيحَةِ رَأَيْتُ إِعْظَامَ ذَوِي الشَّرَفِ، وَإِجْلَالَ ذَوِي الْعِلْمِ، وَتَوْقِيرَ ذَوِي الْأَسْنَانِ، وَاللَّهُ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ رَدَّ عَلَى ذِي عِلْمٍ لِيَضَعَ بِذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا عَاقَبْتُهُ وَلَا

أُوتِيَ بِرَجُلٍ رَدَّ عَلَى ذِي شَرَفٍ لِيَضَعَ بِذَلِكَ مِنْ شَرَفِهِ إِلَّا عَاقِبَتُهُ وَلَا أُوتِيَ بِرَجُلٍ رَدَّ عَلَى ذِي شَيْبَةٍ لِيَضَعَهُ بِذَلِكَ إِلَّا عَاقِبَتُهُ، إِنَّمَا النَّاسُ بِأَعْلَانِهِمْ وَعُلَانِيَتِهِمْ وَذَوِي أَسْنَانِهِمْ» - [٢٣٥] -

٢٦١ - وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا وَيَعْرِفْ لِعَامِلِنَا» يَعْنِي حَقَّهُ "

٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَافَسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نا الْحَوْطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ زُرْعَةَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: «رُبَّ كَلِمَةٍ خَيْرٌ مِنْ إِعْطَاءِ الْمَالِ»

٢٦٣ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا الْحَوْطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّوَةَ شَرِيحُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَبَّأٍ عُبَيْةَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ الصُّورِيِّ أَبَانَ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ: «كَلِمَةُ حَكَمَةٍ لَكَ مِنْ أَخِيكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مَالٍ يُعْطِيكَ، لِأَنَّ الْمَالَ يُطْغِيكَ، وَالْكَلِمَةُ تَهْدِيكَ»

٢٦٤ - وَقَالَ صَالِحٌ الْمَرِيءُ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ يَقُولُ: «الدُّنْيَا كُلُّهَا ظُلْمَةٌ إِلَّا مَجَالِسَ الْعُلَمَاءِ»

٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقَسُمُ بْنُ أَصْبَغَ، نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاعْبُدُ الْجُبَّارِ بْنَ عَاصِمٍ، نَابُؤُ الْمَلِيحِ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: «إِنَّ مَثَلَ الْعَالِمِ فِي الْبَلَدِ كَمَثَلِ عَيْنٍ عَذْبَةٍ فِي الْبَلَدِ»

٢٦٦ - وَرُوينا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ بَيْنَ الْمُلْكِ وَالْعِلْمِ فَاخْتَارَ الْعِلْمَ فَاتَّاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْعِلْمَ بِاخْتِيَارِهِ الْعِلْمَ»

٢٦٧ - وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ يَخْطُهُ: أَنَشْدَنَا أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ لِبَعْضِ الْأَدْبَاءِ:
[البحر الوافر]

[البحر الوافر]

وَلَا تُفَرِّقُوا بَيْنَ مَنْ دَلَّ عَلَى الْبُغْيِ وَالْمَنْعَةِ وَبَيْنَ مَنْ دَلَّ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمَنْعَةِ ... وَإِنْ وَلَدَتْهُ أَبَاءُ لَثَامٌ
وَلَيْسَ يَزَالُ يَرْفَعُهُ إِلَى أَنْ ... يُعْظِمَ قَدْرَهُ الْقَوْمَ الْكَرَامُ
وَيَتَّبِعُونَهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ ... كَرَاعِ الضَّانِ تَتَّبِعُهُ السَّوَامُ
وَيَحْمِلُ قَوْلَهُ فِي كُلِّ أَقْفٍ ... وَمَنْ يَكُنْ عَالِمًا فَهُوَ الْإِمَامُ
فَلَوْلَا الْعِلْمُ مَا سَعِدَتِ نَفُوسٌ ... وَلَا عُرِفَ الْحَلَالُ وَلَا الْحَرَامُ
فَالْعِلْمُ النَّجَاةُ مِنَ الْمَخَازِي ... وَبِالْجَهْلِ الْمَذَلَّةُ وَالرَّعَامُ
هُوَ الْهَادِي الدَّلِيلُ إِلَى الْمَعَالِي ... وَمُضْبَحٌ يُضِيءُ بِهِ الظَّلَامُ
- [٢٣٨] - كَذَلِكَ عَنِ الرَّسُولِ أَتَى عَلَيْهِ ... مِنَ اللَّهِ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ
وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى:

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى:

وَأَنَّ طَلَابَهُ حَقٌّ عَلَى مَنْ ... لَهُ عَقْلٌ وَلَيْسَ بِهِ سِقَامٌ
فَإِذَا عَالِمًا تَعَدُّوْا وَإِنَّمَا ... إِلَى التَّعْلِيمِ يُخْرِجُكُمْ اغْتِنَامُ
وَسَائِرُ ذَلِكَ مِنْ لَا خَيْرَ فِيهِ ... وَمَنْ يَكُ عَالِمًا فَهُوَ الْإِمَامُ
كَذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ آتَى عَلَيْهِ ... مِنَ اللَّهِ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ »

وَهَذِهِ الْآيَاتُ نَسَبًا بَعْضُ النَّاسِ إِلَى مَنْصُورِ بْنِ الْفَقِيهِ، وَلَيْسَتْ لَهُ وَإِنَّمَا هِيَ لِبَكْرِ بْنِ حَمَادٍ صَحِيحَةً، وَأُنَشِدْنَاهَا عَنْهُ جَمَاعَةٌ.

٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عبيد بن محمد، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد القاضي القلزمي، نا محمد بن أيوب بن يحيى القلزمي،

ثُمَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خُنَيْسٍ الْكَلَاعِيُّ بِدَمِيَّاطَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَطَاءٍ الْقُرَشِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدٍ الْعَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: - [٢٣٩] - «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ تَعْلِيمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ وَطَلَبُهُ عِبَادَةٌ، وَمَذَاكِرَتُهُ تَسْبِيحٌ وَالْبَحْثُ عَنْهُ جِهَادٌ، وَتَعْلِيمُهُ لِمَنْ لَا يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ، وَبَذْلُهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةٌ؛ لِأَنَّهُ مَعَالِمُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَمَنَارُ سَبِيلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَهُوَ الْأَنْسُ فِي الْوَحْشَةِ وَالصَّاحِبُ فِي الْغُرْبَةِ وَالْمُحَدِّثُ فِي الْخُلُوعِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ، وَالسَّلَاحُ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَالزَّيْنُ عِنْدَ الْأَخْلَاءِ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَامًا فَيَجْعَلُهُمْ فِي الْخَيْرِ قَادَةً وَأُمَّةً يُقْتَصُّ أَثَرُهُمْ، وَيُقْتَدَى بِأَفْعَالِهِمْ وَيُنْتَهَى إِلَى رَأْيِهِمْ، تَرَعَّبُ الْمَلَائِكَةُ فِي خَلَّتِهِمْ وَبِأَجْنَحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ رَطْبٍ وَيَاسٍ، وَحِيتَانُ الْبَحْرِ وَهُوَامُهُ وَسِبَاعُ الْبَرِّ وَأَنْعَامُهُ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوبِ مِنَ الْجَهْلِ وَمَصَابِيحُ الْأَبْصَارِ مِنَ الظُّلُمِ يَبْلُغُ الْعَبْدُ بِالْعِلْمِ مَنَازِلَ الْأَخْيَارِ وَالدرجاتِ الْعُلَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ يَعْدِلُ الصِّيَامَ وَمَدَارَسَتُهُ تَعْدِلُ الْقِيَامَ بِهِ تَوْصِلُ الْأَرْحَامَ وَبِهِ يَعْرِفُ الْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ وَهُوَ إِمَامٌ وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ يُلْهِمُهُ السُّعْدَاءُ وَيَحْرُمُهُ الْأَشْقِيَاءُ»، هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مَرْفُوعًا بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ جِدًّا وَلَكِنْ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ قَوِيٌّ

٢٦٨ - وَرَوَيْنَاهُ مِنْ طَرُقٍ شَتَّى مَوْقُوفًا مِنْهَا مَا - [٢٤٠] -

٢٦٩ - حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَعْنَاقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ هَاشِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَصَمَةَ نُوحَ بْنَ أَبِي مَرْيَمٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ تَعْلَمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِحَالِهِ سَوَاءً مَوْقُوفًا عَلَى مُعَاذٍ

٢٧٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُتْبَةَ الرَّازِي، ثَنَا هَارُونُ بْنُ كَامِلٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ عِنْدِي وَأَنَا أَذُمُّ طُلَّابَ الْحَدِيثِ كَمَا كُنْتُ أَذُمُّهُمْ فِي الْيَقَظَةِ فَكُنْتُ أَتَكَلَّمُ فِيهِمْ لَجَأً نِي شَيْخٌ أَبْيَضُ الرَّأْسِ وَالْحَلْيَةِ فَقَامَ بَيْنَ يَدَيَّ وَرَفَعَ يَدَيْهِ» وَقَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «رُفِعَ حِجَابٌ وَيُوضَعُ حِجَابٌ لَطَالِبِ الْعِلْمِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ»

٢٧١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، نَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، نَا خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ»

٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَخَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النُّعْمَانِ بِالْقَيْرَوَانِ، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ الْبَغْدَادِيَّ بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: قَالَ ابْنُ - [٢٤٣] - الْمُبَارَكِ، قَالَ لِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «مَا يَرَادُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ وَمَا طَلَبُ الْعِلْمِ فِي زَمَانٍ أَفْضَلَ مِنْهُ الْيَوْمَ»

٢٧٣ - وَحَدَّثَانِي قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِقِ، نَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُصِيبَ الْبَابَ مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ فَيَنْتَفِعَ بِهِ فَيَكُونُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا لَوْ جَعَلَهَا فِي الْآخِرَةِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: "حَسْبُكَ بِقَوْلِهِ: لَوْ جَعَلَهَا فِي الْآخِرَةِ"

٢٧٤ - وَحَدَّثَانِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّحَّاحِ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ: «وَيَحْكُمُ أَطْلُبُوا الْعِلْمَ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَخْرُجَ الْعِلْمُ مِنْ عِنْدِكُمْ فَيَصِيرَ إِلَى غَيْرِكُمْ فَتَذَلُّوا، أَطْلُبُوا الْعِلْمَ؛ فَإِنَّهُ شَرَفٌ فِي الدُّنْيَا وَشَرَفٌ فِي الْآخِرَةِ»

٢٧٥ - وقال: وأنا محمد بن علي قال: سمعت خالد بن خداس ثقة - [٢٤٥] - قال: " ودعت مالك بن أنس فقلت: يا أبا عبد الله، أوصني فقال: «عليك بتقوى الله في السر والعلانية، والنصح لكل مسلم، وكثابة العلم من عند أهله»
٢٧٦ - أنشدني أبو بكر قاسم بن مزوان لنفسه:

[البحر البسيط]

مَا لِي بَقِيتُ وَأَهْلُ الْعِلْمِ قَدْ ذَهَبُوا ... عَنَّا وَرَاحُوا إِلَى الرَّحْمَنِ وَانْقَلَبُوا
أَصْبَحْتُ بَعْدَهُمْ شَيْخًا أَخَا كَبِيرٍ ... كَالسَّلَكِ تَعْتَادُنِي الْأَسْقَامُ وَالْوَصَبُ
صَحْبَتَهُمْ وَذِمَامُ الظُّرْفِ يَجْمَعُنَا ... دَهْرًا دَهِيرًا فَرَانُوا كُلَّ مَنْ صَحَبُوا
• فِي قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ يَذْكُرُ قَوْمًا مِنْ فَهَاءِ قَرْطَبَةَ سَلَفُوا رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي شَعْرِهِ ذَلِكَ:
وَالْعِلْمُ زَيْنٌ وَشَرِيفٌ لِصَاحِبِهِ ... أَتَتْ إِلَيْنَا بِذَا الْأَنْبَاءِ وَالْكُتُبُ
وَالْعِلْمُ يَرْفَعُ أَقْوَامًا بِلَا حَسَبٍ ... فَكَيْفَ مَنْ كَانَ ذَا عِلْمٍ لَهُ حَسَبُ
فَاطْلُبْ بَعْلِيكَ وَجْهَ اللَّهِ مُحْتَسِبًا ... فَمَا سِوَى الْعِلْمِ فَهُوَ اللَّهُو وَاللَّعِبُ.
٢٧٧ - ولي معارضة لقول القائل وهو أبو حاطب:

[البحر الكامل]

وَإِذَا طَلَبْتَ مِنَ الْعُلُومِ أَجَلَهَا ... فَأَجَلُهَا مِنْهَا مُقِيمُ الْأَلْسِنِ
“ الْعِلْمُ يَرْفَعُ كُلَّ بَيْتٍ هَيْنٍ ... وَالْفَقْهُ يَجْمَلُ بِاللَّيْبِ الدِّينِ
وَالْحُرِيُّ كَرَمٌ بِالْوَقَارِ وَبِالْتُّهُ ... وَالْمَرْءُ تَحْقِرُهُ إِذَا لَمْ يَرْزَنْ
- [٢٤٦] - فَإِذَا طَلَبْتَ مِنَ الْعُلُومِ أَجَلَهَا ... فَأَجَلُهَا عِنْدَ التَّقِيِّ الْمُؤْمِنِ
عِلْمُ الدِّيَانَةِ وَهُوَ أَرْفَعُهَا لَدَى ... كُلِّ أَمْرٍ مُتَقِظٍ مُتَدَبِّرٍ
هَذَا الصَّحِيحُ وَلَا مَقَالَةَ جَاهِلٍ ... فَأَجَلُهَا مِنْهَا مُقِيمُ الْأَلْسِنِ
لَوْ كَانَ مُتَدَبِّرًا لَقَالَ مُبَادِرًا ... فَأَجَلُهَا مِنْهَا مُقِيمُ الْأَدِينِ.
٢٧٨ - وَلِبَعْضِ الْأَدْبَاءِ:

[البحر الطويل]

يُعَدُّ رَفِيعَ الْقَوْمِ مَنْ كَانَ عَالِمًا ... وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي قَوْمِهِ بِحَسِيبٍ
وَإِنْ حَلَّ أَرْضًا عَاشَ فِيهَا بِعِلْمِهِ ... وَمَا عَالِمٌ فِي بَلَدَةٍ بِغَرِيبٍ.
٢٧٩ - وَفِي حِكْمَةِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْعِلْمُ فِي الصَّدْرِ كَالْمِصْبَاحِ فِي الْبَيْتِ»
٢٨٠ - وَقِيلَ لِبَعْضِ حُكَّاءِ الْأَوَائِلِ: " أَيُّ الْأَشْيَاءِ يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَقْتَنِيَهُ؟ قَالَ: الْأَشْيَاءُ الَّتِي إِذَا غَرِقَتْ سَفِينَتُهُ سَبَحَتْ مَعَهُ يَعْنِي الْعِلْمُ،

٢٨١ - وَقَالَ غَيْرُهُ: «مِنْهُمْ مَنْ اتَّخَذَ الْعِلْمَ لِحَامًا اتَّخَذَهُ النَّاسُ إِمَامًا، وَمَنْ عُرِفَ بِالْحِكْمَةِ لَاحَظَتْهُ الْعُلُومُ بِالْوَقَارِ»

٢٨٢ - وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ لِبَنِيهِ: «يَا بَنِي تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنْ اسْتَغْنَيْتُمْ كَانَ لَكُمْ كَمَالًا وَإِنْ افْتَقَرْتُمْ كَانَ - [٢٤٧] - لَكُمْ مَالًا»

٢٨٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ: «يَرْزُقُ اللَّهُ الْعِلْمَ السُّعْدَاءَ وَيَحْرِمُهُ الْأَشْقِيَاءَ»

٢٨٤ - وفي رواية كميل بن زياد النخعي، عن علي عليه السلام قال: «العلم خير من المال؛ لأنَّ المال تحرُّسه، والعلم يحرسك، والمال تنفيه النفقة، والعلم يزكو على الإنفاق، والعلم حاكم والمال محكوم عليه مات خزان المال وهم أحياء والعلماء باقون ما بقي الدهر أعيانهم مفقودة، وأثارهم في القلوب موجودة»

٢٨٥ - قال أبو عمر: من قول علي هذا أخذ سابق البربري قوله والله أعلم:

[البحر البسيط]

موت التقي حياة لا انقطاع لها ... قد مات قوم وهم في الناس أحياء

٢٨٦ - قال إسماعيل بن جعفر بن سليمان الهاشمي: عجبت لمن لم يكتب العلم كيف تدعوه نفسه إلى مكرمة،

٢٨٧ - وأنشدنا أبو القاسم محمد بن نصر بن حامد الرومي الكاتب لنفسه في أبيات ذوات عدد:

[البحر البسيط]

إنما العلم منحة ليس في ذا منازع ... هو للنفس لذة وهو للقدر رافع
- [٢٤٨] - يعرف الناس ربهم وهو ميت شاسع ... فضل الناس كلهم فاضل فيه بارع

٢٨٨ - وقال آخر:

لا بارك الله في قوم إذا سمعوا ... ذا اللب ينطق بالأمثال والحكم

قالوا وليس بهم إلا نفساته ... أنافع ذا من الإفلاس والعدم

٢٨٩ - ولأبي سليمان جليس ثعلب:

[البحر الوافر]

لقد ضلت حلوم من أناس ... يرون العلم إفلاسا وشؤما

كسنا علمنا نفرا وجودا ... وبالجهل اكتسوا عجزا ولوما

هم الثيران إن فكرت فيهم ... فكيف بأن ترى ثورا عليما

جانبهم ولا تعتب عليهم ... وكن للكتب دونهم ندima

٢٩٠ - وقال آخر:

[البحر البسيط]

العلم بلغ قوما ذروة الشرف ... وصاحب العلم محفوظ من الخرف

يا صاحب العلم مهلا لا تدسه ... بالموبقات فما للعلم من خلف

٢٩١ - وقال آخر:

[البحر الوافر]

لو أن العلم مثل لكان نورا ... يضيأه الشمس أو يحكي النهارا

كذاك الجهل أظلم جانباه ... ونور العلم أشرق واستنارا

٢٩٢ - وجدت في كتاب أبي رحمه الله بخطه حديثا أحمد بن سعيد، نا محمد بن موسى بن عيسى الحضرمي، نا أبو الطاهر، ثنا محمد بن

عبد الأعلى قال: سمعت معتمر بن سليمان يقول: كتب إلي أبي، وأنا بالكوفة: «يا بني اشتر الورق واكتب الحديث؛ فإن العلم يبقى

والدنانير تذهب»

٢٩٣ - قَالَ أَبِي: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ: وَأَشَدُّنِي غَيْرُ وَاحِدٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى لِبَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ [البحر البسيط]

﴿الْعِلْمُ زَيْنٌ وَكَزَنٌ لَا نَفَادَ لَهُ ... نِعَمَ الْقَرِينُ إِذَا مَا عَاقَلًا صَبَا
قَدْ يَجْمَعُ الْمَرْءُ مَالًا ثُمَّ يَسْلُبُهُ ... عَمَّا قَلِيلٍ فَيَلْقَى الذُّلَّ وَالْحَرْبَا
وَجَامِعُ الْعِلْمِ مَغْبُوطٌ بِهِ أَبَدًا ... فَلَا يُحَازِرُ فَوْتًا لَا وَلَا هَرَبًا
يَا جَامِعَ الْعِلْمِ نِعَمَ الزُّخْرِ تَجْمَعُهُ ... لَا تَعْدِلَنَّ بِهِ دُرًّا لَا وَلَا ذَهَبًا

٢٩٤ - وَأَشَدُّنَا أَبُو الْعَيْنَاءِ، وَغَيْرُهُ لِلْجَاحِظِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ غَيْرُ هَذِهِ الْآيَاتِ: [البحر الوافر]

﴿يَطِيبُ الْعَيْشُ أَنْ تَلْقَى لَيْبًا ... غَذَاهُ الْعِلْمُ وَالرَّأْيُ الْمَصِيبُ
فَيَكْشِفُ عَنْكَ حَيْرَةً كُلَّ جَهْلٍ ... فَفَضْلُ الْعِلْمِ يَعْرِفُهُ الْأَرِيبُ
سَقَامُ الْخَرْصِ لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ ... وَدَاءُ الْجَهْلِ لَيْسَ لَهُ طَيبٌ

-[٢٥١]-

٢٩٥ - وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: " مِنْ شَرَفِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ أَنَّ كُلَّ مَنْ نُسِبَ إِلَيْهِ فَرَحٌ بِذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ، وَكُلٌّ مَنْ دُفِعَ عَنْهُ وَنُسِبَ إِلَى الْجَهْلِ عَزٌّ عَلَيْهِ وَنَالَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا

٢٩٦ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ الرَّيَّاشِيُّ، ثنا الْعُتَيْبِيُّ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْخَطَّابِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: ﴿الْعِلْمُ ذِكْرٌ يُحِبُّهُ ذُكُورَةُ الرِّجَالِ وَيَكْرَهُهُ مُؤَنَّثُهُمْ﴾

٢٩٧ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالََا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّرِيرَ -[٢٥٢]- يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: ﴿مَا مِنْ شَيْءٍ أَخَوْفَ عِنْدِي مِنَ الْحَدِيثِ وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْهُ لِمَنْ أَرَادَ بِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ﴾

٢٩٨ - وَحَدَّثَانِي قَالََا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ، نَا مُحَمَّدٌ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: ﴿مَا عَلَى الرَّجُلِ لَوْ جَعَلَ هَذَا الْأَمْرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ؟ يَعْنِي الْفَقْهَ وَالْآثَارَ﴾ -[٢٥٣]-

٢٩٩ - قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: مِنَ الدَّلِيلِ عَلَى فَضِيلَةِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ النَّاسَ تُحِبُّ طَاعَتَهُمْ.

٣٠٠ - وَرَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، إِنَّ لِلَّهِ رِذَاءَ حَبَّةٍ، فَمَنْ طَلَبَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ رَدَّاهُ اللَّهُ بِرِذَائِهِ ذَلِكَ فَإِنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا اسْتَعْتَبَهُ، وَإِنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا اسْتَعْتَبَهُ، لِئَلَّا يَسْلُبَهُ رِذَاءُهُ ذَلِكَ وَإِنْ تَطَاوَلَ بِهِ ذَلِكَ الذَّنْبُ حَتَّى يَمُوتَ»

٣٠١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَذَّاءِ الْبَغْدَادِيُّ بِمِصْرَ قَالَ: نَا أَبُو خُبَيْبٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْتِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: " أَنَّ أَخَوَيْنِ، كَانَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَا أَحَدُهُمَا يَحْضُرُ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسَهُ وَكَانَ الْآخَرُ يَقْبَلُ عَلَى صَنْعَتِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأَخِي لَا يُعِينُنِي بِشَيْءٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلَعَلَّكَ تَرْزُقُ بِهِ»

٣٠٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بَشِيرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي دَلِيمٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ قَالََا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

بْنُ وَصَّاحٍ، نَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ كَمَالِ التَّقْوَى أَنْ تَبْتَغِيَ إِلَى مَا قَدْ عَلِمْتَ عِلْمَ مَا لَمْ تَعْلَمْ» هَكَذَا جَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ الثَّوْرِيِّ ٣٠٣ - وَرَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جَلَّانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مِنْ كَمَالِ التَّقْوَى أَنْ تَطْلُبَ إِلَى مَا قَدْ عَلِمْتَ عِلْمَ مَا لَمْ تَعْلَمْ، وَزَادَ فِيهِ وَعَلِمَ أَنْ التَّفْرِيطَ فِيمَا قَدْ عَلِمْتَ تَرْكُ اتِّبَاعِ الزِّيَادَةِ فِيهِ وَإِنَّمَا يُحَمَّدُ الرَّجُلُ عَلَى تَرْكِ اتِّبَاعِ الزِّيَادَةِ فِيمَا قَدْ عَلِمَ قَلَّةَ الْإِنْتِفَاعِ بِمَا عَلِمَ» - [٢٥٦]

٣٠٤ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْهَاشِمِيُّ عَجِبْتُ لِمَنْ لَمْ يَكْتُبِ الْعِلْمَ: كَيْفَ تَدْعُوهُ نَفْسُهُ إِلَى مَكْرَمَةٍ؟ ٣٠٥ - وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: الْكَمَالُ كُلُّ الْكَمَالِ التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَةِ وَتَدْبِيرُ الْمَعِيشَةِ قَالَ: وَمَا مَوْتُ أَحَدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَوْتِ فَقِيهِهِ

٣٠٦ - وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: مِنَ الدَّلِيلِ عَلَى فَضِيلَةِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ النَّاسَ تُحِبُّ طَاعَتَهُمْ، ٣٠٧ - وَكَانَ يُقَالُ: الْعِلْمُ أَشْرَفُ الْأَحْسَابِ وَالْأَدَبُ وَالْمُرُوءَةُ أَرْفَعُ الْأَنْسَابِ، ٣٠٨ - وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: «أَفْضَلُ الْعِلْمِ وَأَوْلَى مَا نَافَسَتْ عَلَيْهِ مِنْهُ عِلْمٌ مَا عَرَفْتَ بِهِ الزِّيَادَةَ فِي دِينِكَ وَمُرُوءَتِكَ» ٣٠٩ - وَقَالَ الْأَخْنَفُ: كَادَ الْعُلَمَاءُ أَنْ يَكُونُوا أَرْبَابًا وَكُلُّ عَرٍّ لَمْ يُوَكَّدْ بِعِلْمٍ فَلَيْ ذَلِّ مَا يَصِيرُ - [٢٥٧]

٣١٠ - وَيُقَالُ: مَثَلُ الْعُلَمَاءِ مَثَلُ الْمَاءِ حَيْثُ مَا سَقَطُوا نَفَعُوا، ٣١١ - وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ: «الْمُلُوكُ حُكَّامٌ عَلَى النَّاسِ، وَالْعُلَمَاءُ حُكَّامٌ عَلَى الْمُلُوكِ» ٣١٢ - وَقِيلَ لِبَزْرَجِهِمْ: "إِيهَمَا أَفْضَلُ الْأَغْنِيَاءُ أَوْ الْعُلَمَاءُ؟ قَالَ: الْعُلَمَاءُ، قِيلَ لَهُ: فَمَا بَالُ الْعُلَمَاءِ يَأْتُونَ أَبْوَابَ الْأَغْنِيَاءِ؟ قَالَ: لِمَعْرِفَةِ الْعُلَمَاءِ بِفَضْلِ الْغِنَى وَجَهْلِ الْأَغْنِيَاءِ بِفَضْلِ الْعِلْمِ"،

٣١٣ - وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِأَبِرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: يَا أَبَا عِمْرَانَ "أَنْتُمْ مَعَشَرَ الْعُلَمَاءِ أَحَدُ النَّاسِ وَالْوَمُ النَّاسِ فَقَالَ لَهَا: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْخِدَّةِ فَإِنَّ الْعِلْمَ مَعْنَاً، وَالْجَهْلَ مَعَ مُخَالَفَتِنَا وَهُمْ يَأْبُونَ إِلَّا دَفَعَ عَلَيْنَا بِجَهْلِهِمْ فَنَنْ ذَا يُطِيقُ الصَّبْرَ عَلَى هَذَا، وَأَمَّا الْوَمُ فَانْتُمْ تَعْلَمُونَ تَعَذَّرَ الدَّرْهَمَ الْحَلَالِ وَإِنَّا لَا نَبْتَغِي الدَّرْهَمَ إِلَّا حَلَالًا فَإِذَا صَارَ إِلَيْنَا لَمْ نُخْرِجْهُ إِلَّا فِي وَجْهِهِ الَّذِي لَا بَدَّ مِنْهُ، - [٢٥٨]

٣١٤ - وَقَالُوا: الْعُلَمَاءُ فِي الْأَرْضِ كَالنُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، وَالْعُلَمَاءُ أَعْلَامُ الْإِسْلَامِ، وَالْعَالَمُ كَالسِّرَاجِ مِنْ مَرٍّ بِهِ اقْتَبَسَ مِنْهُ وَلَوْلَا الْعِلْمُ كَانَ النَّاسُ كَالْبَهَائِمِ

٣١٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَبَ الْعِلْمَ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ يَرَى ذَلِكَ فِي تَخَشُّعِهِ وَبَصَرِهِ، وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَصَلَاتِهِ وَزُهْدِهِ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُصِيبُ الْبَابَ مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ فَيَعْمَلُ بِهِ فَيَكُونُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لَوْ كَانَتْ لَهُ لِفَعْلِهَا فِي الْآخِرَةِ»

٣١٦ - وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا طَلَبَ هَذَا الْعِلْمَ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ حَظُّهُ مِنْهُ مَا أَرَادَ بِهِ» ذَكَرَهُ أَبُو فَاطِمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ ٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ - [٢٥٩] - زُهَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا أَبِي: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ فَإِنْ يَكُنْ لَكَ مَالٌ أَجْدَاكَ جَمَالًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ مَالٌ أَكْسَبَكَ مَالًا»

٣١٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَعْقَاعِيُّ، ثَنَا بَقِيَّةُ، نَا الْحَكَمُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَى عَلَى يَوْمٍ لَا أَرْزَادُ فِيهِ عِلْمًا يَقْرُبُنِي مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا بُورِكَ لِي فِي طُلُوعِ شَمْسٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ»

٣١٩ - وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: نَا بَقِيَّةُ، نَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ يَوْمٍ يَمُرُّ عَلَيَّ لَا أَزْدَادُ فِيهِ عَلَمًا يُقَرِّبُنِي مِنَ اللَّهِ فَلَا بَلْغِي اللَّهُ طُلُوعَ شَمْسٍ ذَلِكَ الْيَوْمُ»

٣٢٠ - قَالَ أَبُو عَمْرٍو: أَخَذَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ الْبُسْتِيُّ فَقَالَ:

[البحر الطويل]

دَعَوْنِي وَأَمْرِي وَاخْتِيَارِي فَإِنِّي ... بِصِيرٍ بِمَا أَبْدِي وَأَبْرِمَ مِنْ أَمْرِي
إِذَا مَا مَضَى يَوْمٌ وَلَمْ أَصْطَنِعْ يَدًا ... وَلَمْ أَقْتَنِسْ عَلَمًا فَمَا هُوَ مِنْ عُمْرِي

٣٢١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هِشَامٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو، نَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ النُّعْمَانِ، نَا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى، نَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَفْضَلُ الْفَوَائِدِ حَدِيثٌ حَسَنٌ يَسْمَعُهُ الرَّجُلُ فَيُحَدِّثُ بِهِ أَخَاهُ»

٣٢٢ - وَكَتَبَ رَجُلٌ إِلَى أَخِي لَهُ «إِنَّكَ أُوتِيتَ عَلَمًا فَلَا تُطْفِئِ نُورَ عَلَمِكَ بِظُلُمَاتِ الذُّنُوبِ فَتَبْقَى فِي ظُلْمَةٍ يَوْمَ يَسْعَى أَهْلُ الْعِلْمِ بُنُورَ عَلَيْهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ»

٣٢٣ - وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَهْدَى الْمَرْءُ لَأَخِيهِ هَدِيَّةً أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةٍ حَكْمَةٍ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِهَا هُدًى أَوْ يَرُدُّهُ بِهَا عَنْ رَدًى»

٣٢٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ أَبِي دَلْجَمٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا هَارُونُ الْحَمَّالُ، نَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْجَلِيلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: "أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تَعَلَّمِ الْخَيْرَ وَعَلَيْهِ النَّاسُ؛ فَإِنِّي مُنِيرٌ لِمُعَلِّمِ الْعِلْمِ وَمُتَعَلِّمِهِ قُبُورَهُمْ حَتَّى لَا يَسْتَوْحِشُوا لِمَكَانِهِمْ»

٣٢٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُوسَى الْقَاضِي، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا شَرِيكُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْجِهَادِ؟ تَبْنِي مَسْجِدًا تَعْلَمُ فِيهِ الْقُرْآنَ وَسُنَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْفِقْهَ فِي الدِّينِ»

٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو صَالِحٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِمَصْرَ، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبُخَارِيُّ، نَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَضَّاحٍ الْبُخَارِيُّ السَّمْسَارُ، ثنا حَفْصُ بْنُ دَاوُدَ الرَّبِيعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو كَامِلٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ تَيْمِ الدَّارِيِّ قَالَ: "تَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبَيَانِ زَمَنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ - [٢٦٤] - الْعَرَبِ الْأَرْضُ الْأَرْضُ إِنَّهُ لَا إِسْلَامَ إِلَّا بِجَمَاعَةٍ وَلَا جَمَاعَةَ إِلَّا بِإِمَارَةٍ وَلَا إِمَارَةَ إِلَّا بِطَاعَةٍ، أَلَا فَمَنْ سَوَّدَهُ قَوْمُهُ عَلَى فِقْهِهِ كَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ وَمَنْ سَوَّدَهُ قَوْمُهُ عَلَى غَيْرِ فِقْهِهِ كَانَ ذَلِكَ هَلَاكًا لَهُ وَلِمَنْ اتَّبَعَهُ"

٣٢٧ - أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ سَعِيدٍ الْمُقَرِّيُّ، إِجَازَةً، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مِقْسَمٍ، ثنا الْعَاقُولِيُّ، ثنا الْمُبَرِّدُ قَالَ: "كَانَ يُقَالُ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّهُ سَبَبٌ إِلَى الدِّينِ، وَمَنْبَهَةٌ لِلرَّجُلِ، وَمَوْئِسٌ فِي الْوَحْشَةِ، وَصَاحِبٌ فِي الْغُرْبَةِ، وَوَصْلَةٌ إِلَى الْمَجَالِسِ، وَجَالِبٌ لِلْمَالِ، وَذَرِيعَةٌ فِي طَلَبِ الْحَاجَةِ»

٣٢٨ - وَقَالَ ابْنُ الْمُقَفِّعِ: "اطْلُبُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ كُنْتُمْ مُلُوكًا بَرَزْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ سُوقَةً عِشْتُمْ، - [٢٦٥] -

٣٢٩ - وَقَالَ أَيُّضًا: إِذَا أَكْرَمَكَ النَّاسُ لِمَالٍ أَوْ سُلْطَانٍ فَلَا يُعْجِبُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّ زَوَالَ الْكَرَامَةِ بِزَوَالِهِمَا، وَلَكِنْ لِيُعْجِبَكَ إِذَا أَكْرَمُوكَ لَعِلْمٍ أَوْ دِينٍ

٣٣٠ - وَيُقَالُ: ثَلَاثَةٌ لَا بَدَّ لِمَالِهَا أَنْ يَسُودَ الْفَقْهُ وَالْأَمَانَةُ وَالْأَدَبُ

٣٣١ - وَقِيلَ لِلْقَمَانِ الْحَكِيمِ: "أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ عَالِمٌ إِنْ ابْتَغَى عِنْدَهُ الْخَيْرُ وَجِدَ"

٣٣٢ - وَقَالَ الْحَجَّاجُ لِحَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ: "مَنْ سَيِّدُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ؟ فَقَالَ لَهُ: الْحَسَنُ، فَقَالَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ وَهُوَ مَوْتٌ؟ فَقَالَ: احتاج الناس إليه في دينهم واستغنى عنهم في دنياهم، وما رأيت أحدًا من أشرف أهل البصرة إلا يروم الوصول في حلقته ليستمع قوله ويكتب علمه" فقال الحججاج: هذا والله السؤدد - [٢٦٦]-

٣٣٣ - وَرَوَيْنَا أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ حَجَّ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ، فَابْتَنَى بِالْبَاطِحِ مَجْلِسًا، فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ ابْنَةُ قُرْظَةَ بْنِ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ نَوْفَلٍ، فَإِذَا هُوَ بِجَمَاعَةٍ عَلَى رِحَالٍ لَهُمْ وَإِذَا شَابٌّ قَدْ رَفَعَ عَقِيرَتَهُ يَغْنِي:

[البحر الرمل]

وَأَنَا الْأَخْضَرُ مَنْ يَعْرِفُنِي ... أَخْضَرُ الْجِلْدَةِ مِنْ بَيْتِ الْعَرَبِ

مَنْ يُسَاجِلُنِي يُسَاجِلُ مَا جِدًّا ... يَمْلَأُ الدَّلْوَ إِلَى عَقْدِ الْكَرْبِ

. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَلَانُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: خَلُّوا لَهُ الطَّرِيقَ، فَلْيَذْهَبْ، ثُمَّ إِذَا هُوَ بِجَمَاعَةٍ فِيهِمْ غُلَامٌ يَغْنِي:

[البحر الرمل]

بَيْنَمَا يَذْكُرُنِي أَبْصَرَنِي ... عِنْدَ قَيْدِ الْمِيلِ يَسْعَى بِي الْأَغْرَى

قُلْنَ تَعْرِفْنَ الْفَتَى؟ قُلْنَ نَعَمْ ... قَدْ عَرَفْنَاهُ وَهَلْ يَخْفَى الْقَمَرُ

. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالُوا: خَلُّوا لَهُ الطَّرِيقَ، فَلْيَذْهَبْ، ثُمَّ إِذَا هُوَ بِجَمَاعَةٍ حَوْلَ رَجُلٍ يَسْأَلُونَهُ، فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: رَمَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَهْلِقَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَشْيَاءَ أَشْكَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ مَنَاسِكِ الْحَجِّ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَالْتَفَتَ إِلَى زَوْجَتِهِ ابْنَةِ قُرْظَةَ، فَقَالَ: هَذَا وَأَيْبِكِ الشَّرَفُ وَهَذَا وَاللَّهِ شَرَفُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْبُخَارِيُّ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ {أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ} [الأحقاف: ٤] قَالَ: «الرِّوَايَةُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»

١٦ باب ذكر كراهية كتابة العلم وتخليده في الصحف

بَابُ ذِكْرِ كَرَاهِيَةِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ وَتَخْلِيدِهِ فِي الصُّحُفِ

٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ، نَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، نَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا سِوَى الْقُرْآنِ فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا سِوَى الْقُرْآنِ فَلَيْمَحْهُ»

٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ح وَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَا: نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ، نَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ قَالَ: دَخَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ

عَلَى مُعَاوِيَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ، فَأَمَرَ إِنْسَانًا أَنْ يَكْتُبَهُ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا أَنْ لَا نَكْتُبَ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ فَجَاهُ»

٣٣٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَائِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ، نَابِقِي، نَا - [٢٧٢] - أَبُو بَكْرٍ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ يَقُولُ: «أَعَزُّمُ عَلَى كُلِّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ كِتَابٌ إِلَّا رَجَعَ فَحَاهُ، فَإِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ حَيْثُ تَبِعُوا أَحَادِيثَ عُلَمَائِهِمْ وَتَرَكُوا كِتَابَ رَبِّهِمْ»

٣٣٨ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي سَعِيدٍ: لَوْ اِكْتَتَبْنَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: «لَا نُكْتِبُكُمْ» اخَذُوا
عَنَّا كَمَا اخَذْنَا عَنْ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

٣٣٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، بِمَكَّةَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ح وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَا: نَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: " قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَلَا لَكَ كُتُبٌ مِمَّا تَسْمَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوهَا مَصَاحِفَ، إِنَّ نَبِيَكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُنَا فَتَحْفَظُ فَاحْفَظُوا كَمَا كُنَّا نَحْفَظُ»

٣٤٠ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ قَاسِمٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: " قُلْتُ لَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّكَ تَحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا عَجِيبًا وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ زَيْدٌ فِيهِ أَوْ نَنْقُصَ قَالَ: «أَرَدْتُمْ أَنْ تَجْعَلُوهُ قُرْآنًا، لَا، وَلَكِنْ خُذُوا عَنَّا كَمَا أَخَذْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

٣٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، - [٢٧٤] - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا، يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ أَوْ كَتَبَهَا، ثُمَّ قَالَ: «لَا كِتَابَ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ» ٣٤٢ - قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمْ يَكُنْ مَعَ ابْنِ شِهَابٍ كِتَابٌ إِلَّا كِتَابٌ فِيهِ نَسَبُ قَوْمِهِ قَالَ: وَلَمْ يَكُنِ الْقَوْمُ يَكْتُبُونَ إِنَّمَا كَانُوا يَحْفَظُونَ فَنَنْتَ كَتَبَ مِنْهُمْ الشَّيْءَ فَإِنَّمَا كَانَ يَكْتُبُهُ لِيَحْفَظَهُ فَإِذَا حَفِظَهُ مَحَاهُ»

٣٤٣ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا - [٢٧٥] - إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ السُّنَنَ فَاسْتَفْتَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ فَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكْتُبَهَا فَطَفِقَ عُمَرُ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهَا شَهْرًا، ثُمَّ أَصْبَحَ يَوْمًا وَقَدْ عَزَمَ اللَّهُ لَهُ فَقَالَ: «إِنِّي لَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْتُبَ السُّنَنَ وَإِنِّي ذَكَرْتُ قَوْمًا كَانُوا قَبْلَكُمْ كَتَبُوا كُتُبًا فَأَكْبَوْا عَلَيْهَا وَتَرَكُوا كِتَابَ اللَّهِ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَشُوبُ كِتَابَ اللَّهِ بِشَيْءٍ أَبَدًا»

٣٤٤ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّا لَا نَكْتُبُ الْعِلْمَ وَلَا نُكْتِبُهُ»

٣٤٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ السُّنَّةَ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ لَا يَكْتُبَهَا، ثُمَّ كَتَبَ فِي الْأَمْصَارِ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَمْحَهُ"

٣٤٦ - وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ أَسْوَدَ الْحَارِثِيِّ قَالَ: «كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُ كِتَابَةَ الْعِلْمِ»

٣٤٧ - قَالَ وَأَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: " كَتَبْتُ عَنْ أَبِي كَثَابًا كَبِيرًا فَقَالَ: § ائْتَنِي بِكُتُبِكَ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَفَسَّلَهَا "

٣٤٨ - قَالَ: وَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «إِنَّمَا لَصَلَّتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِكُتُبٍ وَرِثُوهَا عَنْ آبَائِهِمْ»

٣٤٩ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ مَرْوَانَ، دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَقَوْمًا يَكْتُبُونَ وَهُوَ لَا يَدْرِي، فَأَعْلَمُوهُ فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ لَعَلَّ كُلَّ شَيْءٍ حَدَّثْتُمْ بِهِ لَيْسَ كَمَا حَدَّثْتُمْ»

٣٥٠ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: " أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بِصَحِيفَةٍ فِيهَا حَدِيثٌ فَدَعَا بِمَاءٍ فَحَاها، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، ثُمَّ قَالَ: أَذْكَرُ بِاللَّهِ رَجُلًا يَعْلَمُهَا عِنْدَ أَحَدٍ إِلَّا أَعْلَنِي - [٢٧٩] - بِهِ، وَاللَّهُ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّهَا بِدِيرِ هِنْدٍ لَبَلَّغْتُهَا، بِهَذَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ حِينَ نَبَذُوا كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ "

٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سِنَانِ الْبَرْجِيِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكْثُرُ فِيهِ الْأَحَادِيثُ حَتَّى يَبْقَى الْمُصْحَفُ بِغُبَارِهِ لَا يُنْظَرُ فِيهِ»

٣٥٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ إِسْحَاقَ، نَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَمِيرٍ، نَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا " أَنَّهُ كَانَ كُنْيَتِي عَنْ كِتَابَةِ الْعِلْمِ وَقَالَ: إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْكِتَابِ "

٣٥٣ - وَقَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ أَنَّ قَاسِمًا حَدَّثَهُ قَالَ: ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا ابْنُ ثَمِيرٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ حَرْفًا بِحَرْفٍ

٣٥٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا أَبُو يَعْقُوبَ الْمُرُوزِيُّ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «كَتَبَ إِلَيَّ أَهْلُ الْكُوفَةِ مَسَائِلَ أَلْقَى فِيهَا ابْنُ عُمَرَ فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ مِنَ الْكِتَابِ وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ مَعِيَ كِتَابًا لَكَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ»

٣٥٥ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: «كَثُرَتْ لِي فِي أَشْيَاءَ فَكَتَبْتُهَا فِي كِتَابٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهَا ابْنَ عُمَرَ أَسْأَلُهُ عَنْهَا خُفِيًّا فَلَوْ عَلِمَ بِهَا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ»

٣٥٦ - وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عُمَرُ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا حَجَّاجٌ، نَا أَبُو هِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى يُحَدِّثُنَا بِأَحَادِيثَ فَقُمْنَا لِنَكْتُبَهَا، فَقَالَ: «أَتَكْتُبُونَ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي؟» قُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: لَجِئْتُنِي بِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَغَسَلَهُ، وَقَالَ: «احْفَظُوا عَنَّا كَمَا حَفَظْنَا»

٣٥٧ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عُمَرُ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ، نَا الْمُعَاوِيُّ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «لَنْ نَكْتُبَ وَلَا نَكْتُبُ»

٣٥٨ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عُمَرُ، نَا عَلِيُّ، نَا أَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنَتَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: " أَصَبْتُ أَنَا وَعَلَقْمَةُ، صَحِيفَةً فَانْطَلَقَ مَعِيَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ بِهَا وَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ تَزُولُ، فَجَلَسْنَا بِالْبَابِ، ثُمَّ قَالَ لِلْجَارِيَةِ: انْظُرِي مَنْ بِالْبَابِ، فَقَالَتْ: عَلَقْمَةُ وَالْأَسْوَدُ، فَقَالَ: انْذَنِي لهُمَا، فَدَخَلْنَا فَقَالَ: كَانَكُمَا قَدْ أَطْلَمْتُمَا الْجُلُوسَ؟ قُلْنَا: أَجَلٌ، قَالَ: فَمَا مَنَعَكُمَا أَنْ تَسْتَأْذِنَا؟ قَالَا: خَشِينَا أَنْ تَكُونَ نَائِمًا قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ تَنْظُنَا فِي هَذَا إِنْ هَذِهِ سَاعَةٌ كُنَّا نَقِيسُهَا بِصَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقُلْنَا: هَذِهِ صَحِيفَةٌ فِيهَا حَدِيثٌ حَسَنٌ فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ هَاتِي الطَّسْتَ وَاسْكُبِي فِيهِ مَاءً قَالَ: فَجَعَلَ يَمْحُوها بِيَدِهِ وَيَقُولُ: {لَنْ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ} [يوسف: ٣] ، فَقُلْنَا: انْظُرِي فِيهَا فَإِنَّ فِيهَا حَدِيثًا عَجَبًا، فَجَعَلَ يَمْحُوها وَيَقُولُ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ أَوْعِيَةٌ فَاشْغُلُوهَا

بِالْقُرْآنِ وَلَا تَشْغُلُوهَا بِغَيْرِهِ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: "نَرَى أَنَّ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ أَخَذَتْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَلِهَذَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ النَّظَرَ فِيهَا
 ٣٥٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، نَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ مَسْرُوقٌ، لِعَلْقَمَةَ: "اَكْتُبْ لِي النَّظَائِرَ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْكِتَابَ يُكْرَهُ؟ قَالَ: بَلَى إِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ أَحْفَظَهَا ثُمَّ أَحْرِقَهَا"
 ٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عُمَرُ، نَا عَلِيُّ، نَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: "قُلْتُ لِعَبِيدَةَ:
 اَكْتُبْ مَا أَسْمَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: وَإِنْ وَجَدْتُ كِتَابًا أَقْرَأُهُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «لَا» - [٢٨٥]-

٣٦١ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، أَنَا قَاسِمٌ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ فَذَكَرَهُ حَرْفًا
 بِحَرْفٍ

٣٦٢ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، نَا شَرِيكٌ، وَجَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ عِنْدَ عَبِيدَةَ، فَقَالَ لِي: «لَا تُخْلِدَنَّ عَنِّي كِتَابًا»

٣٦٣ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، نَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمُرَادِيِّ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَ عُبَيْدَةَ الْمَوْتُ دَعَا بِكِتَابِهِ فَحَاها»
 ٣٦٤ - قَالَ أَحْمَدُ، وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاحٍ، نَا أَبُو زَيْدٍ عَبَثُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ أَنَّهُ دَعَا بِكِتَابِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ،
 فَحَاها فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَخْشَى أَنْ يَلِيَهَا قَوْمٌ يَضَعُونَهَا غَيْرَ مَوْضِعِهَا»

٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
 أَبِي الْعَتِيكَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنَّهُ كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَكْتُبَ الْأَحَادِيثُ فِي الْكَرَارِيسِ»

٣٦٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ نَا أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيٌّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا مُعَاذٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ الْقَاسِمِ:
 «أَنَّهُ كَانَ لَا يَكْتُبُ الْحَدِيثَ»

٣٦٧ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُسِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: «مَا كُتِبَتْ حَدِيثًا قَطُّ»

٣٦٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عُمَرُ، نَا عَلِيُّ، نَا أَبُو غَسَّانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: - [٢٨٩]-
 «مَا كُتِبَتْ سُودَاءٌ فِي بَيَاضٍ قَطُّ وَلَا اسْتَعْدْتُ حَدِيثًا مِنْ إِنْسَانٍ مَرَّتَيْنِ»

٣٦٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالْأَخْنَسِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ قَالُوا: حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ثنا ابْنُ شُبْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: «مَا كُتِبَتْ سُودَاءٌ فِي بَيَاضٍ قَطُّ، وَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَجُلٍ حَدِيثًا فَأَرَدْتُ أَنْ
 يُعِيدَهُ عَلَيَّ» زَادَ الْأَخْنَسِيُّ «وَلَقَدْ نَسِيتُ مِنَ الْحَدِيثِ مَا لَوْ حَفِظَهُ إِنْسَانٌ كَانَ بِهِ عَالِمًا»

٣٧٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّلَقَانِيُّ قَالَ: قُلْتُ لَجَرِيرِ بْنِ
 عَبْدِ الْحَمِيدِ، "أَكَانَ مَنْصُورٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُعْتَمِرِ يُكْرَهُ كِتَابُ الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَنْصُورٌ، وَمُغِيرَةُ، وَالْأَعْمَشُ كَانُوا يُكْرَهُونَ كِتَابَ الْحَدِيثِ"

٣٧١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيُّ، نَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ
 الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: «كَانَ هَذَا الْعِلْمُ شَيْئًا شَرِيفًا إِذْ كَانَ مِنْ أَفْوَاهِ الرِّجَالِ يَتَلَقَّوْنَهُ وَيَتَذَكَّرُونَهُ، فَلَمَّا صَارَ فِي الْكِتَابِ ذَهَبَ نُورُهُ وَصَارَ
 إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ»

٣٧٢ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: "أَدْرَكْتُ النَّاسَ يَهَابُونَ الْحَدِيثَ حَتَّى كَانَ الْآنَ حَدِيثًا قَالَ: وَلَوْ كُنَّا نَكْتُبُ لَكُنْتُمْ مِنْ عِلْمِ سَعِيدٍ وَرَوَاتِهِ شَيْئًا كَثِيرًا"

٣٧٣ - وَذَكَرَ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: نَا دُحَيْمٌ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا فَتَتَكَلَّوْا»

٣٧٤ - قَالَ الْحُلَوَانِيُّ، وَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نَا أَبُو شَهَابٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: "قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: إِنِّي أَتَيْتُكَ وَقَدْ جَمَعْتُ الْمَسَائِلَ فَإِذَا رَأَيْتُكَ كَأَنَّمَا تَخْتَلِسُ مِنِّي وَأَنْتَ تَكْرَهُ الْكِتَابَةَ قَالَ: «لَا عَلَيْكَ؛ فَإِنَّهُ قَلَّ مَا طَلَبَ إِنْسَانٌ عِلْمًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ مِنْهُ مَا يَكْفِيهِ، وَقَلَّ مَا كَتَبَ رَجُلٌ كِتَابًا إِلَّا اتَّكَلَ عَلَيْهِ» قَالَ أَبُو عَمْرٍو: مَنْ كَرِهَ كِتَابَ الْعِلْمِ، إِنَّمَا كَرِهَهُ لَوَجْهِينِ، أَحَدُهُمَا: أَلَّا يَتَّخِذَ مَعَ الْقُرْآنِ كِتَابَ يُضَاهِي بِهِ ثَانِيَهُمَا: وَلَثَلَا يَتَّكِلَ الْكَاتِبُ عَلَى مَا كَتَبَ فَلَا يَحْفَظُ فَيَقِلَّ الْحِفْظُ - [٢٩٣]

٣٧٥ - كَمَا قَالَ الْخَلِيلُ رَحِمَهُ اللَّهُ

[البحر الرجز]

لَيْسَ بِعِلْمٍ مَا حَوَى الْقِمَطُ ... مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا حَوَاهُ الصَّدْرُ
٣٧٦ - وَأَشَدَّنِي بَعْضُ سُيُوحِي لِمُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ بِإِسْنَادٍ لَا أَحْفَظُهُ:

[البحر المتقارب]

كَأَمَّا لَوْ أَعْيَى كُلُّ مَا أَسْمَعُ ... وَأَحْفَظُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَجْمَعُ
وَلَمْ أَسْتَفِدْ غَيْرَ مَا قَدْ جَمَعْتُ ... لَقِيلَ هُوَ الْعَالِمُ الْمُقْنَعُ
وَلَكِنَّ نَفْسِي إِلَى كُلِّ فَنٍّ ... مِنَ الْعِلْمِ تَسْمَعُهُ تَنْزَعُ
فَلَا أَنَا أَحْفَظُ مَا قَدْ جَمَعْتُ ... وَلَا أَنَا مِنْ جَمْعِهِ أَشْبَعُ
وَمَنْ يَكُ فِي عَلَيْهِ هَكَذَا ... يَكُنْ دَهْرُهُ الْقَهْقَرِيُّ يَرْجِعُ
إِذَا لَمْ تَكُنْ حَافِظًا وَاعِيًا ... جَمْعُكَ لِلْكِتَابِ لَا يَنْفَعُ
أَحْضَرُ بِالْجَهْلِ فِي مَجْلَسٍ ... وَعَلَيَّ فِي الْكِتَابِ مُسْتَوْدَعُ
- [٢٩٤]

٣٧٧ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ: «مَنْ مُنَحَ الْحِفْظُ وَعَمِيَ، مَنْ ضَيَعَ الْحِفْظُ وَهَمَّ»

٣٧٨ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاذَانَ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ هُبَيْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْخُرَاسَانِيُّ قَالَ: قَالَ أَبُو مَعْشَرٍ فِي الْحِفْظِ:

[البحر الرجز]

يَا أَيُّهَا الْمُضْمِنُ الصَّحَافَا ... مَا قَدْ رَوَى تُضَارِعُ الْمَصَاحِفَا
أَحْفَظُ وَإِلَّا كُنْتُ رِيحًا عَاصِفَا

٣٧٩ - وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: «حَرْفٌ فِي تَامُورِكَ خَيْرٌ مِنْ عَشْرَةٍ فِي كُتُبِكَ» قَالَ أَبُو عَمْرٍو: التَّامُورُ عِلَاقَةُ الْقَلْبِ

٣٨٠ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا ابْنُ دُرَيْدٍ قَالَ: أَنَا أَبُو حَاتِمٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: سَمِعَ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ رَجُلًا يُنْشِدُ:

[البحر البسيط]

اَسْتَوْدَعَ الْعِلْمَ قِرْطَاسًا فَضَيَعَهُ ... وَبَنَسَ مُسْتَوْدِعَ الْعِلْمِ الْقَرَّاطِيسُ

[٢٩٥]- فَقَالَ يُونُسُ: «قَاتَلَهُ اللَّهُ مَا أَشَدَّ صِيَانَتَهُ لِلْعِلْمِ وَصِيَانَتَهُ لِلْحِفْظِ، إِنَّ عِلْمَكَ مِنْ رُوحِكَ، وَإِنَّ مَالَكَ مِنْ بَدَنِكَ، فَصُنْ عِلْمَكَ صِيَانَتَكَ رُوحَكَ، وَصُنْ مَالَكَ صِيَانَتَكَ بَدَنَكَ»

٣٨١ - وَمَا يَنْسَبُ إِلَى مَنْصُورِ الْفَقِيهِ مِنْ قَوْلِهِ:

[البحر البسيط]

عَلَيَّ مَعِيَ حَيْثُ مَا يَمُتُ أَحْمَلُهُ ... بَطْنِي وَعَاءٌ لَهُ لَا بَطْنَ صُنْدُوقِ

إِنْ كُنْتُ فِي الْبَيْتِ كَانَ الْعِلْمُ فِيهِ مَعِيَ ... أَوْ كُنْتُ فِي السُّوقِ كَانَ الْعِلْمُ فِي السُّوقِ

[٢٩٦]- قَالَ أَبُو عَمْرٍو: مَنْ ذَكَرْنَا قَوْلَهُ فِي هَذَا الْبَابِ فَإِنَّمَا ذَهَبَ فِي ذَلِكَ مَذْهَبَ الْعَرَبِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُطْبُوعِينَ عَلَى الْحِفْظِ مَخْصُوصِينَ بِذَلِكَ وَالَّذِينَ كَرِهُوا الْكِتَابَ كَابَنَ عَبَّاسٍ، وَالشَّعْبِيِّ، وَابْنَ شِهَابٍ، وَالنَّخَعِيِّ، وَقَتَادَةَ وَمَنْ ذَهَبَ مَذْهَبُهُمْ وَجِبِلَ جِبِلَّتِهِمْ كَانُوا قَدْ طَبِعُوا عَلَى الْحِفْظِ فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَجْتَزِي بِالسَّمْعَةِ، أَلَا تَرَى مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ:

٣٨٢ - «إِنِّي لَأَمُرُّ بِالْبَقِيعِ فَأَسْدُ أَذَانِي مَخَافَةَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ الْخَنَا فَوَاللَّهِ مَا دَخَلَ أَذُنِي شَيْءٌ قَطُّ فَانْسِيْتُهُ»

٣٨٣ - وَجَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ نَحْوُهُ، وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ عَرَبٌ

٣٨٤ - وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَحْنُ أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ» وَهَذَا مَشْهُورٌ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ خُصَّتْ بِالْحِفْظِ كَانَ بَعْضُهُمْ يَحْفَظُ أَشْعَارَ بَعْضٍ فِي سَمْعَةٍ وَاحِدَةٍ وَقَدْ جَاءَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَفِظَ قَصِيدَةَ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ:

[البحر الطويل]

أَمِنْ آلِ نَعِيمٍ أَنْتَ غَادٍ فَبُكْرٍ

فِي سَمْعَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى مَا ذَكَرُوا وَلَيْسَ أَحَدُ الْيَوْمِ عَلَى هَذَا وَلَوْلَا الْكِتَابُ لَضَاعَ كَثِيرٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَقَدْ أَرَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ وَرَخَّصَ فِيهِ جَمَاعَةٌ [٢٩٧]- مِنَ الْعُلَمَاءِ وَحَمَدُوا ذَلِكَ وَنَحْنُ ذَاكِرُوهُ بَعْدَ هَذَا بِعَوْنِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَقَدْ دَخَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ شَيْءٌ فِي حِفْظِهِ لَتَرَكِهِ الْكِتَابَ

٣٨٥ - ذَكَرَ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، وَقَبِيصَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يُحَذِّفُ الْحَدِيثَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ سَلِمَ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ يَتِمُّ الْحَدِيثَ قَالَ: «إِنْ كَسَالًا كَتَبَ وَأَنَا لَمْ أَكْتُبْ» قَالَ: أَبُو عَمْرٍو: «فَهَذَا النَّخَعِيُّ مَعَ كَرَاهِيَّتِهِ كِتَابَ الْحَدِيثِ قَدْ أَقْرَأَ بِفَضْلِ الْكِتَابَةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

١٧ باب ذكر الرخصة في كتاب العلم

«بَابُ ذِكْرِ الرُّخْصَةِ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ

٣٨٦ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: وَنَا أَبُو دَاوُدَ، نَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ مَرْيَدٍ قَالَ: أَنَا أَبِي، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا فَتِحَتْ مَكَّةَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْخُطْبَةَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْإِمْنِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَاهٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبُوا لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ» يَعْنِي الْخُطْبَةَ

٣٨٧ - أَخْبَرَنِي خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنِّي إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ؛ فَإِنَّهُ كَتَبَ وَلَمْ أَكْتُبْ»

٣٨٨ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَنَّ أَبَا الْمَيْمُونِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو بْنِ رَاشِدِ الْبَجَلِيِّ الدِّمَشْقِيَّ، حَدَّثَهُمْ بِدِمَشْقَ، نَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ صَفْوَانَ الدِّمَشْقِيَّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، «أَكْتُبُ» - [٣٠٠] - كُلُّ مَا أَسْمَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَإِنِّي لَا أَقُولُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَّا حَقًّا»

٣٨٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُسَدَّدٌ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ فَهَتَيْتَنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَكَلَّمُ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ؟ فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى فِيهِ وَقَالَ: «أَكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ»

٣٩٠ - وَقَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ حَدَّثَهُمْ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا الْحَمِيدِيُّ، ح وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَهُمْ بِمَكَّةَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، ثنا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَحِيفَةَ قَالَ: " قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٍ سِوَى الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «لَا، وَالَّذِي فَلقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِلَّا أَنْ يُعْطِيَ اللَّهُ عَبْدًا فَهَمَّا فِي كِتَابِهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ» قُلْتُ: وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعَقْلُ وَفَكَالُ الْأَسِيرِ وَلَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» - [٣٠٢] -

٣٩١ - وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا تَحْرِيمُ الْمَدِينَةِ، وَلَعَنَ مَنْ انْتَسَبَ لِغَيْرِ مَوَالِيهِ فِي حَدِيثٍ فِيهِ طَوْلٌ وَفِيهِ «الْمُسْلِمُونَ تَكَفَأَ دِمَاؤُهُمْ» الْحَدِيثَ، رَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ يَزِيدُ التَّيْمِيُّ وَخِلَاسٌ - [٣٠٣] -

٣٩٢ - وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابَ الصَّدَقَاتِ، وَالذِّيَّاتِ، وَالْفَرَائِضِ، وَالسَّنَنِ لِعَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَغَيْرِهِ

٣٩٣ - وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: وَجَدَ فِي قَائِمِ سَيْفٍ - [٣٠٥] - رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحِيفَةً فِيهَا مَكْتُوبٌ «لَمَلْعُونَ مِنْ أَضَلِّ أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، مَلْعُونَ مِنْ سَرَقٍ تَخُومِ الْأَرْضِ، مَلْعُونَ مِنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ» أَوْ قَالَ: «مَلْعُونَ مَنْ جَدَّ نِعْمَةً مِنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ»

٣٩٤ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «لَمَّا يَرِغْنِي فِي الْحَيَاةِ إِلَّا خَصَلَتَانِ الصَّادِقَةُ وَالْوَهْطُ، فَأَمَّا الصَّادِقَةُ فَصَحِيفَةٌ - [٣٠٦] - كَتَبَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَّا الْوَهْطُ فَأَرَضُ تَصَدَّقَ بِهَا عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ كَانَ يَقُومُ عَلَيْهَا»

٣٩٥ - وَقَرَأْتُ عَلَى خَلْفِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَرَبِيَّ حَدَّثَهُمْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْينَ قَالَ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَمِّهِ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»

٣٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيٌّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: «قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»

٣٩٧ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «رَأَيْتُ جَابِرًا يَكْتُبُ عِنْدَ ابْنِ سَابِطٍ فِي الْوَجْاحِ»

٣٩٨ - قَالَ: وَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»

٣٩٩ - وَقَالَ: وَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَعْنٍ قَالَ: «أَخْرَجَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ كِتَابًا وَحَلَفَ لِي: إِنَّهُ خَطُّ أَبِيهِ بِيَدِهِ»

٤٠٠ - قَالَ: وَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِكِتَابِ الْأَطْرَافِ»

٤٠١ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي كَبْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتَ شَيْئًا، فَارْتَبِطْهُ وَلَوْ فِي حَائِطٍ»

٤٠٢ - قَالَ: وَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ: «أَمْلَى عَلَيَّ الضَّحَّاكُ مَنْاسِكَ الْحَجِّ»

٤٠٣ - قَالَ: وَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ قَالَ: «كُنْتُ أَكْتُبُ مَا أَسْمَعُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَفَارِقَهُ أَتَيْتُهُ بِكَأْبِي فَقُلْتُ: هَذَا سَمِعْتُهُ مِنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ»

٤٠٤ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «كُنْتُ أَلْقَى عُبَيْدَةَ بِالْأَطْرَافِ فَاسْأَلَهُ»

٤٠٥ - قَالَ وَحَدَّثَنِي ابْنُ ثَمِيرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «أَنَّهُ كَانَ يَكُونُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَيَسْمَعُ مِنْهُ الْحَدِيثَ فَيَكْتُبُهُ فِي وَاسِطَةِ الرَّحْلِ فَإِذَا نَزَلَ نَسَخَهُ»

٤٠٦ - قَالَ: وَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: «الْكِتَابُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَ النَّسْيَانِ»

٤٠٧ - قَالَ: وَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: «تَعْيِبُونَ عَلَيْنَا الْكِتَابَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ} [طه: ٥٢]»

٤٠٨ - قَالَ: وَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْشٍ قَالَ: «رَأَيْتُهُمْ عِنْدَ الْبَرَاءِ يَكْتُبُونَ عَلَى أَيْدِيهِمْ بِالْقَصَبِ»

٤٠٩ - قَالَ: وَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنَتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّهُ أَارْخَصَ لَهُ أَنْ يَكْتُبَ» وَأَحَادِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ هَذِهِ كُلُّهَا عِنْدِي بِالْإِسْنَادِ الَّذِي فِي أَوَّلِهَا عَنْهُ

٤١٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ قَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَقُولُ لِبَنِيهِ: «يَا بَنِيَّ قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»

٤١١ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا أُمَامَةَ، عَنْ كِتَابِ الْعِلْمِ، فَلَمْ يَرَبْ بِهِ بَأْسًا»

٤١٢ - أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْرُورٍ، نَا عَيْسَى بْنُ مِسْكِينٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَجَرٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَرْفَعُهُ قَالَ: «قِيدُوا الْعِلْمَ»، قُلْتُ: وَمَا تَقْيِيدُهُ؟ قَالَ: «الْكِتَابُ»

- ٤١٣ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِيدُ الْعِلْمَ؟ قَالَ: «لَقِيدُوا الْعِلْمَ» قَالَ عَطَاءٌ: وَمَا تَقْيِيدُ الْعِلْمِ؟ قَالَ: الْكُتَابُ
- ٤١٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، نَاقَسِمُ الدُّورِيِّ، نَاقِيحُ بْنُ مَعِينٍ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نَاقِيحُ، نَاقَسِمُ اللَّهِ، نَاقِيحُ، نَاقِيحُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، نَاقِيحُ شَيْبَةَ قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: «كُنْتُ سَيِّئَ الْخِفْظِ فَرَخَصَ لِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي الْكُتَابِ»
- ٤١٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، نَاقَسِمُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، نَاقَسِمُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، نَاقِيحُ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَّاورِدِيِّ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ دَوَّنَ الْعِلْمَ وَكَتَبَهُ ابْنُ شِهَابٍ»
- ٤١٦ - قَالَ الزُّبَيْرُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو غَزِيَّةَ، وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنَّا نَكْتُبُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَكْتُبُ كُلَّ مَا سَمِعَ، فَلَمَّا احْتَبَجَ إِلَيْهِ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ»
- ٤١٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالََا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَاقِيحُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَاقَسِمُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَاقَسِمُ مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، نَاقِيحُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، نَاقَسِمُ سَوَادَةُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةٍ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَكْتُبِ الْعِلْمَ فَلَا تَعُدُّهُ عَالِمًا»
- ٤١٨ - وَحَدَّثَانِي قَالََا: نَاقَسِمُ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَاقِيحُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَاقَسِمُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيَّ ثَقَّةً قَالَ: وَدَعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَوْصِنِي، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَكِتَابَةِ الْعِلْمِ مِنْ عِنْدِ أَهْلِهِ»
- ٤١٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَاقَسِمُ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [٣٢٣] - زَبَّانَ، أَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، أَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: «لَأَنْ أَكُونَ كَتَبْتُ كُلَّ مَا كُنْتُ أَسْمَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ مَالِي»
- ٤٢٠ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، نَاقِيحُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، نَاقِيحُ سَخُونُ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، مِثْلَهُ سَوَاءً فِي جَامِعِهِ
- ٤٢١ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الْحَسَنِ «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِكِتَابِ الْعِلْمِ بَأْسًا، وَقَدْ كَانَ أَمْلَى التَّفْسِيرَ فَكُتِبَ»
- ٤٢٢ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثٍ فَأَنْكَرَهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْكَ، قَالَ: «إِنْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ مِنِّي، فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدِي»، فَأَخَذَ بِيَدِي إِلَى بَيْتِهِ فَأَرَانَا كُتُبًا كَثِيرَةً مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدَ ذَلِكَ الْحَدِيثَ فَقَالَ: «قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنِّي إِنْ كُنْتُ قَدْ حَدَّثْتُكَ بِهِ فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدِي». هَذَا خِلَافُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَكْتُبُ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَتَبَ، وَحَدِيثُهُ ذَاكَ أَصَحُّ فِي النَّقْلِ مِنْ هَذَا، لِأَنَّهُ أَثْبَتُ إِسْنَادًا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّ الْحَدِيثَيْنِ قَدْ يَسُوغُ التَّأْوِيلُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا
- ٤٢٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَاقَسِمُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، نَاقِيحُ إِسْحَاقُ، نَاقِيحُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، نَاقِيحُ جَرِيرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: «إِنَّ لَنَا كُتُبًا نَتَعَاهَدُهَا»
- ٤٢٤ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، نَاقِيحُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَنَا شُعْبَةُ بِحَدِيثٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وَجَدْتُهُ مَكْتُوبًا عِنْدِي فِي الصَّحِيفَةِ»
- ٤٢٥ - قَالَ: وَسَمِعْتُ شَبَابَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُونِي أَتَيْتُ الْحَدِيثَ فَاعْلَمُوا أَنِّي تَحَفَّظْتُهُ مِنْ كِتَابٍ»

٤٢٦ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، أَنَا قَاسِمٌ، أَنَا الْخُشْنِيُّ، أَنَا الرِّيَاشِيُّ قَالَ: قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، «إِجْعَلْ مَا تَكْتُبُ بَيْتَ مَالٍ، وَمَا فِي صَدْرِكَ لِلنَّفَقَةِ»

٤٢٧ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أُحْرِقَتْ كُتُبُهُ يَوْمَ الْحَرَّةِ، وَكَانَ يَقُولُ: «وَدِدْتُ لَوْ أَنَّ عِنْدِي كُتُبِي بِأَهْلِي وَمَالِي»

٤٢٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، أَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «الْكَتَابُ قَيْدُ الْعِلْمِ»

٤٢٩ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، أَنَا أَبُو زُرْعَةَ، - [٣٢٨] - أَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: «يَجْلِسُ إِلَى الْعَالِمِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ يَأْخُذُ كُلَّ مَا يَسْمَعُ فَذَلِكَ حَاطِبٌ لَيْلٍ، وَرَجُلٌ لَا يَكْتُبُ وَيَسْمَعُ فَيُقَالُ لَهُ جَالِسُ الْعَالِمِ، وَرَجُلٌ يَنْتَقِي وَهُوَ خَيْرُهُمْ»، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: «وَذَلِكَ الْعَالِمُ». قَالَ أَبُو عُمَرَ: الْعَرَبُ تَضْرِبُ الْمَثَلَ بِحَاطِبِ اللَّيْلِ لِلَّذِي يَجْمَعُ كُلَّ مَا يَسْمَعُ مِنْ غَثٍ وَسَمِينٍ، وَصَحِيحٍ وَسَقِيمٍ، وَبَاطِلٍ وَحَقٍّ؛ لِأَنَّ الْمُحْتَاطِبَ بِاللَّيْلِ رُبَّمَا ضَمَّ أَفْعَى فَهَشْتَهُ وَهُوَ يَحْسِبُهَا مِنَ الْحَطَبِ.

٤٣٠ - وَفِي مِثْلِ هَذَا يَقُولُ بِشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ:

[البحر الرجز]

وَحَاطِبٌ يَحْطِبُ فِي بَجَادِهِ ... فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ وَفِي سَوَادِهِ

يَحْطِبُ فِي بَجَادِهِ الْأَسْمَ الذَّكَرَ ... وَالْأَسْوَدَ السَّالِحَ مَكْرُوهَ النَّظَرِ

٤٣١ - أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَمَةَ، نَا ابْنُ الْجَارُودِ قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ «مَنْ كَرِهَ كِتَابَ الْعِلْمِ؟» قَالَ: «كَرِهَهُ قَوْمٌ وَرَخَّصَ فِيهِ آخَرُونَ»، قُلْتُ لَهُ: لَوْ لَمْ يُكْتَبِ الْعِلْمُ لَذَهَبَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَوْ لَا كِتَابَةُ الْعِلْمِ أَشْيَاءٌ كُنَّا نَحْنُ؟». قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: وَسَأَلْتُ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوَيْهَ، فَقَالَ: كَمَا قَالَ أَحْمَدُ سَوَاءٌ

٤٣٢ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَنَا أَبُو الْمَيْمُونِ، نَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَعِيمٍ، وَذَكَرَ لَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَابْنُ عَلِيَّةَ، وَأَنَّ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ حَفِظَ عَنْ أَيُّوبَ، وَابْنِ عَلِيَّةَ كَتَبَ، فَقَالَ: - [٣٣٠] - «صَمِنْتُ لَكَ أَنَّ كُلَّ مَنْ لَا يَرْجِعُ إِلَى الْكِتَابِ لَا يُؤْمِنُ عَلَيْهِ الزَّلُّ»

٤٣٣ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو الْمَيْمُونِ الْبَجَلِيُّ بِدِمَشْقَ، نَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولَانِ: «كُلُّ مَنْ لَا يَكْتُبُ الْعِلْمَ لَا يُؤْمِنُ عَلَيْهِ الْعَلَطُ»

٤٣٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ قَالُوا: نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيِّ، إِمْلَاءً، ثنا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ قَالَ: ثنا حَاتِمُ الْفَاخِرِ، وَكَانَ ثِقَةً قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «إِنِّي أَكُتِبُ الْحَدِيثَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، حَدِيثٌ أَكْتُبُهُ أُرِيدُ أَنْ أَخْذَهُ دِينًا، وَحَدِيثٌ رَجُلٍ أَكْتُبُهُ فَأَوْقِفُهُ لَا أَطْرَحُهُ وَلَا أُدِينُ بِهِ، وَحَدِيثٌ رَجُلٍ ضَعِيفٍ أَحِبُّ أَنْ أَعْرِفَهُ وَلَا أَعْبَأَ بِهِ»

٤٣٥ - وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «تَعَلَّمْ مَا لَا يُؤْخَذُ بِهِ كَمَا تَتَعَلَّمُ مَا يُؤْخَذُ بِهِ»

٤٣٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ، قَالَ بَعْضُ الْأَمْراءِ لِابْنِ شُبْرَمَةَ، مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُحَدِّثُنَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «الْكِتَابُ عِنْدَنَا»

٤٣٧ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ دَوَّنَ الْعِلْمَ ابْنُ شِهَابٍ»

٤٣٨ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحَرَامِيُّ، نَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، نَا سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ مَوْلَى الزُّبَيْرِيِّينَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يُحَدِّثُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «أَمَرْنَا عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِجَمْعِ السُّنَنِ فَكَتَبْنَاهَا دَقْتَرًا دَقْتَرًا، فَبَعَثَ إِلَى كُلِّ أَرْضٍ لَهُ عَلَيْهَا سُلْطَانٌ دَقْتَرًا»

٤٣٩ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «[٣٣٢]- كُنَّا نَكْرَهُ كِتَابَ الْعِلْمِ حَتَّى أَكْرَهْنَا عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ الْأَمْرَاءُ، فَرَأَيْنَا أَنْ لَا نَمْنَعُهُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ»

٤٤٠ - قَالَ: وَأَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ بِأَحَادِيثَ، فَقَالَ: «اُكْتُبْ لِي حَدِيثَ كَذَا وَحَدِيثَ كَذَا»، فَقُلْتُ: أَمَا تَكْرَهُ أَنْ تَكْتُبَ الْعِلْمُ؟ فَقَالَ: «اُكْتُبْ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَكُنْ كَتَبْتَ فَقَدْ ضَيَعْتَ» أَوْ قَالَ: «عَجَزْتَ»

٤٤١ - قَالَ: وَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ شِهَابٍ، وَنَحْنُ نَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى أَنْ نَكْتُبَ السُّنَنَ فَكَتَبْنَا كُلُّ شَيْءٍ سَمِعْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اُكْتُبْ بِنَا مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ: لَا، لَيْسَ بِسَنَةٍ، وَقَالَ هُوَ: بَلْ هُوَ سَنَةٌ، وَكَتَبَ وَلَمْ أَكْتُبْ، فَأَنْجَحَ - [٣٣٣]- وَضَيَعْتُ»

٤٤٢ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ: «اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالزُّهْرِيُّ وَنَحْنُ نَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَقُلْنَا: «لَنَكْتُبَ السُّنَنَ فَكَتَبْنَا مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: نَكْتُبْ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِهِ فَإِنَّهُ سَنَةٌ، وَقُلْتُ أَنَا: لَيْسَ بِسَنَةٍ فَلَا نَكْتُبُهُ، وَكَتَبَ وَلَمْ أَكْتُبْ فَأَنْجَحَ وَضَيَعْتُ»

٤٤٣ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «كُنَّا نَكْرَهُ كِتَابَ الْعِلْمِ حَتَّى أَكْرَهْنَا عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ الْأَمْرَاءُ، فَرَأَيْنَا أَنْ لَا نَمْنَعُهُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ»

٤٤٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ، نَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخُو أَبِي حُرَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، - [٣٣٤]- عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «اُسْتُكْتُبَنِي الْمُلُوكُ فَأَكْتُبُهُمْ، فَاسْتَحْيَيْتُ اللَّهَ إِذْ كَتَبْتُهَا الْمُلُوكَ إِلَّا أَكْتُبَهَا لغيرِهِمْ»

٤٤٥ - وَذَكَرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ، «أَخْرِجْ إِلَيَّ كُتُبَكَ: «فَأَخْرَجَ إِلَيَّ كُتُبًا فِيهَا شَعْرٌ»

٤٤٦ - وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ نَزَارٍ قَالَ: «أَقَامَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ كَاتِبِينَ يَكْتُبَانِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَأَقَامَا سَنَةً يَكْتُبَانِ عَنْهُ»

٤٤٧ - وَذَكَرَ الْمُبَرِّدُ، قَالَ: قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، «مَا سَمِعْتُ شَيْئًا إِلَّا كَتَبْتُهُ، وَلَا كَتَبْتُهُ إِلَّا حَفِظْتُهُ، وَلَا حَفِظْتُهُ إِلَّا نَفَعَنِي»

١٨ باب: في معارضة الكتاب

«بَابُ: فِي مُعَارَضَةِ الْكِتَابِ

٤٤٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْخَوْطِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، قَالَ لَهُ: «كَتَبْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «عَارَضْتَ؟» قَالَ: لَا قَالَ: «لَمْ تَكْتُبْ»

٤٤٩ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ، نَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ

- بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «أَيُّ بَنِي كَتَبْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: «عَارَضْتَ؟»، قُلْتُ: لَا، قَالَ: «لَمْ تَكْتُبْ» ٤٥٠ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَحْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: «الَّذِي يَكْتُبُ وَلَا يَعَارِضُ مِثْلَ الَّذِي يَدْخُلُ الْخَلَاءَ وَلَا يَسْتَنْجِي» ٤٥١ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْحَوَاطِي ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي دَلِيمٍ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ الْخَمِيصِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: «مِثْلُ الَّذِي يَكْتُبُ وَلَا يَعَارِضُ مِثْلَ الَّذِي يَدْخُلُ الْخَلَاءَ وَلَا يَسْتَنْجِي» ٤٥٢ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ فِي كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا يَقُولُ: «لَوْ عَوَّضَ الْكِتَابُ مِائَةَ مَرَّةٍ مَا كَادَ يَسْلَمُ مَنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِ سَقَطٌ» أَوْ قَالَ: «خَطَأٌ»

١٩ باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث وتبعية ألفاظه ومعانيه

- «بَابُ الْأَمْرِ بِإِصْلَاحِ اللَّحْنِ وَالْخَطَأِ فِي الْحَدِيثِ وَتَبَعِ الْأَفْظَانِ وَمَعَانِيهِ» ٤٥٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ يَعْنِي الشَّعْبِيَّ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِإِقَامَةِ اللَّحْنِ فِي الْحَدِيثِ» ٤٥٤ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو الْمَيْمُونِ الْبَجَلِيُّ بِدَمَشَقَ، نَا أَبُو زُرْعَةَ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: - [٣٤٠] - «أَعْرَبُوا الْحَدِيثَ، فَإِنَّ الْقَوْمَ كَانُوا عَرَبًا» ٤٥٥ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَّانِيُّ، نَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: «أَعْرَبُوا الْحَدِيثَ، فَإِنَّ الْقَوْمَ كَانُوا عَرَبًا» ٤٥٦ - نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، أَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: "سَأَلْتُ عَامِرًا يَعْنِي الشَّعْبِيَّ، وَأَبَا جَعْفَرٍ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَالْقَاسِمَ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، وَعَطَاءً يَعْنِي ابْنَ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ فَيَلْحَنُ أَتَّحَدَّثُ بِهِ كَمَا سَمِعْتُ أَمْ أَعْرَبُهُ؟ فَقَالُوا: لَا بَلْ أَعْرَبُهُ" ٤٥٧ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الدِّمَشْقِيُّ، نَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، نَا هِشَامٌ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: «لَا بَأْسَ بِإِصْلَاحِ اللَّحْنِ وَالْخَطَأِ فِي الْحَدِيثِ» ٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُخْنُونُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: «حَسْبُكُمْ إِذَا جِئْتَاكُمْ بِالْحَدِيثِ عَلَى مَعْنَاهُ» ٤٥٩ - قَالَ: وَسَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ، كَانَ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ فَرَّغَ مِنْهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ هَكَذَا فَكَشِّكْهُ» - [٣٤٢] - ٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نَا أَبِي نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً

- ٤٦١ - قَالَ: وَنَا أَبِي، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: - [٣٤٣] - "كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَقَرَّغَ مِنْهُ قَالَ: «أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»
- ٤٦٢ - قَالَ: وَنَا أَبُو غَسَّانَ، نَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ حَدَّثَ يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَرَعَدَ وَأَرَعَدْتُ ثِيَابَهُ وَقَالَ: أَوْ نَحْوَ هَذَا أَوْ شَبَهُ هَذَا " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: كُلُّهَا حَدَّثَنِي بِهَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ قَاسِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ أَبِي خَيْثَمَةَ - [٣٤٤] -
- ٤٦٣ - وَرَوَى عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَعْنَى حَدِيثِ مَسْرُوقٍ هَذَا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ
- ٤٦٤ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «كَُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ عَشْرَةٍ، اللَّفْظُ مُخْتَلَفٌ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ»
- ٤٦٥ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ النَّجَادِ الْفَقِيهِ بَغْدَادَ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: «كَُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ عَشْرَةٍ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ وَاللَّفْظُ مُخْتَلَفٌ»
- ٤٦٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا أَبُو صَالِحٍ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ لُبَابَةَ قَالَا: نَا أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ: " إِنَّكَ تَحْدِثُنَا بِالْحَدِيثِ أَنْتَ أَجُودُ لَهُ سِيَاقًا مِمَّا قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَعْنَى وَاحِدًا فَلَا بَأْسَ "
- ٤٦٧ - وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَزْدِيُّ، نَا عَمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ فَضَالَةَ، نَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ - [٣٤٦] - الْمُثَنَّى قَالَ: " سَأَلْتُ أَبَا الْوَلِيدِ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ فِي كِتَابَةِ الْحَرْفِ الْمُعْجَمَ غَيْرَ مُعْجَمٍ أَوْ يَجِدُ الْحَرْفَ الْمُعْجَمَ بِغَيْرِ تَعْجِيمِهِ نَحْوَ التَّاءِ ثَاءً وَالْبَاءِ يَاءً وَعِنْدَهُ فِي ذَلِكَ التَّصْحِيفُ وَالنَّاسُ يَقُولُونَ الصَّوَابَ قَالَ: «يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِ النَّاسِ فَإِنَّ الْأَصْلَ الصَّحَّةُ»
- ٤٦٨ - قَالَ أَبُو مُوسَى، وَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دَاوُدَ، عَنِ الرَّجُلِ يَسْمَعُ الْحَدِيثَ فَيَذْهَبُ مِنْ حِفْظِهِ أَوْ يَذْهَبُ عَنْهُ فَيَذْكُرُهُ صَاحِبُهُ أَيْصِرُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى} [البقرة: ٢٨٢]
- ٤٦٩ - قَالَ الْأَزْدِيُّ، وَأَخْبَرَنَا الْغَلَايِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ حَدِيثَهُ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ»
- ٤٧٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى بْنِ جَمِيلٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقِ الْقَاضِي، نَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَصْمَعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ يَقُولُ: «كَأَدْرَكْتُ ثَلَاثَةً يَتَشَدَّدُونَ فِي الْحُرُوفِ، وَثَلَاثَةٌ يَرَخِّصُونَ فِي الْمَعَانِي، فَأَمَّا الَّذِينَ يَتَشَدَّدُونَ فِي الْحُرُوفِ فَالْقَاسِمُ، وَرَجَاءُ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَكَانَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي الْحَسَنُ وَالشَّعْبِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ»
- ٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عِيسَى بْنِ تَلِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، - [٣٤٨] - عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو الْأَزْهَرِ، عَلَى وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ فَقُلْنَا: يَا أَبَا الْأَسْقَعِ، حَدَّثَنَا بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيهِ وَهْمٌ وَلَا زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ، قَالَ: " هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ هَذِهِ اللَّيْلَةَ شَيْئًا؟ قَالَ: " فَقُلْنَا: نَعَمْ وَمَا نَحْنُ لَهُ بِحَافِظِينَ حَتَّى إِنَّا لَنَزِيدُ الْوَاوَ وَالْأَلِفَ وَنَنْقُصُ، قَالَ: «هَذَا الْقُرْآنُ مُدْ كَذَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ لَا تَأْلُونَ حِفْظَهُ، وَإِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ تَزِيدُونَ وَتَنْقُصُونَ فَكَيْفَ بِأَحَادِيثَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَسَى أَلَّا يَكُونَ سَمِعْنَاهَا مِنْهُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، حَسْبُكُمْ إِذَا حَدَّثْتُمْ بِالْحَدِيثِ عَلَى الْمَعْنَى»
- ٤٧٢ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

نا معاذُ بنُ معاذٍ، عن ابنِ عَوْنٍ قَالَ: "كَانَ مَنْ يَتَّبِعُ أَنْ يُحَدِّثَ بِالْحَدِيثِ كَمَا سَمِعَ، مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَرَجَاءُ بْنُ حَيَّوَةَ، وَكَانَ مَنْ لَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَالشَّعْبِيُّ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَقُلْتُ لِحُمَيْدٍ: إِنَّ فَلَانًا لَا يَتَّبِعُ الْحَدِيثَ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ كَمَا - [٣٤٩] - سَمِعَ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ اتَّبَعَهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ"

٤٧٣ - وَبِهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، نَا حَفْصُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، وَالشَّعْبِيِّ: «أَنْهَمَا كَانَا لَا يَرَيَانِ بَأْسًا بِتَقْدِيمِ الْحَدِيثِ وَتَأْخِيرِهِ، وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَتَكَلَّفُهُ كَمَا سَمِعَ»

٤٧٤ - وَبِهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: "أَسْمَعُ اللَّحْنَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: أَقْبَهُ" ٤٧٥ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَشْهَبُ قَالَ: "سَأَلْتُ مَالِكًا رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الْأَحَادِيثِ يُقَدَّمُ فِيهَا وَيُؤَخَّرُ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ قَالَ: «أَمَّا مَا كَانَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَكْرَهُ ذَلِكَ، وَأَكْرَهُ أَنْ يُزَادَ فِيهَا أَوْ يُنْقَصَ وَمَا كَانَ مِنْهَا غَيْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا» قُلْتُ: حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُزَادُ فِيهِ الْوَاوُ وَالْأَلِفُ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ قَالَ: «أَرْجُو أَنْ يَكُونَ هَذَا خَفِيفًا»

٤٧٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدَائِنِيُّ بِمِصْرَ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُرُوزِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ - [٣٥١] - الْحَسَنِ قَالَ: "قُلْتُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ، كَيْفَ كُنَ فِي الْحَدِيثِ لَحْنُ أَقْوَمِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، لِأَنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُونُوا يَلْحَنُونَ، اللَّحْنُ مِثْلُ» قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «وَكَانَ مَنْ يَأْبَى أَنْ يَنْصَرِفَ عَنِ اللَّحْنِ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَخْرٍ الْأَزْدِيُّ، وَأَبُو الضُّحَى مُسْلِمُ بْنُ صَبِيحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ»

٤٧٧ - ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ قَالَ: «كُنَّا نُرِيدُ نَافِعًا عَلَى إِقَامَةِ اللَّحْنِ فِي الْحَدِيثِ فَيَأْبَى» ٤٧٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، نَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: «(إِنِّي لَأَسْمَعُ فِي الْحَدِيثِ لَحْنًا فَأَلْحَنُ اتِّبَاعًا لِمَا سَمِعْتُ»

٤٧٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَنْصَارِيُّ، نَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ الزُّبَيْرِيُّ، نَا عِيَّاشُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِيهِ: "أَنَّهُ جَاءَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْرِضُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ لَجَلَّ يَقْرَأُ وَيَلْحَنُ لَحْنًا مُنْكَرًا فَقَالَ لَهُ الْمُغِيرَةُ: وَيَحْكُ يَا دَرَاوَرْدِيُّ، «كُنْتُ بِإِقَامَةِ لِسَانِكَ قَبْلَ طَلَبِ هَذَا الشَّأْنِ أُخْرَى» وَالْقَوْلُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا قَالَهُ الْحَسَنُ وَالشَّعْبِيُّ وَعَطَاءٌ وَمَنْ تَابَعَهُمْ وَهُوَ الصَّوَابُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

٢٠ باب فضل التعلم في الصغر والحض عليه

﴿بَابُ فَضْلِ التَّعَلُّمِ فِي الصَّغَرِ وَالْحَضِّ عَلَيْهِ﴾

٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّاهَرِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الدِّيَوَرِيُّ، نَا أَبُو عِيسَى الرَّمْلِيُّ، نَا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، نَا يُونُسُ بْنُ عَطِيَّةَ، نَا مَرْزُوقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «(أَيُّمَا نَاشِئٍ نَشَأَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ حَتَّى يَكْبُرَ وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ سَبْعِينَ صَدِيقًا»

٤٨١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْفَهْرِيِّ بِمَصْرَ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، نَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثنا صدقةُ بن عبد الله، عن طلحة بن زيد، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن - [٣٥٦] - أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَهُوَ شَابٌّ كَانَ كَوْشِمٍ فِي حَجْرٍ، وَمِنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ بَعْدَ مَا يَدْخُلُ فِي السِّنِّ كَانَ كَالْكَاتِبِ عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ»

٤٨٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ الْبُخَارِيُّ، ثنا شيخٌ من أهل البصرة عن معبد، عن الحسن قال: «طَلَبُ الْحَدِيثِ فِي الصَّغَرِ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ»

٤٨٣ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ ح، - [٣٥٨] - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَا: نَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «مَا حَفِظْتُ وَأَنَا شَابٌّ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي قِرْطَاسٍ أَوْ وَرَقَةٍ»

٤٨٤ - أَخْبَرَنَا قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ نَا خَالِدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَيَّوْنَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُطَلِّبُ بْنُ زِيَادٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، لِبَنِيهِ وَلِبَنِي أَخِيهِ: «تَعْلَمُوا الْعِلْمَ؛ فَإِنَّكُمْ صِغَارُ قَوْمٍ وَتَكُونُونَ بَكَارِهِمْ غَدًا فَمَنْ لَمْ يَحْفَظْ مِنْكُمْ فَلْيَكْتُبْ»

٤٨٥ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو الْمَيْمُونِ الْبَحْلِيُّ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَبُوبَةَ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ، وَأَنَا شَابٌّ فِي فَرِيضَةٍ: «أَحْفَظْ هَذِهِ لَعَلَّكَ أَنْ تُسَالَ عَنْهَا»

٤٨٦ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، نَا أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ وَأَنَا غُلَامٌ فِي فَرِيضَةٍ: «أَحْفَظْ هَذِهِ فَلَعَلَّكَ أَنْ تُسَالَ عَنْهَا»

٤٨٧ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، نَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ - [٣٦٠] - أَبِيهِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِبَنِيهِ: «يَا بَنِيَّ إِنْ أَرَاهُ النَّاسَ فِي عَالِمٍ أَهْلُهُ فَهَلُّوا إِلَيَّ فَتَعَلَّمُوا مِنِّي، فَإِنَّكُمْ تَوْشِكُونَ أَنْ تَكُونُوا بَكَارِ قَوْمٍ، إِنِّي كُنْتُ صَغِيرًا لَا يَنْظُرُ إِلَيَّ فَلَمَّا أَدْرَكْتُ مِنَ السِّنِّ مَا أَدْرَكْتُ جَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونِي، وَمَا شَيْءٌ أَشَدُّ عَلَى أَمْرِي مِنْ أَنْ يُسَالَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ فَيَجْهَلُهُ»

٤٨٨ - أُنْشَدَنِي أَبُو نَصْرِ هَارُونُ بْنُ مُوسَى النَّحْوِيُّ قَالَ: أُنْشَدَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: أُنْشَدَنَا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ: أُنْشَدَنِي أَبِي فِي آيَاتٍ ذَكَرَهَا:

[البحر المتقارب]

«فَهَبْنِي عَذْرَتُ الْفَتَى جَاهِلًا ... فَمَا الْعُذْرُ فِيهِ إِذَا الْمَرْءُ شَاخًا - [٣٦١] -

٤٨٩ - وَكَانَ يُقَالُ: مَنْ أَدَبَ ابْنَهُ صَغِيرًا قَرَّتْ عَيْنُهُ كَبِيرًا،

٤٩٠ - وَلَابِنْ أَغْبَسَ فِي آيَاتٍ لَهُ:

[البحر السريع]

مَا أَقْبَحَ الْجُهْلَ عَلَى مَنْ بَدَأَ ... بِرَأْسِهِ الشَّيْبُ وَمَا أَشْنَعُهُ

٤٩١ - وَلِغَيْرِهِ:

[البحر الوافر]

رَأَيْتُ الْفَهْمَ لَمْ يَكُنْ انْتِهَابًا ... وَلَمْ يَقْسَمْ عَلَى عَدَدِ السِّنِّينَ
وَلَوْ أَنَّ السِّنِّينَ تَقَاسَمَتْهُ ... حَوَى الْأَبَاءُ أَنْصَبَةَ الْبَنِينَ

٤٩٢ - وَقَالَ آخَرُ:

[البحر الطويل]

يُقِيمُ مِنْ مِيلِ الْغَلَامِ الْمُؤَدَّبِ ... وَلَا يَنْفَعُ التَّادِيْبُ وَالرَّأْسُ أَشْيَبُ

٤٩٣ - وَقَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ:

[البحر البسيط]

إِنَّ الْغَلَامَ مُطِيعٌ مَنْ يُؤَدِّبُهُ ... وَلَا يُطِيعُكَ ذُو شَيْبٍ بِتَأْدِيْبٍ

٤٩٤ - وَقَالَ آخَرُ:

[البحر الوافر]

يُقِيمُ بِالثَّقَافِ الْعُودُ لَدُنَّا ... وَلَا يَتَقَوْمُ الْعُودُ الصَّلِيْبُ،

٤٩٥ - وَقَالَ سَابِقُ الْبَرْبَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر البسيط]

قَدْ يَنْفَعُ الْأَدَبُ الْأَحْدَاثَ فِي مَهْلٍ ... وَلَيْسَ يَنْفَعُ عِنْدَ الْكِبَرَةِ الْأَدَبُ

إِنَّ الْغُصُونَ إِذَا قَوْمَتْهَا اعْتَدَلَتْ ... وَلَنْ يَلِينَ إِذَا قَوْمَتْهُ انْخَشَبُ

٤٩٦ - وَيُقَالُ فِي الْمَثَلِ فِي مِثْلِ هَذَا: -[٣٦٢]- إِنَّمَا يُطْبَعُ الطِّينُ إِذَا كَانَ رَطْبًا. وَقَدْ أَخَذَهُ مَنْصُورٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ:

[البحر المجتث]

وَلَمْ تَدَمْ قَطُّ حَالٌ ... فَاطْبَعْ وَطِينُكَ رَطْبُ،

٤٩٧ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَنَازِرٍ مِنْ شُعْرِهِ الْمَطْوَلِ:

وَإِذَا مَا يَبْسُ الْعُودُ عَلَى ... أَوْدٍ لَمْ يَسْتَقِمْ مِنْهُ الْأَوْدُ.

٤٩٨ - وَمِمَّا يَنْشُدُ خَلْفَ الْأَحْمَرِ:

[البحر الخفيف]

خَيْرُ مَا وَرَثَ الرِّجَالُ بَنِيهِمْ ... أَدَبٌ صَالِحٌ وَحَسَنُ الثَّنَاءِ

هُوَ خَيْرٌ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَالْأَوْرَاقِ ... فِي يَوْمِ شِدَّةٍ أَوْ رَخَاءِ

تِلْكَ تَفْنَى وَالْدِّينُ وَالْأَدَبُ الصَّا ... لِحُ لَا يَفْنِيَانِ حَتَّى الْفَقَاءِ

إِذَا تَأَدَّبْتَ يَا بَنِي صَغِيرًا ... كُنْتَ يَوْمًا تَعُدُّ فِي الْكِبَرَاءِ

وَإِذَا مَا أَضَعْتَ نَفْسَكَ أَلْفَيْتَ ... كَبِيرًا فِي زُمْرَةِ الْغَوَاةِ

لَيْسَ عَطْفُ الْقَضِيْبِ إِنْ كَانَ ... رَطْبًا وَإِذَا كَانَ يَابِسًا بِسَوَاءِ

هَكَذَا أَنْشَدَهَا غَيْرُ وَاحِدٍ خَلْفَ الْأَحْمَرِ، وَأَنْشَدَهَا الْخُشْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِابِرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيِّ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ طَوِيلَةٍ يُوصِي فِيهَا ابْنَهُ أَوَّلَهَا:

[البحر الخفيف]

يَا بَنِي اقْتَرِبْ مِنَ الْفُقَهَاءِ ... وَتَعَلَّمْ تَكُنْ مِنَ الْعُلَمَاءِ

-[٣٦٣]-

٤٩٩ - وَكَانَ يُقَالُ: مَنْ أَدَّبَ ابْنَهُ أَرْغَمَ أَنْفَ عَدُوِّهِ

٥٠٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ، نَا أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا بَقِيٍّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: " كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْرَمُ وَلَدِكَ وَأَحْسَنُ أَدَبِهِ "

٥٠١ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لِابْنِهِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَغِظَ عَدُوَّهُ فَلَا يَرْفَعِ الْعَصَا عَنْ وَلَدِهِ "

٥٠٢ - وَأَنْشَدَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: أَنْشَدَنِي عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُقَرِّيُّ قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَفْطَوِيَهُ لِنَفْسِهِ:
[البحر الطويل]

كَأَرَانِي أَنْسَى مَا تَعَلَّمْتُ فِي الْكِبَرِ ... وَلَسْتُ بِنَاسٍ مَا تَعَلَّمْتُ فِي الصَّغَرِ
- [٣٦٤] - وَمَا الْعِلْمُ إِلَّا بِالتَّعَلُّمِ فِي الصَّبَا ... وَمَا الْحِلْمُ إِلَّا بِالتَّحَلُّمِ فِي الْكِبَرِ
وَلَوْ فُلِقَ الْقَلْبُ الْمَعْلَمُ فِي الصَّبَا ... لَأُلْفِيَ فِيهِ الْعِلْمُ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ
وَمَا الْعِلْمُ بَعْدَ الشَّيْبِ إِلَّا تَعَسُّفٌ ... إِذَا كُلُّ قَلْبٍ الْمَرْءِ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ
وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا اثْنَانِ عَقْلٌ وَمَنْطِقٌ ... فَمَنْ فَاتَهُ هَذَا وَهَذَا فَقَدْ دَمَرُ.

٥٠٣ - وَقَالَ آخَرُ:

[البحر الكامل]

إِنَّ الْحِدَاثَةَ لَا تَقْصُرُ ... بِالْفَتَى الْمَرْزُوقِ ذَهْنًا
لَكِنْ تَذَكِّي عَقْلَهُ ... فَيَفُوقُ أَكْبَرَ مِنْهُ سِنًا

٥٠٤ - وَقَالَ آخَرُ:

[البحر الوافر]

إِذَا مَا الْمَرْءُ لَمْ يُولَدْ لَبِيبًا ... فَلَيْسَ بِنَافِعٍ قَدَمُ الْوِلَادَةِ

٥٠٥ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَدَائِنِيِّ، نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، نَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ الْمَاجِشُونِ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ شِهَابٍ، وَنَحْنُ نَسْأَلُهُ: «لَا تَحْقِرُوا أَنْفُسَكُمْ لِحِدَاثَةِ أَسْنَانِكُمْ؛ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ الْأَمْرُ الْمُعْضِلُ دَعَا الْفَتَيَانَ فَاسْتَشَارَهُمْ يَتَّبِعِي حِدَّةَ عُقُولِهِمْ»

٥٠٦ - وَذَكَرَهُ الْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ فِي كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ وَلَأَنِّجَ لِي وَابْنِ عَمٍّ وَنَحْنُ فِتْيَانُ نَسْأَلُهُ عَنِ الْعِلْمِ: «لَا تَحْقِرُوا أَنْفُسَكُمْ لِحِدَاثَةِ أَسْنَانِكُمْ؛ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ الْأَمْرُ الْمُعْضِلُ دَعَا الْفَتَيَانَ فَاسْتَشَارَهُمْ يَتَّبِعِي حِدَّةَ عُقُولِهِمْ»

٥٠٧ - قَالَ الْخُلَوَانِيُّ، وَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ حَكِيمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «

لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَابٌّ، قُلْتُ لِشَابٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا فُلَانُ هَلُمَّ فَلَنَسْأَلَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَتَتَعَلَّمَ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ، قَالَ: الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مَنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَبَعَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ - [٣٦٦] - كُنْتُ لَأَتِي الرَّجُلَ فِي الْحَدِيثِ يَبْلُغُنِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجِدُهُ قَائِلًا فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تُسْفِي الرِّيحَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى يَخْرُجَ، فَإِذَا خَرَجَ قَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ؟ فَأَقُولُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلَّا بَعَثْتُ إِلَيَّ حَتَّى آتِيكَ، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِكَ يَرَانِي وَقَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحْتَجَّ إِلَى النَّاسِ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَعْقِلَ مِنِّي "

٥٠٨ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَا أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ: أَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، وَمُعَاذُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا»

٥٠٩ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، نَا أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيٌّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ، «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا»

٥١٠ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «تَعَلَّمُوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يُخْتَلُ إِلَيْهِ»
٥١١ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ أَنَّ قَاسِمًا حَدَّثَهُمْ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْغَازِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِزَامِيِّ قَالَ: أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ - [٣٦٩] - الْمَاجِشُونُ قَالَ: أَتَيْتُ الْمُنْذِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحِزَامِيِّ، وَأَنَا حَدِيثُ السَّنِّ، فَلَمَّا تَحَدَّثْتُ اهْتَزَّ إِلَيَّ عَلَى غَيْرَةٍ لَمَّا رَأَى فِي بَعْضِ الْفَصَاحَةِ فَقَالَ لِي: «مَنْ أَنْتَ؟» فَقُلْتُ لَهُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، فَقَالَ: «اطْلُبِ الْعِلْمَ، فَإِنَّ مَعَكَ حِذَاءَكَ وَسِقَاءَكَ»

٥١٢ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ قَالَ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ تَبَغَّ الْعِلْمَ صَغِيرًا فَإِنَّ ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ يَشْتَقُّ عَلَى الْكِبَرِ» - [٣٧٠] -

٥١٣ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: "أَنْشَدَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ لِصَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ فِي شِعْرِ لَهُ:
[البحر السريع]

وَأَنْ مَنْ أَدَبْتُهُ فِي الصَّبَا ... كَالْعُودِ يُسْقَى الْمَاءَ فِي غَرَسِهِ
حَتَّى تَرَاهُ مُوْتَقًا نَاضِرًا ... بَعْدَ الَّذِي أَبْصَرْتَ مِنْ يَبْسِهِ
وَالشَّيْخُ لَا يَتْرُكُ أَخْلَاقَهُ ... حَتَّى يُوَارَى فِي ثَرَى رَمْسِهِ
إِذَا ارْعَوَى عَادَ إِلَى جَهْلِهِ ... كَذَا الصَّبَا عَادَ إِلَى نَكْسِهِ

٥١٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ نَا ابْنُ الْغَازِيِّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، «مَا رَأَيْتُ شَابًا قَطُّ لَا يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَلَا سِيمًا إِذَا كَانَتْ لَهُ حِدَةٌ إِلَّا رَحِمَتْهُ»

٥١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَمَاعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ الْقُرَشِيُّ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَسْتَحِي الشَّيْخُ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ الشَّبَابِ»

٥١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ سَيْفٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يُخْتَلُ إِلَيْهِ؟»

٥١٧ - وَذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ - [٣٧٢] - ابْنِ مَسْعُودٍ، سَوَاءً

٥١٨ - وَذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يُفْتَقَرُ إِلَيْهِ أَوْ إِلَى مَا عِنْدَهُ؟»

٢١ باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم ما منع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شفاء العي السؤال" وقالت عائشة رضي الله عنها: "رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن" وقالت أم سليم: "يا رسول الله، إن الله لا ٢١ باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم ما منع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شفاء العي السؤال" وقالت عائشة رضي الله عنها: "رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن" وقالت أم سليم: "يا رسول الله، إن الله لا

وسلم: "شفاء العي السؤال" وقالت عائشة رضي الله عنها: "رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن" وقالت أم سليم: "يا رسول الله، إن الله لا يستحي من

﴿بَابُ حَمْدِ السُّؤَالِ وَالْإِلْحَاحِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَذَمُّ مَا مَنَعَ مِنْهُ

٥١٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ»

٥٢٠ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «رَحِمَ اللَّهُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعْنَهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَنْ أَمْرِ دِينِنَّ

٥٢١ - وَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ هَلَّ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ...» ؟

٥٢٢ - «وَأَسْتَحْيَا عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْمَذْيِ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ابْنَتِهِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَهُ فَأَمَرَ الْمُقَدَّادَ وَعَمَارًا فَسَأَلَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ» وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَشْهُورَةٌ الْأَسَانِيدِ وَقَدْ ذَكَرْتُهَا مِنْ طُرُقٍ فِي التَّمْهِيدِ،

٥٢٣ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «زِيَادَةُ الْعِلْمِ الْإِبْتِغَاءُ، وَدَرْكُ الْعِلْمِ السُّؤَالُ فَتَعَلَّمْ مَا جَهَلْتَ وَاعْمَلْ بِمَا عَلِمْتَ»

٥٢٤ - وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: «الْعِلْمُ خَزَانَةُ مِفْتَاحِهَا الْمَسْأَلَةُ»

٥٢٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ - [٣٧٥] - بَنِ دَاسَةَ، أَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «نِعَمَ النِّسَاءُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَنِ الدِّينِ وَيَتَفَقَّهُنَّ فِيهِ»

٥٢٦ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْقُرَشِيَّ أَخْبَرَهُمْ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي حَسَّانِ الْأَنْمَاطِيُّ، نَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، نَا الْأَوْزَاعِيُّ، نَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُرْحٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَصَابَهُ احْتِلَامٌ فَأَمَرَ بِالْإِغْتِسَالِ فَفَرَّقَاتِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ؟ هَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ سَوَاءً، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ أَثْبَتَ مِنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَزَادَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ عَطَاءُ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ اغْتَسَلَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الْجِرَاحِ» - [٣٧٦] -

٥٢٧ - وَأُنْشِدْتُ لِبَعْضِ الْمُتَقَدِّمِينَ:

إِذَا كُنْتَ فِي بَلَدٍ جَاهِلًا ... وَلِلْعِلْمِ مُلْتَمِسًا فَاسْأَلْ

فَإِنَّ السُّؤَالَ شِفَاءُ الْعَمَى ... كَمَا قِيلَ فِي الْمَثَلِ الْأَوَّلِ. - [٣٧٧] -

٥٢٨ - وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ:

أَلَا خَيْرُونِي أَيُّهَا النَّاسُ إِثْمًا ... سَأَلْتُ وَمَنْ يَسْأَلُ عَنِ الْعِلْمِ يَعْلَمُ

سُؤَالَ أَمْرِي لَمْ يَعْقِلِ الْعِلْمَ صَدْرُهُ ... وَمَا السَّائِلُ الْوَاعِي الْأَحَادِيثَ كَالْعَمِ.

٢١ باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم ما منع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شفاء العي السؤال" وقالت عائشة رضي الله عنها: "رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن" وقالت أم سليم: "يا رسول الله، إن الله لا يستحي من" ٥٢٩ - وقال أمية بن أبي الصلت:

لا يذهبن بك التفريط منتظرا ... طول الأناة ولا يطمح بك العجل
فقد يزيد السؤال المرء تجربة ... ويستريح إلى الأخبار من يسأل
- [٣٧٨] -

٥٣٠ - وقال سابق:

وليس ذو العلم بالتقوى كجاهلها ... ولا البصير كاعمى ما له بصير
فاستخير الناس عما أنت جاهله ... إذا عميت فقد يجلو العمى الخبر
. وله أيضا:

وقد يقتل الجهل السؤال ويشفي ... إذا عين الأمر المهم المعين

وفي البحث قدما والسؤال لذي العمى ... شفاء وأشفى منهما ما تعين

٥٣١ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، نا قاسم بن أصبغ، نا أحمد بن زهير، حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبو هلال، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة: "أن معاوية بن أبي سفيان دعا دغفلا النسابة فسأله عن العريية، وسأله عن أنساب الناس، وسأله عن النجوم فإذا رجل عالم فقال: يا دغفل، من أين حفظت هذا؟ قال: «حفظت هذا بقلب عقول ولسان سؤل» وذكر تمام الخبر

٥٣٢ - وذكر ابن مجاهد، نا موسى بن إسحاق، نا هارون بن حاتم، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن عيسى الهمداني، عن المسيب بن عبد خير، عن أبيه قال: قال عمر: «من علم فليعلم ومن لم يعلم فيسأل العلماء، ألا إن القرآن نزل من سبعة أبواب على سبعة أحرف»

٥٣٣ - وروى علي بن حوشب قال: سمعت مكحولاً يقول: «قدمت دمشق وما أنا بشيء من العلم أعلم مني بكذا لباب ذكره من أبواب العلم، قال: فأمسك أهلها عن مسألتي حتى ذهب»

٥٣٤ - وذكر الحلواني، نا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، عن ابن شهاب قال: «العلم خزائن ومفاتيحها السؤال»

٥٣٥ - حدثنا عبد الرحمن، نا علي، نا أحمد قال: حدثنا سحنون، نا ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: «إن العلم خزائن وتفتحها المسألة»

٥٣٦ - وأخبرنا عبد الوارث، نا قاسم، نا أحمد بن زهير، نا عمرو بن عثمان بن عمر بن موسى قال: حدثني أبي، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب قال: «إن هذا العلم خزائن وتفتحها المسألة»

٥٣٧ - وأخبرنا عبد الله بن محمد، نا إسماعيل بن محمد الصفار ببغداد نا إسماعيل بن إسحاق القاضي، نا نصر بن علي الجهضمي قال: كان الخليل يقول: «العلوم أقفال والسؤالات مفاتيحها»

٥٣٨ - قال أبو عمر: "كان الأصمعي ينشد:

[البحر الطويل]

شفاء العمى طول السؤال وإنما ... تمام العمى طول السكوت على الجهل - [٣٨١] -

٥٣٩ - وقال سابق البربري:

[البحر البسيط]

والعلم يشفي إذا استشفى الجهول به ... وبالدواء قديماً يحسم الداء

٢١ باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم ما منع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شفاء العبي السؤال" وقالت عائشة رضي الله عنها: "رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن" وقالت أم سليم: "يا رسول الله، إن الله لا ٥٤٠ - وقال آخر:
[البحر الطويل]

إِذَا كُنْتُ لَا تَدْرِي وَلَمْ تَكُ بِالَّذِي ... يُسَائِلُ مَنْ يَدْرِي فَكَيْفَ إِذَا تَدْرِي؟

٥٣٨ - وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ خَلِيلٍ بْنِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَعْلَمْ النَّاسَ ثَوَابًا فَعَلَيْهِمْ لِتَدْرُسَ بِتَعْلِيمِهِمْ عَلَيْكَ وَلَا تَجْزَعُ بِتَفْرِيعِ السُّؤَالِ؛ فَإِنَّهُ يَنْهَكَ عَلَى عِلْمٍ مَا لَمْ تَعْلَمْ»

٥٤٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا دَاوُدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي جَحْرٍ قَالَ: "قَدِمَ رَجُلٌ عَلَى ابْنِ الْمُبَارَكِ وَعِنْدَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ فَاسْتَحْيَا أَنْ يُسَالَ، وَجَعَلَ أَهْلُ الْحَدِيثِ يُسْأَلُونَهُ قَالَ: فَظَنَرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، إِلَيْهِ فَكَتَبَ بِطَاقَةٍ وَأَلْقَاهَا إِلَيْهِ فَإِذَا فِيهَا:
[البحر الخفيف]

«إِنْ تَلَبَّسْتَ عَنْ سُؤَالِكَ عَبْدَ اللَّهِ ... تَرْجِعْ غَدًا بِخُفْيِ حُنَيْنٍ
فَأَعْنَتِ الشَّيْخَ بِالسُّؤَالِ تَجِدُهُ ... سَلَسًا يَلْقَاكَ بِالرَّاحَتَيْنِ
وَإِذَا لَمْ تَصِحَّ صِيَا حِ الشَّكَالَى ... قُتِّ عَنْهُ وَأَنْتَ صِفْرُ الْيَدَيْنِ.
٥٤٣ - وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

[البحر الكامل]

وَسَلَّ الْفَقِيهَ تَكُنْ فَفِيهِ مِثْلُهُ ... مَنْ يَتَّبِعْ فِي عِلْمٍ بِفَقْهِ يَمُهِرُ - [٣٨٢] -
وَتَدَبَّرَ الَّذِي تَعْنِي بِهِ ... لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ بِغَيْرِ تَدَبُّرٍ.

٥٤٤ - وَرَوَيْنَا عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا قَالَا: «حُسْنُ الْمَسْأَلَةِ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَالرِّفْقُ نِصْفُ الْعَيْشِ»
٥٤٥ - وَسُئِلَ الْأَصْمَعِيُّ بِمَنْ نَلَتْ مَا نَلْتَ؟ قَالَ: «بِكَثْرَةِ سُؤَالِي وَتَلَفِّي الْحِكْمَةَ الشُّرُودَ»

٥٤٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُحْيَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «مَا شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ مِنْهُ إِلَّا أَشْيَاءَ كُنْتُ أَسْتَحْيِ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا فَكَبُرْتُ وَفِي جَهَالَتَهَا»

٥٤٧ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرُ الْحَكَمِيُّ بْنُ أَبَانَ، عَنْ - [٣٨٣] - عِكْرَمَةَ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ: «نَحْمُسُ أَحْفَظُوهُمْ لَوْ رَكِبْتُمُ الْإِبِلَ لَأَنْضَيْتُمُوهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُصَيِّبُوهُمْ: لَا يَخَافُ عَبْدٌ إِلَّا ذَنْبَهُ وَلَا يَرْجُو إِلَّا رَبَّهُ وَلَا يَسْتَحْيِي جَاهِلٌ أَنْ يُسَالَ وَلَا يَسْتَحْيِي عَالِمٌ أَنْ يُعْلَمَ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُ أَعْلَمُ، وَالصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، وَلَا خَيْرَ فِي جَسَدٍ لَا رَأْسَ لَهُ، وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَبْرَ لَهُ»

٥٤٨ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا يُونُسُ، نَا سُفْيَانُ عَنْ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: «خُذُوا عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَلَوْ رَحَلْتُمْ فِيهِنَّ الْمَطِيَّ حَتَّى أَنْضَيْتُمُوهُ لَمْ تَبْلُغُوهُ، لَا يَرْجُو عَبْدٌ إِلَّا رَبَّهُ، وَلَا يَخَافُ إِلَّا ذَنْبَهُ، وَلَا يَسْتَحْيِي إِذَا كَانَ لَا يَعْلَمُ أَنْ يَتَعْلَمَ، وَلَا يَسْتَحْيِي إِذَا سُئِلَ عَمَّا لَمْ يَعْلَمْ أَنْ يَقُولَ لَا أَعْلَمُ»، وَذَكَرَ تَمَامَ الْخَبَرِ مِثْلَهُ
٥٤٩ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ: «قُرِنَتِ الْهَيْبَةُ بِالْخِيَّةِ، وَالْحَيَاءُ بِالْحَرَمَانِ»

٥٥٠ - وَقَالَ الْحَسَنُ: «مَنْ اسْتَرَّ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ بِالْحَيَاءِ لَيْسَ لِلْجَهْلِ سَرِبَالُهُ فَاقْطَعُوا سَرَابِيلَ الْجَهْلِ عَنْكُمْ بِدَفْعِ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ مِنْ رَقٍّ وَجْهَهُ رَقٌّ عَلَيْهِ» - [٣٨٤] -

- ٢١ باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم ما منع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شفاء العي السؤال" وقالت عائشة رضي الله عنها: "رجم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن" وقالت أم سليم: "يا رسول الله، إن الله لا ٥٥١ - وقال الخليل بن أحمد: «الجهل منزلة بين الحياء والأنفة» يستحي من
- ٥٥٢ - وكان يقال: من رق وجهه عند السؤال رق عليه عند الرجال ومن ظن أن للعلم غاية فقد بخسه حقه
- ٥٥٣ - حدثنا أحمد بن فتح، أنا أبو أحمد بن المفسر الدمشقي بمصر نا محمد بن يزيد بن عبد الصمد، نا موسى بن أيوب، نا بقية، عن هشام بن عبيد الله، عن عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، عن أبيه قال: «ميراث العلم خير من ميراث الذهب والفضة، والنفس الصالحة خير من اللؤلؤ ولا يستطاع العلم براحة الجسم»
- ٥٥٤ - ورواه مسدد، ويحيى بن يحيى قالوا: نا عبد الله بن يحيى بن أبي كثير قال: سمعت أبي يقول: «لا ينال العلم براحة البدن»
- ٥٥٥ - حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، نا أحمد بن سعيد، نا إسحاق بن إبراهيم بن النعمان، نا محمد بن علي بن مروان، نا مسدد، نا عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، عن أبيه قال: «لا يستطاع العلم براحة الجسم» - [٣٨٦]
- ٥٥٦ - وقد روي مثل هذا القول عن زيد بن علي بن حسين أنه قال: «لا يستطاع العلم براحة الجسم»
- ٥٥٧ - قال أبو عمر: "ذهب هنا القول مثلاً عند العلماء وقد نظمته ونظمت قول الأصمعي يעד من العلماء وليس منهم المعدد ما عنده وهو الذي إذا سئل عن الشيء قال: هو عندي في الطاق أو في الصندوق مع معنى قول الحسن، والخليل في الحياء على ما ذكرناه في هذا الباب عنهما في آيات قلتهما وهي:
- [البحر البسيط]
- يا من يرى العلم جمع المال والكتب ... خدعت والله ليس الجد كاللعب
العلم ويحك ما في الصدر تجعه ... حفظاً وفهماً وإتقاناً فذاك أب
لا ما توهمه العبد من سفه ... إذ قال ما تبتغي عندي وفي كتي
قال الحكيم مقالاً ليس يدفعه ... ذو العقل من كان من عجم ومن عرب
ما إن ينال الفتى علماً ولا أدباً ... براحة النفس واللذات والطرب
نعم ولا باكتساب المال تجعه ... شتان ما بين اكتساب العلم والذهب
ليس في الأنبياء الرسل أسوتنا ... عليهم صلوات الرب ذي الحجب
حازوا العلوم وعندهم حملة ورثت ... وعاش أكثرهم جهلاً بلا نسب
إن الحياء خير كله أبداً ... ما لم يحل بين نفس المرء والطلب
وكل ما حال دون الخير لم يك في ... ما بين ذاك وبين الخير من نسب
- ٥٥٨ - وأنشدت لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي في أبي مسلم بن فهدي:
- [البحر الطويل]
- أبا مسلم إن الفتى يجنانه ... ومقوله لا بالمراكب واللبس
وليس ثياب المرء تغني قلامه ... إذا كان مقصوداً على قصر النفس - [٣٨٧]
- وليس يفيد العلم والحلم والتقى ... أبا مسلم طول القعود على الكرسي
في آيات له

٢٢ باب ذكر الرحلة في طلب العلم قد تقدم في كتابنا من حديث صفوان بن عسال وحديث أبي الدرداء مما يدخل في هذا الباب ما يغني عن إعادته ها هنا

٥٥٩ - أخبرنا أحمد بن محمد نا أحمد بن سعيد، نا أبو إسحاق الشيرازي قال: أنشدني العتيبي أحمد بن سعيد للحسن بن محمد في أبيات له: [البحر المنسرح]

«عَلِمَكَ مَا قَدْ جَمَعْتَ حَفْظَكَ ... لَيْسَ الَّذِي قُلْتَ عِنْدَنَا كُتِبَهُ فِي قَصِيدَةٍ عَجِيبَةٍ مُحْكَمَةٍ لَهُ»

٥٦٠ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهْدِيِّ: «سَلْ مَسْأَلَةَ الْحَقِّ وَاحْفَظْ كَحْفَظِ الْأَكْيَاسِ»

٥٦١ - قَالَ أَبُو عَمْرٍ: "بِسْؤَالِ الْعُلَمَاءِ يَأْمُرُ الْقَائِلُ:

[البحر الطويل]

عَلَيْكَ بِأَهْلِ الْعِلْمِ فَارْغَبْ إِلَيْهِمْ ... يُفِيدُوكَ عِلْمًا كَيْ تَكُونَ عَلِيمًا

وَيَحْسَبُ كُلُّ النَّاسِ أَنَّكَ مِنْهُمْ ... إِذَا كُنْتَ فِي أَهْلِ الرَّشَادِ مُقِيمًا

فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارِنِ مُقْتَدٍ ... وَقَدْ قَالَ هَذَا الْقَائِلُونَ قَدِيمًا

٥٦٢ - وَذَكَرَ الْفَرَيَّابِيُّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: بَلَّغْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِمَنْ يَعْلَمُ وَلَمْ يَعْمَلْ، وَوَيْلٌ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَتَعَلَّمُ» مَرَّتَيْنِ

٢٢ باب ذكر الرحلة في طلب العلم قد تقدم في كتابنا من حديث صفوان بن عسال وحديث

أبي الدرداء مما يدخل في هذا الباب ما يغني عن إعادته ها هنا

«بَابُ ذِكْرِ الرَّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ قَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِنَا مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَالٍ وَحَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ مِمَّا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا يَغْنِي عَنْ إِعَادَتِهِ هَا هُنَا

٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا رَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلَّمَهَا وَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَأَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنَّمَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنَّمَا مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ مَوْلَاهُ وَأَدَّى حَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ» خُذَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرَحُلُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، " الشَّعْبِيُّ يَقُولُهُ - [٣٨٩] -

٥٦٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حُجِيٍّ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ. قَالَ: وَقَالَ عَامِرٌ: «أَخَذْتُهَا مِنِّي بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرَحُلُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ»

٥٦٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، أَنَا هُدْبَةُ، وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَاللَّفْظُ لِهُدْبَةَ قَالَ: نا هَمَّامٌ، نا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَقِيلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَابْتَعْتُ بَعِيرًا فَشَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي ثُمَّ سَرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ الْأَنْصَارِيُّ فَاتَيْتُ مَنْزِلَهُ وَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنَّ جَابِرًا عَلَى الْبَابِ فَرَجَعَ إِلَى الرَّسُولِ فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قُلْتُ: نَعَمْ فَخَرَجَ إِلَيَّ فَاعْتَنَقَنِي وَاعْتَنَقَنِي، قَالَ: قُلْتُ:

٢٢ باب ذكر الرحلة في طلب العلم قد تقدم في كتابنا من حديث صفوان بن عسال وحديث أبي الدرداء مما يدخل في هذا الباب ما يغني عن إعادته ها هنا

حَدِيثُ بَلْغِي عَنْكَ أَنْكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَظَالِمِ لَمْ أَسْمَعْهُ أَنَا مِنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «يَحْشُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعِبَادَ» أَوْ قَالَ: «النَّاسَ» شَكَّ هَمَامٌ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى - [٣٩٠] - الشَّامِ «عُرَاءَ غُرْلًا بِهِمَا» قَالَ: قُلْنَا " مَا بِهِمَا؟ قَالَ: " لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ وَيَسْمَعُهُ مَنْ قَرَبَ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدِّيَانُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمُظْلَمَةٍ حَتَّى اللَّطْمَةِ وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمُظْلَمَةٍ حَتَّى اللَّطْمَةِ " قَالَ: قُلْنَا لَهُ: كَيْفَ وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عُرَاءَ حُفَاةً غُرْلًا؟ قَالَ: «مِنْ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ» - [٣٩٢] -

٥٦٦ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْفُوظٍ الدَّمَشَقِيُّ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ الْقَاضِي نَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ قَالَ: حَدَّثَنِي هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَهُ قَالَ: بَلْغِي فَذَكَرَهُ

٥٦٧ - وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْأَعْمَى يُحَدِّثُ عَطَاءً أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ رَحَلَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فَلَمَّا قَدِمَ مِصْرَ أَخْبَرُوا عُقْبَةَ نَخْرَجَ إِلَيْهِ، قَالَ: حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِتْرِ الْمُسْلِمِ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعَهُ غَيْرِي وَغَيْرِكَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا عَلَى خِزْيَةٍ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ: فَاتَى أَبُو أَيُّوبَ رَاحِلَتَهُ فَرَكِبَهَا وَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَا حَلَّ رَحْلَهُ

٥٦٨ - وَذَكَرَ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ عُقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: - [٣٩٤] - «كَانَ كَيْلُغِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ أَشَاءَ أَنْ أُرْسَلَ إِلَيْهِ حَتَّى يَجِيئَ فَيُحَدِّثَنِي فَعَلْتُ وَلَكِنِّي كُنْتُ أَذْهَبُ إِلَيْهِ فَأَقِيلُ عَلَى بَابِهِ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيَّ فَيُحَدِّثَنِي»

٥٦٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَشِيْقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نَا خَالِدُ بْنُ زَرَارٍ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: «إِنْ كُنْتُ لَأَسِيرُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ» ٥٧٠ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: رَوَيْنَا هَذَا الْخَبَرَ مِنْ طُرُقٍ عَنْ مَالِكٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لَأَسِيرُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ»، وَوَصَلَهُ خَالِدُ بْنُ زَرَارٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَخَالِدُ بْنُ زَرَارٍ ثَقَّةٌ مِصْرِيٌّ

٥٧١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيٌّ بْنُ مَخْلَدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ «أَنَّ مَسْرُوقًا، رَحَلَ فِي حَرْفٍ وَأَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَحَلَ فِي حَرْفٍ»

٥٧٢ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ كَانَ أَطْلَبَ لِلْعِلْمِ فِي أَفْقٍ مِنَ الْآفَاقِ مِنْ مَسْرُوقٍ»

٥٧٣ - قَالَ وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، نَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، ثنا الشَّعْبِيُّ، بِحَدِيثٍ ثُمَّ قَالَ لِي: «أُعْطِيكَهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ وَإِنْ كَانَ الرَّائِبُ لِيَرْكَبُ إِلَى الْمَدِينَةِ فِيمَا دُونَهُ»

٥٧٤ - قَالَ: وَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ فِي حَدِيثٍ: «أُعْطَيْنَاكَهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ وَإِنْ كَانَ الرَّائِبُ لِيَرْكَبُ إِلَى الْمَدِينَةِ فِيمَا دُونَهَا»

٥٧٥ - قَالَ: وَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ قَالَ: «خَرَجْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَطْلُبُ الْعِلْمَ وَالشَّرَفَ»

٥٧٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغِيثٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ - [٣٩٩] - الْمُرَوِّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِيِّ الدِّمَشْقِيُّ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ بَسْرِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لَا رَكْبَ إِلَى الْمِصْرِ مِنَ الْأَمْصَارِ فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ؛ لِأَسْمَعَهُ»

٥٧٧ - وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ اتَّخِذْ نَعْلَيْنِ مِنْ حَدِيدٍ وَعَصَا مِنْ حَدِيدٍ ثُمَّ أَطْلُبِ الْعِلْمَ وَالْعِبْرَ حَتَّى يَخْتَرِقَ نَعْلَاكَ، أَوْ يَخْلُقَ نَعْلَاكَ وَتَنْكَسِرَ عَصَاكَ» - [٤٠٠] -

٥٧٨ - وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: "لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَافَرَ مِنْ أَقْصَى الشَّامِ إِلَى أَقْصَى الْيَمَنِ، لِيَسْمَعَ كَلِمَةَ حِكْمَةٍ مَا رَأَيْتُ سَفَرَهُ ضَاعَ

٢٣ باب الحُض على استدامة الطلب والصبر فيه على الأواء والنصب

بَابُ الْحُضِّ عَلَى اسْتِدَامَةِ الطَّلَبِ وَالصَّبْرِ فِيهِ عَلَى الْأَوَاءِ وَالنَّصَبِ

٥٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ يَكُونُ عِنْدَهُ الْعِلْمُ أَنْ يَتْرَكَ التَّعَلُّمَ»

٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَعِيشُ بْنُ سَعِيدٍ الْوَرَّاقُ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكُشِّيُّ، نَا الْمُسَوَّرُ بْنُ عَيْسَى أَبُو سَعِيدٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: - [٤٠٢] - حَدَّثَنَا يَاسِينُ الزِّيَّاتُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِمَنْ مَعَادِنِ التَّقْوَى تَعْلُوكَ إِلَى مَا قَدْ عَلِمْتَ مَا لَمْ تَعْلَمْ، وَالنَّقْصُ فِيمَا قَدْ عَلِمْتَ قَلَّةَ الزِّيَادَةِ فِيهِ، وَإِنَّمَا يَزْهَدُ الرَّجُلُ فِي عِلْمٍ مَا لَمْ يَعْلَمْ قَلَّةَ انْتِفَاعِهِ بِمَا عِلْمٌ»

٥٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْهُمَا لَا تَقْضِي نَهْمَتَهُمَا: طَالِبُ عِلْمٍ، وَطَالِبُ دُنْيَا» وَرَوَى مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِ

٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا عُثْمَانُ بْنُ السَّمَّاكِ - [٤٠٣] - بِبَغْدَادَ نَا جَعْفَرُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَزَّازِ، نَا عَبَّاسُ بْنُ بَكَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَعَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ الْجُدْعَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَاءَهُ أَجَلُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ عِلْمًا لِيُحْيِيَ بِهِ الْإِسْلَامَ لَمْ يَفْضُلْهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِدَرَجَةٍ»

٥٨٢ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ بَعْسَقَلَانَ نَا خَالِدُ بْنُ النَّضْرِ، نَا مُوسَى بْنُ الْعَبَّاسِ، نَا حُجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ، نَا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - [٤٠٤] - الْخَنْفِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ جَمِيعًا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ طَالِبَ الْعِلْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مَاتَ شَيْدًا»

٥٨٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْهُمَا لَا تَقْضِي نَهْمَتَهُمَا طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا» - [٤٠٦] -

- ٥٨٤ - وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٥٨٥ - وَرَوَى أَنَّ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ لَهُ: إِلَى مَتَى يَحْسُنُ التَّعَلُّمُ؟ قَالَ: «مَا حَسُنَتِ الْحَيَاةُ»
- ٥٨٦ - أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ، كإِلَى مَتَى تَطْلُبُ الْعِلْمَ؟ قَالَ: «حَتَّى الْمَمَاتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»
- ٥٨٧ - وَقِيلَ لَهُ مَرَّةً أُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَعَلَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي تَنْفَعُنِي لَمْ أَكْتُبَهَا بَعْدُ»
- ٥٨٨ - وَرَأَيْتُ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْقُرَآتِ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ مَنَازِرٍ قَالَ: "سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ حَتَّى مَتَى يَحْسُنُ بِالْمَرْءِ أَنْ يَتَعَلَّمَ؟ فَقَالَ: «مَا دَامَ تَحْسُنُ بِهِ الْحَيَاةُ»
- ٥٨٩ - وَمِنْ غَيْرِ ذَلِكَ الْكِتَابِ سُئِلَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ "مَنْ أَحْوَجُ النَّاسِ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ؟ قَالَ: أَعْلَمُهُمْ، إِنْ ائْتَمَرُوا مِنْهُ أَقْبَحُ"
- ٥٩٠ - وَقَالَ مَنْصُورُ بْنُ الْمُهَدَّبِيِّ لِلْمُؤْمِنِ: ايْحَسُنْ بِالشَّيْخِ أَنْ يَتَعَلَّمَ؟ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ الْجَهْلُ يَعْيبُهُ فَالتَّعَلُّمُ يَحْسُنُ بِهِ»
- ٥٩١ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ سَعْدٍ، نَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُشُورِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي غَسَّانٍ يَقُولُ: «لَا تَرَالُ عَالِمًا مَا كُنْتَ مُتَعَلِّمًا فَإِذَا اسْتَغْنَيْتَ كُنْتَ جَاهِلًا»
- ٥٩٢ - وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَجَدْتُ عَامَّةَ عِلْمِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِنْ كُنْتُ لَا قِيلُ بِبَابِ أَحَدِهِمْ، وَلَوْ شِئْتُ أُذِنَ لِي، وَلَكِنْ أَبْغَى بِذَلِكَ طِيبَ نَفْسِهِ»
- ٥٩٣ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُبْحُونُ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَوْلَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ تَلَا {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ} [البقرة: ١٧٤] ، وَ{إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى} [البقرة: ١٥٩] وَإِنْ إِخْوَانَنَا الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ وَإِخْوَانُنَا الْأَنْصَارُ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشِيعَ بَطْنُهُ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ" قَالَ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ: "فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَقْهِ مَعَانٍ: مِنْهَا أَنَّ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُكْمُهُ حُكْمُ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمُنَزَّلِ، وَمِنْهَا إِظْهَارُ الْعِلْمِ وَنَشْرُهُ وَتَعْلِيمُهُ، وَمِنْهَا مُلَازِمَةُ الْعُلَمَاءِ وَالرِّضَا بِالْيُسِيرِ لِلرَّغْبَةِ فِي الْعِلْمِ، وَمِنْهَا الْإِيثارُ لِلْعِلْمِ عَلَى الْإِسْتِغَالِ بِالدُّنْيَا وَكَسْبِهَا"
- ٥٩٤ - وَرَوَى ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَأْتِي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُهُ عَنْ عِلْمِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَرُبَّمَا أَذِنَ لَهُ وَرُبَّمَا حَبَّه»

٥٩٥ - وَأَنْشَدَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، لِابْنِ الْمُبَارَكِ فِي آيَاتٍ لَا أَقُومُ بِحِفْظِهَا فِي وَقْتِي هَذَا:

[البحر الرمل]

«آخِرُ الْعِلْمِ لَذِيذُ طَعْمِهِ ... وَبَدَأُ الذَّوْقِ مِنْهُ كَالصَّبْرِ

- ٥٩٦ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: نَا عُمَرُ بْنُ أَبِي تَمَّامٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، نَا أَبُو زَيْدٍ بْنُ أَبِي الْعُغْمَرِ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: كَانَ مَالِكُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَنْ يَبَالَ حَتَّى يُدَاقَ فِيهِ طَعْمُ الْفَقْرِ، وَذَكَرَ مَا نَزَلَ بِرَبِيعَةٍ مِنَ الْفَقْرِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ حَتَّى بَاعَ خَشَبَ سَقْفِ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَحَتَّى كَانَ يَأْكُلُ مَا يُلْقَى عَلَى مَرَابِلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الزَّبِيبِ وَعَصَارَةِ التَّمْرِ»

٥٩٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نَا أَبُو مُسْلِمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: ﴿مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ أَفْلَسَ﴾ - [٤١١] -

٥٩٨ - وَرَوَى عَنْ شُعْبَةَ أَيضًا أَنَّهُ قَالَ: " لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ مِنْ أَلْحَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ أَوْ قَالَ: فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ أَوْرَثَهُ الْفَقْرُ "

٥٩٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ، ثُمَّا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، نَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيه، نَا أَبِي

قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ أَبُو الْفَضْلِ قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْجَرَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يُوسُفَ يَقُولُ:

«طَلَبْنَا هَذَا الْعِلْمَ وَطَلَبَهُ مَعَنَا مَنْ لَا نُخْصِيهِ كَثْرَةً فَمَا انْتَفَعَ بِهِ مَنْ إِلَّا مِنْ دَيْغِ النَّبِيِّ قَلْبُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ أَبَا الْعَاسِ لَمَّا أُفْضِيَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ

بَعَثَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَقْدَمَ عَلَيْهِ عَامَّةٌ مِنْ كَانَ فِيهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَكَانَ أَهْلُنَا يَبْغُونَ لَنَا خَبْرًا يُلْطَحُونَهُ لَنَا بِالْبَلَاءِ فَنَعْدُو فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ثُمَّ

نَرْجِعُ إِلَىٰ ذَٰلِكَ فَأَكْلَهُ فَأَمَّا مَنْ كَانَ يَنْتَظِرُ أَنْ تَصْنَعَ لَهُ هَرِيسَةً أَوْ عَصِيدَةً فَكَانَ ذَٰلِكَ يَشْغَلُهُ حَقُّ نَفْسِهِ كُلِّ مَا كُنَّا نَحْنُ نَذَرُكَ»

٦٠٠ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ اللَّبَّادِ، قَالَ لَنَا زَيْدَانُ: سَمِعْتُ سَخْنُونَ يَقُولُ: «لَا يَصْلُحُ الْعِلْمُ لِمَنْ يَأْكُلُ حَتَّى يَشْبَعَ وَلَا لِمَنْ يَتِمُّ بَغْسَلِ ثَوْبِهِ»

٦٠١ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَوْسُفَ، نَا يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْهَرَوِيُّ بِدِمَشْقَ نَا

محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصفي قال: سمعت الشافعي رحمه الله يقول: قال محمد بن الحسن، «لا يفلح في هذا الأمر إلا من»

أَحَقُّ النَّاسِ قُلُوبَهُ

٦٠٢ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِرْنِيُّ الْقَاضِي، إِجَارَةً لَنَا بِحُطَّهِ، وَأَخْبَرَنَا بِذَلِكَ عَنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي غَسَّانَ، نَا أَبُو يَحْيَى زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُدْرِكَ قَالَ: سَمِعْتُ حَرَمَلَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ

يَقُولُ: «لَا يَطْلُبُ هَذَا الْعِلْمُ أَحَدٌ بِأَمَالٍ وَعَزَّ النَّفْسُ، فَيُفْلِحُ، وَلَكِنْ مَنْ طَلَبَهُ بِذِلَّةِ النَّفْسِ وَضَيْقِ الْعَيْشِ وَحَرَمَةِ الْعِلْمِ أَفْلَحَ»

٦٠٣ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ قَالَا: نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَحْمَدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْمَكِّيَّ قَالَ:

سَمِعْتُ الْحَمِيدِي يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، "لَكُنْتُ يَتِيمًا فِي حَجْرٍ أُمِّي فَدَفَعْتَنِي فِي الْكُتَّابِ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا مَا

تُعْطِ الْمَعْلَمَ، فَكَانَ الْمَعْلَمُ قَدْ رَضِيَ مِنْهُ أَنْ أَخْلَفَهُ إِذَا قَامَ، فَلَمَّا خَتَمَتِ الْقُرْآنَ دَخَلَتْ الْمَسْجِدَ فَكَانَتْ أَحَالِسَ الْعُلَمَاءِ، وَكَانَتْ أَسْمَعُ

الْحَدِيثُ أَوْ الْمَسْأَلَةُ فَأَحْفَظُهَا، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ أُمِّ مَا تُعْطِي، أَنْ أَشْتَرِيَ بِهِ قَاطِسًا قُطًّا، فَكُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ عَظْمًا لَهُ - أَخَذَهُ فَأَكْتَبْتُ

فَدَعَا مُنَافِقًا مِّنْهُمْ فَقَالَ يَا أَبَتِ هَٰذَا كُنْزِي الَّذِي أَنَا أَخْبَرْتُكَ بِهِ سَكْرًا قَالَ فَإِنَّكَ مَكْشُوفٌ عَلَيْهِ ذِكْرُكَ أَفَ تَعْلَمُ قَالَ لَا أَعْلَمُ قَالَ فَوَدَّ أَنَّ بَيْنَهُمَا حَائِلٌ ثُمَّ قَالَ لَهُ الْيَوْمَ فَتَاكُمَا فَخُذَا قِسْمِي هَٰذَا وَخُذْ قِسْمَكَ مِنَ الْغَنَىٰ فَاذْهَبْ قَالَ فَاذْهَبْ قَالَ فَاذْهَبْ قَالَ فَاذْهَبْ قَالَ فَاذْهَبْ

عَطَيْنَا أَيْمَانًا لَهُ، فَهَنَّتْ دَارَهَا سِتَّةَ عَشَرَ دِينَارًا فَأَعْطَيْنَا فَتَحَمَلَتْ مَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَيْمَانًا اسْتَعْمَلْنَا عَامًا فَمَدَّتْ فِيهِ، فَادْنَى

عَلَا خُمِدْتُ فِيهِ، فَادْنُ عَلَا، وَقَدِمَ الْعَمَارُ مَكَّةَ فَفِيهِ، فَأَعْتَبْنَا عَلَا، وَطَارَ لِي بِذَلِكَ ذِكْرٌ، وَقَدِمْتُ مِنَ الْبَحْرِ وَأَقْبَسْتُ النَّارَ أَلِيَّ حَمِي

فَسَلِّتْ عَلَيْهِ فَوَجَّحَ. وَقَالَ: تَحَالَسْنَا وَتَصْنَعُونَ وَتَصْنَعُونَ، فَأَنَّا لَمُؤْمِنِينَ رَحِمَ اللَّهُ، أَوْ لَكُمْ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ، قَالَ: -[١٤/٤]-

فَبَكَتْهُ ثُمَّ لَقِيَ سَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ فَمَلَّتْ عَلَيْهِ فَوَحَّ بِهِ، وَقَالَ: قَدْ لَغَيْتَنَا وَلَا تَبْكْ، فَمَا أَحْسَنُ مَا آتَيْتَهُ عَنْكَ وَمَا أَدْبَتَ كُلَّ الَّذِي لَلَّهِ

عَلَيْكَ، فَلَا تُعَدُّ، قَالَ: فَكَانَتْ مُوَظَّعَةً سَفِيَانِ إِبَّأَى أَلْغَمَ مِمَّا صَنَعَ لِي ابْنُ أَبِي يَحْيَى، وَذَكَرَ خَبْرًا طَوِيلًا فِي دُخُولِهِ الْعِرَاقَ وَمَلَأَ مَتْنَهُ مُحَمَّدٌ

بْنِ الْحَسَنِ وَمُنَاطَرَتَهُ لَهُ لُ تَرْكَتْهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّا قَصَدْنَا لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ

٦٠٤ - «وَكَتَبَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ إِذْ مَنَعَهُ كِتَابَهُ

[البحر المجتث]

قل لِمَنِ لَمْ تَر... عَيْنِ مِنْ رَاهِ مِثْلِهِ

وَمَنْ كَانَ مِنْ رَاهٍ ... قَدْ رَأَى مِنْ قَبْلِهِ
الْعِلْمُ يَأْتِي أَهْلَهُ ... أَنْ يَمْنَعُوهُ أَهْلَهُ
لَعَلَّهُ يَبْذُلُهُ ... لِأَهْلِهِ لَعَلَّهُ

فَوَجَّهَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ مَا أَرَادَ مِنْ كُتْبِهِ فَكَتَبَهَا»

٦٠٥ - وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَرَّبَعِيرٍ،

٦٠٦ - وَقَالُوا: «مَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ ذَلِكَ التَّعْلِيمَ سَاعَةً بَقِيَ فِي ذَلِكَ الْجَهْلِ أَبَدًا»

٦٠٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَعْرِفُ خَطَأَ مُعَلِّكَ حَتَّى تُجَالِسَ غَيْرَهُ»

٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ بِشِيرٍ، - [٤١٥] - نَا أَبُو يَاسِرٍ عَمَّارُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ قَالَ: " أَتَيْتُ الْكُوفَةَ فِي تِجَارَةٍ فَزَلْتُ قَرِيبًا مِنَ الْأَعْمَشِ وَكُنْتُ اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةً أَرَدْتُ أَنْ أَتَحَدَّرَ إِلَى الْبَصْرَةِ قَامَ فَتَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ بِهَذِهِ الْآيَةِ { شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ } قَالَ الْأَعْمَشُ: وَأَنَا أَشْهَدُ بِمَا شَهِدَ اللَّهُ بِهِ وَأَسْتَدْعِي اللَّهَ هَذِهِ وَهِيَ لِي عِنْدَ اللَّهِ وَدِيعَةٌ وَإِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ قَالَهَا مَرَارًا فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ فَوَدَّعْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ تُرَدِّدُهَا فَمَا بَلَغَكَ فِيهَا؟ أَنَا عِنْدَكَ مِنْذُ سَنَةٍ لَمْ تُحَدِّثْنِي بِهِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُكَ بِهِ سَنَةً، قَالَ: فَاقْتَتُ وَكَتَبْتُ عَلَى بَابِهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَلَمَّا مَضَتْ السَّنَةُ قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ قَدْ مَضَتْ السَّنَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " كَيْجَاءُ بِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عَهْدَ إِلَيَّ وَأَنَا أَحَقُّ مِنْ وَفَى بِالْعَهْدِ، أَدْخِلُوا عَبْدِي الْجَنَّةَ "

٦٠٨ - وَرَوَى ابْنُ عَاشَةَ، وَغَيْرُهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي خُطْبَةٍ خَطَبَهَا: «وَاعْلَمُوا أَنَّ النَّاسَ أَبْنَاءُ مَا يُحْسِنُونَ وَقَدَرُ كُلِّ امْرِئٍ مَا يُحْسِنُ، فَتَكَلَّمُوا فِي الْعِلْمِ تَتَبَّنِ أَقْدَارُكُمْ» وَيُقَالُ: إِنَّ قَوْلَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: قِيمَةُ كُلِّ امْرِئٍ مَا يُحْسِنُ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ، وَقَالُوا: لَيْسَ كَلِمَةً أَحْضَ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ مِنْهَا قَالُوا: وَلَا كَلِمَةً أَضَرَّ بِالْعِلْمِ وَبِالْعُلَمَاءِ وَالْمُتَعَلِّمِينَ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا تَرَكَ الْأَوَّلُ لِلْآخِرِ شَيْئًا - [٤١٧] -

٦٠٩ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: قَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قِيمَةُ كُلِّ امْرِئٍ - أَوْ قَدَرُ كُلِّ امْرِئٍ - مَا يُحْسِنُ مِنَ الْكَلَامِ الْعَجِيبِ الْخَطِيرِ وَقَدْ طَارَ النَّاسُ بِهِ كُلِّ مَطِيرٍ وَنَظَّمَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ إِعْجَابًا بِهِ وَكَلَفُوا مُحْسِنَهُ فَمِنْ ذَلِكَ مَا يُعْزَى إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ قَوْلُهُ:

[البحر الخفيف]

لَا يَكُونُ السَّرِيُّ مِثْلَ الدَّنِيِّ ... لَا وَلَا ذُو الذَّكَاءِ مِثْلَ الْعِيَّ
لَا يَكُونُ الْأَلَدُ ذُو الْمُقُولِ الْمَرْءِ ... هَفٍ عِنْدَ الْقِيَّاسِ مِثْلَ الْغِيَّ
قِيمَةُ الْمَرْءِ كُلُّ مَا يُحْسِنُ الْمَرْءُ ... قَضَاءٌ مِنَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ

فِي آيَاتٍ قَدْ ذَكَرْتَهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ،

٦١٠ - وَقَالَ غَيْرُهُ:

[البحر الطويل]

تَلُومُ عَلِيٍّ أَنْ رَحَّتْ لِلْعِلْمِ طَالِبًا ... أَجْمَعُ مِنْ عِنْدِ الرُّوَاةِ فَنُونُهُ

فَيَا لَا إِلَهَ دَعْنِي أَغَالِي بِمُهْجَتِي ... فَقِيَمَةُ كُلِّ النَّاسِ مَا يُحْسِنُونَهُ
٦١١ - وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ النَّاشِي:

[البحر المتقارب]

تَأْمَلْ بِعَيْنِكَ هَذَا الْأَنَامَ ... فَكُنْ بَعْضَ مَنْ صَانَهُ عَقْلُهُ
خَلْقِيَةً كُلِّ فِتْنٍ فَضْلُهُ ... وَقِيَمَةُ كُلِّ أَمْرٍ نُبْلُهُ - [٤١٨]-
فَلَا تَتَّكِلْ فِي طَلَابِ الْعِلْمِ ... عَلَى نَسَبٍ ثَابِتٍ أَصْلُهُ
فَمَا مِنْ فِتْنٍ زَانَهُ قَوْلُهُ ... بِشَيْءٍ يُخَالِفُهُ فَعْلُهُ

٦١٢ - وَرَوَى عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهَا الْجَنَّةَ»

٦١٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا يُحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَعْرِفُ خَطَأَ مُعَلِّكَ حَتَّى تُجَالِسَ غَيْرَهُ» - [٤١٩]-

٦١٤ - وَقَالَ قَتَادَةُ: "لَوْ كَانَ أَحَدٌ يَكْتَفِي مِنَ الْعِلْمِ بِشَيْءٍ لَا كَتَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَكِنَّهُ قَالَ: {هَلْ أَتَّبَعَكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ
رُشْدًا} [الكهف: ٦٦]"

٢٤ باب جامع في الحال التي يسأل بها العلم

﴿بَابُ جَامِعٍ فِي الْحَالِ الَّتِي يُسْأَلُ بِهَا الْعِلْمُ﴾

٦١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيٌّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ
سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَا يُولَدُ عَالِمًا وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ»

٦١٦ - وَبِهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلُهُ

٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبِي ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
قَالَ: «الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ»

٦١٨ - وَذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يُحْيَى ثَعْلَبٌ، عَنْ ابْنِ شَيْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَقَالُ: «لَا يَكُونُ طَبْعٌ بِلاَ أَدَبٍ وَلَا عِلْمٌ بِلاَ طَلَبٍ»

٦١٩ - وَمِنْ جُزْءِ لِسَانِ الْبَرَبَرِيِّ:

قَدْ قِيلَ قَبْلِي فِي الزَّمَانِ الْأَقْدَمِ ... أَنِّي وَجَدْتُ الْعِلْمَ بِالتَّعَلُّمِ
٦٢٠ - وَقَالَ كَثِيرٌ:

وَفِي الْحِلْمِ وَالْإِسْلَامِ لِلْمَرْءِ وَازِعٌ ... وَفِي تَرْكِ أَهْوَاءِ الْفَوَادِ الْمُتِمِّ
بَصَائِرُ رُشْدٍ لِلْفَتَى مُسْتَبِينَةٌ ... وَأَخْلَاقُ صِدْقٍ عَلَيْهَا بِالتَّعَلُّمِ

٦٢١ - وَرَوَيْنَا عَنْ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ لَهُ: «الْعِلْمُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ تَخْذُوهُ وَلَوْ مِنْ أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ وَلَا يَأْنِفُ أَحَدٌ كُمْ أَنْ

- يَأْخُذُ الْحِكْمَةَ مِمَّنْ سَمِعَهَا مِنْهُ ، - [٤٢٢] -
 ٦٢٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ يَطْلُبُهَا وَلَوْ فِي أَيْدِي الشُّرَطِ»
 ٦٢٣ - وَرَوَى يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ - [٤٢٣] - الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: «تَزَاوَرُوا وَتَذَاكُرُوا هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا يَدْرُسَ عَلَيْكُمْ»
 ٦٢٤ - وَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، نَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: «تَزَاوَرُوا وَتَذَاكُرُوا هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَإِنَّكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا يَدْرُسَ عَلَيْكُمْ»
 ٦٢٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا ابْنُ شُعْبَانَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا حَمْدَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَافِعٍ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «لَمْ أَسْتَخْرِجِ الَّذِي اسْتَخْرَجْتُ مِنْ عَطَاءٍ إِلَّا بِرَفْقِي بِهِ»
 ٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ نَا أَبِي نَا عَبْدِ اللَّهِ نَا بَقِيُّ نَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «تَحَدَّثُوا فَإِنَّ الْحَدِيثَ يَهْجُ الْحَدِيثَ»
 ٦٢٧ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، نَا فَطْرٌ، عَنْ شَيْخٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: «تَذَاكُرُوا الْحَدِيثَ؛ فَإِنَّ إِحْيَاءَهُ ذِكْرُهُ»
 ٦٢٨ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «تَذَاكُرُوا الْحَدِيثَ؛ فَإِنَّهُ يَهْجُ بَعْضُهُ بَعْضًا»
 ٦٢٩ - وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ - [٤٢٥] - رَجَاءٍ: «أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي صِبْيَانَ الْكُتَّابِ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُ كَيْ لَا يَنْسَاهُ»
 ٦٣٠ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، نَا عِيسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثًا لِحَدَّثَ بِهِ حِينَ تَسْمَعُهُ، وَلَوْ أَنَّ تُحَدِّثَ بِهِ مِنْ لَا يَشْتَبِيهِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ كَالْكِتَابِ فِي صَدْرِكَ»
 ٦٣١ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «إِحْيَاءُ الْحَدِيثِ مَذَاكِرَتُهُ» فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ كَمْ مِنْ حَدِيثٍ أَحْيَيْتَهُ فِي صَدْرِي»
 ٦٣٢ - وَسُئِلَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: "مَا السَّبَبُ الَّذِي يُنَالُ بِهِ الْعِلْمُ؟ قَالَ: بِالْخِرَاصِ عَلَيْهِ يَتَّبِعُ وَبِالْحَثِّ لَهُ يَسْتَمِعُ، وَبِالْفَرَاحِ لَهُ يَجْتَمِعُ"
 ٦٣٣ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونَ، نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عَيْنَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: «لَقَدْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُنِي بِالْحَدِيثِ لَوْ يَأْذَنُ لِي أَنْ أَقُومَ أَقْبَلَ رَأْسَهُ لَفَعَلْتُ» - [٤٢٧] -
 ٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ نَحِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَذْكُرُ مِثْلَهُ سَوَاءً
 ٦٣٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْقَاضِي بَغْدَادَ نَا خَالِدُ بْنُ النَّضْرِ الْقَرَشِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: "غَضِبْتُ عَلَى الْأَعْمَشِ فِي شَيْءٍ فَمَا أَتَيْتُهُ سَنَةً قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَبَيْنٌ قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا اهْتَدَى لِمَنْزِلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ عَلَيْكَ لَبِينٌ"
 ٦٣٦ - وَقَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: «كُنْ عَلَى مُدَارَسَةِ مَا فِي صَدْرِكَ أَحْرَصَ مِنْكَ عَلَى مُدَارَسَةِ مَا فِي كُتُبِكَ»
 ٦٣٧ - وَذَكَرَ الْخُلَوَانِيُّ، نَا قَبِيصَةُ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «إِنَّهُ لَيَطُولُ عَلَيَّ اللَّيْلُ حَتَّى أَصْبِحَ فَالْقَاهُمْ فَرُبَّمَا أَدَسَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ

نَفْسِي أَوْ أُحَدِّثُ - [٤٢٨] - بِهِ أَهْلِي» قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ أَدُسُهُ يَقُولُ: أَحْفَظُهُ

٦٣٨ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَخْنَسِيُّ، ثنا ابن فضيل، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء: «أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ صِبْيَانَ الْكُتَّابِ فَيُحَدِّثُهُمْ لئَلَّا يَنْسِيَ حَدِيثَهُ»

٦٣٩ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَخْنَسِيُّ، نا ابن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قَالَ: «إِنَّ إِحْيَاءَ الْحَدِيثِ مُذَاكَرَتُهُ» قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ كَمْ مِنْ حَدِيثٍ أَحْيَيْتُهُ فِي صَدْرِي قَدْ كَانَ مَاتَ

٦٤٠ - وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي رَحْمَةَ اللَّهِ بِحَظِّهِ نا مسلمة بن القاسم، نا أبو سعيد بن الأعرابي، ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، ثنا عمرو بن محمد، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، ثنا حسين بن الحسن، عن عون بن عبد الله بن عتبة قَالَ: "لَقَدْ أَتَيْنَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ فَتَحَدَّثْنَا عَنْهَا فَقُلْنَا: أَمَلْنَاكَ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: " مَا - [٤٢٩] - أَمَلْتُمُونِي لَقَدْ طَلَبْتُ الْعِبَادَةَ فِي كُلِّ شَيْءٍ فَمَا وَجَدْتُ شَيْئًا أَشْفَى لِنَفْسِي مِنْ مُذَاكَرَةِ الْعِلْمِ أَوْ قَالَ: مُذَاكَرَةِ الْفَقْهِ "

٦٤١ - وَقَالَ الرِّيَاشِيُّ: سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ، وَقَدْ قِيلَ لَهُ: "حَفِظْتَ وَنَسِيَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: دَرَسْتُ وَتَرَكُوا "

٦٤٢ - وَقَالَ الْفَرَّاءُ: «لَا أَرْحَمُ أَحَدًا كَرَحْمَتِي لِرَجُلَيْنِ رَجُلٍ يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَلَا فَهَمَ لَهُ وَرَجُلٍ يَفْهَمُ وَلَا يَطْلُبُهُ، وَإِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ فِي وَسْعِهِ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ وَلَا يَتَعَلَّمُ»

٦٤٣ - وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْعَجَمِ "سُئِلَ جَالِينُوسُ بِمَ كُنْتَ أَعْلَمَ قُرْنَائِكَ بِالطِّبِّ؟ قَالَ: لِأَنِّي أَنْفَقْتُ فِي زَيْتِ الْمَصَابِيحِ لِدَرَسِ الْكُتُبِ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا فِي شُرْبِ الْخَمْرِ "

٦٤٤ - وَرَوِي مِثْلُ هَذَا عَنْ أَفْلَاطُون، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

٦٤٥ - وَقِيلَ لِبَزْرَجِهِم: "بِمَ أَدْرَكْتَ مَا أَدْرَكْتَ مِنَ الْعِلْمِ؟ قَالَ: بِبُكُورِ كِبُورِ الْغُرَابِ وَصَبْرِ كَصَبْرِ الْحِمَارِ وَحِرْصِ كَحِرْصِ الْخَنَزِيرِ "

٦٤٦ - وَسُئِلَ أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ إِفْرِيقِيَّةٍ مِنْ جِيرَانِهِ مَنْسُوبٍ إِلَى الْعِلْمِ قِيلَ لَهُ: "كَيْفَ مَنْزِلَتُهُ مِنَ الْعِلْمِ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي هُوَ بِاللَّيْلِ يَشْرَبُ وَبِالنَّهَارِ يَرْكَبُ فَأَنَّى لَهُ بِالْعِلْمِ "

٦٤٧ - وَأَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - [٤٣٠] - بِمَصْرَ نا أَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودٍ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَمِيلٍ، نا ابن أبي الدنيا نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ قَالَ: "سَأَلْتُ فَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنِ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَاتِ فَقَالَ: أَنْ لَا تَبُتَّ، قَالَ:

وَسَأَلْتُهُ عَنِ الزُّهْدِ، فَقَالَ: الزُّهْدُ الْقَنَاعَةُ وَهُوَ الْغِنَى، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوَرَعِ، فَقَالَ: اجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ التَّوَّاضِعِ فَقَالَ: أَنْ تَخْضَعَ لِلْحَقِّ وَتَتَّقِدَ لَهُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ وَلَوْ كَانَ أَجْهَلَ النَّاسِ لَزِمَكَ أَنْ تَقْبَلَهُ مِنْهُ" قَالَ: وَكَانَ يَقَالُ: عِلْمُ عِلْمِكَ مَنْ يَجْهَلُ وَتَعَلَّمَ مَنْ يَعْلَمُ؛ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ عَلِمْتَ مَا جَهِلْتَ وَحَفِظْتَ مَا عَلِمْتَ.

٦٤٨ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَنَازِرٍ:

أَبْذُلُ الْعِلْمَ وَلَا تَبْخُلُ بِهِ ... وَإِلَى عِلْمِكَ عَلِمًا فَاسْتَفِدْ

وَتَلَقَّ الْعِلْمَ مِنْ مُسْتَوْثِقٍ ... لَيْسَ تَعْتَاظُ مِنَ الْعِلْمِ الصَّفْدُ

فَاغْتَنِمَهَا حِكْمَةً بِالْغَةِ ... لَيْسَ فِيهَا لِلْأَلْدَنِ مُسَدَّدُ

٦٤٩ - وَفِيمَا رَوَاهُ شَيْخُنَا عَيْسَى بْنُ سَعِيدٍ الْمُقْرِي، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْأَبْهَرِيِّ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِبَعْضِهِمْ:

[البحر الطويل]

إِذَا لَمْ يَذْكُرْ ذُو الْعُلُومِ بَعْلَهُ ... وَلَمْ يَسْتَرْدْ عَلِمًا نَسِيَ مَا تَعَلَّمَ

وَكَمْ جَامِعٌ لِلْعِلْمِ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ ... يَزِيدُ عَلَى الْأَيَّامِ فِي جَمْعِهِ عَمَّا
٦٥٠ - وَقَالَ آخَرُ:

[البحر البسيط]

مَا يَدْرِكُ الْعِلْمَ إِلَّا مُشْتَغِلٌ ... بِالْعِلْمِ هِمَّتُهُ الْقِرْطَاسُ وَالْقَلَمُ

٦٥١ - وَقَالَ رَجُلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَأَخَافُ أَنْ أَضَيِّعَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَفَى بِتَرْكِكَ لَهُ تَضْيِيعًا"

٢٥ باب كيفية الرتبة في أخذ العلم

﴿بَابُ كَيْفِيَّةِ الرُّتْبَةِ فِي اخْتِذَاكَ الْعِلْمِ﴾

٦٥٢ - حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَشِيْقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ مِمَّصَرْنَا عَلِيَّ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَعْقُوبَ الْجَوَازِيَّ قَالَ: ثنا يَحْيَى، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ، يَا يُونُسُ، «لَا تُكَبِّرِ الْعِلْمَ، فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطْعَ بَكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً، فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً وَلَكِنْ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ»

٦٥٣ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ، يَا يُونُسُ «لَا تُكَبِّرِ هَذَا الْعِلْمَ، فَإِنَّمَا هُوَ أَوْدِيَةٌ فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ قَطْعَ بَكَ وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ»

٦٥٤ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بَعْضَ هَذَا الْكَلَامِ، وَرَوَايَةُ يُونُسَ أَيْضًا

٦٥٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَنْصَارِيِّ نَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ الْقَاضِي قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ الزُّهْرِيُّ، يُحَدِّثُ ثُمَّ يَقُولُ: «هَاتُوا مِنْ أَشْعَارِكُمْ هَاتُوا مِنْ أَحَادِيثِكُمْ، فَإِنَّ الْأُذُنَ مَجَاجَعَةٌ وَالنَّفْسُ حَمَضَةٌ»

٦٥٦ - وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: «وَصَلْتُ بِالْعِلْمِ وَكَسَبْتُ بِالْمَلْحِ»

٦٥٧ - وَقَالُوا: «مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ رَقَّ عِلْمُهُ»

٦٥٨ - وَذَكَرَ نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «الْأُذُنُ مَجَاجَعَةٌ وَالنَّفْسُ حَمَضَةٌ، فَأَفِضُوا فِي بَعْضٍ مَا يَخْفُفُ عَلَيْنَا»

٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ النَّجِيبِ بْنِ السَّرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَجْعُوا هَذِهِ الْقُلُوبَ وَاطْلُبُوا لَهَا طَرَائِفَ الْحِكْمَةِ، فَإِنَّهَا تَمَلُّ كَمَا تَمَلُّ الْأَبْدَانُ»

٦٦٠ - وَذَكَرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: "كَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: «هَاتُوا مِنْ أَحَادِيثِكُمْ هَاتُوا مِنْ أَشْعَارِكُمْ، فَإِنَّ الْأُذُنَ مَجَاجَعَةٌ وَالنَّفْسُ حَمَضَةٌ» - [٤٣٤] -

٦٦١ - قَالَ أَبُو عَمْرٍو: لَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حَيْثُ يَقُولُ فِي مِثْلِ مَعْنَى هَذَا الْبَابِ:

[البحر البسيط]

لَا يُصْلِحُ النَّفْسَ إِذَا كَانَتْ مُصَرَّفَةً ... إِلَّا التَّنْقِلُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ

لَا تَلْعَبَنَّ بِكَ الدُّنْيَا وَأَنْتَ تَرَى ... مَا شِئْتَ مِنْ عِبَرٍ فِيهَا وَأَمْثَالٍ

٦٦٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخُونُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ قَالَ: "كَانَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ إِذَا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَسَائِلِ قَالَ: «إِنَّ كَلْحَدِيثِ الْعَرَبِ وَحَدِيثِ النَّاسِ نَصِيْبًا مِنَ الْحَدِيثِ فَلَا تُكْثِرُوا عَلَيْنَا مِنْ هَذَا»

٦٦٣ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «رَوَّحُوا الْقُلُوبَ سَاعَةً وَسَاعَةً»

٦٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ح وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ قَالَا: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، نَا أَبُو خَالِدٍ الْوَالِيُّ قَالَ: «كُنَّا نَجَالِسُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَنَاشِدُونَ الْأَشْعَارَ وَيَتَذَكَّرُونَ أَيَّامَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ»

٦٦٥ - وَقَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ، أَخْبَرَهُمْ ، نَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نَا الْحَمِيدِيُّ، نَا سُفْيَانُ، ثنا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: " خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنِّي لَأُخْبِرُ بِمَجْلِسِكُمْ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمْلِكُكُمْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّنَا بِالْمَوْعِظَةِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا "

٦٦٦ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا الْهَرَّازِيُّ، نَا الرِّيَاشِيُّ، ثنا الْأَصْمَعِيُّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، «الْعِلْمُ نَتْفٌ»

٦٦٧ - رَوَاهُ ثَعْلَبٌ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ قَالَا: قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، «الْحَقُّ نَتْفٌ»

٦٦٨ - قَالَ ثَعْلَبٌ: وَحَدَّثْتُ عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْمُوصِلِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْأَصْمَعِيِّ، فَرَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قِطْرًا فَقُلْتُ: «هَذَا عَلَيْكَ كُلُّهُ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا مِنْ حَقِّ لِكَثِيرٍ»

٦٦٩ - وَرَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «الْعِلْمُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى نَخَذُوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْسَنَهُ»

٦٧٠ - وَعَنِ الشَّعْبِيِّ مِثْلَهُ

٦٧١ - أَنَشَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، لِابْنِ أَغْنَسَ:

[البحر السريع]

«مَا أَكْثَرَ الْعِلْمَ وَمَا أَوْسَعَهُ ... مَنْ ذَا الَّذِي يَقْدِرُ أَنْ يَجْمَعَهُ

إِنْ كُنْتُ لَا بَدَّ لَهُ طَالِبًا ... مُحَاوِلًا فَالْتَمَسَ أَنْفَعَهُ

٦٧٢ - وَأَحْسَنَ مِنْ هَذَا قَوْلُ مَنْصُورِ الْفَقِيهِ:

[البحر البسيط]

قَالُوا خُذِ الْعَيْنَ مِنْ كُلِّ فَقُلْتُ لَهُمْ ... فِي الْعَيْنِ فَضْلٌ وَلَكِنْ نَاطِرُ الْعَيْنِ

حَرَفَانِ فِي أَلْفِ طُومَارٍ مُسَوَّدَةٍ ... وَرُبَّمَا لَمْ تَجِدْ فِي الْأَلْفِ حَرْفَيْنِ

٦٧٣ - وَكَانَ يُقَالُ: «الْعَالِمُ النَّبِيلُ الَّذِي يَكْتُبُ أَحْسَنَ مَا يَسْمَعُ وَيَحْفَظُ أَحْسَنَ مَا يَكْتُبُ وَيُحَدِّثُ بِأَحْسَنَ مَا يَحْفَظُ»

٢٦ باب ذكر ما روي عن لقمان الحكيم من وصية ابنه وحضه إياه على مجالسة العلماء والحرص على العلم

«بَابُ ذِكْرِ مَا رُوِيَ عَنْ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ مِنْ وَصِيَّةِ ابْنِهِ وَحَضِّهِ إِيَّاهُ عَلَى مُجَالَسَةِ الْعُلَمَاءِ وَالْحَرَصِ عَلَى الْعِلْمِ

٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: " قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: " يَا بُنَيَّ، مَا بَلَغْتَ مِنْ حِكْمَتِكَ؟ قَالَ: لَا أَتَكَلَّفُ مَا لَا يَنْبَغِي قَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ شَيْءٌ آخَرُ، كَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ وَزَاوَجِهِمْ بِرُكْبَتَيْكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْقُلُوبَ الْمَيِّتَةَ بِالْحِكْمَةِ كَمَا يُحْيِي الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ بِوَابِلِ السَّمَاءِ "

٦٧٥ - وَعَنْ لُقْمَانَ، أَنَّ عِيسَى الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «كَأَنَّكَ تَرَكُ لَكُمْ الْمُلُوكَ الْحَكَمَةَ فَاتْرَكُوا لَهُمُ الدُّنْيَا»

٦٧٦ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسَدٍ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُمْ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ، - [٤٣٩] - قَالَ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ، كَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ وَزَاوَجِهِمْ بِرُكْبَتَيْكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْقُلُوبَ الْمَيِّتَةَ بِالْحِكْمَةِ كَمَا يُحْيِي الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ بِوَابِلِ السَّمَاءِ»

٦٧٧ - وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَاكِرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ كُلْثُومِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: " قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، كَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ وَزَاوَجِهِمْ بِرُكْبَتَيْكَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحْيِي الْقُلُوبَ الْمَيِّتَةَ بِنُورِ الْحِكْمَةِ كَمَا يُحْيِي الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ بِوَابِلِ السَّمَاءِ "

٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا أَبُو عُبَيْدٍ نَا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: " بَلَغَنِي أَنَّ لُقْمَانَ، كَانَ يَقُولُ: " يَا بُنَيَّ، لَا تَتَعَلَّمِ الْعِلْمَ لِتَبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءُ وَتَمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءُ وَتَرَائِيَ بِهِ فِي الْمَجَالِسِ، وَلَا تَدَعِ الْعِلْمَ زُهْدًا فِيهِ وَرَغْبَةً فِي الْجَهَالَةِ، يَا بُنَيَّ: اخْتَرِ الْمَجَالِسَ عَلَى عَيْنِكَ، فَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ، فَإِنَّكَ إِنْ تَكُ عَالِمًا يَنْفَعُ عِلْمُكَ، وَإِنْ تَكُ جَاهِلًا يَعْزُوكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَطْلُعَ عَلَيْهِمْ بِرَحْمَةٍ فَتُصِيبُكَ مَعَهُمْ، - [٤٤٠] - وَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُ عَالِمًا لَا يَنْفَعُكَ عِلْمُكَ، وَإِنْ تَكُ جَاهِلًا يَزِيدُوكَ عِيًّا، وَلَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِمْ بِعَذَابٍ فَتُصِيبُكَ مَعَهُمْ "

٦٧٩ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عُمَرُ، نَا عَلِيُّ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَرَاهُ عَنْ - [٤٤١] - ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ سَوَاءً

٦٨٠ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ، نَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ لُقْمَانَ، قَالَ لِابْنِهِ: " يَا بُنَيَّ لَا تَتَعَلَّمِ الْعِلْمَ إِلَّا لِثَلَاثٍ، وَلَا تَدَعُهُ لِثَلَاثٍ: لَا تَتَعَلَّمَهُ لِمَتَارِي بِهِ وَلَا لِتَبَاهِيَ بِهِ وَلَا لِتُرَائِيَ بِهِ، وَلَا تَدَعُهُ زَهَادَةً، وَلَا حَيَاءً مِنَ النَّاسِ وَلَا رِضًا بِالْجَهَالَةِ "

٦٨١ - قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: كَانَ لُقْمَانُ مِنَ التَّوْبَةِ،

٦٨٢ - وَمِنْ مَوَاعِظِهِ لِابْنِهِ أَيْضًا: لَا تُجَادِلِ الْعُلَمَاءَ فَتَهْوَنَ عَلَيْهِمْ وَيَرْفُضُوكَ وَلَا تُجَادِلِ السُّفَهَاءَ فَيَجْهَلُوا عَلَيْكَ وَيَشْتُمُوكَ، وَلَكِنْ اصْبِرْ نَفْسَكَ لِمَنْ هُوَ فَوْقَكَ فِي الْعِلْمِ وَلِمَنْ هُوَ دُونَكَ فَإِنَّمَا يَلْحَقُ بِالْعُلَمَاءِ مَنْ صَبَرَ لَهُمْ وَلَزِمَهُمْ وَاقْتَبَسَ مِنْ عِلْمِهِمْ فِي رَفْعِهِ "

٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، نَا ضَمْرَةُ، عَنْ السَّرِيِّ، قَالَ لُقْمَانُ

لأبنه: «يا بني، إنَّ الحِكْمَةَ أَجْلَسَتِ الْمَسَاكِينَ مَجَالِسَ الْمُلُوكِ»

٢٧ باب آفة العلم وغائلته وإضاعته وكراهية وضعه عند من ليس بأهله

«بَابُ آفَةِ الْعِلْمِ وَغَائِلَتِهِ وَإِضَاعَتِهِ وَكَرَاهِيَةِ وَضْعِهِ عِنْدَ مَنْ لَيْسَ بِأَهْلِهِ

٦٨٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّادِيُّ، قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ أَنَّ أَبَا يَعْقُوبَ يُوسُفَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْبَجِيرِيَّ، حَدَّثَهُ، ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُقْبِلٍ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، نا يُونُسُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «إِنَّ لِلْعِلْمِ غَوَائِلَ فَمَنْ غَوَّاهُ أَنْ يَتَرَكَ الْعَالَمَ حَتَّى يَذْهَبَ بِعِلْمِهِ، وَمِنْ غَوَائِلِهِ النِّسْيَانُ وَمِنْ غَوَائِلِهِ الْكَذِبُ فِيهِ وَهُوَ شَرُّ غَوَائِلِهِ»

٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، نا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «إِنَّمَا يُذْهَبُ الْعِلْمُ النِّسْيَانُ وَتَرَكَ الْمَذَاكِرَةَ»

٦٨٦ - وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

[البحر الطويل]

إِذَا لَمْ يَذْكُرْ ذُو الْعُلُومِ بِعِلْمِهِ ... وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَمًا نَسِيَ مَا تَعَلَّمَ

٦٨٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ، «تَذَاكُرُوا هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا يَدْرُسُ»

٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا أَبُو هَلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ " أَنَّ دَغْفَلَ بْنَ حَنْظَلَةَ، قَالَ لِمُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ: «إِنَّ غَائِلَةَ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ»

٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نا قَاسِمٌ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، نا أَبُو حَمْزَةَ إِمَامُ التَّمَارِينِ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ، «غَائِلَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ وَتَرَكَ الْمَذَاكِرَةَ»

٦٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ -[٤٤٥]- يُونُسَ، نا بَقِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا وَكِيعٌ، نا الْأَعْمَشُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَإِضَاعَتُهُ أَنْ تُحْدِثَ بِهِ غَيْرَ أَهْلِهِ»

٦٩١ - وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي الْعَمِيْسِ، عَنْ الْقَاسِمِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، «آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ» -[٤٤٦]-

٦٩٢ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ:

[البحر البسيط]

الْعِلْمُ آفَتُهُ الْإِعْجَابُ وَالْغَضَبُ ... وَالْمَالُ آفَتُهُ التَّبَذِيرُ وَالنَّهْبُ

٦٩٣ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، نا مَالِكُ بْنُ سَيْفٍ، نا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: «نُكِرَ الْحَدِيثُ الْكَذِبُ فِيهِ، وَآفَتُهُ النِّسْيَانُ وَإِضَاعَتُهُ أَنْ تُحْدِثَهُ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ»

٦٩٤ - وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، نا الْعَبَّاسُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ يَقُولُ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ الْأَعْمَشَ وَأَنَا أُحْدِثُ قَوْمًا فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا شُعْبَةُ تَعْلَقُ اللَّوْلُو فِي أَعْنَاقِ الْخَنَازِيرِ»

٦٩٥ - أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّحْوِيُّ قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: أَنْشَدَنَا

عَمُرُو بْنُ بَجْرٍ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَالشَّعْرُ لَصَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ
[البحر الطويل]

«وَإِنَّ عَنَاءَ أَنْ تَفْهَمَ جَاهِلًا ... فَيَحْسَبُ جَهْلًا أَنَّهُ مِنْكَ أَفْهَمُ
مَتَى يَبْلُغُ الْبَنِيَانُ يَوْمًا تَمَامَهُ ... إِذَا كُنْتَ تَبْنِيهِ وَغَيْرُكَ يَهْدُمُ
مَتَى يَنْتَبِي عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَتَى بِهِ ... إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْهُ عَلَيْهِ تَدَمُّ

٦٩٦ - وَلِصَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ أَيْضًا مِنْ شَعْرِهِ الَّذِي ذَكَرْنَا مِنْهُ بَعْضُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ فِي مَوَاضِعِهِ:
[البحر السريع]

لَا تُؤْتِيَنَّ الْعِلْمَ إِلَّا أَمْرًا ... يُعِينُ بِاللُّبِّ عَلَى دَرْسِهِ

٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ:
حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو فَرَوَةَ، أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَقُولُ: «لَا تَمْنَعِ الْعِلْمَ أَهْلَهُ فَتَأْتُمُ وَلَا تَضَعُهُ عِنْدَ
غَيْرِ أَهْلِهِ فَتَجْهَلَ، وَكُنْ طَبِيبًا رَفِيقًا يَضَعُ دَوَاءَهُ حَيْثُ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَنْفَعُ»

٦٩٨ - وَذَكَرَهُ ضَمْرَةً، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: «لَوْلَا التَّسْيَانُ لَكَانَ الْعِلْمُ كَثِيرًا»

٦٩٩ - وَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ: «مَنْ كَانَ حَسَنَ الْفَهْمِ رَدِيَءَ الْإِسْتِجَاعِ لَمْ يَقُمْ خَيْرُهُ بِشَرِّهِ»

٧٠٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ حَدَّثَهُمْ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْخُشْنِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ الصَّاعَانِيُّ، ثنا
سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الصَّوَّافِ عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ: «إِنَّ كَلْهَذَا الْعِلْمُ
ثَمَنًا، قِيلَ: وَمَا ثَمَنُهُ؟ قَالَ: «أَنْ تَضَعَهُ عِنْدَ مَنْ يَحْفَظُهُ وَلَا يَضِيعُهُ» - [٤٤٩]

٧٠١ - وَرَحِمَ اللَّهُ الْقَائِلَ:

[البحر الطويل]

أَثَرُ دَرَا بَيْنَ سَائِمَةِ النَّعَمِ ... أَمْ أَنْظَمَهُ نَظْمًا لِمَهْمَلَةِ الْغَمِّ

أَلَمْ تَرَنِي ضُيِّعْتُ فِي شَرِّ بَلَدَةٍ ... فَلَسْتُ مُضِيعًا بَيْنَهُمْ دُرَرُ الْكَلِمِ

فَإِنْ يَشْفِنِي الرَّحْمَنُ مِنْ طُولِ مَا أَرَى ... وَصَادَفْتُ أَهْلًا لِلْعُلُومِ وَلِلْحِكَمِ

بَقِيتُ مُفِيدًا وَاسْتَفَدْتُ وَدَادَهُمْ ... وَإِلَّا فَمَخْزُونٌ لَدَيَّ وَمُكْتَمٌ

٧٠٢ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْخُشْنِيُّ، نَا الرِّيَاشِيُّ، عَنْ الْأَصْمَعِيِّ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ
رُؤْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّسَابَةَ الْبَكْرِيَّ فَقَالَ لِي: «مَنْ أَنْتَ؟» قُلْتُ: رُؤْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ قَالَ: «قَصَّرْتَ وَعَرَفْتَ فَمَا جَاءَ بِكَ؟» قُلْتُ:

طَلَبَ الْعِلْمَ قَالَ: «لَعَلَّكَ مِنْ قَوْمٍ أَنَا بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ إِنْ سَكَتُ لَمْ يَسْأَلُونِي وَإِنْ تَكَلَّمْتُ لَمْ يَعُوا عَنِّي» قُلْتُ: أَرْجُو أَلَّا أَكُونَ - [٤٥٠] -
مِنْهُمْ، قَالَ: «أَتَدْرِي مَا آفَةُ الْمَرْوَةِ؟» قُلْتُ: لَا، فَأَخْبَرَنِي قَالَ: " جِيرَانُ السُّوءِ إِنْ رَأَوْا حَسَنًا دَفَنُوهُ، وَإِنْ رَأَوْا سَيِّئًا أَذَاعُوهُ ثُمَّ قَالَ لِي:
يَا رُؤْبَةُ، إِنَّ كَلْعِلْمَ آفَةً وَهَجْنَةً وَنَكَدًا، فَافْتِهِ نِسْيَانَهُ وَهَجْنَتَهُ أَنْ تَضَعَهُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ وَأَنْكَدُهُ الْكَذِبُ فِيهِ "

٧٠٣ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ
عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَطْرَحِ اللَّوْلُؤَ لِلْخَزِيرِ؛ فَإِنَّ الْخَزِيرَ لَا يَصْنَعُ بِاللَّوْلُؤِ شَيْئًا، وَلَا تُعْطِ الْحِكْمَةَ لِمَنْ لَا يُرِيدُهَا، فَإِنَّ
الْحِكْمَةَ خَيْرٌ مِنَ اللَّوْلُؤِ وَمَنْ لَا يُرِيدُهَا شَرٌّ مِنَ الْخَزِيرِ»

٧٠٤ - وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " قَامَ أَخِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ خَطِيبًا فَقَالَ: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا - [٤٥١] - تَوْتُوا الْحِكْمَةَ غَيْرَ أَهْلِهَا فَتَظْلِمُوهَا وَلَا تَمْنَعُوهَا أَهْلَهَا فَتَظْلِمُوهُمْ " ٧٠٥ - وَقَدْ نَظَّمَ هَذَا الْمَعْنَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فَقَالَ:

[البحر السريع]

مَنْ مَنَعَ الْحِكْمَةَ مِنْ أَهْلِهَا ... أَصْبَحَ فِي النَّاسِ لَهُمْ ظَالِمًا
أَوْ وَضَعَ الْحِكْمَةَ فِي غَيْرِهِمْ ... أَصْبَحَ فِي الْحُكْمِ لَهَا غَاشِمًا
لَا خَيْرَ فِي الْمَرْءِ إِذَا مَا غَدَا ... لَا طَالِبَ لِلْعِلْمِ وَلَا عَالِمًا

٧٠٦ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، نا أَحْمَدُ، نا إِسْحَاقُ، نا مُحَمَّدٌ، نا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، نا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «تَذَاكُرُوا الْحَدِيثَ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ يُهَيِّجُ الْحَدِيثَ»

٧٠٧ - وَحَدَّثَنَا خَلْفٌ بْنُ أَحْمَدَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ الْمُوصِلِيُّ، نا فَضِيلٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «إِنَّ إِحْيَاءَ الْحَدِيثِ مُذَاكِرَتُهُ، فَتَذَاكُرُوا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ يَرْحَمُكَ اللَّهُ كَمْ مِنْ حَدِيثٍ أَحْيَيْتُهُ فِي صَدْرِي قَدْ مَاتَ»

٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَحْرٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّبَّاعِ، نا سُنَيْدٌ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ سُمَيْرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْكَ فِي عِلْمِكَ حَقًّا كَمَا أَنَّ عَلَيْكَ فِي مَالِكَ حَقًّا، لَا تُحَدِّثِ الْعِلْمَ غَيْرَ أَهْلِهِ - [٤٥٣] - فَتَجْهَلَ وَلَا تَمْنَعِ الْعِلْمَ أَهْلَهُ فَتَأْتُمْ، وَلَا تُحَدِّثِ بِالْحِكْمَةِ عِنْدَ السُّفَهَاءِ فَيُكَذِّبُوكَ وَلَا تُحَدِّثِ بِالْبَاطِلِ عِنْدَ الْحُكَمَاءِ فَيَمَقْتُوكَ»

٧٠٩ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ:

[البحر البسيط]

قَالُوا نَرَاكَ طَوِيلَ الصَّمْتِ قُلْتُ لَهُمْ ... مَا طُولُ صَمْتِي مِنْ عِيٍّ وَلَا خَرَسٍ
لَكِنَّهُ أَحْمَدُ الْأَشْيَاءِ عَاقِبَةً ... عِنْدِي وَإِسْرَهُ مِنْ مَنْطِقٍ شَكِسٍ
أَنْتَرُ الْبَزَّ فِيمَنْ لَيْسَ يَعْرِفُهُ؟ ... أَمْ أَنْتَرُ الدَّرَّ بَيْنَ الْعُمَى فِي الْعَلَسِ؟

٧١٠ - وَمِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْفُوعًا: «وَاضِعُ الْعِلْمِ فِي غَيْرِ أَهْلِهِ كَمُقْلِدِ الْخَنَازِيرِ اللَّوْثُ وَالذَّهَبُ»

٧١١ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ فِي قَوْلِهِ وَيُرَوَّى لِسَابِقٍ:

[البحر الكامل]

وَإِذَا حَمَلَتْ إِلَى سَفِينِهِ حِكْمَةً ... فَلَقَدْ حَمَلَتْ بِضَاعَةً لَا تُنْفَعُ

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ بَعْضَ الْحُكَمَاءِ كَانَ يُحَدِّثُ بَعْلِيهِ صَبِيَانَهُ وَأَهْلَهُ وَلَمْ يَكُونُوا لِذَلِكَ بِأَهْلٍ، قِيلَ لَهُ: إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مَنْ فَعَلَهُ مِنْهُمْ لَثَلًا يَنْسَى

٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ - [٤٥٤] - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَالْأَخْنَسُ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ رَجَاءٍ: «كَانَ يَجْمَعُ صَبِيَانَ الْكُتَّابِ يُحَدِّثُهُمْ لَثَلًا يَنْسَى حَدِيثَهُ»

٧١٣ - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ، نا أَبُو مُسَهَّرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ عَطَاءَ الْخُرَّاسَانِيَّ: «كَانَ إِذَا لَمْ يَجِدْ أَحَدًا أَتَى

المساكين فحدثهم يريد بذلك الحفظ»

٧١٤ - وبه عن سعيد بن عبد العزيز، أن خالد بن يزيد بن معاوية، كان إذا لم يجد أحدا يحدثه يحدث جواريه ثم يقول: «إني لأعلم أنكن لستن له بأهل» يريد بذلك الحفظ وقد كانوا يكرهون تكرير الحديث وكان بعضهم، وهو علقمة يقول: «كرروه لئلا يدرس ولكل وجه لا يدفع، وبالله التوفيق»

٢٨ باب هبة المتعلم للعالم

باب هبة المتعلم للعالم

٧١٥ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد، نا أحمد بن مطرف، نا سعيد بن عثمان، وسعيد بن خمير قالا: نا يونس بن عبد الأعلى ثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد بن حنين، أنه سمع ابن عباس رضي الله عنه يقول: «مكثت سنة، وأنا أشك في سنتين، وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المتظاہرين على رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أجده له موضعاً أسأله فيه حتى خرج حاجاً وصحبته حتى إذا كان بمصر الظهران وذهب لحاجته، قال: أدركني بإداوة من ماء فلها قضى حاجته ورجع أتيته بالإداوة أصبها عليه فرايت موضعاً فقلت: يا أمير المؤمنين من المرأتان المتظاہرتان على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فاقضيت كلامي حتى قال: عائشة وحفصة» قال أبو عمر: «لم يمنع ابن عباس من سؤال عمر عن ذلك إلا هيئته وذلك موجود في حديث ابن شهاب لهذا الحديث

٧١٦ - قرأت على عبد الوارث بن سفيان، أن قاسم بن أصبغ أخبرهم نا أحمد بن زهير، نا يوسف بن بهلول، نا ابن إدريس، نا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: «مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن حديث ما منعي منه إلا هيئته حتى تخلف في حجة أو عمرة في الأراك الذي يبطن مظهران لحاجته، فلما جاء وخلوت به قلت: يا أمير المؤمنين، أريد أن أسألك عن حديث منذ سنتين ما منعي إلا هيبة لك قال: فلا تفعل إذا أردت أن تسأل فسألني فإن كان عندي منه أخبرتك وإلا قلت: لا أعلم، فسألت من يعلم، قلت: من المرأتان اللتان ذكرهما الله تعالى أنهما تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: عائشة وحفصة ثم قال: كان لي أخ من الأنصار وكنا نتعاقب النزول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل يوماً وينزل يوماً فما أتى من حديث أو خبر أتاني به وأنا مثل ذلك ونزل ذات يوم وتخلفت فجاءني وذكر الحديث بطوله وتمامه،

٧١٧ - قال أبو عمر: الذي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عمر بن الخطاب من الأنصار هو عتب بن مالك الأنصاري

٧١٨ - أخبرنا عبد الوارث، ثنا قاسم، نا أحمد بن زهير، نا موسى بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، نا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب قال: قلت لسعد بن مالك: إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أهابك، قال: «لا تهني يا ابن أخي إذا علمت أن عندي علماً، فسألني عنه قال: قلت: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل في غزوة تبوك حين خلفه فقال سعد، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا علي! أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟»

٧١٩ - أخبرنا خلف بن قاسم، نا ابن شعبة، نا إبراهيم بن عثمان، نا حمدان بن عمرو، نا نعيم بن حماد، نا عبد الرزاق، عن معمر،

عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ «إِنَّ كَمَنْ السُّنَّةِ، أَنْ تُقَرَّ الْعَالَمُ»

٢٩ باب في ابتداء العالم جلساءه بالفائدة وقوله: سلوني وحرصهم على أن يؤخذ ما عندهم

«بَابُ فِي ابْتِدَاءِ الْعَالَمِ جُلَسَاءَهُ بِالْفَائِدَةِ وَقَوْلِهِ: سَلُونِي وَحِرْصِهِمْ عَلَى أَنْ يُؤْخَذَ مَا عَنْدهُمْ

٧٢٠ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهَنَ سَبِيلًا، الْبَكْرُ بِالْبَكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَرَجْمُ بِالْحِجَارَةِ»

٧٢١ - وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَى الْجُمُرَةَ يَوْمَ النِّحْرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَقَالَ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَجُزُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ»

٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ السَّكَنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، نَا الْبُخَارِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرِهِ وَمَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا» وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ

٧٢٣ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، أَنَا قَاسِمٌ، نَا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا مُسَدَّدٌ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَعْدَيْكَ قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ: "بَشِّرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ"

٧٢٤ - وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّبَّاحِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَلَا رَجُلٌ يَسْأَلُ فَيَنْتَفِعُ وَيَنْتَفِعُ جُلَسَاؤُهُ؟»

٧٢٥ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: "مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُ: سَلُونِي غَيْرَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ"

٧٢٦ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ فَنِيحٍ، نَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: "شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: «سَلُونِي فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ وَسَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ؛ فَوَاللَّهِ مَا مِنْهُ آيَةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ بِبَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ بِنَهَارٍ أَمْ بِسَهْلٍ نَزَلَتْ أَمْ بِجَبَلٍ، فَقَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: مَا {الذَّارِيَّاتُ ذَرُّوا فَالْحَامِلَاتِ وُقُورًا فَالْجَارِيَّاتِ يُسْرًا فَالْمُقْسِمَاتِ أَمْرًا} [الذاريات: ٢] قَالَ: وَلَيْكَ سَلٌ تَفْقَهُ وَلَا تَسَلُ تَعْنَتًا، {الذَّارِيَّاتُ ذَرُّوا} [الذاريات: ١]: رِيَّاحٌ، {الْحَامِلَاتِ وُقُورًا} [الذاريات: ٢]: السَّحَابُ {الْجَارِيَّاتِ يُسْرًا} [الذاريات: ٣]: السُّفُنُ {الْمُقْسِمَاتِ أَمْرًا} [الذاريات: ٤]: الْمَلَائِكَةُ قَالَ: أَفَرَأَيْتَ السَّوَادَ الَّذِي فِي الْقَمَرِ؟ قَالَ: أَعْمَى سَأَلَ عَنْ عَمِيَاءَ أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: {وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ فَمَحُونَا آيَةَ اللَّيْلِ} [الإسراء: ١٢] فَمَحُوهُ السَّوَادُ الَّذِي فِيهِ،

[٢] قَالَ: وَلَيْكَ سَلٌ تَفْقَهُ وَلَا تَسَلُ تَعْنَتًا، {الذَّارِيَّاتُ ذَرُّوا} [الذاريات: ١]: رِيَّاحٌ، {الْحَامِلَاتِ وُقُورًا} [الذاريات: ٢]: السَّحَابُ {الْجَارِيَّاتِ يُسْرًا} [الذاريات: ٣]: السُّفُنُ {الْمُقْسِمَاتِ أَمْرًا} [الذاريات: ٤]: الْمَلَائِكَةُ قَالَ: أَفَرَأَيْتَ السَّوَادَ الَّذِي فِي الْقَمَرِ؟ قَالَ: أَعْمَى سَأَلَ عَنْ عَمِيَاءَ أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: {وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ فَمَحُونَا آيَةَ اللَّيْلِ} [الإسراء: ١٢] فَمَحُوهُ السَّوَادُ الَّذِي فِيهِ،

قَالَ: أَفَرَأَيْتَ ذَا الْقَرْنَيْنِ؟ أَنْبِيَا كَانَ أَمْ مَلَكًا؟ قَالَ: لَا وَاحِدًا مِنْهُمَا وَلَكِنَّهُ كَانَ عَبْدًا صَالِحًا أَحَبَّ اللَّهُ فَأَحَبَّهُ اللَّهُ وَنَاصَحَ اللَّهُ فَنَاصَحَهُ اللَّهُ، دَعَا قَوْمَهُ إِلَى الْهُدَى فَضْرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى الْهُدَى فَضْرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ الْآخَرِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ قَرْنَانِ كَقَرْنِي الثَّوْرِ، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ هَذَا الْقَوْسَ مَا هُوَ؟ قَالَ: هِيَ عَلَامَةٌ بَيْنَ نَوْجٍ وَبَيْنَ رَبِّهِ وَأَمَانٌ مِنَ الْغَرَقِ قَالَ: أَفَرَأَيْتَ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ مَا هُوَ؟ قَالَ: الصُّرَاحُ فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ تَحْتَ الْعَرْشِ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ [٤٦٥] - أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ: فَمَنِ الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ؟ قَالَ: هُمَا الْأَجْرَانِ مِنْ قُرَيْشٍ كُفِينَهُمَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: فَمَنِ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيمُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا؟ قَالَ: كَانَ أَهْلُ حُرُورَاءٍ مِنْهُمْ "

٧٢٨ - وَرَوَى أَبُو سِنَانٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ هَا هُنَا قَوْمًا يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ مَا يَكُونُ حَتَّى يَكُونَ فَقَالَ: "ثَكَلَتْهُمْ أُمَهَاتُهُمْ مِنْ أَيْنَ قَالُوا هَذَا؟ قِيلَ: يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ لَمْ يَعْلَمْ هَلْكَ، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ تَعْلَمُوا الْعِلْمَ وَاعْمَلُوا بِهِ وَعَلِمُوهُ وَمَنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَسْأَلْنِي؛ إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ مَا يَكُونُ حَتَّى يَكُونَ لِقَوْلِهِ: وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ الْآيَةَ، وَإِنَّمَا قَوْلُهُ: حَتَّى نَعْلَمَ يَقُولُ: حَتَّى نَرَى مَنْ كَتَبَتْ عَلَيْهِ الْجِهَادَ وَالصَّبْرَ إِنْ جَاهَدَ وَصَبَرَ عَلَى مَا نَابَهُ وَأَتَاهُ مِمَّا قَضَيْتُ عَلَيْهِ بِهِ "

٧٢٩ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نا بَقِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ أَشْيَاءَ مَا أَحَدٌ يَسْأَلُنِي عَنْهَا»

٧٣٠ - وَذَكَرَ الْخُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الْجَدِيُّ، وَابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَا: أَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجَمْعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: "دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «سَلُونِي؛ فَإِنِّي أَصْبَحْتُ طَبِيبَةً نَفْسِي أُخْبِرْتُ أَنَّ الْكُوكَبَ ذَا الذَّنَبِ قَدْ طَلَعَ فَخَشِيتُ أَنَّ يَكُونَ الدُّخَانُ أَوْ قَالَ: الدَّجَالُ قَدْ طَرَقَ، وَسَلَوْنِي عَنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَسُورَةِ يُوسُفَ " فَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ فِي حَدِيثِهِ: يُخَصِّمُهُمَا مِنْ بَيْنِ السُّورِ ٧٣١ - قَالَ وَأَنَا أَبُو أُسَامَةَ، نا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: «خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَجَعَلَ يَفْسِّرُ وَيَقْرَأُ فَمَا رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ كَلَامَ رَجُلٍ مِثْلِهِ، إِنِّي أَقُولُ لَوْ سَمِعْتُهُ فَارِسُ وَالرُّومُ وَالْتَرُكُ لَا سَلَمَتْ»

٧٣٢ - ذَكَرَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا سَأَلَنِي رَجُلٌ مَسْأَلَةً، إِلَّا عَرَفْتُ فَقِيهَهُ هُوَ أَوْ غَيْرَ فَقِيهِهِ؟»

٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا جَرِيرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: " - [٤٦٨] - «أَلَا تَسْأَلُنِي عَنْ آيَةٍ فِيهَا مِائَةُ آيَةٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا} [طه: ٤٠] قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ أُوتِيَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ كَانَ فِتْنَةً، ثُمَّ ذَكَرَ حِينَ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ وَحِينَ وَضَعَتْهُ وَحِينَ التَّقَطُّهُ أَلْ فَرَعُونَ حَتَّى بَلَغَ مَا بَلَغَ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَرَى قَوْلَهُ {وَنَبْلُوَكُمْ بِالْشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً} [الأنبياء: ٣٥] "

٧٣٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا زِيَادُ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ نا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، نا أَبُو قَطَنِ، نا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " سَلُوا وَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا يَسْأَلُ فَسَأَلُهُ ابْنُ الْكَوَّاءِ عَنِ الْأُخْتَيْنِ الْمَمْلُوكَتَيْنِ، وَعَنِ ابْنَةِ الْأَخِ وَالْأُخْتِ مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَ: إِنَّكَ لَذَهَابٌ فِي النَّبِيِّ، سَلْ عَمَّا يَنْفَعُكَ أَوْ يُعِينُكَ قَالَ: إِنَّمَا نَسَأَلُ عَمَّا لَا نَعْلَمُ قَالَ: فَقَالَ فِي ابْنَةِ الْأَخِ

[٤٦٩]- وَالْأُخْتِ مِنَ الرِّضَاعَةِ: أَرَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بِنْتِ حَمْزَةَ فَقَالَ: «هِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعِ» وَقَالَ فِي الْأُخْتَيْنِ الْمَمْلُوكَتَيْنِ: «أَحْلَهُمَا آيَةٌ وَحَرَمَهُمَا آيَةٌ، لَا أَمْرٌ وَلَا أَنْهَى وَلَا أَحِلُّ وَلَا أُحْرِمُ وَلَا أَفْعُلُهُ أَنَا وَلَا أَهْلُ بَيْتِي»

٧٣٥ - وَذَكَرَ الْخُلَوَانِيُّ، نَا مُوسَى بْنُ عِيسَى، نَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «إِنَّ مِمَّا يَهْمُنِي أَنِّي وَدِدْتُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا مَا مَعِيَ مِنَ الْعِلْمِ»

٧٣٦ - وَرَوَيْنَا عَنْ الْحَسَنِ، " أَنَّهُ كَانَ يَبْتَدِئُ النَّاسَ بِالْعِلْمِ وَيَقُولُ: سَلُونِي

٧٣٧ - «وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ، وَإِبْرَاهِيمُ» لَا يَبْتَدِئَانِ أَحَدًا حَتَّى يُسْأَلَ "

٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَبُو هَالَلٍ الرَّاسِبِيُّ، ثنا قَتَادَةُ قَالَ: «أَتَى عَلَى الْحَسَنِ زَمَانٌ وَهُوَ يَعْجَبُ مِمَّنْ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ قَالَ: فَمَا مَاتَ حَتَّى دَعَا إِلَى نَفْسِهِ " - [٤٧٠]-

٧٣٩ - وَقَالَ لُقْمَانُ الْحَكِيمُ: «إِنَّ الْعَالَمَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى عَلَيْهِ بِالصَّمْتِ وَالْوَقَارِ»

٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ، «اِئْتُونِي فَتَلَقُوا مِنِّي

٧٤١ - «وَكَانَ عُرْوَةُ يَسْتَأْذِنُ النَّاسَ عَلَى حَدِيثِهِ» قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: «كَذَا قَالَ مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَدْخَلَ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ فِي حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ صَبْرَهُمَا وَاحِدًا وَمَا صَنَعَ شَيْئًا»

٧٤٢ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ قَالَ عُرْوَةُ: «اِئْتُونِي فَتَلَقُوا مِنِّي قَالَهُ سُفْيَانُ بِمَكَّةَ»

٧٤٣ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبِي قَالَا: نَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «كَانَ عُرْوَةُ يَسْتَأْذِنُ النَّاسَ عَلَى حَدِيثِهِ»

٧٤٤ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي بَقِيٌّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: «مَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُونَنَا أَفَلَسْتُمْ؟»

٧٤٥ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَنَا عَمْرُو بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «أَمَّا أَحَدٌ يَسْأَلُنِي؟»

٧٤٦ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو قَالَ: قَالَ لَنَا عُرْوَةُ، «اِئْتُونِي فَتَلَقُوا مِنِّي

٧٤٧ - قَالَ: وَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «كَانَ عُرْوَةُ يَتَأْذِنُ النَّاسَ عَلَى حَدِيثِهِ»

٧٤٨ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «وَاللَّهِ، مَا يَسْأَلُنِي النَّاسُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى لَقَدْ نَسِيتُ»

٧٤٩ - قَالَ هِشَامٌ، وَكَانَ أَبِي عُرْوَةَ يَقُولُ، لَنَا: «إِنَّا كُنَّا أَصَاغِرَ قَوْمٍ ثُمَّ نَحْنُ الْيَوْمَ أَكْبَرُ وَإِنَّكُمْ الْيَوْمَ أَصَاغِرَ قَوْمٍ وَتَسْكُونُونَ كِبَارًا فَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ تَسُودُوا بِهِ قَوْمَكُمْ وَيَحْتَاجُونَ إِلَيْكُمْ»

٧٥٠ - قَالَ هِشَامٌ: كَانَ أَبِي يَدْعُونِي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ، وَعُثْمَانُ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَإِخْوَتِي وَآخَرُ قَدْ سَمَاهُ هِشَامٌ فَيَقُولُ: «لَا تَغْشُونِي مَعَ النَّاسِ وَإِذَا خَلَوْتُ فَاسْأَلُونِي فَكَانَ يُحَدِّثُنَا يَأْخُذُ فِي الطَّلَاقِ ثُمَّ الْخُلْعِ ثُمَّ الْحَجِّ ثُمَّ الْهُدْيِ ثُمَّ كَذَا، ثُمَّ يَقُولُ: كُرُّوا عَلَيَّ فَكَانَ يَعْجِبُهُ مِنْ حِفْظِي " قَالَ هِشَامٌ: وَاللَّهِ مَا تَعَلَّمْنَا مِنْهُ جُزْءًا مِنْ أَلْفِ جُزْءٍ مِنْ أَحَادِيثِهِ "

٧٥١ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: - [٤٧٣]- «كَانَ زَائِدَةُ يُخْرِجُ إِلَيْهِمْ فَيَقُولُ، «اِكْتُبُوا قَبْلَ أَنْ أُنْسَى "

٧٥٢ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ عُمَرَ الْمُقَرِّيُّ، نا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، نا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ الطَّوِيلُ، نا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ الْعِجْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «وَاللَّهِ كَلَوْ لَمْ يَأْتُونِي لِأَتَيْتَهُمْ فِي بَيْوتِهِمْ يَعْنِي أَصْحَابَ الْحَدِيثِ»

٧٥٣ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، نا يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْهَرَوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَا رَبِيعُ، كَلَوْ قَدَرْتُ أَنْ أُطْعِمَكَ الْعِلْمَ لَأَطْعَمْتُكَ إِيَّاهُ» - [٤٧٤] -

٧٥٤ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: أَخَذَهُ الْخَلْقَانِي فَقَالَ:

[البحر الطويل]

أَلَا فَاحْفَظُوا وَصْنِي لَكُمْ مَا اخْتَصَرْتُهُ ... لِيَدْرِيَهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ يَدْرِي
فَفِي شَرْبَةٍ لَوْ كَانَ عَلَيَّ سَقَيْتُكُمْ ... وَلَمْ أَخْفِ عَنْكُمْ ذَلِكَ الْعِلْمَ بِالْذَنْخِ

٧٥٥ - وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُبْلِي عَلَيْنَا فِي صَحْنِ الْمَسْجِدِ فَلَحِقَتْهُ الشَّمْسُ فَرَّ بِهِ بَعْضُ إِخْوَانِهِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فِي الشَّمْسِ فَأَلْشَأَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ:

[البحر الطويل]

أَهَيْنُ لَمْ نَفْسِي لِأَكْرَمَهَا بِهِمْ ... وَلَنْ يُكْرِمَ النَّفْسَ الَّذِي لَا يَهِينُهَا
٧٥٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «ذَلَّتْ طَالِبًا فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا»

٧٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: قَالَ سُفْيَانُ، «لَوْ لَمْ يَأْتُونِي لِأَتَيْتَهُمْ» فَقِيلَ لِسُفْيَانَ إِنَّهُمْ يَطْلُبُونَهُ بِغَيْرِ نِيَّةٍ فَقَالَ: «إِنْ طَلَبَهُمْ إِيَّاهُ نِيَّةٌ»

٣٠ باب منازل العلماء

﴿بَابُ مَنَازِلِ الْعُلَمَاءِ﴾

٧٥٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: «أَوَّلُ الْعِلْمِ النِّيَّةُ ثُمَّ الْإِسْتِمَاعُ ثُمَّ الْفَهْمُ ثُمَّ الْحِفْظُ ثُمَّ الْعَمَلُ ثُمَّ النَّشْرُ»

٧٥٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا أَبُو يَعْقُوبَ الْمُرُوزِيُّ، نا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نا قَاسِمُ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا عَبَّاسُ بْنُ غُلَيْبٍ الْوَرَّاقُ قَالَا: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النَّضْرِ الْحَارِثِيِّ قَالَ: «أَوَّلُ الْعِلْمِ الْإِسْتِمَاعُ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ الْعَمَلُ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ النَّشْرُ»

٧٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هِشَامٍ، نا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، نا أَبُو أَحْمَدَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَطَّابِ التُّسْتَرِي، ثنا الْخُوَارِزْمِيُّ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ سُفْيَانُ: "كَانَ يُقَالُ: «أَوَّلُ الْعِلْمِ الْإِسْتِمَاعُ، ثُمَّ الْإِنْصَاتُ، ثُمَّ الْحِفْظُ، ثُمَّ الْعَمَلُ ثُمَّ النَّشْرُ»

٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: «أَوَّلُ الْعِلْمِ الْإِسْتِمَاعُ، ثُمَّ الْإِنْصَاتُ، ثُمَّ الْحِفْظُ، ثُمَّ الْعَمَلُ، ثُمَّ النَّشْرُ»

٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَخَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نا دَاوُدُ بْنُ

عَمْرُو بْنُ زُهَيْرٍ الضُّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ فَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «أَوَّلُ الْعِلْمِ الْإِنْصَاتُ ثُمَّ الْإِسْتِمَاعُ ثُمَّ الْحِفْظُ ثُمَّ الْعَمَلُ ثُمَّ النَّشْرُ»

٣١ باب طرح العالم المسألة على المتعلم

﴿بَابُ طَرَحِ الْعَالِمِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ﴾

٧٦٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ نَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: " كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرِي يَا مُعَاذُ مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، تَدْرِي يَا مُعَاذُ مَا حَقَّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «دَعَهُمْ يَفْعَلُونَ»

٧٦٤ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسَدٍ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ الْعَلَاءِ الْقَاضِي حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الشَّامِيُّ ثنا الْقَعْنَبِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ: «إِنَّ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مِثْلُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ حَدَّثُونِي مَا هِيَ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هِيَ؟ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي، قَالَ عُمَرُ: لِأَنْ تَكُونَ قَتْلَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذًا وَكَذَا "

٧٦٥ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ مُرَّةٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي»، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِيهِمْ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «هُنَّ فَوَاحِشُ وَفِيهِنَّ عِقَابٌ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ - [٤٨١] - صَلَاتُهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتُهُ؟ قَالَ: «لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا وَلَا سُجُودُهَا» - [٤٨٣] -

٧٦٦ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ، وَأَحْمَدَ بْنَ قَاسِمٍ، وَعَبْدَ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ وَهْبَ بْنَ مَسْرَةَ، حَدَّثَهُمْ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَصَّاحٍ نَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: " مَا تَرَوْنَ فِي رَجُلٍ وَقَعَ بِأَمْرَاتِهِ وَهُوَ مُحْرَمٌ؟ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ الْقَوْمُ شَيْئًا فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِأَمْرَاتِهِ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

٧٦٧ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ مَطَرٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَبِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا صَلَاةٌ يَجْلِسُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهَا؟ ثُمَّ قَالَ سَعِيدٌ: هِيَ الْمَغْرِبُ إِذَا فَاتَنَّكَ مِنْهَا رَكْعَةٌ قَالَ: وَكَذَلِكَ سُنَّةُ الصَّلَاةِ كُلُّهَا " قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يَعْنِي إِذَا فَاتَنَّكَ مِنْهَا رَكْعَةٌ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ إِمَامِكَ فِي ثَانِيَتِهِ وَهِيَ لَكَ أَوَّلَى وَهَذِهِ سُنَّةُ الصَّلَاةِ كُلُّهَا إِذَا فَاتَنَّكَ مِنْهَا رَكْعَةٌ

٧٦٨ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِيمَنْ غَلَبَهُ الدَّمُ مِنْ رُعَافٍ فَلَمْ يَنْقَطِعْ عَنْهُ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثُمَّ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَرَى أَنَّ يَوْمِي بِرَأْسِهِ إِيمَاءٌ "

٣٢ باب فتوى الصغير بين يدي الكبير بإذنه

﴿بَابُ فَتَوَى الصَّغِيرِ بَيْنَ يَدَيِ الْكَبِيرِ بِإِذْنِهِ﴾

٧٦٩ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عُمَرَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى حَدَّثَهُ، نَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ: ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنَعَمٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} [الحجرات: ١] ؟ فَقَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَنِي إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «أَشِيرَا عَلَيَّ فِيمَا آخِذُ مِنَ الْيَمَنِ» قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ نَهَى اللَّهُ أَنْ يُتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ فَكَيْفَ نَقُولُ وَأَنْتَ حَاضِرٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ فَلَمْ تُتَقَدَّمَا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ لِمُعَاذٍ: فَلِلرَّجُلِ الْعَالِمِ أَنْ يَقُولَ وَمَعَهُ عِدَادُهُ مِنَ النَّاسِ فِي الْأَمْرِ لَا بَدُّ بِهِ؟ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ قَالَ وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ حَتَّى يَكْفِيَهُ أَصْحَابُهُ فَذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَهَذَا حَدِيثٌ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ لِضَعْفِ إِسْنَادِهِ، وَلَكِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ رِجَالُهُ مَعْرُوفُونَ وَإِنْ كَانَ فِي بَعْضِهِمْ ضَعْفٌ وَلَيْسَ فِيهِ مَا يَدْفَعُهُ الْأُصُولُ وَقَدْ نَقَلَهُ النَّاسُ وَذَكَرْنَاهُ لِنَتَقِفَ عَلَى ذَلِكَ وَتَعْرِفَهُ

٧٧٠ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُمْ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ح، وَأَنَّ بَكْرَ بْنَ الْعَلَاءِ حَدَّثَهُمْ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الشَّامِيُّ قَالَا: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: "كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ لَا تُخَالَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِي أَمْرِ الْحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَأَنَا مَعَهُ فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِهِ أَيْنَ هَذَا؟ نَخْرَجُ إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ قَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: "الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السَّنَةَ الْيَوْمَ فَقَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ؟" قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَانْظُرْنِي أَفِيضُ عَلَيَّ مَاءً ثُمَّ أَخْرَجَ إِلَيْكَ فَزَلَّ عَبْدُ اللَّهِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السَّنَةَ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَعِجِّلِ الْوُقُوفَ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْمَا يَسْمَعَ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: صَدَقَ "

٧٧١ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي حَمْزَةَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَا: نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ح وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ، حَدَّثَهُمْ نَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ، نَا ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: أَنَا مَالِكٌ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ الْمَازِنِيِّ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ غَزِيَّةٍ، "أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ لَجَاءَهُ ابْنُ فَهْدٍ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنْ كُنْتُ لَيْسَ نِسَائِي اللَّائِي أَكُنُّ بِأَتَجَبُّ إِلَيْ مَنَّهُنَّ وَلَيْسَ كُلُّهُنَّ يَعْبُدُنِي أَنْ تَحْمِلَ مِنِّي أَفَاعْزَلُ؟ فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: أَفْتِهِ يَا حَجَّاجُ قَالَ: قُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ إِذَا تَجَلَّسْتُ إِلَيْكَ لِتَتَعَلَّمَ مِنْكَ فَقَالَ: أَفْتِهِ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ حَرْتُكَ إِنْ شِئْتَ سَقَيْتَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَعْطَشْتَهُ وَكُنْتُ أَسْمَعُ ذَلِكَ مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَقَالَ زَيْدٌ: صَدَقْتَ "

٣٣ باب جامع لنشر العلم روى سهل بن سعد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه: "لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم" ومن حديث أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي عليه السلام: "يا علي، لأن

٣٣ باب جامع لنشر العلم روى سهل بن سعد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدي الله تعالى لعلي

رضي الله عنه: "لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم" ومن حديث أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي عليه السلام: "يا علي، لأن يهدي الله على يدك

﴿بَابُ جَامِعٍ لِنَشْرِ الْعِلْمِ﴾

٧٧٢ - رَوَى سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنَّ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»

٧٧٤ - وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا عَلِيُّ، لَأَنَّ يَهْدِيَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»

٧٧٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُحْنُونُ، نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ وَلَا يَحْدُثُ بِهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَكْنِزُ الذَّهَبَ وَلَا يَنْفِقُ مِنْهُ»

٧٧٥ - وَبِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَثَلُ عِلْمٍ لَا يَظْهَرُهُ صَاحِبُهُ كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يَنْفِقُ مِنْهُ صَاحِبُهُ»

٧٧٦ - قَالَ أَبُو مُزَاهِمٍ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلْقَانِيُّ:

[البحر الخفيف]

عِلْمُ الْعِلْمِ مَنْ أَتَاكَ لِعِلْمٍ ... وَاعْتَمَ مَا حَيَّتَ مِنْهُ الدُّعَاءُ
وَلَيْكُنْ عِنْدَكَ الْفَقِيرُ إِذَا مَا ... طَلَبَ الْعِلْمَ وَالْغَنَى سَوَاءُ

٧٧٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ الْفُرَاتِ، نَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ وَلَا يَحْدُثُ بِهِ كَمَثَلِ الَّذِي رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا لَا يَنْفِقُ مِنْهُ»

٧٧٨ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا أَبُو يَعْلَى بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ نَافِعٍ، نَا عَيْسَى بْنُ شُعَيْبٍ، نَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عِلْمٌ لَا يَقَالُ بِهِ كَكَنْزٍ لَا يَنْفِقُ مِنْهُ»

٧٧٩ - وَقَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ سَيِّدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، نَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَبَابٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «عِلْمٌ لَا يَقَالُ بِهِ كَكَنْزٍ لَا يَنْفِقُ مِنْهُ»

٣٣ باب جامع لنشر العلم روى سهل بن سعد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه: "لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم". ومن حديث أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي عليه السلام: "يا علي، لأن ٧٨٠ - وقال علي رضي الله عنه: «لم يؤخذ على الجاهل عهد بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهد بذل العلم للجهل لأن العلم كان قبل الجهل»

٧٨١ - وروى أبو يزيد بن أبي الغمر، عن ابن القاسم قال: كُنَّا إِذَا وَدَعْنَا مَالِكًا يَقُولُ لَنَا: «اتَّقُوا اللَّهَ وَانْشُرُوا هَذَا الْعِلْمَ وَعَلِمُوهُ وَلَا تَكْتُمُوهُ»

٧٨٢ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبِي، نَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ الصَّدَقَةُ أَنْ يَتَعَلَّمَ الرَّجُلُ الْعِلْمَ فَيَعْمَلَ بِهِ ثُمَّ يَعْلَمَهُ»

٧٨٣ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ خَطْبَنَا يَوْمَ الْفِطْرِ فَقَالَ: «إِنَّ الْعِلْمَ يَقْبُضُ قَبْضًا سَرِيعًا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيَنْشُرْهُ غَيْرَ جَافٍ عَنْهُ وَلَا غَالٍ فِيهِ»

٧٨٤ - وَرَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: بَلَّغْنِي أَنَّ الْعُلَمَاءَ، يُسْأَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا يُسْأَلُ الْأَنْبِيَاءُ يَعْنِي عَنْ تَبْلِيغِهِ

٧٨٥ - وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ أَجْوَدِ الْأَجْوَادِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اللَّهُ أَجْوَدُ الْأَجْوَادِ وَأَنَا أَجْوَدُ وَلَدِ آدَمَ وَأَجْوَدُهُمْ مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ عِلْمٌ عَلَيْهِ فَتَنْشُرَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةٌ وَحْدَهُ وَرَجُلٌ جَادَ بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى قُتِلَ» وَيُرْوَى هَذَا مِنْ حَدِيثِ نُوحٍ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ أَخِيهِ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ رَفَعَهُ

٧٨٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ، نَا الْمُعَاوِيَةُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ أَبُو أُمَامَةَ، يُحَدِّثُنَا فَيُكْثِرُ ثُمَّ يَقُولُ: «عَقَلْتُمْ؟» فَتَقُولُ: نَعَمْ فَيَقُولُ: «بَلِّغُوا عَنَّا فَقَدْ بَلَّغْنَاكُمْ يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» قَالَ الْمُعَاوِيَةُ: أَوْ نَحْوَ هَذَا،

٧٨٧ - وَمِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عِلْمٌ عَلَيْهِ فَلَهُ أَجْرٌ ذَلِكَ مَا عَمِلَ بِهِ عَامِلٌ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ شَيْءٌ»

٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبِي، نَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «أَمَّا بَعْدُ كَرَّمَ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْفَقْهَ مِنْ جُنْدِكَ فَلْيَنْشُرُوا مَا عَلَيْهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَجَالِسِهِمْ وَمَسَاجِدِهِمْ، وَالسَّلَامُ»

٧٨٩ - وَيُقَالُ: مَا صِينَ الْعِلْمُ بِمَثَلِ الْعَمَلِ بِهِ وَبَذَلَهُ لِأَهْلِهِ، - [٤٩٧] -

٧٩٠ - وَقَالُوا: النَّارُ لَا يَنْقُصُهَا مَا أَخَذَ مِنْهَا وَلَكِنْ يَنْقُصُهَا إِلَّا تَجِدَ حَطْبًا وَكَذَلِكَ الْعِلْمُ لَا يَنْقُصُهُ الْإِقْتِبَاسُ مِنْهُ وَلَكِنْ فَقَدْ الْحَامِلِينَ سَبَبَ عَدَمِهِ

٧٩١ - وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ عِلْمٌ وَعَمِلَ وَعَلَّمَ دُعِيَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ عَظِيمًا»

٧٩٢ - وَقَدْ رَوَى هَذَا مِنْ كَلَامِ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٧٩٣ - وَأَخَذَهُ بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ فَقَالَ: وَإِذَا امْرَأَةٌ عَمِلَتْ يَدَاهُ يَعْلَمُهُ نُودِيَ عَظِيمًا فِي السَّمَاءِ مَسُودًا

٧٩٤ - وَمِنْ حَدِيثِ مَيْمُونِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَدَلِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَصَدَّقَ رَجُلٌ

بِصَدَقَةٍ أَفْضَلَ مِنْ عِلْمٍ يَنْشُرُهُ»

- ٧٩٥ - وَذَكَرَ ابْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «مَا صَبَرَ أَحَدٌ عَلَى الْعِلْمِ صَبْرِي وَلَا نَشَرَهُ أَحَدٌ نَشْرِي»
- ٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ بَقِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَمْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مُعَلِّمٌ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْخُوتُ فِي الْبَحْرِ» - [٤٩٩] -
- ٧٩٧ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى " {إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ} [النحل: ١٢٠] قَالَ: الْأُمَّةُ الْمُعَلِّمُ لِلْخَيْرِ، وَالْقَانِتُ الْمُطِيعُ " قَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي أَوْ سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا ثُمَّ بَلَغَهُ غَيْرُهُ» وَذَكَرْنَا مِنْ فَضْلِ نَشْرِ الْعِلْمِ وَكَرَاهِيَةِ كِتْمَانِهِ فِي كِتَابِنَا هَذَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْهُ مَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ هَا هُنَا "
- ٧٩٨ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتُ} قَالَ: «مُعَلِّمًا لِلْخَيْرِ»
- ٧٩٩ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ وَسَعِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ قَالَا: نَا يُونُسُ قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ فِي قَوْلِهِ: {وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتُ} قَالَ: «مُعَلِّمًا لِلْخَيْرِ»

٨٠٠ - وَفِيمَا كَتَبَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ إِلَى أَخِي لَهُ قَالَ: وَاعْلَمْ يَا أَخِي أَنَّ إِخْفَاءَ الْعِلْمِ هَلَكَةٌ وَإِجْفَاءُ الْعِلْمِ نَجَاةٌ،

- ٨٠١ - وَسُئِلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: " مَتَى يَجُوزُ لِلْعَالِمِ أَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ؟ فَقَالَ: إِذَا عَرَفَ الْمُحْكَمَاتِ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ "
- ٨٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا مَسْلَبَةُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ الزِّيَّاتُ بِمَكَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغَ يَقُولُ: " رَأَيْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ فِي النَّوْمِ فَقُلْتُ لَهُ: «مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَلِي، قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: بِهَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي نَشَرْتَهُ فِي النَّاسِ "

٣٤ باب جامع في آداب العالم والمتعلم

بَابُ جَامِعٍ فِي آدَابِ الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ

- ٨٠٣ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيُّ، نَا أَزْهَرُ بْنُ زُفَرٍ بِصَدَقَةٍ، ثنا عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ بَشِيرٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَتَعَلَّمُوا لَهُ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ وَلِمَنْ تَعَلَّمُونَهُ وَلَا تَكُونُوا جَبَابِرَةَ الْعُلَمَاءِ»
- ٨٠٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ حَزْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ الْبَغْدَادِيَّ بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ نَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَ: أَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تَعْسِرُوا ثَلَاثًا»

- ٨٠٥ - وَحَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ السَّكَنِ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّائُوْدِيَّ بِطَبْرِيقَةَ نَا حُسَيْنُ بْنُ مُبَارَكٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ شَيْئًا أَقَلَّ مِنَ الْيَقِينِ، وَلَا قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ شَيْئًا أَقَلَّ مِنَ الْحِلْمِ، - [٥٠٥] - وَمَا أَوْوِيَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَزَيْنَ مِنْ حِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ»

٨٠٦ - وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، نا ١٢٩٤٦ ابْنُ الْمُفَسِّرِ، نا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، نا أَبُو خَيْثَمَةَ، نا ابْنُ عَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: «مَا أُورِيَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَزِينَ مِنْ حِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ»

٨٠٧ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ، نا أَسْلَمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: «لَمْ يُؤَوْ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَزِينَ مِنْ حِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ»

٨٠٨ - وَقَالَ بَقِيَّةٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ: " «مَا شَيْءٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ عَالِمٍ حَلِيمٍ، إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِعِلْمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ بِحِلْمٍ يَقُولُ الشَّيْطَانُ: انظُرُوا إِلَيْهِ كَلَامُهُ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ سُكُوتِهِ »

٨٠٩ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ قَالَ:، أَخْبَرَنِي ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ قَالَ: يُقَالُ: «مَا أَحْسَنَ الْإِسْلَامَ وَبَزِينَهُ الْإِيمَانَ، وَمَا أَحْسَنَ الْإِيمَانَ وَبَزِينَهُ التَّقْوَى، وَمَا أَحْسَنَ التَّقْوَى وَبَزِينَهَا الْعِلْمُ، وَمَا أَحْسَنَ الْعِلْمَ وَبَزِينَهُ الْحِلْمُ، وَمَا أَحْسَنَ الْحِلْمَ وَبَزِينَهُ الرِّفْقُ» -[٥٠٧]-

٨١٠ - وَقَالَ بَعْضُ الْأَدَبَاءِ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

[البحر المنسرح]

الْعِلْمُ وَالْحِلْمُ حُلَّتَا كَرِّمٍ ... لِلْهَرَّةِ إِذَا هُمَا اجْتَمَعَا

كَمْ مِنْ وَضِيعٍ سَمَا بِهِ الْعِلْمُ ... وَالْحِلْمُ فَتَالِ السَّمَاءَ وَارْتَفَعَا

صَنَوَانٍ لَا يَسْتَمُّ حُسْنُهُمَا ... إِلَّا بِجَمْعٍ لَذَا وَذَاكَ مَعَا

كُلُّ رَفِيعٍ الْبِنَاءُ أَضَاعَهُمَا ... أَنْحَلَهُ مَا أَضَاعَ فَاتَّضَعَا

٨١١ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «ذَلَّتْ طَالِبًا فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا»

٨١٢ - وَكَانَ يَقُولُ: «لِقَاحُ الْمَعْرِفَةِ دِرَاسَةُ الْعِلْمِ»

٨١٣ - وَذَكَرَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، نا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُونُوا يَتَابِعِ الْعِلْمِ مَصَابِيحَ الْهُدَى أَحْلَاسَ الْبُيُوتِ سُرَجَ اللَّيْلِ جُدَدَ الْقُلُوبِ خُلُقَانَ الثِّيَابِ تُعْرِفُونَ فِي السَّمَاءِ وَتُخَفُونَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ»

٨١٤ - قَالَ الْحُسَيْنُ، وَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: " كَانَ يُقَالُ: «جَالِسُ الْكِبَرَاءِ وَخَالِلِ الْعُلَمَاءِ وَخَالِطِ الْحُكَمَاءِ» وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ. وَلَفْظُ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: «وَخَالِلِ الْحُكَمَاءِ وَخَالِطِ الْعُلَمَاءِ»

٨١٥ - قَالَ: وَأَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، نا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ قَالَ: قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، «جَالِسُوا مَنْ تَذَكَّرُكُمْ بِاللَّهِ رُؤْيَاهُ وَمَنْ يَزِيدُ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ، وَمَنْ يَرِغْبُكُمْ فِي الْآخِرَةِ عَمَلُهُ»

٨١٦ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فُتَيْحٍ، نا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ -[٥٠٩]- مُوسَى بْنُ نَصْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ حَمَادٍ يَقُولُ: كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ يَقُولُ لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ: «تَعَلَّمُوا الْحِلْمَ قَبْلَ الْعِلْمِ»

٨١٧ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نا ابْنُ أَبِي دَلْمٍ، نا ابْنُ وَضَّاحٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: «مَا تَعَلَّمْتُ مِنْ أَدَبٍ مَالِكٍ أَفْضَلَ مِنْ عَلَيْهِ»

٨١٨ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ ابْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ يَقُولُ:

[البحر الرمل]

أَيُّهَا الطَّالِبُ عَلِمًا ... أَنتَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ
فَاقْتَنَسَ حِلْمًا وَعِلْمًا ... ثُمَّ قَيَّدَهُ بِقَيْدِ

٨١٩ - وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ: «الْحِكَايَاتُ عَنِ الْعُلَمَاءِ وَمَجَالَسَتُهُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْفِقْهِ، لِأَنَّهَا
آدَابُ الْقَوْمِ - [٥١٠] - وَأَخْلَاقُهُمْ»

٨٢٠ - قَالَ مُحَمَّدٌ، وَمِثْلُ ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كُنَّا نَأْتِي مَسْرُوقًا فَتَعَلَّمُ مِنْ هَدْيِهِ وَدَلِّهِ»

٨٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نا الْخَوَاطِي، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ
نَهْيَكٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ، «مَنْ فَقَّهَ الرَّجُلُ مَشَاهِدَهُ وَمُدْخَلَهُ وَمُخْرَجَهُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ»

٨٢٢ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، نا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ بَهْرَادٍ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ
الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «مَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ عَظُمَتْ حُرْمَتُهُ، وَمَنْ طَلَبَ الْفِقْهَ نَبَلَ قَدْرُهُ، وَمَنْ عَرَفَ الْحَدِيثَ قَوِيَتْ حُجَّتُهُ، وَمَنْ نَظَرَ
فِي التَّحْوِيقِ طَبَعَهُ، وَمَنْ لَمْ يَصْنُ نَفْسَهُ لَمْ يَصْنُ الْعِلْمُ»

٨٢٣ - وَقَالَ عُمَرُ مَوْلَى عُفْرَةَ: «لَا يَزَالُ الْعَالِمُ عَالِمًا مَا لَمْ يَجْسُرْ فِي الْأُمُورِ بِرَأْيِهِ وَمَا لَمْ يَسْتَحِ أَنْ يَمِشِيَ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ»

٨٢٤ - وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ يَكْذِبَكَ الشَّيْخُ فَلَقْنَهُ» ذَكَرَهُ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ

٨٢٥ - وَقَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: «إِذَا أَخْطَأَ بِحَضْرَتِكَ مَنْ تَعَلَّمَ أَنَّهُ يَأْنَفُ مِنْ إِرْشَادِكَ فَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ خَطَأَهُ، لِأَنَّكَ إِذَا نَبَهْتَهُ عَلَى خَطْئِهِ
أَسْرَعَتْ إِفَادَتُهُ وَاكْتَسَبَتْ عَادَتَهُ»

٨٢٦ - وَحَدَّثَنَا خَلْفٌ، نا إِسْحَاقُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، نا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: «نَقُلُ

الصَّخْرَ أَيْسَرُ مِنْ تَكْرِيرِ الْحَدِيثِ»

٨٢٧ - قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ قَتَادَةُ: «إِذَا أَعَدَّتِ الْحَدِيثَ فِي مَجْلِسٍ ذَهَبَ نُورُهُ»

٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمٌ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، سَمِعْتُ
شُعْبَةَ يَقُولُ: «كُلُّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَنَا لَهُ عَبْدٌ»

٨٢٩ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَيِّدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، نا أَبِي، نا قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ،
ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «كَانَ طَالِبُ الْعِلْمِ يَرَى ذَلِكَ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَتَحْشَعُهُ»

٨٣٠ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ
قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: «الْحَدِيثُ مَعَ الرَّجُلِ وَالرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ إِذَا عَظُمَتِ الْحَلَقَةُ فَأَنْصَبَتْ»

٨٣١ - قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَخْبَرَنَا رَبَاحُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: «إِنَّ لِلْعِلْمِ طُعْيَانًا كَطُعْيَانِ الْمَالِ»

٨٣٢ - وَرَوَيْنَا مِنْ وَجْهِهِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: " صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى جَنَازَةٍ ثُمَّ قَرِبتَ لَهُ بَغْلَةٌ لِيَرْكَبَهَا فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ، فَقَالَ
لَهُ زَيْدٌ: خَلِّ عَنْهُ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هَكَذَا يَفْعَلُ بِالْعُلَمَاءِ وَالْكِبَرَاءِ» وَزَادَ بَعْضُهُمْ فِي هَذَا

الْحَدِيثِ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَفَأَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَلَى أَخْذِهِ بِرِكَابِهِ أَنْ قَبَّلَ يَدَهُ وَقَالَ: هَكَذَا أَمَرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ " وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يُنْكِرُهَا، وَالْجَنَازَةُ كَانَتْ جَنَازَةً أَمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ صَلَّى عَلَيْهِمَا زَيْدٌ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَأَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ

بِرْكَابِهِ يَوْمَئِذٍ

٨٣٣ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى، أَنَّ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُمْ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثَنَا حَمِيدُ بْنُ أَبِي سُوَيْدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْلَمُوا وَلَا تَعْتَنُوا، فَإِنَّ الْمَعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْتَنِ» كَذَا قَالَ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ: «تَعْلَمُوا وَلَا تَعْتَنُوا فَإِنَّ الْمَتَعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْتَنِ»

٨٣٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا مُسَدَّدٌ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اعْلَمُوا وَيَسِّرُوا، وَلَا تُعَسِّرُوا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «وَأِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ» وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ «وَأِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتُوا» كَرَّرَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ يُونُسَ أَرَاهُ يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: «لَا تُمَارِ عَالِمًا وَلَا جَاهِلًا، فَإِنَّكَ إِذَا مَارَيْتَ عَالِمًا خَزَنَ عَنْكَ عِلْمَهُ، وَإِنْ مَارَيْتَ جَاهِلًا خَسَنَ صَدْرُكَ»

٨٣٦ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: وَنَا يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ الرَّيِّ، ثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: «لَا تُمَارِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ خَزَنَ عَنْكَ عِلْمُهُ وَلَمْ يَضُرَّهُ مَا قُلْتَ شَيْئًا»

٨٣٧ - وَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِهَابٍ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: «- [٥١٨] - كَانَ أَبُو سَلَمَةَ يَمَارِي ابْنَ عَبَّاسٍ فُحِرَ بِذَلِكَ عِلْمًا كَثِيرًا»

٨٣٨ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، نَا أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: «لَا تُمَارِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَإِنَّكَ إِنْ مَارَيْتَهُ خَزَنَ عَنْكَ عِلْمَهُ وَلَمْ يُبَالِ مَا صَنَعْتَ»

٨٣٩ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ شَعْبَانَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَافِعٍ، ح وَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ قَالَ: نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ - [٥١٩] - قَالَا: نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: نَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «لَمْ أُخْرِجِ الَّذِي قَدْ اسْتَخَرَجْتَ مِنْ عَطَاءٍ إِلَّا بِرَفْقِي بِهِ»

٨٤٠ - وَثَنَا خَلْفٌ قَالَ: نَا ابْنُ شَعْبَانَ قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَافِعٍ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَرَ الْعَالِمُ»

٨٤١ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأُسْوَانِيُّ، نَا أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ سَلَمَةَ الْأَزْدِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ الطَّالْقَانِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ التِّرْمِذِيُّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو النَّخَعِيُّ، عَنْ شَرِيكَ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ حَقَّ الْعَالِمُ إِلَّا تَكْثَرَ عَلَيْهِ بِالسُّؤَالِ، وَلَا تُعْتَنَ بِالْجَوَابِ وَأَنْ لَا تُلَحَّ عَلَيْهِ إِذَا كَسَلَ وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ إِذَا نَهَضَ، وَلَا تُفْشِنَ لَهُ سِرًّا، وَلَا تَغْتَابَنَّ عَنْدهُ أَحَدًا، وَلَا تَطْلُبَنَّ عَثَرَتَهُ، وَإِنْ زَلَّ قَبِلْتَ مَعْذَرَتَهُ، وَعَلَيْكَ أَنْ تُوَقِّرَهُ وَتُعْظِمَهُ لِلَّهِ مَا دَامَ يُحْفَظُ أَمْرُ اللَّهِ، وَلَا تَجْلِسَنَّ أَمَامَهُ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَبَقَتْ الْقَوْمَ إِلَى خِدْمَتِهِ» - [٥٢٠] -

٨٤٢ - أُنْشِدَنِي يَوْسُفُ بْنُ هَارُونَ لِنَفْسِهِ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ:

٣٥ فصل قال الخليل بن أحمد: " اجعل تعليمك دراسة لك واجعل مناظرة العالم تنبيها لما ليس عندك وأكثر من العلم لتعلم وأقل منه لتحفظ وروى عنه أنه قال: أقلوا من الكتب لتحفظوا وأكثروا منها لتعلموا " وقال: إذا أردت أن تكون عالما فاقصد لفن من العلم [البحر الكامل]

وَأَجْلُهُ فِي كُلِّ عَيْنٍ عَلَيْهِ ... فَيَرَى لَهُ الْإِجْلَالَ كُلَّ جَلِيلٍ

وَكَذَلِكَ الْعُلَمَاءُ كَالْخُلَفَاءِ عِنْدَ ... النَّاسِ فِي التَّعْظِيمِ وَالتَّبَجِيلِ

٨٤٣ - قَالَ أَبُو عَمْرٍ: وَرَوَيْنَا مِنْ وَجْهِ كَثِيرَةٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ رَفَقْتُ بِابْنِ عَبَّاسٍ لَأَسْتَخَرْتُ مِنْهُ عِلْمًا كَثِيرًا» - [٥٢١] -

٨٤٤ - قَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ أَبُو سَلَمَةَ يَمَارِي ابْنَ عَبَّاسٍ؛ فَحُرِّمَ بِذَلِكَ عِلْمًا كَثِيرًا»

٨٤٥ - وَقَالَ الْحُكَّاءُ: إِذَا جَالَسْتَ الْعُلَمَاءَ فَكُنْ عَلَى أَنْ تَسْمَعَ أَحْرَصَ مِنْكَ عَلَى أَنْ تَقُولَ

٨٤٦ - وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ، إِذَا جَالَسْتَ الْعُلَمَاءَ فَكُنْ عَلَى أَنْ تَسْمَعَ أَحْرَصَ مِنْكَ عَلَى أَنْ تَقُولَ، وَتَعَلَّمْ حُسْنَ الْإِسْتِمَاعِ

كَمَا تَتَعَلَّمُ حُسْنَ الصَّمْتِ، وَلَا تَقْطَعْ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثًا وَإِنْ طَالَ حَتَّى يُمْسِكَ»

٨٤٧ - وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «جَالَسُوا الْعُلَمَاءَ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ أَحْسَنْتُمْ حَمْدَكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ تَأَوَّلُوا لَكُمْ وَعَذَرُوكُمْ وَإِنْ أَخْطَأْتُمْ لَمْ يَعْنِفُوكُمْ وَإِنْ جَهَلْتُمْ

عَلِمُوكُمْ وَإِنْ شَهِدُوا لَكُمْ نَفَعُوكُمْ»

٣٥ فصل قال الخليل بن أحمد: " اجعل تعليمك دراسة لك واجعل مناظرة العالم تنبيها

لما ليس عندك وأكثر من العلم لتعلم وأقل منه لتحفظ وروى عنه أنه قال: أقلوا من

الكتب لتحفظوا وأكثروا منها لتعلموا " وقال: إذا أردت أن تكون عالما فاقصد لفن من

العلم وإن أردت أن

فَصَلِّ

٨٤٨ - قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: " اجْعَلْ تَعْلِيمَكَ دِرَاسَةً لَكَ وَاجْعَلْ مُنَازَرَةَ الْعَالِمِ تَنْبِيْهًا لِمَا لَيْسَ عِنْدَكَ وَأَكْثَرَ مِنَ الْعِلْمِ لَتَعْلَمَ وَأَقْلَلْ مِنْهُ

لِتَحْفَظَ

٨٤٩ - وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: أَقْلُوا مِنَ الْكُتُبِ لَتَحْفَظُوا وَأَكْثَرُوا مِنْهَا لَتَعْلَمُوا "

٨٥٠ - وَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ عَالِمًا فَاقْصِدْ لِفَنٍّ مِنَ الْعِلْمِ وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ أَدِيًّا فَخُذْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْسَنَهُ

٨٥١ - وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ حَافِظًا نَظَرِيٍّ فِي وَاحِدٍ مِنَ الْعِلْمِ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا أَخَذَ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ بِنَصِيبٍ

٨٥٢ - وَفِي مَا أَجَازَ لَنَا عَيْسَى بْنُ سَعِيدٍ الْمُقْرِي، عَنْ ابْنِ مِقْسَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ نَابِلٍ الزَّعْفَرَانِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ

يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ الْقَاسِمَ بْنَ سَلَامٍ يَقُولُ: «مَا نَاطَرَنِي رَجُلٌ قَطُّ وَكَانَ مُفَنَّئًا فِي الْعُلُومِ إِلَّا غَلَبْتُهُ، وَلَا نَاطَرَنِي رَجُلٌ ذُو فَنٍّ وَاحِدٍ

إِلَّا غَلَبَنِي فِي عَلَيْهِ ذَلِكَ»

٨٥٣ - وَقَالَ خَالِدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ بَرْمَكٍ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ، خُذْ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ بِحِطٍّ؛ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ جَهَلْتَ وَإِنْ جَهَلْتَ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ

عَادَيْتَهُ لِمَا جَهَلْتَ، وَعَزِيزٌ عَلَيَّ أَنْ تَعَادِيَ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ»

٨٥٤ - وَأَشَدَّنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ:

[البحر البسيط]

فَلَا تَلْهَمْ عَلَى إِنْكَارِ مَا نَكَّرُوا ... فَإِنَّمَا خَلَقُوا أَعْدَاءَ مَا جَهِلُوا

٣٦ فصل في الإنصاف في العلم قال أبو عمر: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم، وقال بعض العلماء: ليس معي من العلم إلا أني أعلم أني لست أعلم " وقال محمود الوراق أتم الناس أعرفهم بنقصه وأقنعهم لشهوته وحرصه ٨٥٥ - حدثنا خلف بن أحمد، نا أحمد بن سعيد، نا إسحاق بن إبراهيم بن نعمان، نا محمد بن علي بن مروان، نا عبد الله بن أحمد بن بشير الدمشقي ثقة يعرف بابن ذكوان المقرئ، نا ضمرة بن ربيعة، ثنا ابن شاذب عن مطر الوراق قال: «مثل الذي يروي عن عالم واحد مثل الذي له امرأة واحدة إذا حاضت بقي» - [٥٢٤]

٨٥٦ - وروينا مثل قول مطر هذا عن أيوب السختياني قال: الذي له في الفقه معلم واحد كالرجل له امرأة واحدة " ٨٥٧ - وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ارحموا من الناس ثلاثة: عزيز قوم ذل وغني قوم افتقر وعالم بين جهال " - [٥٢٦]

٨٥٨ - وكان يقال: " لا يكون الرجل عالماً حتى يكون فيه ثلاث خصال: لا يحقر من دونه في العلم ولا يحسد من فوقه في العلم ولا يأخذ على علمه ثمناً "

٨٥٩ - وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليس من أخلاق المؤمن التملق إلا في طلب العلم» - [٥٢٩]

٨٦٠ - وقال بلال بن أبي بردة «لا يمنعكم سوء ما تعلمون منا أن تقبلوا أحسن ما تسمعون منا»

٨٦١ - وقال الخليل بن أحمد

[البحر البسيط]

اعمل بعلمي وإن قصرت في عملي ... ينفعك علمي ولا يضرك تقصيري

٣٦ فصل في الإنصاف في العلم قال أبو عمر: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم، وقال بعض العلماء: ليس معي من العلم إلا أني أعلم أني لست أعلم " وقال محمود الوراق أتم الناس أعرفهم بنقصه وأقنعهم لشهوته وحرصه

فصل في الإنصاف في العلم قال أبو عمر: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم،

٨٦٢ - وقال بعض العلماء: ليس معي من العلم إلا أني أعلم أني لست أعلم "

٨٦٣ - وقال محمود الوراق

[البحر الوافر]

أتم الناس أعرفهم بنقصه ... وأقنعهم لشهوته وحرصه

٨٦٤ - حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف نا العائدي، نا محمد بن الحسين بن زكريا الباذنجاني، نا أحمد بن سعيد، نا الزبير بن بكار، نا عمي، عن جدي عبد الله بن مصعب، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: " لا تزيدوا في مهر النساء على أربعين أوقية، ولو كانت بنت ذي العصبية يعني يزيد بن الحصين الحارثي، فمن زاد ألقيت زيادته في بيت المال فقامت امرأة من صف النساء طويلة فيها فطس فقالت: ما ذلك لك، قال: ولم؟ قالت: لأن الله عز وجل يقول: {واتيمم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً} [النساء: ٢٠] فقال عمر: «امرأة أصابت ورجل أخطأ»

٨٦٥ - وحدثني خلف بن القاسم، وعبد الله بن محمد بن أسد قالوا: حدثنا عبد الله بن محمد بن أشته الأصبهاني المقرئ، نا المعدل، نا محمود بن محمد قال: نا أبو الشعثاء قال: حدثنا وكيع، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب القرظي قال: سأل رجل علياً رضي الله عنه

٣٦ فصل في الإنصاف في العلم قال أبو عمر: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم، وقال بعض العلماء: ليس معي من العلم إلا أني أعلم أني لست أعلم " وقال محمود الوراق أتم الناس أعرفهم بنقصه وأقنعهم لشهوته وحرصه عن مسألة، فقال فيها، فقال الرجل: ليس كذلك يا أمير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال علي رضي الله عنه: «أصببت وأخطأت وفوق كل ذي علم عليم»

٨٦٦ - وروى يونس بن عبد الأعلى قال: سمعت ابن وهب يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: «ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف»
 ٨٦٧ - وروى سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حنيفة قال: اختلف ابن عباس وزيد بن ثابت في الحائض تنفر فقال زيد: «لا تنفر حتى» - [٥٣٢] - يكون آخر عهدها بالبيت الطواف، وقال ابن عباس: «إذا طافت طواف الإفاضة فلها أن تنفر ولا تودع البيت فرد عليه زيد قوله، فقال ابن عباس لزيد: سل نساءك أم سليم وصواحبها، فذهب زيد فسالهن ثم جاء وهو يضحك فقال: القول ما قلت»
 ٨٦٨ - وذكر ابن عبد الحكم، عن ابن وهب، عن مالك قال: قال ابن هرمز، «ما طلبنا هذا الأمر حق طلبه»

٨٦٩ - قال مالك: «وأدركت رجلاً يقولون: «ما طلبناه إلا لأنفسنا وما طلبناه لنتحمل أمور الناس»
 ٨٧٠ - حدثنا أحمد بن محمد، نا أحمد بن الفضل، نا محمد بن جرير، نا الحارث بن أبي أسامة، نا محمد بن سعد، نا محمد بن عمر قال: سمعت مالك بن أنس يقول: «لما حج أبو جعفر المنصور دعاني فدخلت عليه فحدثته وسألني فأجبت، فقال: إني قد عزمت أن أمر بكتبك هذه التي وضعتها - يعني الموطأ - فينسخ نسخاً ثم أبعث إلى كل مضر من أمصار المسلمين منها نسخة وأمرهم أن يعملوا بما فيها لا يتعدون إلى غيره، ويدعون ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث؛ فإني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعليهم قال: فقلت: «يا أمير المؤمنين، لا تفعل فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات وأخذ كل قوم بما سبق إليهم» - [٥٣٣] - وعملوا به ودانوا به من اختلاف الناس أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوه شديداً، فدع الناس وما هم عليه وما اختار كل أهل بلد لأنفسهم، فقال: لعمري لو طوعتني على ذلك لأمرت به وهذا غاية في الإنصاف لمن فهم»
 ٨٧١ - وذكر الحسين بن سعيد في كتابه (المغرب عن المغرب)، ثنا عبد الله بن سعيد بن محمد الحداد، عن أبيه قال: سمعت سحنون يقول: قال عبد الرحمن بن القاسم، لمالك: «ما أعلم أحداً أعلم بالبيع من أهل مضر فقال له مالك: «وبم ذلك؟» قال: بك، فقال: «أنا لا أعرف البيوع فكيف يعرفونها بي؟»

٨٧٢ - وقال خالد بن يزيد بن معاوية: «عنيت بجمع الكتب فما أنا من العلماء ولا من الجهال»

٨٧٣ - وقال يزيد بن الوليد بن عبد الملك:

[البحر المتقارب]

إذا ما تحدثت في مجلسي ... تنأى حديثي إلى ما علبت

ولم أعد علي إلى غيره ... وكان إذا ما تنأى سكت - [٥٣٤] -

٨٧٤ - وروينا عن الشعبي، أنه قال: «ما رأيت مثلي، ما أشاء أن أرى أعلم مني إلا وحدثته»

٨٧٥ - وقال غيره: علمنا أشياء وجهلنا أشياء، فلا نبطل ما علمنا بما جهلنا،

٨٧٦ - وقال حماد بن زيد: «سئل أيوب عن شيء، فقال: لم يبلغني فيه شيء، فقل فيه براك فقال: لا يبلغه رأيي»

٨٧٧ - أخبرنا إسماعيل بن عبد الرحمن، نا إبراهيم بن بكر، نا محمد بن الحسين الأزدي الحافظ الموصلي، نا عبيد الله بن جرير قال: سمعت علي بن المديني يقول: قال عبد الرحمن بن مهدي، ذاكرت عبيد الله بن الحسن القاضي بحديث وهو يومئذ قاض خالفني فيه فدخلت عليه وعنده الناس بسماطين فقال لي: «كذلك الحديث كما قلت أنت، وأرجع أنا صاغراً» - [٥٣٥] -

٨٧٨ - وَقَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: «أَيَّامِي أَرْبَعَةٌ، يَوْمٌ أَخْرَجُ فَأَلْقَى فِيهِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنِّي فَأَتَعَلَّمُ مِنْهُ فَذَاكَ يَوْمٌ فَأُنَدِّي وَغَنِمَتِي، وَيَوْمٌ أَخْرَجُ فَأَلْقَى فِيهِ مَنْ أَنَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَأَعْلَمُهُ فَذَاكَ يَوْمٌ أَجْرِي، وَيَوْمٌ أَخْرَجُ فَأَلْقَى فِيهِ مَنْ هُوَ مِثْلِي فَأُذَكِّرُهُ فَذَاكَ يَوْمٌ دَرْسِي، وَيَوْمٌ أَخْرَجُ فِيهِ فَأَلْقَى مَنْ هُوَ دُونِي وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ فَوْقِي فَلَا أَكَلُهُ وَأَجْعَلُهُ يَوْمَ رَاحَتِي»

٨٧٩ - وَكَانَ يُقَالُ «إِذَا عَلِمْتَ عَاقِلًا عَلَيْهَا حَدَكَ، وَإِنْ عَلِمْتَ الْجَاهِلَ ذَمَكَ وَمَقْتَكَ وَمَا يَعْلَمُ مُسْتَحْ وَلَا مُتَكَبِّرٌ قَطُّ» - [٥٣٦]

٨٨٠ - وَرَوَى أَنَّ بَرْجَمَهْرَ أَخَذَتْ امْرَأَةً بِلِجَامِهِ وَهُوَ خَارِجٌ مِنْ عِنْدِ كِسْرَى فَقَالَتْ: أَخْبِرْنِي عَمَّا يُحِيطُ النَّاسُ فِيهِ مِنْ مَعَاشِهِمْ عَلَى قَدْرِ كَيْسِهِمْ أَمْ بِتَقْدِيرٍ مِنْ خَالِقِهِمْ لَهُمْ، فَقَالَ لَهَا: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهَا مَنْ مَضَى مِنْ سَلَفِنَا، قَالَتْ لَهُ: فَأَنْتَ عَلَى كَثْرَةِ مَا تَأْخُذُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ تَعْيَا عَنِ الْجَوَابِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ لَهَا: أَنَا آخِذٌ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ عَلَى قَدْرِ مَا أَحْسِنُ وَلَوْ أَخَذْتُ عَلَى قَدْرِ مَا لَا أَحْسِنُ أَنْفَذْتُهُ سَرِيعًا، فَقَالَتْ لَهُ الْمَرْأَةُ: أَمَا إِنَّكَ إِذَا عَيَّيْتَ عَنْ جَوَابِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَحْسَنْتَ الْحِيلَةَ فِي تَعَاهُدِ الرِّزْقِ عَلَيْكَ، ٨٨١ - وَقَالَ غَيْرُهُ مِنَ الْحُكَمَاءِ: «لَمْ أَطْلُبِ الْعِلْمَ لِأَبْلُغْ أَقْصَاهُ وَلَكِنْ لِأَعْلَمَ مَا لَا يَسْعَنِي جَهْلُهُ»

٨٨٢ - وَقَالَ الشَّاعِرُ:

[البحر الطويل]

إِذَا مَا انْتَهَى عَلَيَّ تَنَاهَيْتُ عِنْدَهُ ... أَطَالَ فَأَمَلِي أَمْ تَنَاهَى فَأَقْصُرُ
وَيُخْبِرُنِي عَنْ غَائِبِ الْمَرْءِ فَعَلَهُ ... كَذَا الْفَعْلُ عَمَّا غَيَّبَ الْمَرْءُ يُخْبِرُ

٨٨٣ - وَأَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ قَاسِمٍ بْنِ أَصْبَغٍ قَالَ: "لَمَّا رَحَلْتُ إِلَى الْمَشْرِقِ وَزَلْتُ الْقَيْرُوانَ فَأَخَذْتُ عَنْ بَكْرِ بْنِ حَمَادٍ حَدِيثَ مُسَدَّدٍ ثُمَّ رَحَلْتُ إِلَى بَغْدَادَ وَلَقِيتُ النَّاسَ فَلَمَّا انْصَرَفْتُ عُدْتُ إِلَيْهِ لِتَمَامِ حَدِيثِ مُسَدَّدٍ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فِيهِ يَوْمًا حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ مُضَرِّ مِجَنَابِي النَّمَارِ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مِجَنَابِي النَّمَارِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا هُوَ مِجَنَابِي النَّمَارِ هَكَذَا قَرَأْتُ عَلَى كُلِّ مَنْ قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ بِالْأَنْدَلُسِ وَبِالْعِرَاقِ، فَقَالَ لِي: بِدُخُولِكَ الْعِرَاقَ تُعَارِضُنَا وَتَفْخَرُ عَلَيْنَا أَوْ نَحْوَ هَذَا، ثُمَّ قَالَ: قُمْ بِنَا إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ لِشَيْخِ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ هَذَا عَلَمًا فَقَمْنَا إِلَيْهِ وَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مِجَنَابِي النَّمَارِ كَمَا قُلْتَ وَهُمْ قَوْمٌ كَانُوا يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ مُشَقَّةَ جُيُوبِهِمْ أَمَامَهُمْ، وَالنَّمَارُ جَمْعُ نَمْرَةٍ فَقَالَ بَكْرُ بْنُ حَمَادٍ وَأَخَذَ بِأَنْفِهِ: «لَرِغَمِ أَنْفِي لِلْحَقِّ رِغَمِ أَنْفِي لِلْحَقِّ، وَانْصَرَفَ»

٣٧ فصل

فَصْلٌ

٨٨٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَشْتَهَ الْمُقْرِئُ نَا الْمُعَدِّلُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو الشَّعْثَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ قَالَ: قَالَ لِي طَاوُسٌ، «مَا تَعَلَّمْتَ فَتَعَلَّمْهُ لِنَفْسِكَ فَإِنَّ الْأَمَانَةَ وَالْحَيَاءَ قَدْ ذَهَبَا مِنَ النَّاسِ»،

٨٨٥ - وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِنَفْسِهِ فَقَلِيلُ الْعِلْمِ يَكْفِيهِ وَمَنْ طَلَبَهُ لِلنَّاسِ لِحَوَائِجِ النَّاسِ كَثِيرَةٌ»

٨٨٦ - وَقَالَتِ امْرَأَةُ لِلشَّعْبِيِّ: أَيُّهَا الْعَالِمُ، أَفْتِنِي فَقَالَ: «إِنَّمَا الْعَالِمُ مَنْ خَافَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»

٨٨٧ - وَرَوَى الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: «الْمَرْءُ يُقْسِي الْقَلْبَ وَيُورِثُ الضَّغْنَ»

٣٨ فصل

﴿فَصَلِّ﴾

- ٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: «مَا أَنْتَ مُحَدِّثٌ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عَقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ»
- ٨٨٩ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «مَا حَدَّثْتُ أَحَدًا بِشَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ قَطُّ لَمْ يَبْلُغْهُ عَقْلُهُ إِلَّا كَانَ ضَالًّا عَلَيْهِ»
- ٨٩٠ - وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: «لَا تُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ، فَإِنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ يَضُرُّهُ وَلَا يَنْفَعُهُ»
- ٨٩١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يَكْذَبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»
- ٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «مَا حَدَّثْتُ قَوْمًا، حَدِيثًا لَا يَعْرِفُونَهُ إِلَّا كَانَ فِتْنَةً عَلَى بَعْضِهِمْ»

٣٩ فصل

﴿فَصَلِّ﴾

- ٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونُ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا لَهُ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمْتُمْ مِنْهُ وَلِمَنْ عَلَّمْتُمُوهُ، وَلَا تَكُونُوا جَبَابِرَةَ الْعُلَمَاءِ، فَلَا يَقُومُ جَهْلُكُمْ بِعِلْمِكُمْ»
- ٨٩٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُسْلِمٍ يَقُولُ: كَانَ سُفْيَانُ، عَلَى الْمَرْوَةِ فَظَرَ إِلَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ يَعِدُونَ حِينَ رَأَوْهُ كَأَنَّهُمْ مَجَانِينُ فَقَالَ: «مِثْلُهُمْ مِثْلُ أَصْحَابِ الْحَمَامِ لَهُمْ لَذَّةٌ فِي شَيْءٍ لَوْ أَرَادُوا اللَّهُ بِهِ لَقَارَبُوا الْخَطَأَ»
- ٨٩٥ - وَكَانَ يُقَالُ: "أَرْبَعَةٌ لَا يَأْنِفُ مِنْهُنَّ الشَّرِيفُ: قِيَامُهُ مِنْ مَجْلِسِهِ لِأَيِّهِ، وَخِدْمَتُهُ لِضَيْفِهِ، وَقِيَامُهُ عَلَى فَرَسِهِ، وَإِنْ كَانَ لَهُ عِيدٌ وَخِدْمَتُهُ الْعَالَمَ لِيَأْخُذَ مِنْ عَلَيْهِ" - [٥٤٣] -
- ٨٩٦ - وَيُقَالُ: «ارْحَمُوا عَالِمًا يَجْرِي عَلَيْهِ حُكْمُ جَاهِلٍ»
- ٨٩٧ - وَيُرْوَى أَنَّ بَعْضَ الْأَكَاْسِرَةِ كَانَ إِذَا سَخَطَ عَلَى عَالِمٍ سَجَنَهُ مَعَ جَاهِلٍ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ
- ٨٩٨ - وَمِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ لَا يَسْتَحِفُّ بِحَقِّهِمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، ذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْإِمَامُ الْمَقْسُطُ، وَمُعَلِّمُ الْخَبِيرِ»
- ٨٩٩ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: - [٥٤٤] - «إِنَّ حَقًّا عَلَى مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَقَارٌ وَسَكِينَةٌ وَخَشْيَةٌ وَأَنْ يَكُونَ مُتَبَعًا لِأَثَارٍ مِنْ مَضَى قَبْلَهُ»

٩٠٠ - وَرَوَى زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو قَدَامَةَ الْإِيَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، «مَنْ يَزِدُّ عَلَماً يَزِدُّ وَجَعًا»

٩٠١ - وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَوْ لَمْ أَعْلَمْ كَانَ أَقَلَّ لِحَزْنِي»

٩٠٢ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَنْصُورٍ الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر الكامل]

عَيْشُ الْفَقِيهِ بَعْلُهُ مُتَغَصٌّ ... وَكَذَا الطَّيِّبُ وَعَايِرُ الرُّؤْيَا

أَمَّا الْفَقِيهِ نُخْشِيَةُ مِنْ رَبِّهِ ... وَالْآخِرَانِ نُخْشِيَةُ الدُّنْيَا

وَكَذَا الْمُنَجِّمُ عَيْشُهُ مِنْ عَيْشِهِمْ ... فِيمَا يَقُولُ ذُوو النَّهْيِ أَشَقَى

الشُّكُّ أَوَّلُ حَاصِلٍ فِي كَفِّهِ ... وَالْبُعْدُ مِنْ زُهْدٍ وَمِنْ تَقْوَى

يُخْشَى وَيَرْجُو أَنْجَمًا وَمُدِيرُهَا ... أُخْرَى بِأَنْ يُخْشَى وَأَنْ يَرْجَى

٩٠٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، نَا سُخْنُونُ، نَا ابْنُ وَهْبٍ ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، وَمَنْ يَخْرَجْ خَيْرَ يَعْطُهُ، وَمَنْ يَتَّقِ

الشَّرَّ يَوْقَهُ، ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ لَمْ يَسْكُنِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَا أَقُولُ الْجَنَّةَ، مَنْ تَكَنَّهَ أَوْ اسْتَسْقَمَ أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرِهِ لِطَيْرَةٍ» وَمِنْ قَوْلِ أَبِي

الدَّرْدَاءِ: «إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ»

٩٠٤ - أَخَذَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - سَابِقُ قَوْلِهِ فَقَالَ:

[البحر الرجز]

قَدْ قِيلَ فِي الزَّمَانِ الْأَقْدَمِ ... إِنِّي رَأَيْتُ الْعِلْمَ بِالتَّعَلُّمِ

٩٠٥ - وَقَالَ الْحَسَنُ: «الْعَامِلُ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ كَالسَّالِكِ عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ، وَالْعَامِلُ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ، فَاطْلُبُوا الْعِلْمَ طَلَبًا

لَا تَضُرُّوا بِالْعِبَادَةِ، وَاطْلُبُوا الْعِبَادَةَ طَلَبًا لَا تَضُرُّوا بِالْعِلْمِ، فَإِنْ قَوْمًا طَلَبُوا الْعِبَادَةَ وَتَرَكُوا الْعِلْمَ حَتَّى خَرَجُوا بِأَسْيَافِهِمْ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ طَلَبُوا الْعِلْمَ لَمْ يَدْلِهِمْ عَلَى مَا فَعَلُوا»

٩٠٦ - وَرَوَى صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ، وَالْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ قُوَّةً فِي الدِّينِ وَحَزْمًا فِي لِبَنِ

وَإِيمَانًا فِي يَقِينٍ وَحِرْصًا - [٥٤٦] - عَلَى عِلْمٍ وَشَفَقَةً فِي تَفَقُّهِ وَقَصْدًا فِي عِبَادَةٍ وَرَحْمَةً لِلْجُهْدِ وَإِعْطَاءً لِلْسَّائِلِ لَا يَحِيفُ عَلَى مَنْ يَبْغِضُ

وَلَا يَأْتُمُ فِيمَنْ يُحِبُّ، فِي الزَّلَازِلِ وَقُورٍ وَفِي الرِّخَاءِ شُكُورٌ قَانِعٌ بِالَّذِي لَهُ، يَنْطِقُ لِفَيْهِمْ، وَيَسْكُتُ لِيَسْلَمَ، وَيَقْرَأُ بِالْحَقِّ قَبْلَ أَنْ يَشْهَدَ

عَلَيْهِ»

٩٠٧ - وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَالَ: «يَا أَبَا حَمْزَةَ أَلَا أَقُولُ لَكَ صِفَةَ

الْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ؟» قُلْتُ: بَلَى جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ مَنْ خَلَطَ عَلَيْهِ بِحُلْبِهِ، يَسْأَلُ لِيَعْلَمَ، وَيَصْمُتُ لِيَسْلَمَ، لَا يُحَدِّثُ بِالسَّرِّ

وَالْأَمَانَةِ الْأَصْدِقَاءَ، وَلَا يَكْتُمُ الشَّهَادَةَ الْبُعْدَاءَ، وَلَا يَحِيفُ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَلَا يَعْمَلُ شَيْئًا مِنَ الْحَقِّ رِيَاءً، وَلَا يَدَّعِي حَيَاءً، فَإِنْ ذُكِرَ بِخَيْرٍ

خَافَ مَا يَقُولُونَ، وَاسْتَغْفَرَ لِمَا يَعْلَمُونَ، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ يَنْهَى لَا يَنْتَهِي، وَيُؤْمَرُ وَلَا يَأْتِمِرُ، إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اعْتَرَضَ، وَإِذَا رَكَعَ رَبَضَ

وَإِذَا سَجَدَ نَقَرَ يَمْسِي وَهَمَّتُهُ الْعِشَاءُ، وَلَمْ يَصُمْ، وَيُصْحَ وَهَمَّتُهُ النَّوْمُ وَلَمْ يَسِرْ»

٤٠ فصل في فضل الصمت وحمده ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " من صمت نجا " وأنه صلى الله عليه وسلم قال: "

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " وقد ذكرنا هذا المعنى مجردا في التمهيد

٤٠ فصل في فضل الصمت وحمده ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " من صمت "

نجا " وأنه صلى الله عليه وسلم قال: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " وقد ذكرنا هذا المعنى مجردا في التمهيد

فَصَلِّ فِي فَضْلِ الصَّمْتِ وَحَمْدِهِ

٩٠٨ - ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا» - [٥٤٨] -

٩٠٩ - وَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْمَعْنَى مُجَرَّدًا فِي

التَّمْهِيدِ

٩١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ، مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: " إِنْ كَانَ فِتْنَةُ الْعَالَمِ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ، قَالَ: وَفِي الْإِسْتِمَاعِ سَلَامَةٌ وَزِيَادَةٌ فِي الْعِلْمِ، وَالْمُسْتَمِعُ شَرِيكُ الْمُتَكَلِّمِ فِي الْكَلَامِ تَوْفَقٌ وَتَزِينٌ وَزِيَادَةٌ وَنَقْصَانٌ، قَالَ: وَمَنْ الْعُلَمَاءُ مَنْ يَرَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِالْكَلامِ مِنْ غَيْرِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزِدُّ فِي الْمَسَاكِينِ وَلَا يَرَاهُمْ لَذَلِكَ مَوْضِعًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْزَنُ عَلَيْهِ وَيَرَى أَنَّ تَعْلِيمَهُ ضِعَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحِبُّ أَلَّا يُوجَدَ الْعِلْمُ إِلَّا عِنْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ فِي عَلَيْهِ مَا خَذَ السُّلْطَانُ حَتَّى يَغْضَبَ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ شَيْءٌ أَوْ يُغْفَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ حَقِّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصِبُ نَفْسَهُ لِلْفِتْيَا فَلَعَلَّهُ يُؤْتَى بِأَمْرٍ لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَيَسْتَحْيِي أَنْ يَقُولَ: لَا عِلْمَ لِي فَيَرْجُمُ فَيَكْتُبُ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَوِي كُلَّ مَا سَمِعَ حَتَّى يَرَوِي - [٥٤٩] - كَلَامَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى إِرَادَةً أَنْ يَعْزَرَ كَلَامَهُ " قَالَ أَبُو عَمْرٍ:

٩١١ - رَوَى مِثْلُ قَوْلِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ هَذَا كُلُّهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مِنْ وَجْهِهِ مُنْقَطِعَةً يَذُمُّ فِيهَا كُلَّ مَنْ كَانَ فِي هَذِهِ الطَّبَقَاتِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَيُوعِدُهُمْ عَلَى ذَلِكَ بِالنَّارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

٩١٢ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، نَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يَقُولُ: «إِنَّ الْكَلَامَ لَيَنْتَظِرُ الْفِتْنَةَ وَإِنَّ الْمُنْصِتَ لَيَنْتَظِرُ الرَّحْمَةَ»

٩١٣ - وَقَالُوا: فَضْلُ الْعَقْلِ عَلَى الْمُنْطِقِ حِكْمَةٌ. وَفَضْلُ الْمُنْطِقِ عَلَى الْعَقْلِ هُجْنَةٌ. - [٥٥٠] -

٩١٤ - وَقَالُوا: لَا يَجْتَرِئُ عَلَى الْكَلَامِ إِلَّا فَاتِقٌ أَوْ مَاتِقٌ "

٩١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْخَوْطِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الذِّيَالِ يَقُولُ: " تَعَلَّمَ الصَّمْتُ كَمَا تَعَلَّمَ الْكَلَامُ فَإِنْ يَكُنِ الْكَلَامُ يَهْدِيكَ فَإِنَّ الصَّمْتَ يَقِيكَ، وَلَكَ فِي الصَّمْتِ خَصْلَتَانِ: تَأْخُذُ بِهِ عِلْمٌ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ وَتَدْفَعُ بِهِ عَنْكَ مَنْ هُوَ أَجْدَلُ مِنْكَ، قَالَ الْخَوْطِيُّ، كَانَ أَبُو الذِّيَالِ يَتَكَلَّمُ بِالْحِكْمَةِ وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ غَيْرَ هَذَا فِي الصَّمْتِ "

٩١٦ - وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَثِيرًا مَا يَمَثَلُ بِهِذِهِ الْآيَاتِ:

[البحر الطويل]

يَرَى مُسْتَكِينًا وَهُوَ لِلَّهِ مَاقَتٌ ... بِهِ عَنْ حَدِيثِ الْقَوْمِ مَا هُوَ شَاغِلُهُ
وَأَرْجَاهُ عِلْمٌ عَنِ اللَّهِ كُلُّهُ ... وَمَا عَالِمٌ شَيْئًا كَمَنْ هُوَ جَاهِلُهُ
عَبُوسٌ عَنِ الْجَهَالِ حَتَّى يَرَاهُمْ ... فَلَيْسَ لَهُ مِنْهُمْ خَدِينٌ يَهَارِلُهُ
يَذْكُرُ مَا بَقِيَ مِنَ الْعَيْشِ آجِلًا ... فَيَشْغَلُهُ عَنْ عَاجِلِ الْعَيْشِ آجِلُهُ

٤٠ فصل في فضل الصمت وحمده ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " من صمت نجا " وأنه صلى الله عليه وسلم قال: " قَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ مِنَ التَّطَمُّنِ فِي فَصْلِ الصَّمْتِ ، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ مَا يَنْسَبُ إِلَى ٩١٧ - عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَهُوَ قَوْلُهُ:

[البحر الكامل]

أَقْلِلْ كَلَامَكَ وَاسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهِ ... إِنَّ الْبَلَاءَ يَبْعُضُهُ مَقْرُونُ
- [٥٥١] - وَاحْفَظْ لِسَانَكَ وَاحْتَفِظْ مِنْ عِيهِ ... حَتَّى يَكُونَ كَأَنَّهُ مَسْجُونُ
وَكُلُّ فُؤَادِكَ بِاللِّسَانِ وَقُلْ لَهُ: ... إِنَّ الْكَلَامَ عَلَيْكَ مَوْزُونُ
فِرْنَاهُ وَلَيْكَ مُحْكَمٌ فِي قَلْبِهِ ... إِنَّ الْبَلَاءَةَ فِي الْقَلِيلِ تَكُونُ
وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا الشَّعْرَ لِصَالِحِ بْنِ جَنَاحٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَهُوَ أَشْبَهُ بِمَذْهَبِ صَالِحٍ وَطَبْعِهِ.
٩١٨ - وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُ نَصْرِ بْنِ أَحْمَدَ الْخُبَزَارِيِّ:

[البحر الطويل]

لِسَانُ الْفَتَى حَتْفُ الْفَتَى حِينَ يَجْهَلُ ... وَكُلُّ أَمْرٍ مَا بَيْنَ فَكَيْهِ مَقْتُلُ
إِذَا مَا لِسَانُ الْمَرْءِ أَكْثَرَ هَذَرَهُ ... فَذَلِكَ لِسَانُ الْبَلَاءِ مُوَكَّلُ
وَكَمْ فَاتَحَ أَبْوَابَ شَرِّ لِنَفْسِهِ ... إِذَا لَمْ يَكُنْ قُفْلٌ عَلَى فَهِ مُقْفَلُ
وَمَنْ أَمِنَ الْآفَاتِ عَجَبًا بِرَأْيِهِ ... أَحَاطَتْ بِهِ الْآفَاتُ مِنْ حَيْثُ يَجْهَلُ
أَعْلَمَكُمْ مَا عَلَّمْتَنِي تَجَارِبِي ... وَقَدْ قَالَ قَبْلِي قَائِلٌ مُثْمَلُ
إِذَا قُلْتَ قَوْلًا كُنْتَ رَهْنَ جَوَابِهِ ... فَحَاذِرْ جَوَابَ السُّوءِ إِنْ كُنْتَ تَعْقِلُ
إِذَا شِئْتَ أَنْ تَحْيَا سَعِيدًا مُسْلِمًا ... فَدَبِّرْ وَمِيزْ مَا تَقُولُ وَتَفْعَلُ
قَالَ أَبُو عُمَرَ: الْكَلَامُ بِالْخَيْرِ أَفْضَلُ مِنَ السُّكُوتِ؛ لِأَنَّهُ أَرْفَعُ مَا فِي السُّكُوتِ السَّلَامَةُ، وَالْكَلامُ بِالْخَيْرِ غَنِيمَةٌ، وَقَدْ قَالُوا: مَنْ تَكَلَّمَ بِالْخَيْرِ غَنِمَ وَمَنْ سَكَتَ سَلِمَ، وَالْكَلامُ فِي الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَهُوَ يَجْرِي عِنْدَهُمْ بِمَجَرَى الذِّكْرِ وَالتَّلَاوَةِ إِذَا أُريدَ بِهِ نَفْيُ الْجَهْلِ وَوَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى وَالْوُقُوفُ عَلَى حَقِيقَةِ الْمَعَانِي

٩١٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْبَرْقِيُّ، نَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا هِشَامٌ، نَا قَتَادَةُ قَالَ: " مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: طُوبَى لِعَالِمٍ نَاطِقٍ أَوْ لِبَايَعٍ مُسْتَمِعٍ "

٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْخَوْطِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدِّيَّالِ يَقُولُ: «تَعَلَّمَ الصَّمْتُ»

٩٢١ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الصَّمْتُ حِكْمٌ وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ» - [٥٥٣] -

٩٢٢ - قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

[البحر الطويل]

وَفِي الصَّمْتِ الْمُبْلَغِ عَنْكَ حِكْمٌ ... كَمَا أَنَّ الْكَلَامَ يَكُونُ حِكْمًا
إِذَا لَمْ تَحْتَرَسْ مِنْ كُلِّ طَيْشٍ ... أَسَاتَ إِجَابَةً وَأَسَاتَ فَهْمًا
أَشَدُّ النَّاسِ لِلْعِلْمِ ادِّعَاءٌ ... أَقْلُهُمْ لِمَا هُوَ فِيهِ عَلَمًا
أَرَى الْإِنْسَانَ مَنُوقًا ضَعِيفًا ... وَمَا أَلُو لَعِلِمِ الْغَيْبِ رَجْمًا
٩٢٣ - وَلِأَبِي الْعَتَاهِيَةِ أَيْضًا:

[البحر الرجز]

مَنْ لَزِمَ الصَّمْتَ نَجَا ... مَنْ قَالَ بِاخْيَرِ غَمٍّ
مَنْ صَدَقَ اللَّهُ عَلَا ... مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ عَلِمَ
مَنْ ظَلَمَ النَّاسَ أَسَا ... مَنْ رَجِمَ النَّاسَ رُجِمَ
مَنْ طَلَبَ الْفَضْلَ إِلَى ... غَيْرِ ذِي الْفَضْلِ جُرِمَ
مَنْ حَفِظَ الْعَهْدَ وَفَى ... مَنْ أَحْسَنَ السَّمْعَ فَهَمَ

٤١ فصل في رفع الصوت في المسجد وغير ذلك من آداب العلم

﴿فَصَلِّ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ آدَابِ الْعِلْمِ﴾

٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ، نَا ابْنُ جَامِعٍ، نَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ أَشْهَبَ قَالَ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعِلْمِ وَغَيْرِهِ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِي ذَلِكَ فِي الْعِلْمِ وَلَا فِي غَيْرِهِ، لَقَدْ أَدْرَكْتُ النَّاسَ قَدِيمًا يَعْبُونَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَكُونُ فِي مَجْلِسِهِ، وَمَنْ كَانَ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مَسْجِدُهُ كَانَ يَتَعَذَّرُ مِنْهُ، وَأَنَا أَكْرَهُ ذَلِكَ وَلَا أَرَى فِيهِ خَيْرًا» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «أَجَازَ ذَلِكَ قَوْمٌ مِنْهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ»

٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: "مَرَرْتُ بِأَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي الْمَسْجِدِ وَقَدْ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَنِيفَةَ، هَذَا فِي الْمَسْجِدِ وَالصَّوْتُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُرْفَعَ فِيهِ؟ فَقَالَ: «دَعُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا هَذَا»

٩٢٦ - وَقِيلَ لِأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فِي مَسْجِدٍ كَذَا حَلَقَةٌ يَتَنَاطَرُونَ فِي الْفَقْهِ فَقَالَ: أَلْهَمُ رَأْسُ؟ قَالُوا: لَا قَالَ: لَا يَفْقَهُونَ أَبَدًا" قَالَ أَبُو عُمَرَ: "اِحْتَجَّ مَنْ أَجَازَ رَفْعَ الصَّوْتِ فِي الْمُنَاطَرَةِ بِالْعِلْمِ وَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ؛ بِحَدِيثِ

٩٢٧ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرَهَقَتْنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، -[٥٥٦]- وَوَاجِبٌ عَلَى الْعَالِمِ إِذَا لَمْ يَفْهَمْ عَنْهُ أَنْ يَكْرُرَ كَلَامَهُ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُمْ يَسْتَحِبُّ أَنْ لَا يَكْرُرَهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ؛ لِمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ

٩٢٨ - كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا»، -[٥٥٧]-

٩٢٩ - وَذَلِكَ عِنْدَهُمْ كَانَ لِيَفْهَمْ عَنْهُ كُلُّ مَنْ جَالَسَهُ مِنْ قَرِيبٍ وَبَعِيدٍ، وَهَكَذَا يَجِبُ أَنْ يَكْرُرَ الْمُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حَتَّى يَفْهَمْ عَنْهُ، وَأَمَّا إِذَا فَهَمَ عَنْهُ فَلَا وَجْهَ لِلتَّكْرِيرِ

٩٣٠ - وَذَكَرَ سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: "سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: مَا قُلْتُ لِأَحَدٍ قَطُّ: أَعِدْ عَلَيَّ، وَتَكَرَّرُ الْحَدِيثُ فِي الْمَجْلِسِ يَذْهَبُ بِنُورِهِ" وَقَدْ كَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقُولُ:

٩٣١ - «تَكَرَّرُ الْحَدِيثُ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ نَقْلِ الْحِجَارَةِ»

٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو مُسْلِمٍ، أَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ، -[٥٥٨]-

«تَكْرِيرُ الْحَدِيثِ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ نَقْلِ الصَّخْرِ»

٩٣٣ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ

يَقُولُ: «نَقْلُ الصَّخْرِ أَيْسَرُ مِنْ تَكْرِيرِ الْحَدِيثِ»

٩٣٤ - قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ قَتَادَةُ، «إِذَا أُعِدَّتِ الْحَدِيثُ فِي مَجْلِسٍ ذَهَبَ نُورُهُ»

٩٣٥ - وَقَالَتْ جَارِيَةُ ابْنِ السَّمَّكِ لَوَاعِظٍ لَهُ: " مَا أَحْسَنَ حَدِيثِكَ إِلَّا أَنَّكَ تُكْرِرُهُ فَقَالَ: أَكْرَرُهُ لِيَفْهَمَهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ فَقَالَتْ: إِلَى أَنْ يَفْهَمَهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ يَمْلِكُهُ كُلُّ مَنْ فَهَمَهُ " وَلَا بَأْسَ أَنْ يُسْأَلَ الْعَالَمُ قَائِمًا وَمَاشِيًا فِي الْأَمْرِ الْخَفِيفِ؛ لِحَدِيثِ

٩٣٦ - ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " بَيْنَمَا أُمِّشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَرْبِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ مَرٌّ يَنْفِرُ مِنْ يَهُودٍ خَيْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ "، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ بَشْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

٤٢ فصل

فَصْلٌ

٩٣٧ - وَذَكَرَ الْغُلَايُ، عَنْ ابْنِ عَاشَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ: " يَا بُنَيَّ، لَا تَعْلَمْ الْعِلْمَ لثَلَاثِ خِصَالٍ: لَا تُرَآئِي بِهِ وَلَا تُتَارِ بِهِ وَلَا تُبَاهِ بِهِ، وَلَا تَدَعُهُ لثَلَاثِ خِصَالٍ: رَغْبَةً فِي الْجَهْلِ وَزَهَادَةً فِي الْعِلْمِ وَاسْتِحْيَاءً مِنَ التَّعَلُّمِ " - [٥٦٠] -

٩٣٨ - وَقَدْ رَوَى هَذَا الْمَعْنَى، أَوْ نَحْوَهُ، عَنْ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ أَنَّهُ خَاطَبَ بِهِ ابْنَهُ،

٩٣٩ - أُنْشِذْتُ لِبَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ:

[البحر السريع]

كُنْ مُوسِرًا إِنْ شِئْتَ أَوْ مُعْسِرًا ... لَا بُدَّ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْهَمِّ
وَكَلَّمَا أَرْدَدْتَ بِهَا ثَرَوَةً ... زَادَ الَّذِي زَادَكَ فِي الْغَمِّ
إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ فِي دَهْرِهِمْ ... لَا يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ لِلْفَهْمِ
إِلَّا مُبَاهَاةً لِأَصْحَابِهِمْ ... وَعِدَةً لِلنَّصَمِ وَالظُّلْمِ

٩٤٠ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَعْلَمُوا الْعِلْمَ فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُوهُ فَكُظِمُوا عَلَيْهِ وَلَا تَخْلُطُوهُ بِضِحِّكَ وَلَا يَلْعَبُ فَتَمَجُّهُ الْقُلُوبُ؛ فَإِنَّ الْعَالَمَ إِذَا ضَحِكَ ضَحَكَكَ مَجَّ مِنَ الْعِلْمِ مَجَّةً» - [٥٦١] -

٩٤١ - وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَعْلَمُوا الْعِلْمَ وَتَزَيَّنُوا مَعَهُ بِالْوَقَارِ وَالْحِلْمِ وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ وَلِمَنْ تَعْلَمُونَهُ، وَلَا تَكُونُوا جَبَابِرَةَ الْعُلَمَاءِ فَيَذْهَبَ بَاطِلُكُمْ حَقِّكُمْ»

٩٤٢ - وَرَوَيْنَا عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ يَقُولُ مِثْلَ قَوْلِ عَلِيٍّ هَذَا سِوَاءً إِلَّا أَنَّ فِي آخِرِ لَفْظِهِ: «وَلَا تَكُونُوا مِنْ جَبَابِرَةِ الْعُلَمَاءِ؛ فَلَا يَقُومَ عَلَيْكُمْ بِمَجْهَلِكُمْ»

٩٤٣ - قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «قَدْ رَوَى هَذَا الْمَعْنَى بِخَوْ هَذَا اللَّفْظِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

٩٤٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ»

٤٣ فصل في مدح التواضع ودم العجب وطلب الرئاسة ومن أفضل آداب العالم تواضعه وترك الإعجاب لعلمه ونبذ حب الرئاسة عنه. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله"

٤٣ فصل في مدح التواضع ودم العجب وطلب الرئاسة ومن أفضل آداب العالم تواضعه وترك الإعجاب لعلمه ونبذ حب الرئاسة عنه. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله"

٩٤٥ - وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ التَّوَّاضِعَ لَا يَزِيدُ الْعَبْدَ إِلَّا رِفْعَةً فَتَوَاضَعُوا يَرْفَعُكُمُ اللَّهُ»

٩٤٦ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فُتَيْحٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَكْرِيَّا النَّيْسَابُورِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْفَرِيَّابِيُّ، نَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ - [٥٦٣] - جَعْفَرٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صِدْقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»

٩٤٧ - وَقَالُوا: الْمُتَوَاضِعُ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ أَكْثَرُ عِلْمًا كَمَا أَنَّ الْمَكَانَ الْمُنْخَفِضَ أَكْثَرُ الْبِقَاعِ مَاءً.

٩٤٨ - وَرَوَيْنَا مِنْ وَجْهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِحُكْمِهِ وَقِيلَ لَهُ: ائْتَعِشْ، نَعِشْكَ اللَّهُ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ حَقِيرٌ وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرٌ" - [٥٦٥] -

٩٤٩ - وَكَانَ يُقَالُ: «إِذَا كَانَ عِلْمُ الرَّجُلِ أَكْثَرَ مِنْ عَقْلِهِ كَانَ قِنًا أَنْ بَصَرَهُ»

٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا وَلَا يَبِغْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ»

٩٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ نَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ بْنِ ثُمَامَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ أَحْدَثُوا الْأَسْنَانَ قَدْ قَرَأُوا الْكُتُبَ وَعَلِمُوا عِلْمًا، وَإِنَّهُمْ طَلَبُوا بِقِرَاءَتِهِمْ وَعِلْمِهِمُ الشَّرَفَ وَالْمَالَ، وَإِنَّهُمْ ابْتَدَعُوا بِهَا بَدْعًا أَدْرَكُوا بِهَا الْمَالَ وَالشَّرَفَ فِي الدُّنْيَا فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»

٩٥٢ - رَوَيْنَا عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَضَعَ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ تَوَاضِعًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» - [٥٦٧] -

٩٥٣ - وَقِيلَ لِبَزْرَجِهِمْ: "مَا النِّعْمَةُ الَّتِي لَا يُحْسَدُ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا؟ قَالَ: التَّوَّاضِعُ وَقِيلَ لَهُ: مَا الْبَلَاءُ الَّذِي لَا يُرْحَمُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ؟ قَالَ: الْعُجْبُ"

٩٥٤ - وَقَالَ: "التَّوَّاضِعُ مَعَ السَّخَافَةِ وَالْبُخْلِ أَحْمَدُ مِنَ الْكِبَرِ مَعَ السَّخَاءِ وَالْأَدَبِ، فَأَعْظَمُ بِحَسَنَةِ عَفَتْ عَلَى سَيِّئَتَيْنِ، وَأَفْظَعُ بِعَيْبِ أَفْسَدَ مِنْ صَاحِبِهِ حَسَنَتَيْنِ،

٩٥٥ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْمُرَادِيُّ فِي قَوْلِهِ:

[البحر الطويل]
وَأَحْسَنُ مَقْرُونَيْنِ فِي عَيْنِ نَاطِرٍ ... جَلَالَةُ قَدَرٍ فِي ثِيَابٍ تَوَاضِعٍ

٩٥٦ - وَأَحْسَنُ مِنْهُ قَوْلُ بَعْضِ الْعِرَاقِيِّينَ يَمْدَحُ رَجُلًا:

[البحر الطويل]

فَتَى كَانَ عَذَبَ الرُّوحَ لَا مِنْ غَضَاضَةٍ ... وَلَكِنَّ كِبَرًا أَنْ يَكُونَ بِهِ كِبَرُ

٤٣ فصل في مدح التواضع واذم العجب وطلب الرئاسة ومن أفضل آداب العالم تواضعه وترك الإعجاب لعلمه ونبد حب الرئاسة عنه. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله"

٩٥٧ - وَقَالَ الْبَحْرِيُّ:

[البحر الخفيف]

وَإِذَا مَا الشَّرِيفُ لَمْ يَتَوَاضِعْ ... لِلْأَخْلَاءِ فَهُوَ عَيْنُ الْوَضِيعِ

٩٥٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبْدِوَسٍ: «كُلَّمَا تَوَقَّرَ الْعَالَمُ وَارْتَفَعَ كَانَ الْعُجْبُ إِلَى صَاحِبِهِ أَسْرَعَ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ وَنَزَعَ حُبَّ الرِّيَاسَةِ عَنْ نَفْسِهِ»

٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قَوْذَرٍ، عَنْ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ رَأَى يَتَّبِعُ الْأَحَادِيثَ: -[٥٦٨]- «اتَّقِ اللَّهَ وَارْضَ بِالْذُّونِ مِنَ الْمَجَالِسِ وَلَا تُؤْذِ أَحَدًا فَإِنَّهُ كَلَّوْا مَلَأَ عَلَيْكَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَعَ الْعُجْبِ مَا زَادَكَ اللَّهُ بِهِ إِلَّا سَفَالًا وَنَقْصًا»

٩٦٠ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ، «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا فِيهِ ثَلَاثُ خِلَالٍ: شُحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَبِعٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»

٩٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ أَبِي عَقِيلٍ، نَا يَغْنَمُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثُ مُهْلِكَاتٍ وَثَلَاثُ مُنْجِيَّاتٍ، فَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ فَشُحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَبِعٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ، وَالثَّلَاثُ الْمُنْجِيَّاتُ تَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَكَلِمَةُ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالسَّخَطِ، وَالِاقْتِصَادُ فِي الْغِنَى وَالْفَقْرِ»

٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرُوزِيُّ، نَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارِ الْمُقَرِّيُّ، نَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ عِلْمًا أَنْ يَخْشَى اللَّهَ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ يُعْجَبَ بِعَمَلِهِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «إِنَّمَا أَعْرِفُهُ بِعَمَلِهِ» -[٥٧٠]-

٩٦٣ - قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «عَلَامَةُ الْجَهْلِ ثَلَاثٌ: الْعُجْبُ وَكَثْرَةُ الْمُنْطِقِ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ وَأَنْ يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ وَيَأْتِيَهُ»

٩٦٤ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ: «سَأَلْتُ الْفَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ التَّوَّاضُعِ، فَقَالَ: أَنْ تَخْضَعَ لِلْحَقِّ وَتَتَّقَادَ لَهُ مِنْ سَمْعَتِهِ وَلَوْ كَانَ أَجْهَلَ النَّاسِ لَزِمَكَ أَنْ تَقْبَلَهُ مِنْهُ» -[٥٧١]-

٩٦٥ - وَقَالُوا: «الْعُجْبُ يَهْدِمُ الْمَحَاسِنَ،

٩٦٦ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «الْإِعْجَابُ آفَةُ الْأَلْبَابِ»

٩٦٧ - وَقَالَ غَيْرُهُ: «إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ دَلِيلٌ عَلَى ضِعْفِ عَقْلِهِ»

٩٦٨ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ حَيْثُ يَقُولُ:

[البحر البسيط]

الْمَالُ آفَتُهُ التَّبَذِيرُ وَالنَّهْبُ ... وَالْعِلْمُ آفَتُهُ الْإِعْجَابُ وَالْغَضَبُ

٩٦٩ - وَقَالُوا: «مَنْ أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ ذَلٌّ، وَمَنْ اسْتَغْنَى بِعَقْلِهِ زَلٌّ، وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى النَّاسِ ذَلٌّ وَمَنْ خَالَطَ الْأَنْذَالَ حَقَرَ وَمَنْ جَالَسَ الْعُلَمَاءَ وَفَرَّ»

٩٧٠ - وَقَالُوا: لَا تَرَى الْمُعْجَبَ إِلَّا طَالِبًا لِلرِّيَاسَةِ،

٩٧١ - وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَحَبَّ الرِّيَاسَةَ إِلَّا حَسَدَ وَبَغَى وَتَبَعَ عُيُوبَ النَّاسِ وَكَرِهَ أَنْ يُذَكَّرَ أَحَدٌ بِخَيْرٍ»

٩٧٢ - وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: «وَاللَّهِ مَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ إِلَّا بِحُبِّ الرِّيَاسَةِ»

٤٣ فصل في مدح التواضع واذم العجب وطلب الرئاسة ومن أفضل آداب العالم تواضعه وترك الإعجاب لعلمه ونبذ حب الرئاسة عنه. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله"

٩٧٣ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

أَخِيُّ مَنْ عَشِقَ الرِّئَاسَةَ خَفْتُ أَنْ ... يَطْغَى وَيُحْدِثَ بِدْعَةً وَضَلَالًا

٩٧٤ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

[البحر البسيط]

حُبُّ الرِّئَاسَةِ أَطْغَى مِنْ عَلَى الْأَرْضِ ... حَتَّى بَغَى بَعْضُهُمْ فِيهَا عَلَى بَعْضٍ
٥- [٥٧٢]

٩٧٥ - وَلِي فِي هَذَا الْمَعْنَى:

[البحر البسيط]

حُبُّ الرِّئَاسَةِ دَاءٌ يَحْلُقُ الدُّنْيَا ... وَيَجْعَلُ الْحُبَّ حَرْبًا لِلْمُحِبِّينَا
يَقْرِى الْحَلَاقِيمَ وَالْأَرْحَامَ يَقْطَعُهَا ... فَلَا مُرُوءَةَ تَبْقَى وَلَا دِينًا
مَنْ دَانَ بِالْجَهْلِ أَوْ قَبِلَ الرُّسُوحَ ... فَمَا تُفْلِحُ إِلَّا عَدُوًّا لِلْمُحَقِّينَا
يَسْنَا الْعُلُومَ وَيَقْبِلُ أَهْلَهَا حَسَدًا ... ضَاهَى بِذَلِكَ أَعْدَاءَ النَّبِيِّينَا

٩٧٦ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْخَوَّارِيِّ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ خَلْفٍ يَقُولُ: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا زِلَازَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِيَّ أَيْسَرُ مِنْ إِزَالَةِ الرِّيَاسَةِ»

٩٧٧ - وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ الْبَصْرِيُّ الْمُتَكَلِّمُ:

[البحر الكامل]

إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ مَا أَقُولُ ... وَمَا تَقُولُ فَأَنْتَ عَالِمٌ
أَوْ كُنْتُ تَجْهَلُ ذَا وَذَاكَ ... فَكُنْ لِأَهْلِ الْعِلْمِ لَا زِمَ
أَهْلُ الرِّيَاسَةِ مَنْ ... يَنَازِعُهُمْ رِيَّاسَتَهُمْ فَظَالِمٌ
لَا تَطْلُبَنَّ رِيَّاسَةً ... بِالْجَهْلِ أَنْتَ لَهَا مُخَاصِمٌ
لَوْلَا مَقَامُهُمْ رَأَيْتَ ... الدِّينَ مُضْطَرَبَ الدَّعَائِمِ
وَهَذَا مَعْنَاهُ فِيمَنْ رَأْسٌ بِحَقٍّ وَعِلْمٌ صَحِيحٌ أَنْ لَا يُحْسَدَ وَلَا يُبَغَى عَلَيْهِ
٩٧٨ - وَلِخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ:

[البحر الكامل]

لَوْ كُنْتُ تَعْلَمُ مَا أَقُولُ عَذَرْتَنِي ... أَوْ كُنْتُ تَعْلَمُ مَا تَقُولُ عَذَلْتُكَ
لَكِنْ جَهِلْتُ مَقَالَتِي فَعَذَلْتَنِي ... وَعَلِمْتُ أَنَّكَ جَاهِلٌ فَعَذَرْتُكَ
٩٧٩ - وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: «مَنْ أَحَبَّ الرِّيَاسَةَ فَلْيَعِدْ رَأْسَهُ لِلنِّطَاحِ» - [٥٧٣] -
٩٨٠ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ:

[البحر البسيط]

تَغَايَرَ النَّاسُ فِيمَا لَيْسَ يَنْفَعُهُمْ ... وَفَرَّقَ النَّاسَ آرَاءُ وَأَهْوَاءُ

٩٨١ - وَقَالَ آخَرُ:

[البحر البسيط]

حُبُّ الرِّيَاسَةِ دَاءٌ لَا دَوَاءَ لَهُ ... وَقَلَّ مَا تَجِدُ الرَّاغِبِينَ بِالْقَسَمِ

٤٤ فصل قال أبو عمر: "ومن أدب العالم ترك الدعوى لما لا يحسنه، وترك الفخر بما يحسنه، إلا أن يضطر إلى ذلك كما اضطر يوسف عليه السلام حين قال: اجعلني على خزان الأرض إني حفيظ عليم وذلك أنه لم يكن بحضرته من يعرف حقه فيثني عليه بما ٩٨٢ - حدثنا خلف بن أحمد، وعبد الرحمن بن يحيى قالوا: نا أحمد بن سعيد، نا إسحاق بن إبراهيم بن نعيم بن نا ويعطيه بقسطه، عوايني مروان، نا أحمد بن حاتم، نا يحيى بن إيمان قال: سمعت سفيان الثوري يقول: «كُنت أتمنى الرياسة، وأنا شاب وارى الرجل عند السارية يفتي فأغبطه فلما بلغت عرفت»

٩٨٣ - وقال المأمون: «من طلب الرياسة بالعلم صغيراً فاته علم كثير»

٩٨٤ - وقال منصور بن إسماعيل الفقيه:

[البحر الكامل]

الكلب أكرم عشرة ... وهو النهاية في الحساسة - [٥٧٤] -

من تعرض للرياسة ... قبل إبان الرياسة

٩٨٥ - وروى عن علي رضي الله عنه أنه خرج يوماً من المسجد فاتبه الناس فالتفت إليهم وقال: أي قلب يصلح على هذا؟ ثم قال: خفق النعال مفسدة لقلوب نوكي الرجال

٩٨٦ - وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «هي مفسدة للتبوع مذلة للتابع»

٩٨٧ - وقال زيد بن الحباب: نا جعفر بن سليمان الضبي قال: سمعت - [٥٧٥] - مالك بن دينار يقول: «من تعلم العمل لكسره، ومن تعلمه لغير العمل زاده نخرًا»

٤٤ فصل قال أبو عمر: "ومن أدب العالم ترك الدعوى لما لا يحسنه، وترك الفخر بما يحسنه، إلا أن يضطر إلى ذلك كما اضطر يوسف عليه السلام حين قال: اجعلني على خزان الأرض إني حفيظ عليم وذلك أنه لم يكن بحضرته من يعرف حقه فيثني عليه بما هو فيه ويعطيه بقسطه، ورأى

فصل قال أبو عمر: "ومن أدب العالم ترك الدعوى لما لا يحسنه، وترك الفخر بما يحسنه، إلا أن يضطر إلى ذلك كما اضطر يوسف عليه السلام حين قال: {اجعلني على خزان الأرض إني حفيظ عليم} [يوسف: ٥٥] وذلك أنه لم يكن بحضرته من يعرف حقه فيثني عليه بما هو فيه ويعطيه بقسطه، ورأى هو أن ذلك المقعد لا يقعه غيره من أهل وقته إلا قصر عما يجب لله عز وجل من القيام به من حقوقه فلم يسعه إلا السعي في ظهور الحق بما أمكنه، فإذا كان ذلك فجأز للعالم حينئذ الشناء على نفسه والتنبية على موضعه، فيكون حينئذ تحدث بنعمة ربه عنده على وجه الشكر لها،

٩٨٨ - وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث صدقات النبي صلى الله عليه وسلم حين تنازع فيها العباس وعلي: «والله لقد كنت فيها باراً تابِعاً للحق صادقاً»، ولم يكن ذلك منه تركية لنفسه رضي الله عنه، وأفضح ما يكون للمرء دعواه بما لا يقوم به" وقد عاب العلماء ذلك قديماً وحديثاً، وقالوا فيه نظماً ونثراً فمن ذلك ٩٨٩ - قول أبي العباس الناشي:

[البحر الخفيف]

من تحلى بغير ما هو فيه ... عاب ما في يديه ما يدعيه

وَإِذَا حَاوَلَ الدَّعَاوَى لِمَا فِيهِ ... أَضَافُوا إِلَيْهِ مَا لَيْسَ فِيهِ
وَيَحْسِبُ الَّذِي ادَّعَا مَا عَدَاهُ ... أَنَّهُ عَالِمٌ بِمَا يَعْتَرِيهِ
وَمَحَلُّ الْفَتَى سَيَظْهَرُ فِي النَّاسِ ... وَإِنْ كَانَ ذَاتِبًا يُخْفِيهِ
٩٩٠ - وَأَحْسَنُ مِنْ قَوْلِ النَّاشِي قَوْلُ الْآخِرِ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

[البحر الخفيف]

مَنْ تَحَلَّى بِغَيْرِ مَا هُوَ فِيهِ ... فَضَحَتْهُ شَوَاهِدُ الْامْتِحَانِ
وَجَرَى فِي الْعُلُومِ جَرَى سَكَيْتٍ ... خَلَفَتْهُ الْجِيَادُ يَوْمَ الرِّهَانِ

٤٥ فصل

كفصل

٩٩١ - وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، وَشَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَا: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَتُفْتَحُ لَكُمْ الْأَرْضُ وَيَأْتِيَكُمْ قَوْمٌ» أَوْ قَالَ: «غُلَمَانٌ حَدِيثَةُ أَسْنَانِهِمْ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، وَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ وَيَتَعَلَّمُونَ مِنْكُمْ فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَعَلِمُوهُمْ وَالْطُّفُوهُمْ وَوَسَّعُوا لَهُمْ فِي الْمَجْلِسِ وَفَهَّمُوهُمْ الْحَدِيثَ» فَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَقُولُ لَنَا: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ نُوَسِّعَ لَكُمْ فِي الْمَجْلِسِ وَأَنْ نَفْهَمَكُمُ الْحَدِيثَ» - [٥٨٠] -

٩٩٢ - وَيُرْوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: "مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ عَلَيْكَ إِذَا أَتَيْتَهُ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيْهِ خَاصَّةً وَعَلَى الْقَوْمِ عَامَةً وَتَجْلِسَ قُدَّامَهُ، وَلَا تُشْرِ بِيَدَيْكَ، وَلَا تَعْمَزَ بِعَيْنَيْكَ، وَلَا تَقُلْ: قَالَ فُلَانٌ خِلَافَ قَوْلِكَ، وَلَا تَأْخُذْ بِشُوبِهِ، وَلَا تُلَحَّ عَلَيْهِ فِي السُّؤَالِ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ النَّخْلَةِ الْمُرْتَبَةِ لَا يَزَالُ يَسْقُطُ عَلَيْكَ مِنْهَا شَيْءٌ"

٩٩٣ - وَقَالُوا: مِنْ تَمَامِ آلَةِ الْعَالِمِ أَنْ يَكُونَ مَهِيئًا وَقُورًا بَطِيءًا الْإِلْتِقَاتِ قَلِيلَ الْإِشَارَةِ لَا يَصْحَبُ وَلَا يَلْعَبُ وَلَا يَجْفُو وَلَا يَلْعَبُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَعَ آدَاءِ مَا لِلَّهِ عَلَيْهِ - [٥٨١] -

٩٩٤ - وَبَلَّغْنِي أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِسْحَاقَ قِيلَ لَهُ: "لَوْ أَلَفْتَ كِتَابًا فِي آدَابِ الْقَضَاةِ، قَالَ: وَهَلْ لِلْقَاضِي آدَبٌ غَيْرُ آدَبِ الْإِسْلَامِ؟ ثُمَّ قَالَ: إِذَا قَضَى الْقَاضِي بِالْحَقِّ فَلْيَقْعُدْ فِي مَجْلِسِهِ كَيْفَ شَاءَ، وَبِمَدِّ رِجْلَيْهِ إِنْ شَاءَ"

٩٩٥ - وَقَالُوا: «الْوَاجِبُ عَلَى الْعَامِلِ أَنْ لَا يُنَاطَرَ جَاهِلًا وَلَا لَجُوجًا، فَإِنَّهُ يَجْعَلُ الْمُنَاطَرَةَ ذَرِيعَةً إِلَى التَّعَلُّمِ بِغَيْرِ شُكْرِ»

٩٩٦ - وَقَالَ أَيُّوبُ بْنُ الْقُرَيْبِ: "أَحَقُّ النَّاسِ بِالْإِجْلَالِ ثَلَاثَةٌ: الْعُلَمَاءُ، وَالْإِخْوَانُ، وَالسُّلْطَانُ، فَمَنْ اسْتَخَفَّ بِالْعُلَمَاءِ أَفْسَدَ دِينَهُ، وَمَنْ اسْتَخَفَّ بِالْإِخْوَانِ أَفْسَدَ مَرْوَتَهُ، وَمَنْ اسْتَخَفَّ بِالسُّلْطَانِ أَفْسَدَ دُنْيَاهُ، وَالْعَاقِلُ لَا يَسْتَخِفُّ بِأَحَدٍ" قَالَ: «وَالْعَاقِلُ الدِّينُ شَرِيعَتُهُ، وَالْحِلْمُ طَبِيعَتُهُ، وَالرَّأْيُ الْحَسَنُ سَجِيَّتُهُ» قَالَ أَبُو عَمْرٍو: "وَأَدَابُ الْمُنَاطَرَةِ يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهَا، وَقَدْ أَلَفَّ قَوْمٌ فِي آدَبِ الْجَدَلِ وَآدَبِ الْمُنَاطَرَةِ كُتُبًا، مَنْ طَالَعَهَا وَقَفَّ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهَا وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ فِي هَذِهِ الْفُصُولِ عَنِ السَّلَفِ مِنْ جِهَةِ الْآثَارِ مَا يُغْنِي وَيَكْفِي، بَلْ مَا يُغْنِي وَيُشْفِي مَنْ جِهَةِ اتِّبَاعِ السَّلَفِ عَلَى طَرَائِقِهِمْ وَهَدْيِهِمْ فَهُوَ الْعِلْمُ وَالْأَدَبُ لِمَنْ وَفَّقَ لِفَهْمِهِ،

٩٩٧ - وَأَحْسَنُ مَا رَأَيْتُ فِي آدَابِ التَّعَلُّمِ وَالتَّفَقُّهِ مِنَ النِّظْمِ مَا يَنْسَبُ إِلَى اللُّؤْلُؤِيِّ مِنَ الرِّجْزِ، وَبَعْضُهُمْ يَنْسِبُهُ إِلَى الْمَأْمُونِ وَقَدْ رَأَيْتُ إِيرَادَ مَا ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ لِحُسْنِهِ وَلِمَا رَجَوْتُ مِنَ النَّفْعِ بِهِ لِمَنْ طَالَعَ كِتَابِي هَذَا نَفَعَنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ بِهِ، - [٥٨٢] - قَالَ:

[البحر الرجز]

وَأَعْلَمُ بِأَنَّ الْعِلْمَ بِالتَّعَلُّمِ ... وَالْحِفْظَ وَالِاتِّقَانَ وَالتَّفْهِيمَ
وَالْعِلْمُ قَدْ يَرْزُقُهُ الصَّغِيرُ ... فِي سِنِّهِ وَيَحْرُمُ الْكَبِيرُ
وَأَمَّا الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ ... لَيْسَ بِرَجُلِيهِ وَلَا يَدِيهِ
لِسَانُهُ وَقَلْبُهُ الْمَرْكَبُ ... فِي صَدْرِهِ وَذَاكَ خُلِقَ عَجَبُ
وَالْعِلْمُ بِالتَّفْهِيمِ وَبِالْمُذَاكَرَةِ ... وَالدَّرْسِ وَالْفِكْرَةِ وَالْمُنَاطَرَةِ
قُرْبَ إِنْسَانٍ نِيَالُ الْحِفْظِ ... وَيُورِدُ النَّصَّ وَيَحْكِي اللَّفْظَ
وَمَا لَهُ فِي غَيْرِهِ نَصِيبٌ ... مِمَّا حَوَاهُ الْعَالَمُ الْأَدِيبُ
وَرَبُّ ذِي حِرْصٍ شَدِيدِ الْحُبِّ ... لِلْعِلْمِ وَالذِّكْرِ بَلِيدُ الْقَلْبِ
مُعْجَزٌ فِي الْحِفْظِ وَالرِّوَايَةِ ... لَيْسَتْ لَهُ عَمَّنْ رَوَى حِكَايَةَ
وَأَخْرِعُطِي بِلَا اجْتِهَادٍ ... حِفْظًا لَمَّا قَدْ جَاءَ فِي الْإِسْنَادِ
يَهْدِيهِ بِالْقَلْبِ لَا بِنَاطِرِهِ ... لَيْسَ بِمُضْطَرٍّ إِلَى قَاطِرِهِ
فَالْتَمَسَ الْعِلْمَ وَأَجْمَلَ فِي الطَّلَبِ ... وَالْعِلْمُ لَا يَحْسُنُ إِلَّا بِالْأَدَبِ
وَالْأَدَبُ النَّافِعُ حَسَنُ السَّمْتِ ... وَفِي كَثِيرِ الْقَوْلِ بَعْضُ الْمُقْتِ
فَكُنْ لِحَسَنِ السَّمْتِ مَا حَيِّتَا ... مُقَارَفًا تُحَدُّ مَا بَقِيَتَا
وَأِنْ بَدَتْ بَيْنَ النَّاسِ مَسْأَلَةٌ ... مَعْرُوفَةٌ فِي الْعِلْمِ أَوْ مُفْتَعَلَةٌ
فَلَا تَكُنْ إِلَى الْجَوَابِ سَابِقًا ... حَتَّى تَرَى غَيْرَكَ فِيهَا نَاطِقًا
فَكَمْ رَأَيْتُ مِنْ عَجُولٍ سَابِقٍ ... مِنْ غَيْرِ فَهْمٍ بِالْخَطِّ نَاطِقُ
أُزْرَى بِهِ ذَلِكَ فِي الْمَجَالِسِ ... عِنْدَ ذَوِي الْأَلْبَابِ وَالتَّنَافُسِ
- [٥٨٣] - وَقُلْ إِذَا أَعْيَاكَ ذَاكَ الْأَمْرُ ... مَا لِي بِمَا تَسْأَلُ عَنْهُ خَبْرُ
فَذَاكَ شَطْرُ الْعِلْمِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ ... كَذَاكَ مَا زَالَتْ تَقُولُ الْحُكَمَا
وَالصَّمْتُ فَاعْلَمْ بِكَ حَقًّا أَزِينُ ... إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ عِلْمٌ مُتَقَنُ
إِيَّاكَ وَالْعُجْبُ بِفَضْلِ رَأْيِكَ ... وَاحْذَرْ جَوَابَ الْقَوْلِ مِنْ خَطَائِكَ
كَمْ مِنْ جَوَابٍ أَعْقَبَ النَّدَامَةَ ... فَاعْتَمِ الصَّمْتُ مَعَ السَّلَامَةِ
الْعِلْمُ بَحْرٌ مَنَاهَا يَبْعُدُ ... لَيْسَ لَهُ حَدٌّ إِلَيْهِ يَقْصُدُ
وَلَيْسَ كُلُّ الْعِلْمِ قَدْ حَوِيَتْهُ ... أَجَلٌ وَلَا الْعُشْرُ وَلَوْ أَحْصَيْتُهُ
وَمَا بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْهُ أَكْثَرُ ... مِمَّا عَلِمْتَ وَالْجَوَادُ يَعِثُ
فَكُنْ لَمَّا سَمِعْتَهُ مُسْتَفْهِمًا ... إِنْ أَنْتَ لَا تَفْهَمُ مِنْهُ الْكَلِمَا
الْقَوْلُ قَوْلَانِ فَقَوْلٌ تَعْقِلُهُ ... وَآخَرُ تَسْمَعُهُ فَتَجْهَلُهُ
وَكُلُّ قَوْلٍ فَلَهُ جَوَابٌ ... يَجْمَعُهُ الْبَاطِلُ وَالصَّوَابُ
وَلِلْكَلامِ أَوَّلٌ وَآخِرُ ... فَافْهَمْهُمَا وَالذَّهْنُ مِنْكَ حَاضِرُ

لَا تَدْفَعُ الْقَوْلَ وَلَا تَرُدَّهُ ... حَتَّى يُؤَدِّكَ إِلَى مَا بَعْدَهُ
فَرُبَّمَا أَعْيَى ذَوِي الْفَضَائِلِ ... جَوَابُ مَا يَلْقَى مِنَ الْمَسَائِلِ
فَيَمْسِكُوا بِالصَّمْتِ عَنْ جَوَابِهِ ... عِنْدَ اعْتِرَاضِ الشَّكِّ فِي صَوَابِهِ
وَلَوْ يَكُونُ الْقَوْلُ فِي الْقِيَاسِ ... مِنْ فَضَّةٍ بَيضاءَ عِنْدَ النَّاسِ
إِذَا لَكَانَ الصَّمْتُ عَيْنَ مِنَ الذَّهَبِ ... فَافْتَهُمُ هَذَاكَ اللَّهُ آدَابَ الطَّلَبِ

٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ يَقُولُ: قَالَ أَكْثَمُ بْنُ صَيْفِيٍّ: «كَوَيْلُ عَالِمٍ أَمْرٌ مِنْ جَاهِلٍ، مَنْ جَهَلَ شَيْئًا عَادَاهُ، وَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا - [٥٨٤] - اسْتَعْبَدَهُ»

٩٩٩ - وَقَالَ غَيْرُهُ: «عَلِمٌ لَا يَعْبُرُ مَعَكَ الْوَادِي لَا تَعْمُرُ مَعَهُ النَّادِي، إِذَا أَرْدَحَمَ الْجَوَابُ خَفِيَ الصَّوَابُ، اللَّغَطُ يَكُونُ مَعَهُ الْغَلَطُ، لَوْ سَكَتَ مَنْ لَا يَعْلَمُ سَقَطَ الْاِخْتِلَافُ»

١٠٠٠ - وَقَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا سَمِعْتُ شَيْئًا إِلَّا كَتَبْتُهُ، وَمَا كَتَبْتُهُ إِلَّا حَفِظْتُهُ، وَمَا حَفِظْتُهُ إِلَّا نَفَعَنِي»
١٠٠١ - أَوْصَى يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ ابْنَهُ جَعْفَرًا قَالَ: «لَا تُرَدَّ عَلَى أَحَدٍ جَوَابًا حَتَّى تَفْهَمَ كَلَامَهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَصْرِفُكَ عَنْ جَوَابِ كَلَامِهِ إِلَى غَيْرِهِ وَيُؤَكِّدُ الْجَهْلَ عَلَيْكَ وَلَكِنْ أَفْهَمْ عَنْهُ، فَإِذَا فَهَمْتَهُ فَأَجِبْهُ، وَلَا تَتَعَجَّلْ بِالْجَوَابِ قَبْلَ الْاِسْتِفْهَامِ، وَلَا تَسْتَحْ أَنْ تَسْتَفْهَمَ إِذَا لَمْ تَفْهَمْ فَإِنَّ الْجَوَابَ قَبْلَ الْفَهْمِ حَقٌّ، وَإِذَا جَهَلْتَ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَ فَاسْأَلْ، فَيَبْدُو لَكَ وَاسْتَفْهَمْتُكَ أَحْمَدُ بِكَ، وَخَيْرٌ لَكَ مِنَ السُّكُوتِ عَلَى الْعَجِيِّ»

٤٦ باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء

﴿بَابُ مَا رُوِيَ فِي قَبْضِ الْعِلْمِ وَذَهَابِ الْعُلَمَاءِ﴾

١٠٠٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الْحَمَّالِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كُثَّاسَةَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَنْظُرُ الْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ» فَسَمِعَهُ عُمَرُ بْنُ الْيَاسِرِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ قَبْضَ الْعِلْمِ لَيْسَ شَيْئًا يَنْتَزِعُ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ وَلَكِنَّهُ فَنَاءُ الْعُلَمَاءِ»

١٠٠٣ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُمْ نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، ثنا مَالِكٌ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَحْشِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ يَنْزِعُهُ انْتِزَاعًا مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرَكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا فَسَلُّوا فَافْتَوُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»

١٠٠٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ» فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً

١٠٠٥ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الْحَمَّالِ قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ كُثَّاسَةَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ

النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُهُ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جَهْلًا فَسَلُّوا فَأَقْتَوُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»

١٠٠٦ - وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نا الْحَمِيدِيُّ، نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نا مُسَدَّدٌ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِيُّ، نا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا عَارِمٌ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْقَاضِي بِالْبَصْرَةِ نا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا الْقَعْنَبِيُّ، نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، ح وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نا عَمْرُو بْنُ أَبِي تَمَّامٍ، نا مُحَمَّدُ

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، نا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، قَالُوا كُلُّهُمْ: أَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُهُ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَتْرَكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جَهْلًا فَسَأَلُوهُمْ فَأَقْتَوَاهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَمَعْنَى رَوَايَاتِهِمْ كُلُّهَا مَعْنَى وَاحِدٍ، وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثٍ، قَالَ عُرْوَةُ: «ثُمَّ لَبِثْتُ سَنَةً ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو - [٥٨٨] - بِالطَّوَّافِ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنِي بِهِ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ الَّتِي فِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ مِمَّنْ ذَكَرْنَا مَعَهُ» وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الْأَوْزَاعِيُّ، وَمِسْعَرٌ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُ عَجَلَانَ، وَمَعْمَرٌ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جُمَحٍ، وَحَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَأَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَتِيمُ عُرْوَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ وَمَعْنَاهَا "

١٠٠٧ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ إِيَّاهُ وَلَكِنْ يَذْهَبُ بِالْعُلَمَاءِ، كُلُّمَا ذَهَبَ عَالِمٌ ذَهَبَ بِمَا مَعَهُ مِنَ الْعِلْمِ حَتَّى يَبْقَى مَنْ لَا يَعْلَمُ فَيَضِلُّوا وَيُضِلُّوا»

١٠٠٨ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْفَعُ الْعِلْمَ بِقَبْضٍ يَقْبِضُهُ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ بَعْلِهِمْ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جَهْلًا فَسَلُّوا فَخَدُّوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» - [٥٨٩] -

١٠٠٩ - وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ

١٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى نا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ نا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ نا سُخْنُونُ ثنا ابْنُ وَهْبٍ أَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِتَمَامِهِ، وَسَنَدُكَرُهُ فِي بَابِ ذِمِّ الرَّأْيِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِأَنَّ فِيهِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْأَسْوَدِ مَا يُوجِبُ ذِكْرَهُ هُنَاكَ

١٠١١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، إِجَازَةً، قَالَا: أَنَا مُسَلِّمَةُ بْنُ قَاسِمٍ، نا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، نا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَبْدِ الْقَاهِرِ الزُّبَيْرِيِّ، نا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، نا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا

يَرْفَعُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ يَقْبِضُهُ، وَلَكِنْ يَرْفَعُ الْعُلَمَاءُ بَعْلَهُمْ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جَهَالًا فَسُئِلُوا فَحَدَّثُوا فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»
 ١٠١٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا الْفَرِيَّابِيُّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، نَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ أُمَّتِي ثَلَاثُونَ دَجَالًا كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يَقْبِضَ الْمَالُ وَيَقْبِضَ الْعِلْمُ وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»

١٠١٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ السَّكَنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، نَا الْبَخَّارِيُّ، ثنا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَبْثَّ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا»

١٠١٤ - قَالَ الْبَخَّارِيُّ، وَأَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، - [٥٩١] - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لِأَحَدِثُكُمْ بِحَدِيثٍ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِمُخْسِنٍ امْرَأَةٌ الْقِيمِ الْوَاحِدِ»

١٠١٥ - قَالَ: وَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقْبِضُ الْعِلْمُ وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ " وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ "

١٠١٦ - وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، «قَرَأْتُكُمْ وَعُلَمَاؤُكُمْ يَذْهَبُونَ وَيَتَّخِذُ النَّاسُ رُؤُسًا جَهَالًا» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

١٠١٧ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ وَقْبِضُهُ ذَهَابُ أَهْلِهِ»

١٠١٨ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: بَلَّغْنَا عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: «الْإِعْتِصَامُ بِالسُّنَنِ نَجَاةٌ، وَالْعِلْمُ يَقْبِضُ قَبْضًا سَرِيعًا فَتَعَشُّ الْعِلْمُ ثَبَاتُ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا وَذَهَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي ذَهَابِ الْعِلْمِ»

١٠١٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونُ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، نَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، فَذَكَرَهُ سَوَاءً

١٠٢٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَشْنَانِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ نَظَرُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «هَذَا أَوَانُ يَرْفَعُ الْعِلْمُ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ: أَيْرَفُ الْعِلْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِينَا كِتَابُ اللَّهِ وَقَدْ عَلَّمْنَاهُ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كُنْتُ لَأَحْسِبُكَ مِنْ أَفْقِهِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» وَذَكَرَ لَهُ ضَلَالَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ وَعِنْدَهُمْ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَقِيَ جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ بِالْمَصْلِيِّ فَحَدَّثَهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ: صَدَقَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ ثُمَّ قَالَ شَدَّادُ: هَلْ تَدْرِي مَا رَفَعَ الْعِلْمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي قَالَ: ذَهَابُ أَوْعِيَّتِهِ، هَلْ تَدْرِي أَيُّ الْعِلْمِ أَوَّلُ يُرْفَعُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي قَالَ: «الْخُشُوعُ حَتَّى لَا يَرَى خَاشِعٌ»

١٠٢١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي الْقَزَوِينِيُّ، نَا أَبُو حَاتِمٍ، نَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «مَوْتُ الْعَالِمِ ثَلَاثَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ مَا طُرِدَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ»

١٠٢٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاحٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ مُسْلٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «ذَهَبَ الْعِلْمُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا غَبَرَاتٌ فِي أَوْعِيَةٍ سُوءٍ»

١٠٢٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْأُمَوِيُّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ [٥٩٦] - مُحَمَّدُ الْفَرِيَّابِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا هَلَالُ بْنُ خَبَّابٍ أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قُلْتُ: مَا دَلَامَةُ السَّاعَةِ وَهَلَاكُ النَّاسِ؟ قَالَ: «إِذَا ذَهَبَ عِلْمُهُمْ»

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ كَعْبًا، كَانَ يَقُولُ: «وَاعْلَمُوا أَنَّ دَلَامَةَ الْمُؤْمِنِ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ، وَرَفَعَهُ أَنْ تَذْهَبَ رُؤُوسُهُ»

١٠٢٥ - قَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمٍ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْفَزَارِيُّ قَالَ: أَنَا - [٥٩٧] - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ دَلَامَةَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَنِي هُدًى وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَأَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَمْحَقَ الْمَزَامِيرَ وَالْمَعَارِفَ وَالْخُمُورَ وَالْأَوْثَانَ الَّتِي كَانَتْ تُعْبَدُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَقْسَمَ رَبِّي بِعِزَّتِهِ لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنْ حَمِيمٍ جَهَنَّمَ مُعَذَّبًا أَوْ مَغْفُورًا لَهُ، وَلَا يَدْعُهَا عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِي تَحَرُّجًا عَنْهَا إِلَّا سَقَيْتُهُ إِيَّاهَا مِنْ حَظِيرَةِ الْقُدُسِ»

١٠٢٦ - وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ دَلَامَةَ شَيْءٍ إِقْبَالًا وَإِدْبَارًا وَإِنْ هَذَا الدِّينُ إِقْبَالًا وَإِدْبَارًا وَإِنْ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ حَتَّى إِنْ الْقَبِيلَةَ لَتَنَفَّقَهُ مِنْ عِنْدِ أَسْرَهَا، - أَوْ قَالَ: آخِرَهَا - حَتَّى لَا يَكُونَ فِيهَا إِلَّا الْفَاسِقُ أَوْ الْفَاسِقَانِ، فَهَمَّا مَقْمُوعَانِ ذَلِيلَانِ إِنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُعًا وَقَهْرًا وَاضْطَهَدَا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُو الْقَبِيلَةُ كُلُّهَا الْعِلْمَ مِنْ عِنْدِ أَسْرَهَا حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا الْفَقِيهَانِ فَهَمَّا مَقْمُوعَانِ ذَلِيلَانِ إِنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُعًا وَقَهْرًا وَاضْطَهَدَا وَقِيلَ: - [٥٩٨] - أَطْطِعَانِ عَلَيْنَا وَحَتَّى يَشْرَبَ الْخَمْرُ فِي نَادِيهِمْ وَجَالِسِيهِمْ، وَأَسْوَاقِهِمْ وَيَخْلُ الْخَمْرُ اسْمًا غَيْرَ اسْمِهَا، وَحَتَّى يَلْعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا أَلَا فَعَلَيْهِمْ حَلَّتِ اللَّعْنَةُ وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ

١٠٢٧ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: لَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حَيْثُ يَقُولُ:

[البحر الكامل]

مَاذَا يَفُوزُ الصَّالِحُونَ بِهِ ... سَقَيْتُ قُبُورَ الصَّالِحِينَ دِيمَ
صَلَّى إِلَهُهُ عَلَى النَّبِيِّ لَقَدْ ... مَحَيْتُ عَهْدَ بَعْدِهِ وَذِمَمَ
لَوْلَا بَقَايَا الصَّالِحِينَ عَفَا ... مَا كَانَ أَنْتَبَهُ لَنَا وَرُسِمَ

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبَزَّارُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: نَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُعِثْتُ رَحْمَةً وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ» فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً فِي الْأَوْثَانِ وَالْمَعَارِفِ وَالْمَزَامِيرِ - [٥٩٩] - وَالْخَمْرِ، إِلَى آخِرِ قِصَّتِهِ فِي الْخَمْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا

١٠٢٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمٌ، نَاحِدٌ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاحِدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ الْهَجَرِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَتَعْلَمُوا الْعِلْمَ وَعِلْمُهُ النَّاسَ وَتَعْلَمُوا الْفَرَائِضَ وَعِلْمُهَا النَّاسَ، فَإِنِّي أَمْرٌ مَقْبُوضٌ وَإِنَّ الْعِلْمَ سَيَقْبُضُ وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ حَتَّى يَخْتَلِفَ الْإِثْنَانِ فِي الْفَرِيضَةِ لَا يَجِدَانِ أَحَدًا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا»

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ ثنا قَاسِمٌ، نَاحِدٌ بْنُ وَصَّاحٍ، نَاحِدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَاحِدُ بْنُ وَكَيْعٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا} [الرعد: ٤١] قَالَ: «ذَهَابُ فَهْمِهَا وَخِيَارِ أَهْلِهَا» - [٦٠١] -
١٠٣١ - وَذَكَرَ سُنَيْدٌ، عَنْ وَكَيْعٍ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ،

١٠٣٢ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ وَالشَّعْبِيُّ: "هُوَ النُّقْصَانُ وَقَبْضُ الْأَنْفُسِ قَالَا جَمِيعًا: وَلَوْ كَانَتِ الْأَرْضُ تَنْقُصُ قَالَ أَحَدُهُمَا: لَصَاقَ عَلَيْكَ حَشَكٌ وَقَالَ الْآخَرُ: لَصَاقَ عَلَيْكَ حَشٌّ تَبْرَزُ فِيهِ"

١٠٣٣ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «نُقْصَانُهَا خَرَابُهَا وَمَوْتُ أَهْلِهَا»

١٠٣٤ - وَقَالَ الْحَسَنُ: «هُوَ ظُهُورُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ» وَذَكَرَ قَتَادَةُ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَ عِكْرِمَةَ وَالْحَسَنِ عَنْهُمَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ وَلَمْ يَزِدْ مِنْ رَأْيِهِ شَيْئًا، وَقَوْلُ عَطَاءٍ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ حَسَنٌ جِدًّا، تَلَقَّاهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْقَبُولِ وَقَوْلُ الْحَسَنِ أَيْضًا حَسَنٌ الْمَعْنَى جِدًّا
١٠٣٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا مَاتَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ كَيْفَ ذَهَابَ الْعِلْمُ فَهَكَذَا ذَهَابَهُ»

١٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ نَاحِدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ نَاحِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَاحِدُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ نَاحِدُ مَرْوَانَ بْنِ جَنَاحٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَتَعْلَمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يَقْبُضَ الْعِلْمَ وَقَبْضُهُ أَنْ يَذْهَبَ بِأَصْحَابِهِ، الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْخَيْرِ وَسَائِرُ النَّاسِ لَا خَيْرَ فِيهِمْ، إِنْ أَغْنَى النَّاسُ رَجُلٌ عَالِمٌ افْتَقَرَ إِلَى عَلَيْهِ فَنَفَعَ مَنْ افْتَقَرَ إِلَيْهِ وَإِنْ اسْتَعْنِيَ عَنْ عَلَيْهِ نَفَعَ نَفْسَهُ بِالْعِلْمِ الَّذِي وَضَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْدهُ، فَإِنِّي أَرَى عُلَمَاءَ كُمْ يَمُوتُونَ وَجَهَالُكُمْ لَا يَتَعَلَّمُونَ، وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَذْهَبَ الْأَوَّلُ وَلَا يَتَعَلَّمِ الْآخِرُ، وَلَوْ أَنَّ الْعَالِمَ طَلَبَ الْعِلْمَ لَزَادَ عِلْمًا وَمَا نَقَصَ الْعِلْمُ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ الْجَاهِلَ طَلَبَ الْعِلْمَ لَوَجَدَ الْعِلْمَ قَائِمًا، فَإِنِّي أَرَأَى شَبَاعًا مِنَ الطَّعَامِ جِيَاعًا مِنَ الْعِلْمِ»

١٠٣٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَاحِدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَاحِدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ نَاحِدُونَ نَاحِدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَلَادَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْخَضْرَمِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ دَرَجًا أَبَا السَّمْحِ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَسْمُنُ الرَّجُلَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى تَقْعُدَ شَحْمًا ثُمَّ يَسِيرُ عَلَيْهَا فِي الْأَمْصَارِ حَتَّى تَصِيرَ نَقْضًا يَلْتَمِسُ مَنْ يَفْتِيهِ بِسُنَّةٍ قَدْ عَمِلَ بِهَا فَلَا يَجِدُ إِلَّا مَنْ يَفْتِيهِ بِالظَّنِّ»

١٠٣٨ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَاحِدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَاحِدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَاحِدُ بْنُ وَصَّاحٍ، نَاحِدُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ، نَاحِدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ صَالِحِ الْمَرْيِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «لَا عَالِمَ وَلَا مُتَعَلِّمَ، طُفِئَتْ وَاللَّهِ»

١٠٣٩ - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ عَالِمٌ يَمُوتُ وَآثَرُ الْحَقِّ يَدْرُسُ حَتَّى يَكْثُرَ أَهْلُ الْجَهْلِ وَيَذْهَبَ أَهْلُ الْعِلْمِ فَيَعْمَلُونَ بِالْجَهْلِ وَيَدِينُونَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَيَضِلُّونَ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ»

١٠٤٠ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمٌ، نَاحِدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاحِدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ: «لَا يَزْدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً قَالَ: «ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ»

١٠٤١ - وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَاحِدُ بْنُ الْمُيْمُونِ بْنِ حَمْزَةَ الْخَشْنِيٍّ بِمِصْرَ نَاحِدُ الطَّحَاوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُزْنِيُّ، نَاحِدُ الشَّافِعِيِّ،

نا محمد بن خالد الجندي، عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزداد الأمر إلا شدة ولا الدنيا إلا إدباراً ولا الناس إلا شحاً ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس ولا مهدي إلا عيسى ابن مريم»

١٠٤٢ - وحدثننا عبد الوارث، نا قاسم، نا أحمد بن زهير، حدثننا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، نا تليد بن أعين، عن أبي الصباح عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «خيار أمتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم لا يزداد الأمر إلا شدة»

١٠٤٣ - حدثني أحمد بن فتح، نا حمزة بن محمد، نا سليمان بن عبد الأعلى بن القاسم، نا حرملة بن يحيى، نا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجاً أبا السمع، حدثه عن ابن حجية، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سبأتي على أمتي زمان يكثر القراء ويقبل الفقهاء ويقبض العلم ويكثر الهرج» قالوا: يا رسول الله وما الهرج؟ قال: «القتل بينكم ثم يأتي بعد ذلك زمان يقرأ القرآن رجال من أمتي لا يجاوز تراقيهم ثم يأتي بعد ذلك زمان يجادل الكافر المشرك بمثل ما يقول»

١٠٤٤ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، وبعيش بن سعيد قالوا: أنا قاسم بن أصبغ، نا بكر بن حماد، نا أبو حاتم بشر بن جبر، نا خالد بن عبد الله الواسطي، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي الدرداء قال: «ما لي أرى علماء كرم يذهبون وجهالكهم لا يتعلمون؟ تعلموا قبل أن يرفع العلم، فإن رفع العلم ذهاب العلماء، ما لي أراكم تخرصون على ما قد توكل لكم به وتدعون ما وكنتم به، لانا بشراركم أبصر من البياطرة بالخليل، هم الذين لا يأتون الصلاة إلا دبراً ولا يسمعون القرآن إلا جهراً»

١٠٤٥ - وروينا عن تمام بن نجيح قال: كنت جالساً عند محمد بن سيرين إذ جاءه رجل فقال: إني رأيت الليلة أن طائراً نزل من السماء على يasmine فتفت منها ثم طار حتى دخل في السماء فقال ابن سيرين، «هذا قبض العلماء»، قال تمام: فلم تمض تلك السنة حتى مات الحسن، وابن سيرين، ومكحول وستة من العلماء بالآفاق ماتوا تلك السنة

١٠٤٦ - وذكر ابن مقسم عن ابن أبي داود عن محمد بن خلف العسقلاني قال: سمعت رواد بن الجراح يقول: "قدم سفيان الثوري عسقلان فكث ثلاثاً لا يسأله أحد في شيء فقال: أكثر لي" أخرج من هذا البلد، هذا بلد يموت فيه العلم

١٠٤٧ - حدثننا عبد الوارث وأحمد بن قاسم قالوا: نا قاسم نا أحمد بن زهير، نا عبد الوهاب بن نجدة، نا يحيى بن سعيد القطان، عن عبد الغفار بن أبي خريدة البصري، عن رجل، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: «إن القرن الأول من هذه الأمة على منهاج من لا يتهم، والقرن الثاني تظهر فيهم الحيف والأثرة، والقرن الثالث يظهر فيهم الفساد وسفك الدماء والقرن الرابع ينتقلون عن دينهم حتى يكون أعر كل قبيلة فاسقهم ومناقهم وأذله عالمهم» وهذا أيضاً ليس بالقوي

٤٧ باب حال العلم إذ كان عند الفساق والأرذال

«باب حال العلم إذ كان عند الفساق والأرذال»

١٠٤٨ - حدثننا عبد الوارث بن سفيان، نا قاسم بن أصبغ، نا محمد بن الهيثم، نا محمد بن عائذ، نا الهيثم، نا حفص يعني ابن غيلان، عن مكحول، عن أنس بن مالك قال: قيل: يا رسول الله متى كثرت الأمم بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: «إذا ظهر فيكم ما ظهر في بني إسرائيل قبلكم»، قيل: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «إذا ظهر الإذهان في خياركم، والفاحشة في شراركم، وتحول الملك في

صَغَارَكُمْ، وَالْفَقَّهُ فِي أَرْذَالِكُمْ»

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسَمُ، نَاحِدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاحِدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى، نَاحِدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى كَيْتَرَكَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قَبْلَكُمْ» قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ الْإِدْهَانُ فِي خِيَارِكُمْ وَالْفَاحِشَةُ فِي شِرَارِكُمْ وَتَحَوَّلَ الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ وَالْفِقْهُ فِي شِرَارِكُمْ»

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَسَنِ بِدِمَشْقَ نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ مَكْحُولُ بِبُيُوتِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الرَّازِيِّ، نَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، نَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي مُعَيْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى يَدْعُ الْإِثْمَارُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ - [٦١٢] - عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: " إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْمَلِكُ فِي صِغَارِكُمْ ، وَالْعِلْمُ فِي أَرْذَالِكُمْ، وَالْفَاحِشَةُ فِي بُكَارِكُمْ "

١٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَاعِمٌ، نَاعِلِيٌّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ الْمُوصِلِيُّ، نا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ لُهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَقَالَ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِهَا أَنْ يُتَمَسَّ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ»

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نَا نَعِيمٌ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي أُمِيَّةَ الْجُمَحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ لِمَنْ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ ثَلَاثًا إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَلْتَمَسَ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ» قَالَ نَعِيمٌ: قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ الْأَصَاغِرُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَقُولُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَأَمَّا صَغِيرُ يَرُوي عَنْ كَبِيرٍ فَلَيْسَ بِصَغِيرٍ» وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْخَبَرِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ بِالْأَصَاغِرِ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَلَا يَذْهَبُ إِلَى السُّنَنِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهَذَا وَجْهٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَالَّذِي أَرَى أَنَا فِي الْأَصَاغِرِ أَنْ يُؤْخَذَ الْعِلْمُ عَنْهُمْ كَانَ بَعْدَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَلِكَ أَخَذَ الْعِلْمَ عَنِ الْأَصَاغِرِ

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ، أَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ خَالِدٍ - [٦١٤] - الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ﴿الْبَرَكَةُ مَعَ أَكْبَرِكُمْ﴾

١٠٥٤ - قَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ حَدَّثَهُمْ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا سَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِلَالِ الْوَزَانِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ أَصْدَقَ الْقِيلِ قِيلُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، أَلَا إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَزَالُوا يَخْشَوْنَ مَا آتَاهُمُ الْعِلْمُ عَنْ أَكْبَرِهِمْ»

١٠٥٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عُمَرُ، أَنَا عَلِيٌّ، نَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ الْعَبْسِيِّ، عَنْ بِلَالٍ يَغْنِي ابْنَ يَحْيَى، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَدْ كَلَمْتُ مَتَى صَلَاحُ النَّاسِ وَمَتَى فَسَادُهُمْ إِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنْ قَبْلِ الصَّغِيرِ اسْتَعَصَى عَلَيْهِ الْكَبِيرُ وَإِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنْ قَبْلِ الْكَبِيرِ تَابَعَهُ الصَّغِيرُ فَاهْتَدَى»

١٠٥٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نَا أَبُو نَعِيمٍ، أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ الْكَاتِبُ، نَا بِلَالُ بْنُ يَحْيَى، أَنَّ عُمَرَ بْنَ - [٦١٦] - الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَتَى صَلَاحُ النَّاسِ، فَذَكَرَهُ حَرْفًا بِحَرْفٍ إِلَى آخِرِهِ

١٠٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَهُ بِمَكَّةَ نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكْبَرِهِمْ، فَإِذَا أَخَذُوهُ عَنْ أَصَاغِرِهِمْ، وَشَرَارِهِمْ هَلَكُوا»

١٠٥٨ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمُقَرِّيُّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَازِيُّ، نَا الْحَسَنُ بْنُ قُتَيْبَةَ، نَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَفَطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، وَمَالِكُ بْنُ مِغُولٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَشَرِيكُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، وَإِسْرَائِيلُ، وَأَبُو بَكْرُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَتَاهُمْ الْعِلْمُ مِنْ قَبْلِ أَكْبَرِهِمْ فَإِذَا أَتَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَصَاغِرِهِمْ هَلَكُوا»

١٠٥٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ -[٦١٧]- عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا أَحْمَدُ، يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ، ذَكَرَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَكُنْ تَرَالُوا بِخَيْرٍ مَا دَامَ الْعِلْمُ فِي بَكَارِكُمْ فَإِذَا كَانَ الْعِلْمُ فِي صِغَارِكُمْ سَفَهَ الصَّغِيرُ الْكَبِيرَ»

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ أَكْبَرِهِمْ، فَإِذَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ مِنْ قَبْلِ أَصَاغِرِهِمْ فَذَلِكَ حِينَ هَلَكُوا» قَالَ أَبُو عُمَرَ: قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ تَفْسِيرِ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَبِي عُبَيْدٍ لِمَعْنَى الْأَصَاغِرِ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَأَيْتُ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ الصَّغِيرَ الْمَذْكُورَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ وَمَا كَانَ مِثْلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ الَّذِي يُسْتَفْتَى وَلَا عِلْمَ عِنْدَهُ وَأَنَّ الْكَبِيرَ هُوَ الْعَالِمُ فِي أَيِّ سِنٍّ كَانَ

١٠٦١ - وَقَالُوا: الْجَاهِلُ صَغِيرٌ وَإِنْ كَانَ شَيْخًا، وَالْعَالِمُ كَبِيرٌ وَإِنْ كَانَ حَدَّثًا،

١٠٦٢ - وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْأَوَّلِ حَيْثُ قَالَ:

[البحر الطويل]

تَعْلَمُ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُولَدُ عَالِمًا ... وَلَيْسَ أَخُو عِلْمٍ كَمَنْ هُوَ جَاهِلٌ

وَإِنَّ كَبِيرَ الْقَوْمِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ ... صَغِيرٌ إِذَا التَفَتَ عَلَيْهِ الْمُحَافِلُ -[٦١٨]-

١٠٦٣ - وَاسْتَشْهَدَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُسْتَفْتَى وَهُوَ صَغِيرٌ، وَأَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَعَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ كَانَا يُفْتَيَانِ وَهُمَا صَغِيرَا السِّنِّ، وَوَلَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَايَاتِ مَعَ صِغَرِ أَسْنَانِهِمَا، وَمِثْلُ هَذَا فِي الْعُلَمَاءِ كَثِيرٌ

١٠٦٤ - وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْحَدِيثِ عَلَى مَا قَالَ ابْنُ الْمُعْتَزِ: عَالِمُ الشَّبَابِ مُحَقَّرٌ وَجَاهِلُهُ مَعْدُورٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ

١٠٦٥ - وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْعِلْمَ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنِ الصَّحَابَةِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَلَا كَانَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ فَهُوَ عِلْمٌ يَهْلِكُ بِهِ صَاحِبُهُ، وَلَا يَكُونُ حَامِلُهُ إِمَامًا وَلَا أَمِينًا وَلَا مَرْضِيًّا، كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِلَى هَذَا نَزَعَ أَبُو عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ،

١٠٦٦ - وَنَحْوُهُ مَا جَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ «مَا حَدَّثُوكَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَدَّ عَلَيْهِ يَدُكَ وَمَا حَدَّثُوكَ مِنْ رَأْيِهِمْ فَلْيَسْ عَلَيْهِ»

١٠٦٧ - وَمِثْلُهُ أَيْضًا قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ: «الْعِلْمُ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا لَمْ يَجِئْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَلَيْسَ بِعِلْمٍ» وَقَدْ ذَكَرْنَا خَبَرَ الشَّعْبِيِّ وَخَبَرَ الْأَوْزَاعِيِّ بِإِسْنَادَيْهِمَا فِي بَابِ مَعْرِفَةِ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْعِلْمِ حَقِيقَةً مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَقَدْ يَحْتَمِلُ

حَدِيثُ هَذَا الْبَابِ أَنَّ يَكُونُ أَرَادَ أَنْ أَحَقَّ النَّاسُ بِالْعِلْمِ وَالتَّفَقُّهِ أَهْلُ الشَّرَفِ وَالِدِّينَ وَالْجَاهِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ لَمْ تَأْنِفِ النَّفْسُ مِنَ الْجُلُوسِ إِلَيْهِمْ وَإِذَا كَانَ عِنْدَ غَيْرِهِمْ وَجَدَ الشَّيْطَانُ السَّبِيلَ إِلَى احْتِقَارِهِمْ وَوَقَعَ فِي نَفْسِهِمْ أَثَرَةُ الرِّضَا بِالْجَهْلِ أَثَرَةً مِنَ الْاِخْتِلَافِ إِلَى مَنْ لَا حَسَبَ لَهُ وَلَا دِينَ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَعَلَامَاتِهَا وَمِنْ أَسْبَابِ رَفْعِ الْعِلْمِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَيُّ الْأُمُورِ أَرَادَ عُمَرُ - [٦١٩] - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: فَقَدْ سَادَ بِالْعِلْمِ قَدِيمًا الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَرَفَعَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ بِهِ دَرَجَاتٍ مَنْ أَحَبَّ

١٠٦٨ - رَوَى مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {كَتَبْنَا دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ} [الأنعام: ٨٣] قَالَ: «بِالْعِلْمِ»
١٠٦٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْقٍ بْنُ جَامِعٍ، نَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ {كَتَبْنَا دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ} [الأنعام: ٨٣] قَالَ: «بِالْعِلْمِ يَرْفَعُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ مَنْ يَشَاءُ فِي الدُّنْيَا» وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَصَاغِرَ مَا لَا عِلْمَ عِنْدَهُ
١٠٧٠ - مَا ذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَغَيْرُهُ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مَجْلِسُ عُمَرَ مُعْتَصِمًا مِنَ الْقُرَاءِ شَبَابًا وَكُهُولًا فَرُبَّمَا اسْتَشَارَهُمْ وَيَقُولُ: «لَا» - [٦٢٠] - يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ حَدَاثَةً سَنَهُ أَنْ يُشِيرَ بِرَأْيِهِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ عَلَى حَدَاثَةِ السِّنِّ وَقَدَمِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ»

١٠٧١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَعْبَانَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، نَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: «كَتَفَهُ الرِّعَازُ فَسَادُ الدِّينِ، وَتَفَقَّهُ السَّفَلَةُ فَسَادُ الدُّنْيَا»
١٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعِينُ قَالَ: سَمِعْتُ الْفَرِيَّانِيَّ يَقُولُ: " كَانَ سُفْيَانُ إِذَا رَأَى هَوْلًا لَئِنْ كُتِبَ الْعِلْمُ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: - [٦٢١] - يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ نَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَ هَوْلًا يَكْتُبُونَ الْعِلْمَ يَشْتَدُّ عَلَيْكَ فَقَالَ: «كَانَ الْعِلْمُ فِي الْعَرَبِ وَفِي سَادَةِ النَّاسِ فَإِذَا خَرَجَ عَنْهُمْ وَصَارَ إِلَى هَوْلًا يَعْنِي النَّبَطَ وَالسَّفَلَةَ غَيْرَ الدِّينِ»

٤٨ باب: استعاذة النبي صلى الله عليه وسلم من علم لا ينفع، وسؤاله العلم النافع

بَابُ: اسْتِعَاذَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَسُؤَالِهِ الْعِلْمَ النَّافِعَ
١٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غَنْدَرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَنَفْسٍ لَا تَتَّعِبُ وَمِنْ الْجُوعِ فَإِنَّهُ يَبْسُ الضَّجِيعُ» غَيْرُهُ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَعْدَ قَوْلِهِ «يَبْسُ الضَّجِيعُ» وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ فَإِنَّهَا يَبْسُ الْبُطَانَةُ "
١٠٧٤ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا حَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هِلَالٍ، نَا أَبِي، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، - [٦٢٤] - وَنَفْسٍ لَا تَتَّعِبُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَوْلَاءِ الْأَرْبَعِ»

١٠٧٥ - وَأَخْبَرَنِي خَلْفُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَسَنِ الدَّمَشَقِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ، نَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ زُغَبَةُ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ وَيَكْنَى أَبُو مُوسَى نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبَّادِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَرْبَعِ: مَنْ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ وَمَنْ قَلْبٌ لَا يَخْشَعُ وَمَنْ نَفْسٌ لَا تَشْبَعُ وَمَنْ دُعَاءٌ لَا يُسْمَعُ»

١٠٧٦ - وَمِنْ حَدِيثٍ وَكَيْعٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَلُوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ» حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكَيْعٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ سَوَاءً

١٠٧٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ مَوْلَى لَأْمٍ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ نَا قَاسِمٌ، نَا التِّرْمِذِيُّ، نَا الْحَمِيدِيُّ، نَا سُفْيَانُ، نَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ مَوْلَى لَأْمٍ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَرِزْقًا طَيِّبًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا» وَلَفَظُ الْحَدِيثَيْنِ سَوَاءً

١٠٧٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَنَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَا يَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ»

١٠٧٩ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مِقْسَمٍ الْبَرِّي، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمًا لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ» حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نَا سُخْنُونُ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، فَذَكَرَهُ وَهُوَ حَدِيثٌ أَنْفَرَدَ بِهِ عُثْمَانُ الْبَرِّي، لَمْ يَرْفَعْهُ غَيْرُهُ وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ مُعْتَزِلُ الْمَذْهَبِ فِيمَا ذَكَرُوا لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ

١٠٨٠ - وَرَوَيْنَا عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْعِلْمَ لَا يَنْفَعُ فَابْتَغِ مِنْهُ مَا يَنْفَعُكَ»

١٠٨١ - وَيُقَالُ: «مَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ قَلِيلُ عِلْمِهِ ضَرَّهُ كَثِيرُهُ»

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا بَشَرُ بْنُ جُحْرٍ، نَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَثَلُ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يَنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»

١٠٨٣ - وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ:

[البحر الرجب]

حَسْبِي بَعْلِي إِنْ نَفَعَ ... مَا الذُّلُّ إِلَّا فِي الطَّمَعِ
مَنْ رَاقَبَ اللَّهَ رَجَعَ ... عَنْ سُوءٍ مَا كَانَ صَنَعَ
مَا طَارَ شَيْءٌ فَارْتَفَعَ ... إِلَّا كَمَا طَارَ وَقَعَ

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَغَيْرُهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، قَالَ لِكَعْبٍ: «مَا يَنْفِي الْعِلْمُ عَنْ صُدُورِ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ يَعْلَمُوهُ، قَالَ: «الطَّمَعُ»

١٠٨٥ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمٌ، نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاهَارُونُ، نَاصْمَرَةُ، عَنْ كَثِيرٍ قَالَ: كَانَ مَكْحُولٌ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْفَعْنَا بِالْعِلْمِ وَزَيِّنَا بِالْحِلْمِ وَجَمِّلْنَا بِالْعَافِيَةِ»

١٠٨٦ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسَمُ، نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نَاحْمَدُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ سَفْيَانُ يَعْنِي ابْنَ عِينَةَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَنْفَعَ مِنْ عِلْمٍ يَنْفَعُ وَلَيْسَ شَيْءٌ أَضَرَّ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ»

١٠٨٧ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا زَهَّدَ النَّاسُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ مَا يَرَوْنَ مِنْ قِلَّةِ انْتِفَاعٍ مِنْ عِلْمٍ بِمَا عِلْمٌ»

١٠٨٨ - وَأَنشَدَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرَفَةَ نَفْطُوِيَهَ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَرَّاقِ:

[البحر الطويل]

وَإِنْ زَانَكَ الْعِلْمُ الَّذِي قَدْ حَمَلْتَهُ ... وَجَدْتَ لَهُ مِنْ يَحْتَنِيهِ وَيَحْمِلُهُ

٤٩ باب ذم العالم على مداخله السلطان الظالم

§بَابُ ذَمِّ الْعَالِمِ عَلَى مُدَاخَلَةِ السُّلْطَانِ الظَّالِمِ

١٠٨٩ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عُثْمَانَ سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ، حَدَّثَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، أَنَّ أَمِيرَ بَغْدَادَ، وَاسِعَ بْنَ مَرْثَدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتَنَّ»

١٠٩ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَافَاسٌ، نَابِ وَضَاحٌ، نَابُ بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَاوِ كَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ ابْنِ مَنِهٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَأَ جَفَاً وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ» إِلَى هَا هُنَا انْتَهَى حَدِيثُ وَكِيعٍ وَكَانَ يَخْتَصِرُ الْأَحَادِيثَ وَيَحْذِفُهَا كَثِيرًا

١٠٩١ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي السَّمُوحِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رِشْدِينَ نَا زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ، نَا مُضْعَبُ بْنُ مَاهَانَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْيَمَانِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿«مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَاً وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ وَمَنْ اتَّبَعَ السُّلْطَانَ افْتَنَّ»

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمٌ، نَابِكْرٌ، نَامُسَدَّدٌ، نَاهَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مُحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ وَتَتَكَبَّرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرَأَ وَمَنْ كَرِهَ - [٦٣٥] - فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَقْتُلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا»

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمُ نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاقَسِمُ أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْبُخَارِيُّ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ، وَجَدْتُ الدُّنْيَا شَيْئِينَ فَتَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ قَالَ سُفْيَانُ فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّهُ جَارِي مَا كُنْتُ أَرِي أَنَّ هَذِهِ عِنْدَهُ فَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: «لَوْ كُنْتُ غَنِيًّا لَعَرَفْتَنِي، إِنَّ الْعُلَمَاءَ كَانُوا يَفِرُّونَ مِنَ السُّلْطَانِ وَيَطْلُبُهُمْ وَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ يَأْتُونَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ، وَالسُّلْطَانُ يَفِرُّ مِنْهُمْ»

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَدَّادُ، نا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّجَزِيُّ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَانِئِ النَّحْوِيُّ، حَدَّثَنَا

الحَكَمُ بْنُ سِنَانٍ، نَا يُؤْبُ السَّخْتِيَانِي قَالَ: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ " يَا أَيُّوبُ، أَحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثَ خِصَالٍ: إِيَّاكَ وَأَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَإِيَّاكَ وَمَجَالِسَةَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَالزَّمْ سُوقَكَ فَإِنَّ الْغِنَى مِنَ الْعَافِيَةِ "

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرٍ، نَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا صَالِحُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: «كَانَ الرَّجُلُ يَفْرُبُ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْأُمَرَاءِ جَهْدَهُ فَإِذَا أَخَذَ لَمْ يَجِدْ بَدًّا»

١٠٩٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو مُسْلِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: تُخْبِرُونَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «كُنَّا نَنْكَرُهُ حَتَّى أَكْرَهْنَا عَلَيْهِ الْأُمَرَاءُ فَلَمَّا أَكْرَهُنَا عَلَيْهِ بَدَّلْنَاهُ لِلنَّاسِ»

١٠٩٧ - وَذَكَرَ الْكُشُورِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي غَسَّانٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّيْثِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: «فِي جَهَنَّمَ وَادٍ لَا يَسْكُنُهُ إِلَّا الْقُرَاءُ الزَّوَارُونَ لِلْمُلُوكِ»

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو الْيَمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْقَلَانِيُّ بِعَسْقَلَانَ نَا هَارُونُ بْنُ عِمْرَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ الْبَصْرِيُّ قَالَ: لَمَّا وَلِيَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُشُورَ أَوْ قَالَ: عَلَى الصَّدَقَاتِ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ يَسْتَمِدُّهُ بِرِجَالٍ مِنَ الْقُرَاءِ يُعِينُونَهُ عَلَى ذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ [البحر السريع]

يَا جَاعِلَ الْعِلْمِ لَهُ بَارِيًّا ... يَصْطَادُ أَمْوَالَ الْمَسَاكِينِ

اِحْتَلَّتْ لِلدُّنْيَا وَلَذَاتِهَا ... بِحِيلَةٍ تَذْهَبُ بِالدِّينِ

فَصُرَتْ مَجْنُونًا بِهَا بَعْدَمَا ... كُنْتُ دَوَاءً لِلْمَجَانِينِ

أَيْنَ رَوَايَاتُكَ فِيمَا مَضَى ... عَنِ ابْنِ عَوْنٍ وَابْنِ سِيرِينَ

وَدَرَسْتُكَ الْعِلْمَ بِآثَارِهِ ... وَتَرَكْتُ أَبْوَابَ السَّلَاطِينِ

تَقُولُ أَكْرَهْتُ فَإِذَا كَذَا ... زَلَّ حِمَارُ الْعِلْمِ فِي الطِّينِ

١٠٩٩ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَعْبَانَ الْقُرْطُبِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَرِيمِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ، نَا أَبُو مُسْلِمٍ الْمُسْتَمْلِيُّ قَالَ: " لَمَّا أَنْ وَلِيَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّدَقَةَ بِالْبَصْرَةِ كَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، [البحر السريع]

يَا جَاعِلَ الدِّينِ لَهُ بَارِيًّا ... يَصْطَادُ أَمْوَالَ الْمَسَاكِينِ

فَذَكَرَ الْآيَاتَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهَا:

تَقُولُ أَكْرَهْتُ فَمَا حِيلَتِي ... زَلَّ حِمَارُ الْعِلْمِ فِي الطِّينِ

وَزَادَ فِيهَا:

لَا تَبِعِ الدِّينَ بِدُنْيَا كَمَا ... يَفْعَلُ ضَلَالُ الرِّهَابِينِ

١١٠٠ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَعْبَانَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ رَوْحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ زُغْبَةَ قَالَا: نَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - [٦٣٨] - قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمُ الْخَوَاصُ قَالَ: أُنْشِدَنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ، [البحر المتقارب]

كَرَأَيْتِ الذُّنُوبَ تُمِيتُ الْقُلُوبَ ... وَيُورِثُكَ الذُّلَّ إِذَا مَنَاهَا

وَتَرَكُ الذُّنُوبَ حَيَاةَ الْقُلُوبِ ... وَخَيْرَ لِنَفْسِكَ عَصِيَانَهَا
وَهَلْ بَدَلَ الدِّينِ إِلَّا الْمُلُوكَ ... وَأَحْبَارُ سُوءٍ وَرُهْبَانَهَا
وَبَاعُوا النُّفُوسَ فَلَمْ يَرْجُحُوا ... وَلَمْ يَغْلُ فِي الْبَيْعِ أَثْمَانَهَا
لَقَدْ رَتَعَ الْقَوْمُ فِي جِيْفَةٍ ... يَبِينُ لِدِي الْعَقْلُ أَتْنَانَهَا
١١٠١ - وَقَالَ مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ: رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر الكامل]

رَكِبُوا الْمَوَاكِبَ وَاعْتَدُوا ... زُمَرًا إِلَى بَابِ الْخَلِيفَةِ
وَصَلُّوا الْبُكُورَ إِلَى الرَّوَّاحِ ... لِيَبْلُغُوا الرُّتَبَ الشَّرِيفَةَ
حَتَّى إِذَا ظَفَرُوا بِمَا طَلَبُوا ... مِنْ الْحَالِ اللَّطِيفَةِ
وَعَدَا الْمُؤَلَّى مِنْهُمْ فَرَحًا ... بِمَا تَحْوِي الصَّحِيفَةُ
وَتَعَسَّفُوا مَنْ تَحْتَهُمْ ... بِالظُّلْمِ وَالسَّيْرِ الْعَنِيفَةِ
خَانُوا الْخَلِيفَةَ عَهْدَهُ ... يَتَعَسَّفُ الطَّرِيقُ الْمَخُوفَةَ
بَاعُوا الْأَمَانَةَ بِالْخِيَانَةِ ... وَاشْتَرَوْا بِالْأَمْنِ جِيْفَهُ
عَقَدُوا الشُّحُومَ وَاهْزَلُوا ... تِلْكَ الْأَمَانَاتِ السَّخِيفَةَ
ضَاقَتْ قُبُورُ الْقَوْمِ ... وَاسْتَسَعَتْ قُصُورُهُمُ الْمَنِيفَةَ
مِنْ كُلِّ ذِي أَدَبٍ ... وَمَعْرِفَةٍ وَآرَاءٍ حَصِيفَةِ
مُتَّفَقَةٍ جَمَعَ الْحَدِيثَ ... إِلَى قِيَاسِ أَبِي حَنِيفَةَ
فَاتَاكَ يَصْلُحُ لِلْقَضَاءِ ... بِلُحْيَةٍ فَوْقَ الْوُطِيفَةِ
لَمْ يَنْتَفِعْ بِالْعِلْمِ إِذْ ... شَغَفَتْهُ دُنْيَاهُ الشُّغُوفَةُ
نَبِيَّ الْإِلَهِ وَلَا ذِي فِي ... الدُّنْيَا بِأَسْبَابٍ ضَعِيفَةِ

١١٠٢ - وَفِي مَعْنَى قَوْلِ مُحَمَّدٍ مِنْ كُلِّ ذِي أَدَبٍ وَمَعْرِفَةٍ وَآرَاءٍ حَصِيفَةٍ قَوْلُ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ

[البحر الكامل]

عَجَبًا لِأَرْبَابِ الْعُقُولِ ... وَالْحَرْصِ فِي طَلَبِ الْفُضُولِ
- [٦٣٩] - سَلَّابُ أَكْثَسِيَةِ الْأَرَا ... مِلِّ وَالْيَتَامَى وَالْكُهُولِ
وَالْجَامِعِينَ الْمُكْثَرِينَ ... مِنَ الْخِيَانَةِ وَالْعُلُولِ
وَالْمُؤَثِّرِينَ لِدَارِ رِحْلَتِهِمْ ... عَلَى دَارِ الْحُلُولِ
وَضَعُوا عَقُولَهُمْ مِنَ الدَّ ... نِيَا بِمَدْرَجَةِ السُّيُولِ
وَلَهُوًا بِأَطْرَافِ الْفُرِّ ... وَعَ وَاعْفَلُوا عِلْمَ الْأُصُولِ
وَتَبِعُوا جَمْعَ الْخَطَامِ ... وَفَارَقُوا أَثَرَ الرُّسُولِ
. فِي شِعْرِ لَهُ

١١٠٣ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَمَوَاقِفَ الْفِتَنِ» قِيلَ: وَمَا مَوَاقِفُ الْفِتَنِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبْوَابُ الْأُمَرَاءِ يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ عَلَى الْأَمِيرِ فَيُصَدِّقُهُ بِالْكَذِبِ وَيَقُولُ لَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ»

١١٠٤ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ عَلَى أَبْوَابِ السُّلْطَانِ فِتْنًا كَبِيرًا الْإِبِلُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُصِيبُوا مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابُوا مِنْ دِينِكُمْ مِثْلَهُ أَوْ قَالَ مِثْلِي»

١١٠٥ - وَقَالَ وَهْبُ بْنُ مُنْبِهٍ: «إِنَّ جَمْعَ الْمَالِ وَغَشْيَانَ السُّلْطَانِ لَا يُبْقِيَانِ مِنْ حَسَنَاتِ الْمَرْءِ إِلَّا كَمَا يُبْقِي ذُبَّانُ جَائِعَانِ ضَارِيَانِ سَقَطَا فِي حِطَارٍ فِيهِ غَمٌّ فَبَاتَا يَجُوسَانِ حَتَّى أَصْبَحَا» - [٦٤٠] -

١١٠٦ - وَهَذَا الْمَعْنَى قَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَا ذُبَّانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي حَظِيرَةٍ غَمٌّ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِذَيْنِ الْمَرْءِ» أَوْ نَحْوُ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٠٧ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو طَالِبٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكْرِيَّا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقَيْسَارَانِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَّابِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «كَانَ خَيْرُ النَّاسِ وَأَشْرَفُهُمُ وَالْمَنْظُورُ إِلَيْهِمْ فِي الدِّينِ الَّذِينَ يَقُومُونَ إِلَى هَوْلَاءِ فَيَأْمُرُونَهُمْ بِعَيْنِي الْأُمَرَاءِ، وَكَانَ آخَرُونَ يَلْزَمُونَ بَيْتَهُمْ لَيْسَ عَنْدهُمْ ذَلِكَ وَكَانَ لَا يَنْتَفِعُ بِهِمْ وَلَا يَذْكُرُونَ ثُمَّ بَقِينَا حَتَّى صَارَ الَّذِينَ يَأْتُونَهُمْ فَيَأْمُرُونَهُمْ شِرَارُ النَّاسِ وَالَّذِينَ لَزِمُوا بَيْتَهُمْ وَلَمْ يَأْتُوهُمْ خَيْرُ النَّاسِ»

١١٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هِشَامٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ مُوسَى الْقَاضِي، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَلَمَةَ الْعَطَّارُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْقَزَّازُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إِذَا صَلَحَا صَلَحَ النَّاسُ: الْأُمَرَاءُ وَالْفُقَهَاءُ"

١١٠٩ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، نَا عَبْدَانُ، نَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إِذَا صَلَحَا صَلَحَتِ الْأُمَّةُ وَإِذَا فَسَدَا فَسَدَتِ الْأُمَّةُ: السُّلْطَانُ وَالْعُلَمَاءُ"

١١١٠ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: "مِنْ هَا هُنَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ قَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ - [٦٤٢] - رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَوْ أَنَّ لِي دَعْوَةً مَجَابَّةً لَجَعَلْتُهَا فِي الْإِمَامِ»

١١١١ - أَشَدَّنِي أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لِنَفْسِهِ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ:

[البحر المديد]

نَسَّأَلُ اللَّهَ صَلَاحًا ... لِلْوَلَاةِ الرُّؤَسَاءِ

فَصَلَاحُ الدِّينِ وَالِدُ ... نَبَا صَلَاحِ الْأُمَرَاءِ

فِيهِمْ يَلْتَمِ الشَّمْسُ ... لُ عَلَى بَعْدِ التَّنَاءِ

وَبِهِمْ قَامَتْ حُدُودُ اللَّهِ ... فِي أَهْلِ الْعَدَاءِ

وَهُمُ الْمَغْنُونُ عَنَّا ... فِي مَوَاطِنِ الْعَنَاءِ

وَذَهَابُ الْعِلْمِ عَنَّا ... فِي ذَهَابِ الْعُلَمَاءِ

فَهُمْ أَرْكَانُ دِينِ اللَّهِ ... فِي الْأَرْضِ الْفَضَاءِ

فَجَزَاهُمْ رَبُّهُمْ عَنَّا ... بِمَحْمُودِ الْجَزَاءِ

- [٦٤٣] -

١١١٢ - وفي سماع أشهب، قال مالك، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «اعلموا أنه لا يزال الناس مستقيمين ما استقامت لهم أئمتهم وهداتهم»

١١١٣ - ومن حديث إسماعيل بن سميع، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العلماء أمانة الرسول على عباد الله ما لم يخالفوا السلطان»، يعني في الظلم «فإذا فعلوا ذلك فقد خانوا الرسل فاحذروهم واعتزلوهم» ذكره أبو جعفر العقيلي، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن سعدويه المروزي، نا علي بن الحسن المروزي، نا إبراهيم بن رستم، نا حفص الأبري، عن إسماعيل بن سميع، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال أبو جعفر: حفص هذا كوفي، حديثه غير محفوظ

١١١٤ - وقال قتادة: «العلماء كالمليح إذا فسد الشيء صلح بالمليح وإذا فسد المليح لم يصلح بشيء»

١١١٥ - وقيل للأعمش: يا أبا محمد، لقد أحييت العلم بكثرة من يأخذه عنك فقال: - [٦٤٤] - لا تعجبوا، فإن ثلثا منهم يموتون قبل أن يدركوا وثلثا يكرمون السلطان فهم شر من الموتى، ومن الثلث الثالث قليل من يفلح

١١١٦ - وقالوا: «شر الأمراء أبعدهم من العلماء، وشر العلماء أقربهم من الأمراء»

١١١٧ - وقال محمد بن سحنون: "كان لبعض أهل العلم أخ يأتي القاضي والوالي بالليل يسلم عليهما، فبلغه ذلك فكتب إليه: أما بعد، فإن الذي يراك بالنهار يراك بالليل وهذا آخر كتاب أكتبه إليك، قال محمد: فقراته على سحنون فأعجبه وقال: ما أسمع به بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه فلا يوجد فيه فيسأل عنه فيقال: إنه عند الأمير".

١١١٨ - وقال سحنون: «إذا أتى الرجل مجلس القاضي ثلاثة أيام متوالية بلا حاجة فينبغي أن لا تقبل شهادته» قال أبو عمر: «معنى هذا الباب كله في السلطان الجائر الفاسق فأما العدل منهم الفاضل فدخلته ورؤيته وعونه على الصلاح من أفضل أعمال البر ألا ترى أن عمر بن عبد العزيز إنما كان يصحبه جلة العلماء مثل عروة بن الزبير وطبقته وابن شهاب وطبقته وقد كان ابن شهاب يدخل إلى السلطان عبد الملك وبنه بعده وكان ممن يدخل إلى السلطان الشعبي وقبيصة بن ذؤيب، والحسن، وأبو الزناد، ومالك، والأوزاعي، والشافعي رضي الله عنهم وجماعة يطول ذكرهم وإذا حضر العالم عند السلطان غبا فيما فيه الحاجة إليه وقال خيرا ونطق بعلم كان حسنا وكان في ذلك رضوان الله إلى يوم يلقاه ولكنها مجالس الفتنة فيها أغلب والسلامة منها ترك ما فيها» وحسبك ما تقدم في هذا الباب من قوله صلى الله عليه وسلم: - [٦٤٥] - «من أنكر فقد برئ ولكن من رضي وتابع فأبعده الله عر وجل»

١١١٩ - وذكر الزبير بن بكار قال: حدثني يحيى بن عبد الملك الهديري، عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: «العلم لوأحد من ثلاثة لذي حسب يزيه به أو لذي دين يسوس به دينه أو لمن يختلط بالسلطان ويدخل إليه يخفه بعمله وينفعه به، قال الزبير: ولا أعلم أحدا جمع هذه الخلال إلا عروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز فكلاهما جمع الحسب والدين ومخالطة السلطان»

١١٢٠ - قال أبو عمر: وقال صلى الله عليه وسلم: «سبعة في ظل الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل» فبدأ به

١١٢١ - وقال: «المقسطون على منابر من نور يوم القيامة»، - [٦٤٦] -

١١٢٢ - وقال: «الإمام العادل لا ترد دعوته» ومثل هذا كثير

١١٢٣ - وروى محمد بن خالد عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: كتب عمر بن عبد العزيز، إلى عماله «أن أجروا على طلبه

الْعِلْمُ الرِّزْقُ وَفَرَّغُوهُمْ لِلطَّلَبِ» فَهَذَا وَمِثْلُهُ سِيرَةُ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

١١٢٤ - ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ أَبُو صَالِحٍ، مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ قَالَ: قِيلَ لِمَالِكٍ، إِنَّكَ تَدْخُلُ عَلَى السُّلْطَانِ وَهُمْ يَظْلُمُونَ وَيَجُورُونَ فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَإِنَّ التَّكَلُّمَ بِالْحَقِّ؟»

١١٢٥ - قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، نَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: "لَمَّا جَاءَ هَارُونُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعَثَ إِلَى مَالِكٍ بِكَيْسٍ فِيهِ خَمْسُ مِائَةِ دِينَارٍ فَلَمَّا قَضَى نُسْكُهُ وَانْصَرَفَ وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعَثَ إِلَى مَالِكٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ أَنْ تَنْتَقِلَ مَعَهُ إِلَى مَدِينَةِ السَّلَامِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ: قُلْ لَهُ: إِنَّ الْكَيْسَ بِخَاتَمِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ١١٢٦ - «وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»

٥٠ باب ذم الفاجر من العلماء وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا

«بَابُ ذَمِّ الْفَاجِرِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَذَمِّ طَلَبِ الْعِلْمِ لِلْمَبَاهَاةِ وَالدُّنْيَا

١١٢٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ مُسَرَّةٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَعِيشُ بْنُ سَعِيدٍ الْوَرَّاقُ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ قَالَا جَمِيعًا: أَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لَتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءُ وَلَا لِتُتَارُوا بِهِ السُّفَهَاءُ وَلَا لِتَحْتَازُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ» وَهَذَا الْوَعِيدُ لِمَنْ لَمْ يَرِدْ بَعْلِهِ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ غَيْرَ هَذَا وَيَغْفِرُ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ"

١١٢٨ - قَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ، أَنَّ قَاسِمًا حَدَّثَهُمْ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ، وَكَانَ ثِقَةً عَنْ نَهْشَلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْحَمٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ، صَانُوا عَلَيْهِمْ وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ لَسَادُوا بِهِ أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ بَذَلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ فَهَانُوا عَلَى أَهْلِهَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ آخِرَتِهِ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يَبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَتِهَا وَقَعَ»

١١٢٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، نَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْمَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ "أَنَّهُمْ مَرُّوا عَلَى أَبِي ذَرٍّ، فَسَأَلُوهُ يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: «تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ لَنْ يَتَعَلَّمَهَا أَحَدٌ يُرِيدُ بِهَا عَرْضَ الدُّنْيَا أَوْ قَالَ لَا يُرِيدُ بِهَا إِلَّا عَرْضَ الدُّنْيَا فَيَجِدَ عَرَفَ الْجَنَّةِ أَبَدًا» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: «عَرَفَهَا رِيحُهَا»

١١٣٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ -[٦٥٢]- عَائِدِ اللَّهِ قَالَ: "مَنْ يَبْتَغِي الْعِلْمَ، أَوْ قَالَ: الْأَحَادِيثَ، لَا يَبْتَغِيهَا إِلَّا لِيُحَدِّثَ بِهَا لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ"

١١٣١ - وَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ عَائِدِ اللَّهِ قَالَ: «الَّذِي يَبْتَغِي الْأَحَادِيثَ لِيُحَدِّثَ بِهَا لَا يَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ» قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «عَائِدُ اللَّهِ هُوَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»

١١٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيٌّ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ

سُفْيَانُ، عَنْ بَرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: -[٦٥٣]- «مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ فَهُوَ فِي النَّارِ»

١١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عِيسَى بْنِ تَلِيدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ مَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عَلِيُّ، نَا أَحْمَدُ، نَا سُخْنُونُ قَالَا: نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُوْذَرٍ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَرَى رِجَالًا يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَيَتَغَيَّرُونَ عَلَيْهِ كَمَا يَتَغَيَّرُ الْفَسَّاقُ عَلَى الْمَرْأَةِ السُّوءِ هُوَ حَظُّهُمْ مِنْهُ»

١١٣٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرٍ، نَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا -[٦٥٤]- أَبُو الْفَضْلِ صَالِحُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ الضُّبَيْعِيُّ، سَيِّدُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ غَيْرَ مُدَافِعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ رُسْتَمٍ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ، «إِذَا أَحْدَثَ اللَّهُ لَكَ عِلْمًا فَأَحْدِثْ لَهُ عِبَادَةً وَلَا يَكُنْ هَمُّكَ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ»

١١٣٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَيْفَ أَتَمُّ إِذَا لَبَسْتُمْ فَنَةً يَرَبُّو فِيهَا الصَّغِيرُ وَيَهْرُمُ الْكَبِيرُ وَتَتَخَذُ سَنَةً مُبْتَدَعَةً يَجْرِي عَلَيْهَا النَّاسُ، فَإِذَا غَيَّرَ مِنْهَا شَيْءٌ قِيلَ: قَدْ غَيَّرَتِ السَّنَةُ قِيلَ: مَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: «إِذَا كَثُرَ قَرَأُوكُمْ وَقَلَّ فَتَهَاؤُكُمْ، وَكَثُرَ أَمْرَاؤُكُمْ وَقَلَّ أَمْنَاؤُكُمْ، وَاتَّمَسَّتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَتَفَقَّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ»

١١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ، نَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: بَلَّغْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ أَنَّ حَمَلَةَ الْعِلْمِ أَخَذُوهُ بِحَقِّهِ وَمَا يَنْبَغِي لِأَحْبَبِهِمُ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ وَالصَّالِحُونَ وَلِهَابِهِمُ النَّاسُ، وَلَكِنْ طَلَبُوا بِهِ الدُّنْيَا فَأَبْغَضَهُمُ اللَّهُ وَهَانُوا عَلَى النَّاسِ»

١١٣٧ - وَذَكَرَ عُمَرُ بْنُ شَبَّةٍ، نَا حَمَادُ بْنُ وَقْدٍ، نَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: " قَدِمَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَدِينَةَ فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ فُقَهَاءُ النَّاسِ وَإِلَى جَنِيِّ الزُّهْرِيِّ فَقَالَ لِي الزُّهْرِيُّ: يَا أَبَا حَازِمٍ أَلَا تُحَدِّثُ النَّاسَ بَعْضَ أَحَادِيثِكَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى كَانَ النَّاسُ الْفُقَهَاءَ مَرَّةً يَسْتَغْنُونَ بِعِلْمِهِمْ عَنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَيَقْضُونَ فِي عَلَيْهِمْ مَا لَا يَقْضِي أَهْلُ الدُّنْيَا فِي دُنْيَاهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ الدُّنْيَا يَقْرَبُونَهُمْ وَيَعْظُمُونَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَأَصْبَحَ الْعُلَمَاءُ الْيَوْمَ يَبْذُلُونَ عَلَيْهِمْ لِأَهْلِ الدُّنْيَا رَغْبَةً فِي دُنْيَاهُمْ، فَلَمَّا رَأَى أَهْلُ الدُّنْيَا مَوْضِعَ الْعِلْمِ عِنْدَ أَهْلِ زَهْدٍ فِيهِ وَازْدَادُوا رَغْبَةً فِي دُنْيَاهُمْ «- [٦٥٦]-»

١١٣٨ - كَانَ يُقَالُ: أَشْرَفَ الْعُلَمَاءِ مَنْ هَرَبَ بِدِينِهِ عَنِ الدُّنْيَا وَاسْتَصْعَبَ قِيَادَهُ عَلَى الْهَوَى "

١١٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هِشَامٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُوسَى، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، نَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «أَنْزَلَ اللَّهُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ، أَوْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ قُلْ لِلَّذِينَ يَتَفَقَّهُونَ لِغَيْرِ الدِّينِ وَيَتَعَلَّمُونَ لِغَيْرِ الْعَمَلِ وَيَطْلُبُونَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ مَسُوكَ الْكِبَاشِ، وَقُلُوبُهُمْ كَقُلُوبِ الذِّئَابِ وَالسِّنْتَهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ: إِيَّايَ يُخَادِعُونَ وَيِي يَسْتَهْزِئُونَ؟ لَا تُحِجَّ لَهُمْ فَنَةً تَذَرُ الْحَلِيمَ فِيهِمْ حَيْرَانَ "

١١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، نَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ قَالَ: -[٦٥٧]- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «يُخْرِجُ مِنْ آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ الدِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَقُلُوبُهُمْ كَقُلُوبِ الذِّئَابِ، يَقُولُ اللَّهُ:

أَيُّ يَغْتَرُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ؟ فِي حَلَفْتُ، لَا بَعَثَ عَلَى أُولَئِكَ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ "

١١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا عَارِمٌ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ كَعْبٍ قَالَ: «إِنِّي لَأَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ نَعْتَ قَوْمٍ يَتَعَلَّمُونَ لَغَيْرِ الْعَمَلِ وَيَتَفَقَّهُونَ لَغَيْرِ الْعِبَادَةِ - [٦٥٨] - وَيَطْلُبُونَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، يَلْبَسُونَ جُلُودَ الضَّأْنِ وَقُلُوبَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ أَيُّ يَغْتَرُونَ وَإِيَّايَ يُخَادِعُونَ؟ فِي حَلَفْتُ لَا تُخَيِّنَ لَهُمْ فِتْنَةً تَتْرُكُ الْحَلِيمَ فِيهِمْ حَيْرَانَ»

١١٤٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ، نَا أَبُو سَفْيَانَ ثَابِتُ بْنُ نَعِيمٍ، نَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: «لَمْ تَكُتُوبُ عَنْهُمْ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ: ابْنُ آدَمَ عِلْمُ مَجَانًا كَمَا عَلِمْتَ مَجَانًا " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «مَعْنَاهُ عَنْهُمْ كَمَا لَمْ تَغْرَمْ ثَمَنًا فَلَا تَأْخُذْ ثَمَنًا، وَالْمَجَانُ عَنْهُمْ الَّذِي لَا يَأْخُذُ لَعَلَّهُ ثَمَنًا»

١١٤٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُنِيرٍ بِمَصْرَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْدِيُّ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ - [٦٥٩] - يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْتَعَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي رِيحَهَا "

١١٤٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْخُرَّاسَانِيُّ بِمَكَّةَ قَالَ: ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ سَوَاءً

١١٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ وَضَّاحٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ قَالَا: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: نَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، نَا فُلَيْحُ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ حَرْفًا بِحَرْفٍ

١١٤٦ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لُحَيْعَةَ، عَنْ ابْنِ سُلَيْمَانَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا عَلِيُّ، نَا أَحْمَدُ، نَا سُخْنُونُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، فَذَكَرَهُ

١١٤٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا ابْنُ السَّكَنِ، أَنَا هَارُونُ بْنُ عَيْسَى، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَسَنَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ: «إِنَّكَ لَا تَفْقَهُ حَتَّى لَا تُبَالِيَ فِي يَدَيَّ مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا»

١١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، أَنَا قَاسِمٌ، أَنَا مِقْدَامُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ الْحَسَنِ الضَّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عَيْسَى: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ وَالْعُلَمَاءِ لَا كَيْفَ تَضِلُّونَ بَعْدَ عِلْمِكُمْ أَوْ تَعْمُونَ بَعْدَ بَصَرِكُمْ مِنْ أَجْلِ دُنْيَا دُنْيَا وَشَهْوَةٍ رَدِيَّةٍ، فَلَكُمْ الْوَيْلُ عَلَيْهَا وَلَهَا الْوَيْلُ مِنْكُمْ»

١١٤٩ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ قَالَ: أَنَا ابْنُ الزَّرَادِيحِ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ قَالَا: نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا زُهَيْرُ بْنُ عُبَادٍ، أَنَا ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ابْنِ لُحَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ فَقَالَ: «هُوَ الرَّجُلُ يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ يُحِبُّ أَنْ يُجْلِسَ إِلَيْهِ»

١١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعِلْمُ عِلْمَانِ عِلْمٌ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ فَذَلِكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ» - [٦٦٢] -

١١٥١ - وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عَظِيَّةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا

١١٥٢ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ، نَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ نَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ:

سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «إِنَّمَا يُطَلَّبُ الْحَدِيثُ لِيَتَقَى اللَّهُ بِهِ؛ فَلِذَلِكَ فَضِّلَ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ وَلَوْلَا ذَلِكَ كَانَ كَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ»

١١٥٣ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيُّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ لِغَيْرِ اللَّهِ مُكْرَبًا بِهِ»

١١٥٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا عُثْمَانُ بْنُ السَّمَّاكِ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَطَّارُ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ السَّمَّاكِ يَقُولُ: قَالَ مُسْعَرٌ، - [٦٦٤] - "مَنْ أَرَادَ الْحَدِيثَ لِلنَّاسِ فَلْيَجْتَهِدْ فَإِنَّ بَلَاءَهُمْ شَدِيدٌ وَمَنْ أَرَادَ لِنَفْسِهِ فَقَدْ اكْتَفَى وَكَانَ شُعْبَةً حَاضِرًا فَقَالَ: هَذَا وَاللَّهِ يَنْبَغِي أَنْ يُكْتَبَ " ١١٥٥ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، نَا جَدِّي، نَا قَبِيصَةُ، ح قَالَ ابْنُ الْمُنَادِي، وَنَا الصَّاعَانِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ قَالَا: نَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: قَالَ لِي طَاوُسٌ، «مَا تَعَلَّمْتُ فَعَلَّمَهُ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّ الْأَمَانَةَ وَالصِّدْقَ قَدْ ذَهَبَا مِنَ النَّاسِ»

١١٥٦ - وَرَوَى جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو الْقُفَيْمِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلَّهِ أَتَاهُ اللَّهُ مِنْهُ مَا يَكْفِيهِ»

١١٥٧ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ عَمْرِو الْمُقْرِئِ، حَدَّثَنَا - [٦٦٥] - أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمُقْرِئُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، «زَيْنُوا الْعِلْمَ وَلَا تَزِينُوا بِهِ»

١١٥٨ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنَادِي، نَا جَعْفَرُ الدُّورِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ قَالَ: «زَيْنُوا الْحَدِيثَ بِأَنْفُسِكُمْ وَلَا تَزِينُوا بِالْحَدِيثِ»

١١٥٩ - وَبِهِ عَنْ ابْنِ الدَّورَقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «إِنَّمَا لِيَتَعَلَّمَ الْعِلْمُ لِيَتَقَى اللَّهُ بِهِ وَإِنَّمَا فَضِّلَ الْعِلْمُ عَلَى غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ يَتَقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ»

١١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نِعْمَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كُدَيْنَةَ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ، «زَيْنَ عِلْمِكَ بِنَفْسِكَ وَلَا تَزِنَ نَفْسَكَ بِعِلْمِكَ»

١١٦١ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُقَاتِلِ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ لَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْعَالِمِ الْفَاجِرِ وَالْعَابِدِ الْجَاهِلِ؛ فَإِنَّ فِتْنَتَهُمَا فِتْنَةٌ لِكُلِّ مَفْتُونٍ»

١١٦٢ - وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَالِمٌ فَاجِرٌ وَعَابِدٌ جَاهِلٌ، وَشَرُّ الشَّرَارِ أَشْرَارُ الْعُلَمَاءِ، - [٦٦٧] - وَخَيْرُ الْخِيَارِ خِيَارُ الْعُلَمَاءِ»

١١٦٣ - وَرَوَيْنَا عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «شَكَتُ النَّوَاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا تَجِدُ مِنْ تَنَجِيفِ الْكُفَّارِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ: «بَطُونُ عُلَمَاءِ السُّوءِ أَنْتُمْ مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ»

١١٦٤ - وَرَوَيْنَا عَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ، وَأَسَدِ بْنِ الْفَرَاتِ قَالَا: «بَلَّغْنَا أَنَّ الْفَسَقَةَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَمِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ يُبْدَأُ بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَبْلَ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ» وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: «لَأَنْ مَنْ عِلْمٌ لَيْسَ كَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ»

١١٦٥ - وَقَالَ الْحَسَنُ: "عُقُوبَةُ الْعَالِمِ مَوْتُ قَلْبِهِ، قِيلَ لَهُ: وَمَا مَوْتُ الْقَلْبِ؟ قَالَ: طَلَبُ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ "

١١٦٦ - وَأَنْشَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُصْعَبٍ لِأَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ بْنِ أَغْبَسٍ فِي شِعْرِ لَهُ:

[البحر السريع]

كَأَحْسَنُ شَيْءٍ قِيلَ فِي عَالِمٍ ... مَا أَحْسَنَ الْمَرْءَ وَمَا أَوْرَعَهُ

-[٦٦٨]- وَشَرُّ مَا عِيبَ فِيهِ أَنْ يَرَى ... عَبْدًا مِنَ الدُّنْيَا لِمَا أَطْمَعُهُ

١١٦٧ - وَقَالَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْكُو إِلَيْكَ ظُهُورَ الْبَغْيِ وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَحُولُ بَيْنَ الْحَقِّ وَاهْلِهِ مِنَ الطَّمَعِ»

١١٦٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَعْبَانَ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ رَوْحٍ قَالَ: أَنْشَدَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ لابنِ الْمُبَارَكِ،

[البحر البسيط]

يَا طَالِبَ الْعِلْمِ بَادِرِ الْوَرَعَا ... وَهَاجِرِ النَّوْمِ وَهَاجِرِ الشُّبْعَا

يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ عُسْبٌ ... يَحْصُدُهُ الْمَوْتُ كُلُّهَا طَلْعَا

لَا يَحْصُدُ الْمَرْءُ عِنْدَ فَاقَتِهِ ... إِلَّا الَّذِي فِي حَيَاتِهِ زَرَعَا

١١٦٩ - وَقَالَ الْحَسَنُ: «مَنْ أَفْرَطَ فِي حُبِّ الدُّنْيَا ذَهَبَ خَوْفُ الْآخِرَةِ مِنْ قَلْبِهِ، وَمَنْ أَزْدَادَ عَلَيْهَا ثُمَّ أَزْدَادَ عَلَى الدُّنْيَا حِرْصًا لَمْ يَزِدْ

مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُغْضًا وَلَمْ يَزِدْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بُعْدًا»

١١٧٠ - وَقَدْ رُوِيَ مِثْلُ قَوْلِ الْحَسَنِ مَرْفُوعًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ، -[٦٦٩]-

١١٧١ - وَرُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»

١١٧٢ - وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سِئِلَ عَنْ شَرِّ النَّاسِ فَقَالَ: «الْعُلَمَاءُ إِذَا فَسَدُوا» وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَسَانِيدُ قَوِيَّةٌ،

فَإِنَّهَا قَدْ جَاءَتْ كَمَا تَرَى، وَالْقَوْلُ فِيهَا عِنْدِي كَمَا -[٦٧٠]-

١١٧٣ - قَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي نَحْوِ هَذَا: «عَشَّ وَلَا تَغْتَرَّ»

١١٧٤ - وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَالَمَ مُجِبًّا لِدُنْيَاهُ فَاتَّبِعُوهُ عَلَى دِينِكُمْ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحِبٍّ لَشَيْءٍ يَحُوطُ مَا أَحَبَّ»

١١٧٥ - وَرُوِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا دَاوُدُ، لَا تَجْعَلَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ عَالِمًا مَفْتُونًا بِالدُّنْيَا فَيَصْذَكَ عَنْ طَرِيقِ

مَحَبَّتِي، -[٦٧١]- فَإِنَّ أَوَّلِيكَ قُطَاعُ طَرِيقِ عِبَادِي الْمُرِيدِينَ، إِنَّ أَدْنَى مَا أَنَا صَانِعٌ بِهِمْ أَنْ أَنْزِعَ حَلَاوَةَ الْمُنَاجَاةِ مِنْ قُلُوبِهِمْ»

١١٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، نَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

الشَّعْبِيِّ قَالَ: «يَطْلُعُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُونَ: مَا أَدْخَلَكُمْ النَّارَ، وَإِنَّمَا أَدْخَلْنَا الْجَنَّةَ بِفَضْلِ تَأْدِيبِكُمْ

وَتَعْلِيمِكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّا نَكُنَّا نَأْمُرُكُمْ بِالْخَيْرِ وَلَا نَفْعَلُهُ»

١١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُقْدَامٌ، نَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، نَا يَزِيدُ بْنُ عُمَيْرٍ التَّيْمِيُّ، عَنْ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ

، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "إِنَّ فِي جَهَنَّمَ أَرْحَاءَ تَدُورُ بِعُلَمَاءِ السُّوءِ فَيُشْرِفُ عَلَيْهِمْ بَعْضُ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهُمْ فِي الدُّنْيَا فَيَقُولُ: مَا صَبِرْتُ فِي

هَذَا وَإِنَّمَا نَكُنَّا تَعَلَّمُ مِنْكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّا نَكُنَّا نَأْمُرُكُمْ بِالْأَمْرِ، وَنُخَالِفُكُمْ إِلَى غَيْرِهِ" قَالَ أَبُو عُمَرَ: "قَدْ ذَمَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ قَوْمًا كَانُوا

يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِأَعْمَالٍ -[٦٧٢]- الْبِرِّ وَلَا يَعْلَمُونَ بِهَا ذِمًّا، وَوَبَّخَهُمُ اللَّهُ بِهِ تَوْبِيخًا يَتْلَى فِي طُولِ الدَّهْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَالَ: {أَتَأْمُرُونَ

النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} [البقرة: ٤٤]

١١٧٨ - قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

[البحر الطويل]

وَصَفَتْ التُّقَى حَتَّى كَأَنَّكَ ذُو تَقَى ... وَرِيحُ الْخَطَايَا مِنْ ثِيَابِكَ تَسْطَعُ.

١١٧٩ - وَقَالَ سَلْمُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعْرُوفُ بِالْخَاسِرِ:

[البحر السريع]

مَا أَقْبَحَ التَّزْهِيدِ مِنْ وَاعِظٍ ... يَزْهِدُ النَّاسَ وَلَا يَزْهَدُ

لَوْ كَانَ فِي تَزْهِيدِهِ صَادِقًا ... أَضْحَى وَأَمْسَى بَيْتَهُ الْمَسْجِدُ

إِنْ يَرْفُضِ الدُّنْيَا فَمَا بِالْه ... يَسْتَمْنَحُ النَّاسَ وَيَسْتَرْقِدُ

الرِّزْقُ مَقْسُومٌ عَلَى مَنْ تَرَى ... يَسْعَى بِهِ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ.

١١٨٠ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ فِي آيَاتٍ لَهُ:

[البحر البسيط]

يَا وَاعِظَ النَّاسِ قَدْ أَصْبَحْتَ مُتَهَمًا ... إِذْ عِبْتَ مِنْهُمْ أُمُورًا أَنْتَ تَأْتِيهَا

كَلْبَسِ الثَّوبِ مِنْ عُرْيٍ وَعَوْرَتِهِ ... لِلنَّاسِ بَادِيَةٌ مَا إِنْ يُوَارِيهَا

وَأَعْظَمُ الذَّنْبِ بَعْدَ الشَّرْكِ نَعْلُهُ ... فِي كُلِّ نَفْسٍ عَمَاهَا عَنْ مَسَاوِيهَا

عَرَفَانَهَا بِعُيُوبِ النَّاسِ تَبَصَّرُهَا ... مِنْهُمْ وَلَا تَبْصُرُ الْعَيْبَ الَّذِي فِيهَا

. وَقَدْ ذَكَرْنَا الْآيَاتِ فِي بَابِ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ مِنْ هَذَا الدِّيَوَانِ

١١٨١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

الْقَاضِي، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُرُوزِيِّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، نَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ

الزُّبَيْرِ قَالَ: " أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عَيْبِي مَا لَا أَتْرُكُ، وَنَعْتِي مَا لَا آتِي، وَقَالَ: إِنَّمَا نَبِيٌّ بِالْدِّينِ لِلدُّنْيَا "

١١٨٢ - قَالَ وَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ، شِعْرًا يُشَبِّهُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ:

[البحر البسيط]

يَكُونُ بِالْدِّينِ لِلدُّنْيَا وَبَهَجَتَهَا ... أَرْبَابُ دِينٍ عَلَيْهَا كُلُّهُمْ صَادِي

لَا يَعْلَمُونَ لَشَيْءٍ مِنْ مَعَادِهِمْ ... تَعَجَّلُوا حَظَّهُمْ فِي الْعَاجِلِ الْبَادِي

لَا يَهْتَدُونَ وَلَا يَهْدُونَ تَابِعَهُمْ ... ضَلَّ الْمَقُودُ وَضَلَّ الْقَائِدُ الْهَادِي

١١٨٣ - وَقَالَ:

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّمُ غَيْرُهُ ... هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمِ

وَأَرَاكَ تُلْقِحُ بِالرِّشَادِ عُقُولَنَا ... نَصَحًا وَأَنْتَ مِنَ الرِّشَادِ عَدِيمُ

١١٨٤ - وَلَإِي الْعَتَاهِيَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

[البحر السريع]

يَا ذَا الَّذِي يَقْرَأُ فِي كُتُبِهِ ... مَا أَمَرَ اللَّهُ وَلَا يَعْمَلُ

قَدْ بَيْنَ الرَّحْمَنِ مَقْتَ الَّذِي ... يَأْمُرُ بِالْحَقِّ وَلَا يَفْعَلُ

مَنْ كَانَ لَا تُشَبِّهُ أَعْمَالَهُ ... أَقْوَالُهُ فَصَمْتُهُ أَجْمَلُ

مَنْ عَزَلَ النَّاسَ فَنَفْسِي بِمَا ... قَدْ قَارَفْتُ مِنْ ذَنْبِهَا أَعَزَلُ
إِنَّ الَّذِي يَنْهَى وَيَأْتِي الَّذِي ... عَنْهُ نَهَى فِي الْحُكْمِ لَا يَعْدِلُ
وَرَاكِبُ الذَّنْبِ عَلَى جَهْلِهِ ... أَعْدَرُ مَنْ كَانَ لَا يَجْهَلُ
- [٦٧٤] - لَا تَخْلُطَنَّ مَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ ... فِعْلٍ بِقَوْلٍ مِنْكَ لَا يَقْبَلُ

١١٨٥ - وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ مُحَرَّرٍ، سَمِعَ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ يَقُولُ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ: «إِنَّ كَمَثَلِ الَّذِي يَعِطُ النَّاسَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَالْمَصْبَاحِ يَحْرِقُ نَفْسَهُ وَيُضِيءُ لِبَغْيِهِ»
١١٨٦ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: " أَخَذَهُ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ فَقَالَ:

[البحر الكامل]

وَبَحَّتْ غَيْرُكَ بِالْعَمَى فَأَفْدَتْهُ ... بَصْرًا وَأَنْتَ مُحْسِنٌ لِعَمَّاكَ
كَفْتِيلَةِ الْمَصْبَاحِ تَحْرِقُ نَفْسَهَا ... وَتُبِيرُ مَوْقَدَهَا وَأَنْتَ كَذَّابُكَ
١١٨٧ - وَقَدْ أَخَذَهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى عَبَّاسُ بْنُ الْأَخْنَفِ فَقَالَ:

[البحر المنسرح]

صِرْتُ كَأَنِّي ذُبَالَةٌ وَقَدْتُ ... تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَهِيَ تَحْتَرِقُ
١١٨٨ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ فِي قَوْلِهِ، وَتَرَوَى لِلْعُرْزَمِيِّ:

[البحر الكامل]

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّمُ غَيْرُهُ ... هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمِ
وَنَزَاكَ تُلْقِحُ بِالرَّشَادِ عُقُولَنَا ... صِفَةً وَأَنْتَ مِنَ الرَّشَادِ عَدِيمُ
لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ ... عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ
وَأَبْدَأُ بِنَفْسِكَ فَانْهَ عَنْ غِييَا ... فَإِذَا انْتَهَتْ عَنْهُ فَأَنْتَ حَكِيمُ
فَهَنَّاكَ تَقْبَلُ إِنْ وَعَظْتَ وَيَقْتَدِي ... بِالْقَوْلِ مِنْكَ وَيَنْفَعُ التَّعْلِيمُ
١١٨٩ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

[البحر المنسرح]

الْحَمْدُ لِلَّهِ دَائِمًا أَبَدًا ... قَدْ يَصِفُ الْقَوْلَ غَيْرَ مُقْتَصِدٍ
- [٦٧٥] -

١١٩٠ - وَلِأَبِي الْعَتَاهِيَةِ:

[البحر المتقارب]

إِذَا عِبْتَ أَمْرًا فَلَا تَأْتِهِ ... وَذُو اللَّبِّ مُجْتَنِبُ مَا يَعِيبُ
١١٩١ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ:

[البحر الرجز]

لَا تَلَمْ الْمَرْءَ عَلَى فِعْلِهِ ... وَأَنْتَ مَنْسُوبٌ إِلَى مِثْلِهِ
مَنْ ذَمَّ شَيْئًا وَأَتَى مِثْلَهُ ... فَإِنَّمَا يَزِرِي عَلَى عَقْلِهِ
أُنْشَدْنَاهَا لَهُ الزُّبَيْرُ

١١٩٢ - وَقَالَ مَنْصُورُ الْفَقِيهِ:

[البحر الرمل]

إِنَّ قَوْمًا يَأْمُرُونَا ... بِالَّذِينَ لَا يَفْعَلُونَ
لَمَجَانِينَ وَإِنْ هُمْ ... لَمْ يَكُونُوا يَصْرَعُونَ

١١٩٣ - وَقَالَ غَيْرُهُ:

[البحر الطويل]

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَعْرِفْ لِذِي السِّنِّ فَضْلَهُ ... عَلَيْكَ فَلَا تُنْكِرْ عُقُوقَ الْأَصَاغِرِ

١١٩٤ - وَيُرْوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " {فَكُكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ} [الشعراء: ٩٤]

قَالَ: قَوْمٌ وَصَفُوا الْحَقَّ وَالْعَدْلَ بِالْإِسْتِغْنَاءِ وَخَالَفُوهُ إِلَى غَيْرِهِ

١١٩٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ نَحْيَةَ قَالَ: نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَسْعُودِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «إِنِّي لَأَحْسِبُ أَنَّ الرَّجُلَ يَنْسَى الْعِلْمَ قَدْ عَلِمَهُ بِالذَّنْبِ يَعْمَلُهُ» - [٦٧٦] -

١١٩٦ - وَلِي فِي قَصِيدَةٍ أَوْلَهَا:

[البحر الطويل]

نَطَقَ الْكَتَابُ بِفَضْلِ حَكْمٍ ... بَاهِرٍ أَنَّ التَّقِيَّ مُبَايِنٌ لِلْفَاجِرِ

لَمْ يَجْعَلِ الْأَبْرَارَ كَالْفُجَّارِ، لَا ... مَا الرَّجْسُ فِي التَّمَثِيلِ مِثْلُ الطَّاهِرِ
وَمَتَى أَمَرْتُ بِمَا تُخَالِفُ فَعَلَهُ ... فَاعْلَمْ بِأَنَّكَ حَزْتِ صَفْقَةً خَاسِرِ
وَإِذَا جِهَلْتَ الْفَرْقَ بَيْنَ جَلِيٍّ ... مَا يُتَلَى بِهِ أَبَدًا وَبَيْنَ الدَّائِرِ

فَاعْمَدْ إِلَى حَبْرٍ لَهُ زُهْدٌ نَحْذُ ... بِمَقَالِهِ وَاعِدُّهُ خَيْرَ مُوَارِرِ

وَاهْرَبْ عَنِ الْمُسْتَأْكِلِينَ بِدِينِهِمْ ... وَالْجَائِرِينَ فَبُئْسَ مَثْوَى الْجَائِرِ

وَالزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا يَلْقَى حَكْمَهُ ... أَكْرَمَ بِهِ مَنْ ذِي اقْتِدَارِ صَابِرِ

إِلَى نَفَاسٍ بِعَالِمٍ مُتَنَزِّهِ ذُو ... رَغْبَةٍ وَفَمِ قَدَيْتِكَ فَاعْرِ

وَأَدَلْ بُرْهَانَ عَلَى جَهْلِ الْفَتَى ... جَمْعَ الْحَرَامِ وَرَغْبَةَ فِي الْخَائِرِ

١١٩٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ» يُرِيدُ الْعَالِمَ الْفَاضِلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، - [٦٧٨] -

١١٩٨ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

[البحر الطويل]

بَكَى شَجْوَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عِلْمَائِهِ ... فَمَا اكْتَرَتْهُ لِمَا رَأَوْا مِنْ بُكَائِهِ

فَأَكْثَرَهُمْ مُسْتَقْبِحٌ لِصَوَابٍ مِنْ ... يُخَالِفُهُ مُسْتَحْسِنٌ لِحُطَّائِهِ

فَأَيُّهُمْ الْمَرْجُو فِينَا لِدِينِهِ ... وَأَيُّهُمْ الْمُوثَقُ فِينَا بِرَأْيِهِ

١١٩٩ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاشِئُ:

[البحر الوافر]

أَصَحُّ مَوَاقِعِ الْأَرَاءِ مَا لَمْ ... يَكُنْ مُسْتَصَوَّبًا عِنْدَ الْجُهُولِ

٥١ باب ما جاء في مساءلة الله عز وجل العلماء يوم القيامة عما عملوا فيما علموا

﴿بَابُ مَا جَاءَ فِي مُسَاءَلَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعُلَمَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا عَمِلُوا فِي مَا عَلِمُوا﴾

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ قَالَا: ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا نَعِيمٌ، نا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِلَالٍ يَعْنِي الْوَزَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، بَدَأَ بِالْيَمِينِ قَبْلَ الْحَدِيثِ فَقَالَ: "وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا سَيَخْلُو بِهِ رَبُّهُ كَمَا يَخْلُو أَحَدُكُمْ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ أَوْ قَالَ: لِلَّيْلَةِ ثُمَّ يَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا غَرَّكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا غَرَّكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ يَا ابْنَ آدَمَ مَاذَا أَجَبْتَ الْمُرْسَلِينَ؟"

١٢٠١ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: "إِنَّ الْأَخَوْفَ مَا أَخَافُ إِذَا وَقَفْتُ عَلَى الْحِسَابِ أَنْ يُقَالَ لِي: قَدْ عَلِمْتَ فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟"

١٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ نا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ نا سُلَيْمَانَ الْجَبَرِيَّ الْأَزْدِيَّ، نا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ نا مُسْلِمٌ، نا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسَارٍ قَالَ: تَفَرَّجَ النَّاسُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ الشَّامِيِّ أَيُّهَا الشَّيْخُ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَتَى بِهِ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنْ قَاتَلْتُ لِقَالَ: هُوَ جَرِيءٌ وَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلِمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ فِيكَ الْعِلْمَ وَعَلِمْتَهُ وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنْ لِقَالَ: هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ أَنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا، فَقَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنْ لِقَالَ: هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ " وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيمَنْ لَمْ يَرِدْ بَعْلُهُ وَعَمَلُهُ وَجَهَ اللَّهُ تَعَالَى وَقَدْ قِيلَ فِي الرِّيَاءِ: إِنَّهُ الشَّرْكُ الْأَصْغَرُ وَلَا يَزُكُّو مَعَهُ عَمَلُ عَصَمَنَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نا سَعِيدُ بْنُ مَطْرِفٍ، نا سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ، نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ، الْوَفَاةُ قَالَ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الرِّيَاءُ وَالشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ»

١٢٠٣ - قَالَ يُونُسُ، وَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ زَارٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: «الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُحَمَّدَ عَلَى الْبِرِّ»

١٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، نا سُخْنُونُ، نا ابْنُ وَهْبٍ نا مُعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّهْرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْة، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: "لَا أَخَافُ أَنْ يُقَالَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ مَا عَمِلْتَ فِيمَا جَهِلْتَ؟ وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ يُقَالَ لِي: يَا عُوَيْمِرُ مَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟"

١٢٠٥ - وَمِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا الْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ خِصَالٍ، عَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَأَيْنَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ عَلَيْهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ» -[٦٨٥]-

١٢٠٦ - وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ،

١٢٠٧ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّمَا أَخَافُ أَنْ يُقَالَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَعَلَيْتَ أَوْ جَهَلْتَ؟ فَأَقُولُ: عَلَيْتُ فَلَا - [٦٨٦] - تَبْقَى آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَمْرَةٌ أَوْ زَاجِرَةٌ إِلَّا جَاءَتْنِي تَسْأَلُنِي فَرِيضَتَهَا فَتَسْأَلُنِي الْأَمْرَةَ هَلِ انْتَمَرْتُ؟ وَالزَّاجِرَةَ هَلِ ارْتَدَجَرْتُ؟ فَأَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ"

١٢٠٨ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنِ الصَّنَائِحِيِّ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا الْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ، عَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ عَلَيْهِ كَيْفَ عَمَلَ فِيهِ»

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا يَحْيَى بْنُ يُونُسَ الزَّمِّي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ سَلَامَ بْنَ سَلِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «وَدِدْتُ أَنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ ثُمَّ وَقَفْتُ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَدِدْتُ أَنِّي - [٦٨٧] - أَفْلَتُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ لَا لِي وَلَا عَلَيَّ» قَالَ سُفْيَانُ: «وَمَا أَدْرَكْتُ أَحَدًا أَرْضَاهُ إِلَّا قَالَ ذَلِكَ»

١٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «أَبْتُ الْعِلْمُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ حَتَّى يَعْلَهُ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ وَالْحُرُّ وَالْعَبْدُ وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ بِهِمْ أَخَذْتُهُمْ بِحَقِّي عَلَيْهِمْ»

٥٢ باب جامع القول في العمل بالعلم

كَبَابُ جَامِعِ الْقَوْلِ فِي الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ

١٢١١ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكَ الْبَزَارِ، نَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْمُطْعِمِ وَهُوَ ابْنُ الْمُقْدَامِ، وَعَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدِ الْكَلَّاعِيِّ، عَنْ نَصِيجِ الْعَنْسِيِّ، عَنْ رَكْبِ الْمِصْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُطِبَ لِمَنْ تَوَاضَعَ فِي غَيْرِ مَنْقَصَةٍ، وَذَلَّ نَفْسَهُ فِي غَيْرِ مَسْكَنَةٍ، وَأَنْفَقَ مَالًا جَمْعَهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَخَالَطَ أَهْلَ الْفَقْهِ وَالْحِكْمَةِ وَرَحِمَ أَهْلَ الذُّلِّ وَالْمَسْكَنَةِ، طُوبَى لِمَنْ طَابَ كَسْبُهُ وَصَلَحَتْ سِرِيرَتُهُ وَكُرِّمَتْ عَلَانِيَتُهُ، وَعَزَلَ عَنِ النَّاسِ شَرَّهُ طُوبَى لِمَنْ عَمِلَ بَعْلِهِ وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ»

١٢١٢ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُدَيْبِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخَرِبِيُّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، «كَوَيْلٌ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَعْمَلُ مَرَّةً، وَوَيْلٌ لِمَنْ يَعْلَمُ وَلَا يَعْمَلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ» - [٦٩٠] -

١٢١٣ - وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: «لَوْلَا الْعَقْلُ لَمْ يَكُنْ عِلْمٌ وَلَوْلَا الْعِلْمُ لَمْ يَكُنْ عَمَلٌ، وَلَئِنْ أَدْعَ الْحَقَّ جَهْلًا بِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَدْعَهُ زُهْدًا فِيهِ»

١٢١٤ - وَقَالُوا: مَنْ حَبَّبَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمَ عَذَبَهُ عَلَى الْجَهْلِ، وَأَشَدُّ فِيهِ عَذَابًا مَنْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ الْعِلْمَ فَأَدْبَرَ عَنْهُ، وَمَنْ أَهْدَى اللَّهُ إِلَيْهِ عِلْمًا فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ

١٢١٥ - وَقَالُوا: قَالَتِ الْحِكْمَةُ: «ابْنَ آدَمَ إِنْ التَّسْتَنَّى وَجَدْتَنِي فِي حَرْفَيْنِ تَعْمَلُ بِخَيْرٍ مَا تَعْلَمُ وَتَدْعُ شَرَّ مَا تَعْلَمُ»

١٢١٦ - وَرَوَى ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ: " قَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ عِلْمَ وَعَمِلَ وَعَلَّمَ دُعِيَ فِي مَلَكُوتِ

السَّمَوَاتِ عَظِيمًا

١٢١٧ - أَخَذَهُ بَكْرُ بْنُ حَمَادٍ فَقَالَ:

[البحر الكامل]

وَإِذَا امْرُؤٌ عَمِلَتْ يَدَاهُ بَعْلِهِ ... نُودِيَ عَظِيمًا فِي السَّمَاءِ مَسُودًا

وَهَذَا الْبَيْتُ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ يُرِثِي بِهَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ،

١٢١٨ - وَيُقَالُ: إِنَّ فِي الْإِنْجِيلِ مَكْتُوبًا لَا تَطْلُبُوا عِلْمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا حَتَّى تَعْمَلُوا بِمَا عَلِمْتُمْ - [٦٩١]-

١٢١٩ - وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَوَارِيِّينَ: "يَحْتَ أَنْ أَقُولَ لَكُمْ: إِنَّ قَاتِلَ الْحِكْمَةِ وَسَامِعَهَا شَرِيكَانِ وَأَوَّلَاهُمَا بِهَا مَنْ حَقَّقَهَا بِعَمَلِهِ،

يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَا يَغْنِي عَنْ الْأَعْمَى مَعَهُ نَوْرُ الشَّمْسِ وَهُوَ لَا يَبْصُرُهَا؟ وَمَا يَغْنِي عَنِ الْعَالِمِ كَثْرَةُ الْعِلْمِ وَهُوَ لَا يَعْمَلُ بِهِ؟

١٢٢٠ - وَقَالَ رَجُلٌ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} [غافر: ٦٠] فَمَا بَالُنَا نَدْعُو فَلَا يُسْتَجَابُ

لَنَا؟ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: مِنْ أَجْلِ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: عَرَفْتُمُ اللَّهَ فَلَمْ تُؤَدُّوا حَقَّهُ، وَقَرَأْتُمُ الْقُرْآنَ فَلَمْ تَعْمَلُوا بِمَا فِيهِ، وَقَلْتُمْ

نُحِبُّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكْتُمْ سُنَّتَهُ، وَقَلْتُمْ نَلْعَنُ إِبْلِيسَ وَأَطَعْتُمُوهُ، وَالْخَامِسَةُ تَرَكْتُمْ عُيُوبَكُمْ وَأَخَذْتُمْ فِي عُيُوبِ النَّاسِ

١٢٢١ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: "إِنِّي لَأَحْسِبُ الرَّجُلَ يَنْسَى الْعِلْمَ بِالْخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا، وَأَنْ الْعَالِمُ مَنْ يَخْشَى اللَّهَ ثُمَّ تَلَا {إِنَّمَا يَخْشَى

اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} [فاطر: ٢٨]"

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ نَحْمِيٍّ قَالَا: نَا يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ، عَنْ

خَالِدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسَوَّرِ قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُكَ - [٦٩٢]-

لَتُعَلِّمَنِي مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ، فَقَالَ لَهُ: «مَا صَنَعْتَ فِي رَأْسِ الْعِلْمِ؟» قَالَ: وَمَا رَأْسُ الْعِلْمِ؟ قَالَ: «هَلْ عَرَفْتَ الرَّبَّ؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَمَا

صَنَعْتَ فِي حَقِّهِ؟» قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ: «هَلْ عَرَفْتَ الْمَوْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَمَا أَعَدَدْتَ لَهُ؟» قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ: «أَذْهَبَ

فَأَحْكَمَ مَا هُنَاكَ ثُمَّ تَعَالَ نَعْلِكَ مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ»

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، كَتَبَ ابْنُ مِنْهَ إِلَى

مَكْحُولٍ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ قَدْ أَصَبْتَ بِمَا ظَهَرَ مِنْ عِلْمِ الْإِسْلَامِ شَرَفًا فَاطْلُبْ بِمَا بَطَنَ مِنْ عِلْمِ الْإِسْلَامِ عِنْدَ اللَّهِ مَحَبَّةً وَزُلْفَى، وَاعْلَمْ أَنَّ

إِحْدَى الْمَحَبَّتَيْنِ سَوْفَ تَمْنَعُ مِنْكَ الْأُخْرَى»

١٢٢٤ - وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «يَبْعَثُ اللَّهُ لِهَذَا الْعِلْمِ أَقْوَامًا يَطْلُبُونَهُ، وَلَا يَطْلُبُونَهُ حِسْبَةً وَلَيْسَ لَهُمْ فِيهِ نِيَّةٌ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ فِي طَلَبِهِ كَيْلًا

يَضِيعَ الْعِلْمُ حَتَّى لَا يَبْقَى عَلَيْهِ حِجَّةٌ»

١٢٢٥ - وَرَوَيْنَا مِنْ حَدِيثِ عَبَّاسِ الدُّورِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَعْنٍ قَالَ: قَالَ

عُمَرُ، لِكَعْبٍ، «مَا يَذْهَبُ الْعِلْمُ مِنْ قُلُوبِ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ حَفِظُوهُ وَوَعَوْهُ؟ فَقَالَ: يَذْهَبُ الطَّمَعُ وَتَطْلُبُ الْحَاجَاتُ إِلَى النَّاسِ

١٢٢٦ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: «تَعْلَمُوا الْعِلْمَ وَاعْمَلُوا بِهِ وَلَا تَتَعَلَّمُوهُ لِتَجْمَلُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ يُوْشِكُ أَنْ طَالَ بِكُمْ زَمَانٌ أَنْ يُجَمَّلَ بِالْعِلْمِ كَمَا

يُجَمَّلُ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ»

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا التِّرْمِذِيُّ، نَا نَعِيمٌ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، «اعْلَمُوا مَا شِئْتُمْ أَنْ تَعْلَمُوا، فَلَنْ يَأْجُرَكُمْ اللَّهُ بِعِلْمِهِ حَتَّى تَعْمَلُوا»

١٢٢٨ - وَعَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَشْرَةٌ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: كُنَّا تَتَدَارَسُ الْعِلْمَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «تَعْلَمُوا مَا شِئْتُمْ أَنْ تَعْلَمُوا فَلَنْ يَأْجُرَكُمُ اللَّهُ حَتَّى تَعْمَلُوا»

١٢٢٩ - وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ قَوْلِ مُعَاذٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، -[٦٩٥]- عَنْ أَنَسٍ وَفِيهِ زِيَادَةٌ «إِنَّ الْعُلَمَاءَ هَمَّتُهُمُ الْوَعَايَةُ وَإِنَّ السُّفَهَاءَ هَمَّتَهُمُ الرَّأْيَةُ»

١٢٣٠ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمُ، نَاقَسِمُ بْنُ الْجَهْمِ، نَاقَسِمُ بْنُ طَلْحَةَ، نَاقَسِمُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا مَا شِئْتُمْ أَنْ تَعَلَّمُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَأْجُرُكُمْ عَلَى الْعِلْمِ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهِ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمُ الْوَعَايَةُ وَإِنَّ السُّفَهَاءَ هُمُ الرِّوَايَةُ» هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ مَوْقُوفًا وَهُوَ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ مَرْفُوعًا، وَعَبَادُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ لَيْسَ مِنْ يَحْتَجُّ بِهِ، بَلْ هُوَ مِنْ لَا يَشْتَغِلُ بِحَدِيثِهِ لِأَنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَى تَرْكِهِ وَتَضَعِيفِهِ

١٢٣١ - وَرَوَيْنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَذْهَمَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "مَرَرْتُ بِحَجَرٍ فَقَلْبِي بِهِ فَإِذَا عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: أَنْتَ بِمَا تَعْلَمُ لَا تَعْمَلُ فَكَيْفَ تَطْلُبُ عِلْمَ مَا لَمْ تَعْلَمْ"

١٢٣٢ - وَقَالَ مَكْحُولٌ: " كَانَ رَجُلٌ يَسْأَلُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لَهُ كُلُّ مَا تَسْأَلُ عَنْهُ تَعْمَلُ بِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَا تَصْنَعُ بِيَزَادَهُ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَيْكَ "

١٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نَاقَسِمٌ، نَا مُحَمَّدٌ، نَا نَعِيمٌ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّاسَ أَحْسَنُوا الْقَوْلَ كُلَّهُمْ، فَمَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ فِعْلُهُ فَذَلِكَ الَّذِي أَصَابَ حَظَّهُ، وَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُ فِعْلُهُ فَأَتَمَّ يَوْجَ نَفْسِهِ»

١٢٣٤ - وَبِهِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْحُسَيْنِ - [٦٩٧] - قَالَ: «اعْتَبِرُوا النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ وَدَعُوا أَقْوَالَهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدْعُ قَوْلًا إِلَّا جَعَلَ عَلَيْهِ دَلِيلًا مِنْ عَمَلٍ يَصْدِقُهُ أَوْ يَكْذِبُهُ، فَإِذَا سَمِعْتَ قَوْلًا حَسَنًا فَرُودَا بِصَاحِبِهِ فَإِنْ وَافَقَ قَوْلُهُ عَمَلُهُ فَنِعِمَّ وَنِعِمَّتْ عَيْنٌ»

١٢٣٥ - وَذَكَرَ مَالِكٌ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: «أَدْرَكْتُ النَّاسَ وَمَا يَعْجِبُهُمُ الْقَوْلُ، إِنَّمَا يَعْجِبُهُمُ الْعَمَلُ»

١٢٣٦ - وَقَالَ الْمَأْمُونُ، «نَحْنُ إِلَى أَنْ نُوعِظَ بِالْأَعْمَالِ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَى أَنْ نُوعِظَ بِالْأَقْوَالِ»

١٢٣٧ - وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «يَا حَمَلَةَ الْعِلْمِ، ااعْمَلُوا بِهِ؛ فَإِنَّمَا الْعَالَمُ مِنْ عِلْمٍ ثُمَّ عَمَلٍ وَوَافَقَ عَمَلُهُ عِلْمُهُ، وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ تَخَالُفُ سَرَيرَتِهِمْ عِلَاقَتِهِمْ وَيَخَالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمُهُمْ، يَقْعُدُونَ حَلَقًا فَيَبْأِيهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ عَلَى جَلِيسِهِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى غَيْرِهِ وَيَدْعُهُ، أُولَئِكَ لَا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ تِلْكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» - [٦٩٨] -

١٢٣٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «كُونُوا لِلْعِلْمِ وُعَاةً وَلَا تَكُونُوا لَهُ رُؤَاةً؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَرْعَوِي وَلَا يَرَوِي وَيَرْعَوِي وَلَا يَرْعَوِي»

١٢٣٩ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «لَا تَكُونُ تَقِيًّا حَتَّى تَكُونَ عَالِمًا وَلَا تَكُونُ بِالْعِلْمِ جَمِيلًا حَتَّى تَكُونَ بِهِ عَامِلًا»

١٢٤٠ - قَالَ أَبُو عَمْرٍو: مَنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ هَذَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَخَذَ الْقَائِلُ قَوْلَهُ: «كَيْفَ هُوَ مُتَّقٍ وَلَا يَدْرِي مَا يَتَّقِي»

١٢٤١ - وَعَنْ الْحَسَنِ قَالَ: «الْعَالَمُ الَّذِي وَافَقَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ وَمَنْ خَالَفَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ فَذَلِكَ رَاوِيَةُ أَحَادِيثٍ سَمِعَ شَيْئًا فَقَالَ»

١٢٤٢ - وَيُرْوَى أَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يَنْشُدُ مُتَمَثِّلًا وَهِيَ - [٦٩٩] - لِسَابِقِ الْبَرْبَرِيِّ فِي شِعْرِهِ مَطُولٌ:

[البحر الطويل]

إِذَا الْعِلْمُ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ كَانَ حُجَّةً ... عَلَيْكَ وَلَمْ تُعْذَرْ بِمَا أَنْتَ جَاهِلُهُ
فَإِنْ كُنْتَ قَدْ أُوتِيتَ عِلْمًا فَإِنَّمَا ... يُصَدِّقُ قَوْلُ الْمَرْءِ مَا هُوَ فَاعِلُهُ
١٢٤٣ - وَيُرَوَّى أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيَّ كَانَ يَمَثُلُ بِهَذَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ،
١٢٤٤ - وَأَنْشَدَ الرِّيَاشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر الكامل]

مَا مَنْ رَوَى أَدَبًا فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ ... وَيَكْفِ عَنْ زَيْغِ الْهَوَى بِأَدَبٍ
حَتَّى يَكُونَ بِمَا تَعَلَّمَ عَامِلًا ... مِنْ صَالِحٍ فَيَكُونُ غَيْرَ مَعِيْبٍ
وَلَقَلَّمَا تُجَدِّي إِصَابَةً عَالِمٌ ... أَعْمَالُهُ أَعْمَالُ غَيْرِ مُصِيبٍ
١٢٤٥ - وَقَالَ مَنْصُورٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر الكامل]

لَيْسَ الْأَدِيبُ أَخَا الرَّوَا ... يَةً لِلنَّوَادِرِ وَالْغَرِيبِ
وَلِشِعْرِ شَيْخِ الْمُحَدِّثِينَ ... أَبِي نَوَاسٍ أَوْ حَبِيبِ
بَلْ ذُو التَّفَضُّلِ وَالْمُرُو ... ءَةِ وَالْعَفَافِ هُوَ الْأَدِيبُ
١٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ ، نَا عُثْمَانُ بْنُ زُفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَخِي مُزَاهِمَ بْنَ زُفَرٍ يَذْكُرُ
عَنْ سُفْيَانَ - [٧٠٠] - الثَّوْرِيِّ قَالَ: «مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَخَوْفَ عِنْدِي مِنَ الْحَدِيثِ» قَالَ مُزَاهِمٌ ، أَوْ غَيْرُهُ: «وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ
وَفَرَضْتُ الْقِرَاءَتَ ثُمَّ كُنْتُ مِنْ عُرْضِ بَنِي ثَوْرٍ»
١٢٤٧ - قَالَ: وَنَا عُثْمَانُ بْنُ زُفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيحًا الْعَابِدَ ، يَذْكُرُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّهَا قُطِعَتْ مِنْ هَاهُنَا
وَلَمْ أَرَوْا الْحَدِيثَ»

١٢٤٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، نَا قَاسِمٌ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ ، نَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، نَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ،
عَنْ مَكْحُولٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا} [الفرقان: ٧٤] قَالَ: «أُمَّةٌ فِي التَّقْوَى يَقْتَدِي بِهَا الْمُتَّقُونَ»
١٢٤٩ - وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: «الْعُلَمَاءُ إِذَا عَلِمُوا عَمَلُوا ، فَإِذَا عَمِلُوا شُغِلُوا ، فَإِذَا شُغِلُوا فَقَدُوا ، فَإِذَا فَقَدُوا طُلبُوا ، فَإِذَا طُلبُوا هَرَبُوا» .
١٢٥٠ - وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْحَارِثِ: «إِنَّمَا أَنْتَ مُتَلَذِّذٌ تَسْمَعُ وَتَحْكِي ، إِنَّمَا يُرَادُ مِنَ الْعِلْمِ الْعَمَلُ ، اسْمَعْ وَتَعَلَّمْ ، وَاعْلَمْ وَعَلِمَ ، وَاهْرَبْ ، أَلَمْ تَرَ
إِلَى سُفْيَانَ كَيْفَ طَلَبَ الْعِلْمَ فَعَلِمَ وَعَلِمَ وَعَمِلَ وَهَرَبَ ، - [٧٠١] - وَهَكَذَا الْعِلْمُ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْهَرَبِ عَنِ الدُّنْيَا لَيْسَ عَلَى طَلِبِهَا» .
١٢٥١ - وَقَالَ الْحَسَنُ: «لَا يَنْتَفِعُ بِالْمَوْعِظَةِ مَنْ تَمَرَّ عَلَى أُذُنِهِ صَفْحًا كَمَا أَنَّ الْمَطَرَ إِذَا وَقَعَ فِي أَرْضٍ سَبِيحَةٍ لَمْ تُنْبِتْ» .
١٢٥٢ - وَأَنْشَدَ ابْنُ عَائِشَةَ:

[البحر البسيط]

إِذَا قَسَا الْقَلْبُ لَمْ تَنْفَعْهُ مَوْعِظَةٌ ... كَالْأَرْضِ إِنْ سَبَخَتْ لَمْ يَحْيِهَا الْمَطَرُ
وَالْقَطْرُ تَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ الَّتِي قَحِطَتْ ... وَالْقَلْبُ فِيهِ إِذَا مَا لَانَ مُرْدَجَرُ

١٢٥٣ - وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا ضُرِبَ عَبْدٌ بِعُقُوبَةٍ أَعْظَمَ مِنْ قَسْوَةِ الْقَلْبِ» .
١٢٥٤ - وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: " سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ: إِذَا دَخَلَتِ الْمَوْعِظَةُ أُذُنَ الْجَاهِلِ مَرَقَتْ مِنَ الْأُذُنِ الْأُخْرَى" . - [٧٠٢] -
١٢٥٥ - وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: «إِنَّ الْعَالَمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ الْقُلُوبِ كَمَا يَزِلُّ الْقَطْرُ عَنِ الصَّفَا» .

- ١٢٥٦ - وَكَانَ سَوَارٍ يَقُولُ: «كَلَامُ الْقَلْبِ يَقْرَعُ الْقَلْبَ، وَكَلَامُ اللِّسَانِ يَمُرُّ عَلَى الْقَلْبِ صَفْحًا» .
 ١٢٥٧ - وَقَالَ زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: «إِذَا خَرَجَ الْكَلَامُ مِنَ الْقَلْبِ وَقَعَ فِي الْقَلْبِ، وَإِذَا خَرَجَ مِنَ اللِّسَانِ لَمْ يُجَاوِزِ الْآذَانَ»
 ١٢٥٨ - وَأَشَدَّ رَجَاءُ بْنُ سَهْلٍ:

[البحر الكامل]

- وَكَأَنَّ مَوْعِظَةً أَمْرِي مُتَنَازِحٌ ... عَنْ قَوْلِهِ بِفَعْلِهِ هَذِيانُ.
 ١٢٥٩ - وَعَنْ سَلْمَانَ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَظْهَرَ الْعِلْمُ، وَيُخْزَنَ الْعَمَلُ، يَتَوَاصَلُ النَّاسُ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَيَتَقَاطَعُونَ بِقُلُوبِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ» - [٧٠٣]-
 ١٢٦٠ - وَبَعْضُهُمْ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْفُوعًا،
 ١٢٦١ - وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: إِذَا كَانَتْ حَيَاتِي حَيَاةَ السَّفِيهِ، وَمَوْتِي مَوْتُ الْجَاهِلِ فَمَا يُغْنِي عَنِّي مَا جَمَعْتُ مِنْ غَرَائِبِ الْحِكْمَةِ
 ١٢٦٢ - وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ آدَمَ: «مَا يُغْنِي عَنْكَ مَا جَمَعْتَ مِنْ حِكْمَةِ الْحُكَمَاءِ وَأَنْتَ تَجْرِي فِي الْعَمَلِ مَجْرَى السُّفَهَاءِ»
 ١٢٦٣ - وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَوِيُّ: «أَيُّ شَيْءٍ تَرَكْتَ يَا عَارِفًا بِاللَّهِ لِلْمُتَمَرِّينَ وَالْجُهَالِ؟» - [٧٠٤]-
 ١٢٦٤ - وَقَالَ مَنْصُورُ الْفَقِيهِ:

[البحر الخفيف]

أَيُّهَا الطَّالِبُ الْخَرِيسُ تَعَلَّمْ ... أَنْ لَلْحَقِّ مَذْهَبًا قَدْ ضَلَلْتَهُ
 إِنَّ رَكِبْتَ السَّحَابَ فِي نَيْلٍ مَا لَمْ ... يَقْدِرِ اللَّهُ نَيْلُهُ مَا أَخَذْتَهُ
 أَوْ جَرْتَ عَاصِفَاتُ رِيحِكَ كَيْ ... تَسْبِقَ أَمْرًا مُقَدَّرًا مَا سَبَقْتَهُ
 فَعَلَامُ الْعَنَاءِ إِنْ كَانَ فِي الْحَقِّ ... سَوَاءٌ طَلَبْتَهُ أَوْ تَرَكْتَهُ
 لَيْسَ يُجْدِي عَلَيْكَ عِلْمُكَ إِنْ لَمْ ... تَكُ مُسْتَعْمِلًا لِمَا قَدْ عَلِمْتَهُ
 قَدْ لَعَمْرِي اغْتَرَبْتَ فِي طَلَبِ الْ ... عِلْمِ وَحَاوَلْتَ جَمْعَهُ فَجُمِعْتَهُ
 وَلَقِيتَ الرِّجَالَ فِيهِ وَزَاخَمْتَ ... عَلَيْهِ الْجَمِيعَ حَتَّى سَمِعْتَهُ
 ثُمَّ ضَيَعْتَ أَوْ نَسِيتَ وَمَا يَنْفَعُ ... عِلْمُ نَسِيْتَهُ أَوْ أَضَعْتَهُ
 وَسَوَاءٌ عَلَيْكَ عِلْمُكَ إِنْ لَمْ ... تَجِدْ نَفْعًا عَلَيْكَ أَوْ مَا جَهَلْتَهُ
 يَا ابْنَ عُثْمَانَ فَارْذَجِرْ وَالزَّمْ ... الْبَيْتَ وَعِشْ قَانِعًا بِمَا رَزَقْتَهُ
 كَمْ إِلَى كَمْ تُخَادِعُ النَّفْسَ جَهْلًا ... وَتَجْرِي خِلَافَ مَا قَدْ عَرَفْتَهُ
 تَصِفُ الْحَقَّ وَالطَّرِيقَ إِلَيْهِ ... فَإِذَا مَا عَلِمْتَ خَالَفْتَ سَمْتَهُ
 قَدْ لَعَمْرِي مُحَضَّتُكَ النَّصْحَ يَا ... عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ جَاهِدًا إِنْ قَبِلْتَهُ
 ١٢٦٥ - وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِدْرِيسَ:

[البحر الكامل]

وَالْعِلْمُ لَيْسَ بِنَافِعٍ أَرَبَابُهُ ... مَا لَمْ يُفِدْ عَمَلًا وَحَسَنَ تَبَصُّرٍ
 سَيَانَ عِنْدِي عِلْمٌ مَنْ لَمْ يَسْتَفِدْ ... عَمَلًا بِهِ وَصَلَاةٌ مَنْ لَمْ يَطْهَرْ
 فَاعْمَلْ بِعِلْمِكَ تَوَفَّ نَفْسَكَ وَزَنَّا ... لَا تَرْضَ بِالتَّضْيِيعِ وَزَنَ الْمُخْسِرِ

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَاقَسِمُ بْنُ حَمَّادٍ، نَاقَسِمُ بْنُ جُرْجَرٍ، نَاقَسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، «تَعْلَمُوا تَعْلَمُوا، فَإِذَا عَلِمْتُمْ فَاعْمَلُوا»

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَاقَسِمُ بْنُ الرَّبِيعِ، نَاقَسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَاقَسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَصِصِيُّ، نَاقَسِمُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ نَاقَسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمَارِيُّ قَالَ: "رَأَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي النَّوْمِ فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي فَقُلْتُ لَهُ: بِالْعِلْمِ فَقَالَ: هِيَاتِ، لِلْعِلْمِ شُرُوطٌ وَأَفَاتٌ قَلٌّ مَنْ يَجُودُ مِنْهَا، قُلْتُ: فِيمَ ذَا؟ قَالَ: يَقُولُ النَّاسُ فِي مَا لَمْ يَعْلَمْهُ اللَّهُ أَوْ مَا لَمْ أَكُنْ عَلَيْهِ"

١٢٦٨ - وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ: أَشَدُّنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَسْرُوقٍ

[البحر الطويل]

«إِذَا كُنْتَ لَا تَرْتَابُ أَنَّكَ مَيِّتٌ ... وَلَسْتَ لِبَعْدِ الْمَوْتِ تَسْعَى وَتَعْمَلُ فَعَلْمَكَ مَا يَجِدِي وَأَنْتَ مُفْرَطٌ ... وَذِكْرُكَ فِي الْمَوْتِ مُعَدُّ مُحْصَلٌ»

-[٧٠٦]-

١٢٦٩ - وَقَالَ مَنصُورُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر المتقارب]

إِذَا كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ الْفِرَا ... قَ فِرَاقَ الْحَيَاةِ قَرِيبٌ قَرِيبٌ
وَأَنَّ الْمُعَدَّ جِهَازَ الرَّحِيلِ ... لِيَوْمِ الرَّحِيلِ مُصِيبٌ مُصِيبٌ
وَأَنَّ الْمُقَدَّمُ مَا لَا يَفُو ... تَ عَلَى مَا يَفُوتُ مَعِيبٌ مَعِيبٌ
وَأَنَّكَ فِي ذَاكَ لَا تَرْعَوِي ... فَأَمْرُكَ عِنْدِي عَجِيبٌ عَجِيبٌ

١٢٧٠ - وَقَالَ الْحَسَنُ: «الَّذِي يَفُوقُ النَّاسَ فِي الْعِلْمِ جَدِيرٌ أَنْ يَفُوقَهُمْ فِي الْعَمَلِ»

١٢٧١ - وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ لِي ابْنُ الْمُبَارَكِ: «أَكْثَرُكُمْ عِلْمًا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ خَوْفًا»

١٢٧٢ - وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: مَا هَذَا الْإِغْتِرَارُ مَعَ مَا تَرَى مِنَ الْإِعْتِبَارِ

١٢٧٣ - وَعَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَعَلَيْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ } [الأنعام: ٩١] قَالَ: عَلِمْتُمْ فَعَلِمْتُمْ وَلَمْ تَعْمَلُوا، فَوَاللَّهِ مَا ذَالِكُمْ يَعْلَمُ -[٧٠٧]-

١٢٧٤ - وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «الْعِلْمُ يَهْتَفُ بِالْعَمَلِ فَإِنْ أَجَابَهُ وَالَّا ارْتَحَلَ»

١٢٧٥ - وَرَوَى أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَا اسْتَغْنَى أَحَدٌ بِاللَّهِ إِلَّا احتَاجَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَمَا عَمِلَ أَحَدٌ بِمَا عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا احتَاجَ النَّاسُ إِلَى مَا عِنْدَهُ»

١٢٧٦ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَاقَسِمُ بْنُ مَسْرُورٍ، نَاقَسِمُ بْنُ وَضَّاحٍ، نَاقَسِمُ بْنُ زُهَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ، «مَنْ تَعَلَّمَ عَلِيمًا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ»

١٢٧٧ - وَيُرْوَى أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْحَوَارِيِّينَ: «لَسْتُ أَعْلِمُكُمْ لِتَعَجُّبُوا إِنَّمَا أَعْلِمُكُمْ لِتَعْمَلُوا، لَيْسَتْ الْحِكْمَةُ الْقَوْلَ بِهَا إِنَّمَا الْحِكْمَةُ الْعَمَلُ بِهَا»

١٢٧٨ - وَكَانَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ يَقُولُ: «نَفَعَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ بِالْعِلْمِ وَلَا جَعَلَ حَظَّنَا مِنْهُ الْإِسْتِغَاةَ وَالتَّعَجُّبَ»

١٢٧٩ - وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ: «يَا أَيُّوبُ، إِذَا أَحَدَّثَ اللَّهُ لَكَ عَلِيمًا فَأَحْدِثْ لَهُ عِبَادَةً وَلَا يَكُنْ هَمُّكَ أَنْ

تُحَدِّثُ بِهِ "

١٢٨٠ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: " كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَلِمْتَ فَاعْمَلْ "

١٢٨١ - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {فَبَذَلُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ} [آل عمران: ١٨٧] ، قَالَ: «تَرَكُوا الْعَمَلَ بِهِ»

١٢٨٢ - وَمِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَنْفِي عَنِّي حُجَّةَ الْجَهْلِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ» قَالَ: فَمَا يَنْفِي عَنِّي حُجَّةَ الْعِلْمِ؟ قَالَ: «الْعَمَلُ» - [٧٠٩] -

١٢٨٣ - وَقَالَ الْحَسَنُ: " إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلَانِ: رَجُلٌ نَظَرَ إِلَى مَالِهِ فِي مِيزَانٍ غَيْرِهِ سَعَدَ بِهِ وَشَقِيَ هُوَ بِهِ، وَرَجُلٌ نَظَرَ إِلَى عَلَيْهِ فِي مِيزَانٍ غَيْرِهِ سَعَدَ بِهِ وَشَقِيَ هُوَ بِهِ "

١٢٨٤ - وَرَوَيْنَا عَنْ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «كُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ بِالْعَمَلِ بِهِ

١٢٨٥ - وَكُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى طَلَبِهِ بِالصَّوْمِ»

١٢٨٦ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الطُّوسِيُّ سَمِعْتُ وَكِيعَ بْنَ الْجَرَّاحِ يَقُولُ: «كُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ بِالْعَمَلِ بِهِ وَكُنَّا نَسْتَعِينُ فِي طَلَبِهِ بِالصَّوْمِ»

١٢٨٧ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «إِنَّ لِحَقًّا عَلَى مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَقَارٌ وَسَكِينَةٌ وَخَشْيَةٌ، وَأَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا لِآثَارِ مَنْ مَضَى قَبْلَهُ»

١٢٨٨ - قَالَ: وَقَالَ لِي مَالِكٌ «إِنَّ مِنْ إِزَالَةِ الْعِلْمِ أَنْ يُكَلِّمَ الْعَالِمُ كُلَّ مَنْ يَسْأَلُهُ وَيُجِيبُهُ»

٥٣ فصل من هذا الباب في كسب طالب العلم المال وما يكفيه من ذلك

فَصَلُّ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي كَسْبِ طَالِبِ الْعِلْمِ الْمَالَ وَمَا يَكْفِيهِ مِنْ ذَلِكَ

١٢٨٩ - وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «الْعِلْمُ طَيْبٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَالْمَالُ دَاوُهَا فَإِذَا كَانَ الطَّيِّبُ يَجْرُ الدَّاءُ إِلَى نَفْسِهِ فَكَيْفَ يُعَالِجُ غَيْرَهُ؟»

١٢٩٠ - وَرَوِي فِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» قَالَ أَبُو عَمْرٍ: " الْمَالُ الْمَذْمُومُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُوَ الْمَطْلُوبُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِهِ وَالْمَأْخُذُ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَالْآثَارُ الْوَارِدَةُ بِذِمِّ الْمَالِ نَحْوُ - [٧١٢] -

١٢٩١ - قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ أَهْلَكَمَا مَنْ كَانَ قَبْلَهُمَا وَإِنَّهُمَا مُهْلَكَمَا» ،

١٢٩٢ - وَنَحْوُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا ذُبَّانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي حَظِيرَةٍ غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حُبِّ الْمَرْءِ لِلْمَالِ وَالشَّرَفِ» ، وَمَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْوُهُ

١٢٩٣ - قَوْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا فَتَحَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ أَوْ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ عَلَى قَوْمٍ إِلَّا سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ» مِمَّا رَوِي عَنْهُ، وَعَنْ غَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ فِي هَذَا الْمَعْنَى فَوَجَهُ ذَلِكَ كُلُّهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ فِي الْمَالِ الْمُكْتَسَبِ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُجْهِهَا وَفِي كُلِّ مَالٍ مَا لَمْ يُطْعِجَ اللَّهُ جَامِعُهُ فِي كَسْبِهِ وَعَصَى رَبَّهُ مِنْ أَجْلِهِ وَبِسَبَبِهِ - [٧١٣] - وَاسْتَعَانَ بِهِ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَغَضَبِهِ وَلَمْ يُؤَدِّ حَقَّ اللَّهِ وَفَرَائِضَهُ فِيهِ وَمِنْهُ، فَذَلِكَ هُوَ الْمَالُ الْمَذْمُومُ وَالْكَسْبُ الْمَشْتُومُ وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَالُ مُكْتَسَبًا مِنْ

وَجِهَ مَا أَبَاحَ اللَّهُ وَتَادَتْ مِنْهُ حُقُوقُهُ وَتَقَرَّبُ فِيهِ إِلَيْهِ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِهِ وَمَرْضَاتِهِ فَذَلِكَ الْمَالُ مُحَمَّدٌ مَدُوحٌ كَسِبَهُ وَمَنْفَعُهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ وَلَا يَخَالِفُ فِيهِ إِلَّا مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّهِ وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى إِنْفَاقِ الْمَالِ فِي غَيْرِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِهِ وَمَحَالٌ أَنْ يَنْفَقَ مَا لَا يَكْتَسِبُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى} [البقرة: ٢٦٢] الْآيَةُ وَقَالَ: {الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً} [البقرة: ٢٧٤] وَقَالَ: {لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ} [الحديد: ١٠] ، وَقَالَ: {الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ} [الأنفال: ٧٢] الْآيَةُ وَقَالَ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: ٩٢] وَقَالَ: {يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ} [البقرة: ٢٧٦] وَقَالَ: {مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ} [البقرة: ٢٤٥] الْآيَةُ، وَمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرٌ جَدًّا وَكَذَلِكَ السُّنَنُ الصَّحَاحُ كُلُّهَا تَنْطِقُ بِهَذَا الْمَعْنَى وَهُوَ الثَّابِتُ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ وَفُقَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ،

١٢٩٤ - قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»، - [٧١٤] -

١٢٩٥ - وَقَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُعْطِيَةُ وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ»،

١٢٩٦ - وَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «لَأَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ فِيهَا» الْحَدِيثُ.

١٢٩٧ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ دِرْهَمٍ دِرْهَمٌ تُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِكَ»، وَالْآثَارُ فِي هَذَا مُتَوَاتِرَةٌ جَدًّا، - [٧١٥] -

١٢٩٨ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: «هَلْ لَكَ أَنْ أُرْسِلَكَ فِي جَيْشٍ يُغْنِمُكَ اللَّهُ وَيُسْلِمَكَ؟ وَأَرْغَبَ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً فَنَعِمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»

١٢٩٩ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ غَنَى بَعْدِي مِنْكَ وَلَا أَعَزُّ عَلَيَّ فَقْرًا بَعْدِي مِنْكَ»

١٣٠٠ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخِرُ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ صَفَايَاهُ مِنْ فِدَكٍ وَغَيْرِهَا قُوتَ سَنَةٍ لِنَفْسِهِ وَعِيَالِهِ وَيَجْعَلُ الْبَاقِيَ فِي الْكُرَاعِ وَالسِّلَاحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهَذِهِ آثَارُ مَشْهُورَةٌ كَرِهَتْ سِيَاقَهَا بِأَسَانِيدِهَا خَشْيَةَ التَّطْوِيلِ "

١٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْخُشْنِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: «يَا بَنِي،» عَلَيْكُمْ بِالْمَالِ، فَإِنَّهُ مَنبَهَةٌ لِلْكَرِيمِ وَيَسْتَغْنَى بِهِ عَنِ اللَّئِيمِ "

١٣٠٢ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَا: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ

١٣٠٣ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَهُ

١٣٠٤ - قَالَ وَأَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا ابْنُ إِدْرِيسَ، نَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ امْرَأَةً، مِنْ نِسَاءِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ «أَصَابَهَا فِي رُبْعِ الثَّمَنِ نَيْفٌ وَثَمَانُونَ أَلْفًا»

١٣٠٥ - رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِثْلَهُ

سَوَاءٌ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ثَلَاثُ الثُّمَنِ حَدَّثَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ نُحَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ، فَذَكَرَهُ

١٣٠٦ - قَالَ: وَنَا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، نَا النَّضْرُ بْنُ شَيْلٍ، أَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «كَانَ لِمَنْ تَرَكَ الصَّامِتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَزَيْدٌ وَكَانَ مَنْ لَمْ يَدْعُ صَامِتًا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»

١٣٠٧ - قَالَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ الدُّوْلَابِيُّ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ صَالِحٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «صَالِحًا امْرَأَةً عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الَّتِي طَلَّقَهَا فِي مَرَضِهِ مِنْ رُبْعِ الثُّمَنِ عَلَى ثَلَاثَةِ وَثَمَانِينَ أَلْفًا»

١٣٠٨ - قَالَ وَأَنَا ابْنُ الْبَرْقِيِّ، نَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِّنَّا نَهَيْكَ بْنُ يَرِيمَ، عَنْ مُغِيثٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: «كَانَ لِلزُّبَيْرِ أَلْفُ مَمْلُوكٍ يُودُونَ الْخَرَاجَ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتَهُ مِنْهَا دِرْهَمًا»

١٣٠٩ - قَالَ وَأَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا ابْنُ عَلِيَّةَ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ أَبْنَاءَ لُعْمَرَ بَاعَ مِيرَاثَهُ مِنْ ابْنِ عُمَرَ بِمِائَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ»

١٣١٠ - وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، نَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: " سَأَلْنَا الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ «أَوْصَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِثُلْثِ مَالِهِ أَرْبَعِينَ أَلْفًا؟ قَالَ: «لَا وَاللَّهِ لِمَالِهِ كَانَ أَيْسَرُ مِنْ أَنْ يَكُونَ ثَلَاثَةُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا وَلَكِنَّهُ لَعَلَّه أَوْصَى بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا فَأَجَازُوهَا»

١٣١١ - قَالَ وَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَيْفِ الْقُطَيْبِيِّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ قَالَ: «مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَتَرَكَ سَبْعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ»

١٣١٢ - قَالَ وَأَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، نَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَا: نَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَمْ يَجْمَعْ الْمَالَ يَكْفُ بِهِ وَجْهَهُ وَيُودِيَ أَمَانَتَهُ»

١٣١٣ - قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، نَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَا: نَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ تَرَكَ أَرْبَعَ مِائَةِ دِينَارٍ وَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي مَا تَرَكْتُهَا إِلَّا لِأَصُونَ بِهَا عِرْضِي أَوْ وَجْهِي»

١٣١٤ - قَالَ وَأَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: «لَا تُضْرَكُ دُنْيَا إِذَا شَكَرْتُمُوهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»

١٣١٥ - قَالَ أَيُّوبُ، وَكَانَ أَبُو قِلَابَةَ يَقُولُ لِي: «يَا أَيُّوبُ الزَّمْ سَوْفَكَ فَإِنَّ الْغِنَى مِنَ الْعَافِيَةِ»

١٣١٦ - قَالَ وَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، نَا سَلْمُ بْنُ قَتَيْبَةَ، نَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِزَى يَقُولُ: «نَعَمْ الْعَوْنُ عَلَى الدِّينِ الْيَسَارُ»

١٣١٧ - قَالَ وَحَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الزُّبَيْرِ النَّخَعِيُّ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْمُرَزِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ الْأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «مَا مَالُكَ يَا أَبَا ظَبْيَانَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَأَنَا فِي، أَلْفَيْنِ وَخَمْسِ مِائَةٍ قَالَ: «فَاتَّخِذْ سَائِمًا، فَإِنَّهُ يُوْشِكُ أَنْ يَجِيءَ أَغْيَلَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَمْنَعُونَ هَذَا الْعَطَاءَ»

١٣١٨ - قَالَ وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، نَا أَبُو زُرْعَةَ وَهَبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ - [٧٢٢] - عَبْدِ الْمَلِكِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُبَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، رَكِبَ الْغَابَةَ فَرَّ عَلَى ابْنِ هُبَيْرَةَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَقَالَ: «أَلَا تَرَكَبُ مَعَنَا؟» فَرَكَبْتُ مَعَهُ حِمَارًا فَسَرْنَا قَالَ: فَسَكْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «مَالُكَ؟» قُلْتُ: سَكْتُ أَمْنِي قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «لَوْ كَانَ عِنْدِي أَحَدٌ ذَهَبًا أَعْلَمُ عَدَدَهُ وَأَخْرَجُ زَكَاتَهُ مَا كَرِهْتُ ذَلِكَ أَوْ مَا خَشِيتُ أَنْ يَضُرَّنِي»

١٣١٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ مُبَارَكٍ بْنِ أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ بِمِصْرَ، نَا الْفَضْلُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ هَمَّامٍ الْبَصْرِيِّ، نَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضَمِيُّ، نَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رُزِقَ الدُّنْيَا عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَعِبَادَتِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ مَاتَ وَاللَّهُ عَنْهُ رَاضٍ»

١٣٢٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شُعْبَانَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، نَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، نَا - [٧٢٣] - أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ: «يَا أَيُّوبُ، كَالزَّمِ سَوْقَكَ فَإِنَّ فِيهَا غِنًى عَنِ النَّاسِ وَصَالِحًا فِي الدِّينِ»

١٣٢١ - وَذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُبَيْقٍ الْأَنْطَاكِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَوْسُفَ بْنَ أَسْبَاطٍ قَالَ: قَالَ لِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، «لَأَنَّ أَخْلَفَ عَشْرَةِ آلَافٍ دَرَاهِمٍ يُحَاسِبُنِي اللَّهُ عَلَيْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أحتاجَ إِلَى النَّاسِ»

١٣٢٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَوْسُفَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْبَنَاءِ بِمَصْرَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَدْرِ الْبَاهِلِيِّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ابْنِ أَخِي رَشْدِينَ نَا سَعِيدُ بْنُ الْجَهْمِ الْجَبَرِيُّ قَالَ: جَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، وَعَمَرُو بْنُ الْحَارِثِ الصَّفِّ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ، قَالَ ابْنُ شُرَيْحٍ لِعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ يَا أَبَا أُمَيَّةَ، مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ وَرِثَ مَالًا حَلَالًا فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ جَمِيعِهِ إِلَى اللَّهِ زَهْدًا فِي الدُّنْيَا وَرَغْبَةً فِي مَا عِنْدَهُ قَالَ: «لَا تَفْعَلْ» قَالَ ابْنُ شُرَيْحٍ: فَقُلْتُ لِعَمْرُو: سُبْحَانَ اللَّهِ لَا يَفْعَلُ لَا يَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: «مَا أَدَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ نَبِيَّهُ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا} [الإسراء: ٢٩] وَلَكِنْ يُقَدِّمُ بَعْضًا وَيُمْسِكُ بَعْضًا» قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «هَذِهِ الْأَثَارُ كُلُّهَا إِنَّمَا أَوْرَدْنَاهَا هَاهُنَا لِثَلَاثِ ظَنٍّ جَاهِلٌ بِمَا يَرَى فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ طَلَبَ الْمَالِ مِنْ وَجْهِهِ لِلْكَفَافِ وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ - [٧٢٤] -

النَّاسِ هُوَ طَلَبُ الدُّنْيَا الْمَكْرُوهَةِ الْمَمْنُوعِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ رَحِمَ اللَّهُ

١٣٢٣ - أَبَا الدَّرْدَاءِ إِنَّهُ يَقُولُ: «مَنْ فَقَهُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ اسْتِصْلَاحَهُ مَعِيشَتَهُ»

١٣٢٤ - وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ أَيْضًا: «صَلَاحُ الْمَعِيشَةِ مِنْ صَلَاحِ الدِّينِ وَصَلَاحُ الدِّينِ مِنْ صَلَاحِ الْعَقْلِ»

١٣٢٥ - وَقَالَ الشَّاعِرُ الْحَكِيمُ:

[البحر الطويل]

أَلَا عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ بَطَرِ الْغِنَى ... وَمِنْ رَغْبَةٍ يَوْمًا إِلَى غَيْرِ مَرْغَبٍ

١٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، نَا ضَمْرَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي جُهْلَةَ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ النَّاسُ مِنَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ لَقِيْتُ يَحْيَى بْنَ رَاشِدٍ أَبَا هَاشِمٍ الطَّوِيلَ قَالَ: فَقَالَ لِي: وَجَدْتُ الدِّينَ الْخُبْزَ.

١٣٢٧ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي جُهْلَةَ: وَرَأَيْتُ بِلَالَ بْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَمِيرًا عَلَى دِمَشْقَ

١٣٢٨ - وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، «كَلَيْسَ مِنْ حُبِّكَ الدُّنْيَا التَّمَّاسُكَ مَا يُصْلِحُكَ مِنْهَا»

١٣٢٩ - وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ فَقِهَكَ عَوِيْمِرُ إِصْلَاحُكَ مَعِيشَتُكَ»

١٣٣٠ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، اسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَلَا تَكُونُوا عِبَالًا عَلَى النَّاسِ» - [٧٢٦] -

١٣٣١ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْصُورُ الْفَقِيهِ فِي قَوْلِهِ وَقَدْ يَنْسَبُ إِلَى غَيْرِهِ:

[البحر البسيط]

أَفْضَلُ مِنْ رَكْعَتَيِ قُنُوتٍ ... وَنَيْلِ حَظٍّ مِنَ السُّكُوتِ

وَمِنْ رِجَالِ بَنِي حِصُونَ... تَصُونُهُمْ دَاخِلَ الْبُيُوتِ

غَدُوْ عَبْدٌ اِلَى مَعَاشٍ ... يَرْجِعُ مِنْهُ بِفَضْلِ قُوْتٍ

١٣٣٢ - ثُمَّ يَقُولُ: «إِنَّ الزُّهْدَ فِي الْحَلَالِ وَتَرْكُ الدُّنْيَا مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا أَفْضَلُ مِنَ الرَّغْبَةِ فِي حَلَالِهَا وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حُدُودِ الزُّهْدِ وَالْعِبَارَةِ عَنْهُ بِمَا يَطُولُ ذِكْرُهُ» وَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ

١٣٣٣ - قَوْلُ ابْنِ شَهَابٍ: «الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا يَغْلِبَ الْحَرَامُ صَبْرَكَ وَلَا الْحَلَالُ شُكْرَكَ»

١٣٣٤ - وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولَانِ: «الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا قَصْرُ الْأَمَلِ»

١٣٣٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَا قَاسِمٌ، نَا مُحَمَّدٌ، نَا مُوسَى، نَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَسُئِلَ، عَنِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا فَقَالَ: «قِصْرُ الْأَمَلِ» قَالَ: وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ مِثْلَ ذَلِكَ

١٣٣٦ - وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ قَالَ: سَأَلْتُ فَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ، عَنِ الزُّهْدِ، فَقَالَ: " كَالزُّهْدِ الْقَنَاعَةُ وَفِيهَا الْغِنَى قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوَرَعِ فَقَالَ: اجْتَنَابُ الْمَحَارِمِ «وَالْآثَارُ عَنِ السَّلَفِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي فَضْلِ الصَّبْرِ عَلَى الدُّنْيَا وَالزُّهْدِ فِيهَا وَفَضْلِ الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا بِالْكَفَافِ وَالْإِقْتِسَارِ عَلَى مَا يَكْفِي دُونَ التَّكَاثُرِ الَّذِي يُلْهِي وَيُطْغِي أَكْثَرُ مَنْ أَنْ يُحِيطَ بِهَا كِتَابٌ أَوْ يَشْتَمَلَ عَلَيْهَا بَابٌ وَالَّذِينَ زَوَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُمْ الدُّنْيَا مِنَ الصَّحَابَةِ أَكْثَرُ مِنَ الَّذِينَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً»

١٣٣٧ - وَرَوَيْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُحْيِي عَبْدَهُ الدُّنْيَا كَمَا يُحْيِي أَحَدَكُمْ مَرِيضَهُ الطَّعَامُ يَشْتَبِيهِ» ، وَهَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ نَظَرَ مِنْهُ عَزَّ وَجَلَّ لِدَلِكِ الْعَبْدِ فَرُبَّ رَجُلٍ كَانَ الْغِنَى سَبَبَ فِسْقِهِ وَعِصْيَانِهِ لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَانْتِهَاكَ لِحُرْمَتِهِ وَرُبَّ رَجُلٍ كَانَ الْفَقْرُ - [٧٢٨] - سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ لَهُ، وَرُبَّمَا كَانَ سَبَبَ كُفْرِهِ وَتَعْطِيلِ فَرَائِضِهِ وَهُمَا طَرَفَانِ مَذْمُومَانِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ

١٣٣٨ - وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غِيٍّ مُبْطَرٍ مُطْغٍ وَفَقْرٍ مُنْسٍ» - [٧٢٩] - «

١٣٣٩ - وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ يَبْسُ الضَّجِيعُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَإِنَّهَا يَبْسُ الْبَطَانَةُ»

١٣٤٠ - وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنَ الْقَمَرِ وَالْفَاقَةِ وَالذَّلَّةِ وَأَنْ يَظْلِمَ أَوْ يُظْلَمَ . - [٧٣٠] -

١٣٤١ - وَكَانَ مِنْ دُعَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ اهْدِيْ وَالتَّقَى وَالْعَافِيَةَ وَالْغِنَى» وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّ التَّقْلُّ مِنَ الدُّنْيَا وَالْاِقْتِصَادَ فِيهَا وَالرِّضَا بِالْكَفَافِ مِنْهَا وَالْاِقْتِصَارَ عَلَى مَا يَكْفِي وَيُغْنِي عَنِ النَّاسِ - أَفْضَلُ مِنَ الْاِسْتِغَارِ مِنْهَا وَالرَّغْبَةِ فِيهَا، وَأَقْرَبُ إِلَى السَّلَامَةِ "

١٣٤٢ - مَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ قَالَا: نَاهُودَةُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقَسِمُ، نَابَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نَامُسَدَّدٌ، نَايَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَا: نَا سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: - [٧٣١] - «قُتُّ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ وَإِذَا أَصْحَابُ الْجِدِّ مُحْبُوسُونَ إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ وَقُتُّ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ» وَرَوَاهُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، وَجَمَاعَةٌ بِإِسْنَادٍ مِثْلِهِ سَوَاءٌ " وَالْجِدُّ عَنْدهُمْ الْغَنَى فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لَا

يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَقَدْ جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَنْصُوصًا،

١٣٤٣ - وَجَدْتُ فِي أَصْلِ سَمَاعٍ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ يَخْطئه أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ قَاسِمٍ بْنِ هِلَالٍ، حَدَّثَهُمْ ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، نَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، نَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُتُّ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ يَعْنِي الْأَغْنِيَاءَ مُحْبُوسُونَ إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُتُّ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ»

١٣٤٤ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْوَرْدِ، نَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، نَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى آخِرِهِ سَوَاءً ١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْفَهَانِيُّ نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَّادٍ نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا شَرِيكَ بْنُ - [٧٣٢] - عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ تَحْمِلُهُ وَيَبْدُهَا آخِرُ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ وَهِيَ حَامِلٌ فَلَمْ تَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهَا ثُمَّ قَالَ: «حَامِلَاتُ وَالِدَاتِ رَحِمَاتُ بِأَوْلَادِهِنَّ لَوْلَا مَا يَأْتِينَ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ دَخَلَ مُصْلِبَاتُهُنَّ الْجَنَّةَ»

١٣٤٦ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ ١٣٤٧ - وَحَدَّثَنَا يَعِيشُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، نَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، نَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَيْدُ سَوَاطِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» - [٧٣٣] -

١٣٤٨ - وَرَوَيْنَا، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ "لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ بَكَى بَكَاءً شَدِيدًا فَقِيلَ لَهُ: مَا يَبْكِيكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ: كَانَ مُصْعَبُ بْنُ عَمْرٍِ خَيْرًا مِنِّي تَوَفَّى وَلَمْ يَتْرِكْ مَا يَكْفُنُّ فِيهِ وَلَمْ تَوْجَدْ لَهُ إِلَّا بُرْدَةً كَانَ إِذَا غُطِّيَ بِهَا رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا غُطَّتْ بِهَا رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ وَبَقِيَتْ بَعْدَهُ حَتَّى أَصَبْتُ مِنَ الدُّنْيَا وَأَصَابَتْ مِنِّي وَمَا أَحْسَبُنِي إِلَّا سَاحُبَسُ عَنْ أَصْحَابِي بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ ذَلِكَ وَجَعَلَ يَبْكِي حَتَّى فَاضَتْ نَفْسُهُ وَفَارَقَ الدُّنْيَا رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ "

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْبَةَ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي، وَأَفْضَلُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ» ١٣٥٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوَّةً» ١٣٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا وَهْبُ بْنُ مَسْرَةَ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُبَشِّرُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْفُقَرَاءِ، إِنَّ الْفُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ يَنْصَفُ يَوْمَ نَحْسٍ مِائَةَ عَامٍ»

١٣٥٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ يَنْصَفُ يَوْمَ نَحْسٍ مِائَةَ عَامٍ» فَهَذِهِ الْأَثَارُ يُؤَيِّدُ بَعْضُهَا بَعْضًا فِي فَضْلِ الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا بِالْكَفَافِ "

١٣٥٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ عُبَيْدِ سَنُوطَا، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا بُوْرِكَ لَهُ فِيهَا وَرَبٌّ مُتَخَوِّضٌ فِي مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَاهُ»

١٣٥٤ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَا قَاسِمٌ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى خَالِهِ أَبِي هَاشِمٍ بَنٍ - [٧٣٨] - عْتَبَةُ يَعُودُهُ فَبَكَى فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ، مَا يُبْكِيكَ يَا خَالَ؟ أَوْجَعَ نَحْدَهُ أَمْ حَرَصَ عَلَى الدُّنْيَا؟ قَالَ: كُلُّ لَا " وَلَكِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدَ إِلَيْنَا فَقَالَ: " يَا أَبَا هَاشِمٍ: «إِنَّكَ لَعَلَّكَ يَدْرِيكَ أَمْوَالُ يُوْتَاهَا أَقْوَامٌ وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنَ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَأَرَانِي قَدْ جَمَعْتُ "

١٣٥٥ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَا قَاسِمٌ، نَا مُحَمَّدٌ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ سَهْمٍ قَالَ: " دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى خَالِهِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ

١٣٥٦ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَا قَاسِمٌ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْلَةَ، عَنْ بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ»

١٣٥٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بَنٍ شَاكِرِ الصَّائِغِ، نَا عَفَّانُ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، - [٧٤٠] - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، عَادَا سَلَمَانَ قَالَ: فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: عَهْدُ

عَهْدِهِ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحْفَظْهُ مِنَّا أَحَدٌ قَالَ: «لَيْكُنْ بَلَاغُ أَحَدِكُمْ مِنَ الدُّنْيَا كَرَادِ الرَّاكِبِ»

١٣٥٨ - قَالَ أَبُو عُمَرَ أَخَذَهُ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ فَأَحْسَنَ فِي قَوْلِهِ:

[البحر الطويل]

إِذَا كُنْتُ بِالدُّنْيَا بَصِيرًا فَإِنَّمَا ... بَلَاغُكَ مِنْهَا مِثْلُ زَادِ الْمَسَافِرِ

١٣٥٩ - وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:

[البحر الرجز]

إِذَا كَانَ لَا يُغْنِيكَ مَا يَكْفِيكَ ... فَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا شَيْءٌ يُغْنِيكَ

١٣٦٠ - وَأَحْسَنَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ، أَخَذَهُ وَقَالَ:

إِذَا كَانَ لَا يُغْنِيكَ مَا يَكْفِيكَ ... فَكُلُّ مَا فِي الدُّنْيَا لَا يُغْنِيكَ

١٣٦١ - وَقَالَ:

حَسْبُكَ مِمَّا تَبْتَغِيهِ الْقُوْتُ ... مَا أَكْثَرَ الْقُوْتَ لِمَنْ يَمُوتُ

١٣٦٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بَنٍ شُعْبَانَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بَنٍ الضَّحَّاكِ، نَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أُتِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، بِطَعَامٍ فَقَالَ: «قَتَلَ - [٧٤١] - مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ

وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ إِلَّا بُرْدَةٌ يَكْفُنُ فِيهَا وَقَتْلَ حِمْزَةٍ أَوْ رَجُلٍ آخَرَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَنَا أَشْكُ وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ إِلَّا بُرْدَةٌ يَكْفُنُ بِهَا مَا أَظُنُّنَا إِلَّا قَدْ عَجَلَتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي " فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ جَاهِلٌ أَنَّ الْإِسْتِكْثَارَ مِنَ الدُّنْيَا لَيْسَ بِهِ

بَأْسٌ أَوْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْجَهْلُ فَظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْكَفَافِ مِنْهَا وَشَبَّهِ عَلَيْهِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى} [الضحى]:

٨] فِيمَا عَدَّدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِعَمِهِ عِنْدَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ كَمَا ظَنُّ. وَفِي الْآثَارِ الَّتِي قَدَمْنَا مَا يُوَضِّحُ لَهُ أَنَّ الْغِنَى لَيْسَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ وَاحْتَسَبَهُ بَلْ هُوَ غِنَى الْقَلْبِ فَمَنْ وَضَعَ اللَّهُ الْغِنَى فِي قَلْبِهِ فَقَدْ أَغْنَاهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْنَى عِبَادَ اللَّهِ قَلْبًا وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ آثَارٌ كَثِيرَةٌ تَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا مِنْهَا

١٣٦٣ - مَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي غَالِبٍ بِمِصْرَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَدْرِ الْبَاهِلِيِّ، نَا رِزْقُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، نَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، نَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ح، وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَا قَاسِمٌ، نَا مُحَمَّدٌ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، -[٧٤٢]- عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» وَرَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ وَرَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ أَيْضًا

١٣٦٤ - وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَاكِرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَثْمَانَ، نَا سَعِيدُ بْنُ نَحِيرٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَا: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» -[٧٤٣]-

١٣٦٥ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ عَثْمَانُ بْنُ سَعْدَانَ الْمُوصِلِيُّ فِي نَظْمِهِ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ حَيْثُ يَقُولُ:
[البحر الطويل]

تَقْنَعُ بِمَا يَكْفِيكَ وَاسْتَعْمَلِ الرِّضَا ... فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتَصْبِحُ أَمْ تُمَسِّي
فَلَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْمَالِ إِنَّمَا ... يَكُونُ الْغِنَى وَالْفَقْرُ مِنْ قَبْلِ النَّفْسِ

١٣٦٦ - وَأَخَذَهُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدٍ أَيْضًا فَقَالَ فِي جَوَابِهِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ الْمُهَلَّبِ: -[٧٤٤]-
[البحر البسيط]

أَبْلَغُ سُلَيْمَانَ أَنِّي عَنْهُ فِي سَعَةٍ ... وَفِي غِنَى غَيْرِ أَنِّي لَسْتُ ذَا مَالٍ
سَخِيٌّ بِنَفْسِي أَنِّي لَا أَرَى أَحَدًا ... يَمُوتُ هَزَلًا وَلَا يَبْقَى عَلَى حَالٍ
الرِّزْقُ عَنْ قَدَرٍ لَا الْعِزُّ يَنْقُصُهُ ... وَلَا يَزِيدُكَ فِيهِ حَوْلٌ مُحْتَالٍ
وَالْفَقْرُ فِي النَّفْسِ لَا فِي الْمَالِ تَعْرِفُهُ ... كَذَا يَكُونُ الْغِنَى فِي النَّفْسِ لَا الْمَالِ

١٣٦٧ - وَأَنْشَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ:

[البحر الهزج]
تَقْنَعُ بِمَا فَاتَكَ ... وَلَا تَيَاسُ لِمَا فَاتَكَ
وَلَا تَعْتَزَّ بِالْدُّنْيَا ... أَمَا تَذْكُرُ أَمْوَالَكَ

١٣٦٨ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ أَبِي أُذَيْنَةَ:

[البحر البسيط]
كَمْ مِنْ فَقِيرٍ غِنَى النَّفْسِ تَعْرِفُهُ ... وَمِنْ غَنِيٍّ فَقِيرٍ النَّفْسِ مِسْكِينُ

١٣٦٩ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: كَانَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْفَقْرُ وَالْغِنَى بَعْدَ الْعَرَضِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَيُّ ذَلِكَ هُوَ الْفَقْرُ حَقًّا»

١٣٧٠ - وَقَالَ مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ:
[البحر السريع]

الْفَقْرُ فِي النَّفْسِ وَفِيهَا الْغِنَى ... وَفِي غِنَى النَّفْسِ الْغِنَى الْأَكْبَرُ
مَنْ كَانَ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَلَمْ ... يَقْنَعْ فَذَلِكَ الْمُسْرِ الْمَعْسَرُ
وَكُلُّ مَنْ كَانَ قَبُوعًا وَإِنْ ... كَانَ مُقْلًا فَهُوَ الْمُكْثَرُ

١٣٧١ - وَقَالَ مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ أَيْضًا:

[البحر الطويل]

غِنَى النَّفْسِ يُغْنِيهَا إِذَا كُنْتَ قَانِعًا ... وَلَيْسَ يُغْنِيكَ الْكَثِيرُ مَعَ الْحِرْصِ

١٣٧٢ - وَقَالَ أَبُو فِرَاسٍ الْحَمْدَانِيُّ:

[البحر الهزج]

غِنَى النَّفْسِ لِمَنْ يَعْقِدْ ... لُ خَيْرٌ مِنْ غِنَى الْمَالِ

وَفَضْلُ النَّاسِ فِي الْأَنْفِ ... سِ لَيْسَ الْفَضْلُ فِي الْحَالِ

١٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، نَا بَقِي بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ،

عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُلُّ الْعَيْشِ جَرَبَاهُ لِيَنَّهُ وَشَدِيدُهُ، فَوَجَدَنَاهُ يَكْفِي مِنْهُ أَدْنَاهُ»

١٣٧٤ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي

نَجِيحٍ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: «أَوْتَيْنَا مِمَّا أُوتِيَ النَّاسُ وَمِمَّا لَمْ يُؤْتَوْا وَعَلَّمْنَا مِمَّا عَلَّمَ النَّاسُ، وَمِمَّا لَمْ يَعْلَمُوا، فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا أَفْضَلَ

مِنْ تَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ وَكَلِمَةِ الْعَدْلِ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا وَالْقَصْدِ فِي الْغِنَى وَالْفَقْرِ» قَالَ يُونُسُ: قَالَ سُفْيَانُ وَزَادَنِي فِيهِ غَيْرُ ابْنِ

أَبِي نَجِيحٍ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: لَا يَضُرُّ مَعَ هَذَا مُلْكٌ -[٧٤٦]- وَالْكَلَامُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَتَقْصِي الْقَوْلِ فِيهِ وَالْآثَارُ فِيهِ لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ،

وَلَخْرُوجُنَا بِذَلِكَ عَنْ تَأْلِفِنَا وَعَمَّا لَهُ قَصْدُنَا وَإِنَّمَا حَمَلْنَا عَلَى أَنْ عَرَّضْنَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا فِيهِ الْمَعْنَى الَّذِي اعْتَرَضْنَا مِمَّا وَصَفْنَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ»

٥٤ باب الخبر عن العلم أنه يقود إلى الله تعالى على كل حال

«بَابُ الْخَبَرِ عَنِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَقُودُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ

١٣٧٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ الْقَاضِي بِالْأَبْلَةِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ

زِيَادٍ الْعَتَكِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ، نَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «كَمَا نَطْلُبُ الْعِلْمَ لِلدُّنْيَا جُفَرْنَا إِلَى الْآخِرَةِ»

١٣٧٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْأُمَوِيُّ، نَا أَبُو يَعْلَى الْقَاضِي، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

-[٧٤٨]- قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا يَقُولُ: كَانَ يَقَالُ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ يَأْبَى عَلَيْهِ الْعِلْمُ حَتَّى يُصِيرَهُ إِلَى اللَّهِ»

١٣٧٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: أَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ، أَنَا سُؤَيْدُ بْنُ

سَعِيدٍ ح، وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ:

«إِنَّ الرَّجُلَ لِيَطْلُبَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَيَأْبَى عَلَيْهِ الْعِلْمُ حَتَّى يَكُونَ لِلَّهِ»

١٣٧٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنِ شُعْبَانَ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ

مَعْمَرٍ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَطْلُبَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَيَأْبَى عَلَيْهِ الْعِلْمُ حَتَّى يَكُونَ لِلَّهِ»

١٣٧٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النُّعْمَانِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالُوا: أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَيَأْبَى الْعِلْمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ لِلَّهِ»

١٣٨٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: «طَلَبْنَا هَذَا الْأَمْرَ وَلَيْسَ لَنَا فِيهِ نِيَّةٌ ثُمَّ جَاءَتِ النِّيَّةُ بَعْدُ»

١٣٨١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَيُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ الْقَاضِي الْأَيْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زَكَرِيَّا الْوَاسِطِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعَ بْنَ الْجَرَّاحِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: - [٧٥٠] - «كَأَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ لِلدُّنْيَا جُحْرُنَا إِلَى الْآخِرَةِ»

١٣٨٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مَسْلَمَةُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أُسَامَةُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ، يُعْرَفُ بِابْنِ عَلِيٍّ، أَنَا عَبَّاسُ بْنُ السِّنْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عِيْنَةَ، مِنْذُ أَكْثَرِ مِنْ سِتِّينَ سَنَةً يَقُولُ: «طَلَبْنَا هَذَا الْحَدِيثَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَأَعْقَبَنَا اللَّهُ مَا تَرَوْنَ» ١٣٨٣ - وَقَالَ الْحَسَنُ: «لَقَدْ طَلَبَ هَذَا الْعِلْمَ أَقْوَامٌ وَمَا أَرَادُوا بِهِ اللَّهُ وَمَا عِنْدَهُ، فَمَا زَالَ بِهِمْ حَتَّى أَرَادُوا بِهِ اللَّهُ وَمَا عِنْدَهُ»

٥٥ باب معرفة أصول العلم وحقيقته وما الذي يقع عليه اسم الفقه والعلم مطلقا

بَابُ مَعْرِفَةِ أَصُولِ الْعِلْمِ وَحَقِيقَتِهِ وَمَا الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْفَقْهِ وَالْعِلْمِ مُطْلَقًا

١٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ بِمَكَّةَ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْبَرْدَعِيُّ، نَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، نَا سُخْنُونُ قَالَا: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمِ الْمُعَاوِيَّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّنُوخِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةُ مُحْكَمَةٍ وَسُنَّةٌ قَائِمَةٌ وَفَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ» وَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ جَمَاعَةٌ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ

١٣٨٥ - وَفِيمَا أَجَازَ لَنَا أَبُو ذَرٍّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْهَرَوِيُّ، بِخَطِّهِ وَأَذَنَ لِي فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُ نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِلَابِيُّ بِدِمَشْقَ قَالَ: نَا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيُّ، نَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مَرْوَانَ الْقُرَشِيُّ، نَا بَقِيَّةٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى جَمْعًا مِنَ النَّاسِ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ عَلَامَةٌ قَالَ: «وَمَا الْعَلَامَةُ؟»، قَالُوا: أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَنْسَابِ الْعَرَبِ وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِعَرَبِيَّةٍ، وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِشَعْرِ، وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْعَرَبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ وَجْهٌ لَا يَضُرُّ»

١٣٨٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ وَمَا خَلَا فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةُ مُحْكَمَةٍ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ رَجُلَانِ لَا يَحْتَجُّ بِهِمَا، وَهُمَا سُلَيْمَانُ وَبَقِيَّةٌ، فَإِنْ صَحَّ كَانَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْجَهْلِ بِالْآيَةِ الْمُحْكَمَةِ وَالسُّنَّةِ الْقَائِمَةِ وَالْفَرِيضَةِ الْعَادِلَةِ، أَوْ لَا يَنْفَعُ فِي وَجْهِ مَا، وَلِذَلِكَ لَا يَضُرُّ جَهْلَهُ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى وَشَبَّهِهُ وَقَدْ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ فِي بَعْضِ الْمَعَانِي، لِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ وَالنَّسَبَ عُنْصَرَا عِلْمِ الْأَدَبِ "

١٣٨٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُتْبَةَ الرَّازِيَّ بِمَصْرَ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَمَرِيُّ، نا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، نا سَعِيدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي زَنْبَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: " الْعِلْمُ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: كِتَابٌ نَاطِقٌ وَسُنَّةٌ مَاضِيَةٌ وَلَا أَدْرِي " وَرَوَاهُ أَبُو حُدَافَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ فَلَذَكَرَهُ»

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ، نا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ نا مُوسَى بْنُ خَلْفٍ الْعَمِيُّ عَنْ أَبِي الْمُقْدَامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ: أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ، وَأَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ زَيْغُهُ فَاجْتَنِبْهُ، وَأَمْرٌ اخْتَلَفَ فِيهِ فَكُلُّهُ إِلَى عَالِمِهِ "

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، نا أَحْمَدُ بْنُ دُحَيْمٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّيْلَمِيُّ، نا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْفَرَّائِضِيُّ، نا الْحُسَيْنِيُّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " تَرَكْتُ فَيْكُمُ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمَا بِهِمَا: كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

١٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، نا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هَانِئٍ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي أَلَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ فَأَعْطَانِيهَا»

١٣٩١ - وَفِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عُرْوَةَ: «كَتَبْتُ إِلَيْكَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْقَضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ؛ وَإِنَّ رَأْسَ الْقَضَاءِ اتِّبَاعُ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ثُمَّ الْقَضَاءُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بِحُكْمِ أُمَّةٍ أُلْهِدِي ثُمَّ اسْتِشَارَةُ ذَوِي الْعِلْمِ وَالرَّأْيِ»

١٣٩٢ - وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ - [٧٥٧] - شُبْرَمَةَ، يَقُولُ:

[البحر الكامل]

«مَا فِي الْقَضَاءِ شَفَاعَةٌ لِمُخَاصِمٍ ... عِنْدَ اللَّيْلِ وَلَا الْفَقِيهِ الْعَالِمِ
هَوَّنَ عَلَيْكَ إِذَا قَضَيْتَ بِسُنَّةٍ ... أَوْ بِالْكِتَابِ فَرَّغَمُ أَنْفُ الرَّاعِمِ
وَقَضَيْتَ فِيمَا لَمْ أَجِدْ أَثَرًا بِهِ ... بِنِظَائِرٍ مَعْرُوفَةٍ وَمَعَالِمِ

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الشَّرِيفِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْمُتَنَابِ الْقَاضِي الْمَالِكِيُّ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، نا أَبُو ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ، «الْحُكْمُ حُكْمَانِ حُكْمٌ جَاءَ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ وَحُكْمٌ أَحْكَمَتْهُ السُّنَّةُ قَالَ: وَمُجْتَهِدٌ رَأَاهُ لَعَلَهُ يَوْفُقُ، وَقَالَ: وَمُتَكَلِّفٌ فَطَعَنَ عَلَيْهِ "

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ، نا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، وَوَهْبُ بْنُ مُسَرَّةٍ قَالَا: نا ابْنُ وَصَّاحٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ لِي مَالِكٌ، «الْحُكْمُ الَّذِي يُحْكَمُ بِهِ بَيْنَ النَّاسِ حُكْمَانِ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مَا أَحْكَمَتْهُ السُّنَّةُ، فَذَلِكَ الْحُكْمُ الْوَاجِبُ وَذَلِكَ الصَّوَابُ، وَالْحُكْمُ الَّذِي يَجْتَهِدُ فِيهِ الْعَالِمُ رَأَاهُ فَلَعَلَهُ يَوْفُقُ، وَثَالِثٌ مُتَكَلِّفٌ فَمَا أَحْرَاهُ أَلَّا يَوْفُقَ»

١٣٩٥ - وَقَالَ مَالِكٌ، «الْعِلْمُ وَالْحِكْمَةُ نُورٌ يَهْدِي اللَّهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ، وَلَيْسَ بِكَثْرَةِ الْمَسَائِلِ»

١٣٩٦ - وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: - [٧٥٨] - «لَيْسَ الْفِقْهُ بِكَثْرَةِ الْمَسَائِلِ وَلَكِنَّ الْفِقْهَ يُؤْتِيهِ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ»

١٣٩٧ - قَالَ ابْنُ وَصَّاحٍ، وَسُئِلَ سُخْنُونَ، أَيْسَعُ الْعَالَمُ أَنْ يَقُولَ: لَا أَدْرِي فِيمَا يَدْرِي؟ فَقَالَ: «أَمَّا مَا فِيهِ كِتَابُ اللَّهِ قَائِمٌ أَوْ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ

فَلَا يَسْعُهُ ذَلِكَ وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ هَذَا الرَّأْيِ فَإِنَّهُ يَسْعُهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَمْصِيبُ هُوَ أَمْ مُخْطِئٌ»

١٣٩٨ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ مِنْ جَامِعِهِ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: «إِنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ وَلَكِنَّهُ نُورٌ يَجْعَلُهُ اللَّهُ فِي الْقُلُوبِ»

١٣٩٩ - وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ: قَالَ مَالِكٌ، «الْعِلْمُ وَالْحِكْمَةُ نُورٌ يَهْدِي اللَّهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَلَيْسَ بِكَثْرَةِ الْمَسَائِلِ»
١٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُنِيرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جُنَادٍ، نَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا قُرَّةٌ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، «لَيْسَ الْعِلْمُ عَنْ كَثْرَةِ الْحَدِيثِ، إِنَّمَا الْعِلْمُ خَشْيَةُ اللَّهِ»

١٤٠١ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ [٧٥٩] - عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، «لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، إِنَّمَا الْعِلْمُ خَشْيَةُ اللَّهِ»

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُحْيَى، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ بِالْقَيْرُوانِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ الْبَغْدَادِيَّ بِالإِسْكَندَرِيَّةِ، نَا عَفَّانُ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي قَزَازَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا هُوَ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ فَمَنْ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا بَرَأَيْهِ فَمَا أَدْرِي أَفِي حَسَنَاتِهِ يَجِدُهُ أَمْ فِي سَيِّئَاتِهِ؟»

١٤٠٣ - وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَاكِرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا أَسْلَمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا الْمُرَيْتِيُّ، وَالرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، «لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ فِي شَيْءٍ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْعِلْمِ وَجِهَةِ الْعِلْمِ مَا نَصَّ فِي الْكِتَابِ أَوْ فِي السُّنَّةِ، أَوْ فِي الإِجْمَاعِ فَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ فِي ذَلِكَ فَالْقِيَاسُ عَلَى هَذِهِ الْأُصُولِ مَا كَانَ فِي مَعْنَاهَا» قَالَ أَبُو عَمْرٍ: "أَمَّا كِتَابُ اللَّهِ فَيُغْنِي عَنِ الْإِسْتِشْهَادِ عَلَيْهِ وَيَكْفِي مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ} [الأعراف: ٣] وَكَذَلِكَ - [٧٦٠] - السُّنَّةُ يَكْفِي فِيهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} [النساء: ٥٩] وَقَوْلُهُ: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧] وَأَمَّا الإِجْمَاعُ فَمَأْخُذٌ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء: ١١٥] الْآيَةَ لِأَنَّ الإِخْتِلَافَ لَا يَصِحُّ مَعَهُ هَذَا الظَّاهِرُ" وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

١٤٠٤ - «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ» وَعِنْدِي أَنَّ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ لَا يَجُوزُ خِلَافُهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَى جَمِيعِهِمْ جَهْلُ التَّأْوِيلِ، وَفِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} [البقرة: ١٤٣] دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ جَمَاعَتَهُمْ إِذَا اجْتَمَعُوا حُجَّةٌ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ كَمَا أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُجَّةٌ عَلَى جَمِيعِهِمْ، وَدَلَائِلُ الإِجْمَاعِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَثِيرَةٌ لَيْسَ كِتَابُنَا هَذَا مَوْضِعًا لِتَقْصِيصِهَا وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

١٤٠٥ - «وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ» الْعِلْمُ أَرْبَعَةٌ أَوْجُهُ: مَا كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ النَّاطِقِ وَمَا أَشْبَهَهُ وَمَا كَانَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَأْثُورَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا وَمَا كَانَ فِيمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَمَا أَشْبَهَهُ وَكَذَلِكَ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ لَا يَخْرُجُ عَنْ جَمِيعِهِ، فَإِذَا وَقَعَ الإِخْتِلَافُ فِيهِ عَلَى قَوْلٍ فَهُوَ عِلْمٌ يُقَاسُ عَلَيْهِ مَا أَشْبَهَهُ وَمَا اسْتَحْسَنَهُ عَامَّةُ فَتَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَا أَشْبَهَهُ وَكَانَ نَظِيرًا لَهُ قَالَ: وَلَا يَخْرُجُ الْعِلْمُ عَنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الْأَرْبَعَةِ " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: "قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ: وَمَا أَشْبَهَهُ يَعْنِي مَا أَشْبَهَ الْكِتَابَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: فِي السُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ يَعْنِي مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كُلَّهُ فَهُوَ الْقِيَاسُ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ فِي الْأَحْكَامِ وَكَذَلِكَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَوْ كَانَ فِي مَعْنَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ هُوَ نَحْوُ قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَمُرَادُهُ مِنْ ذَلِكَ الْقِيَاسُ عَلَيْهِمَا وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعٌ - [٧٦١] - الْقَوْلُ فِي الْقِيَاسِ وَسَنُفَرِّدُ لَذَلِكَ بَابًا كَافِيًا فِي كِتَابِنَا هَذَا

إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِنْكَارُ الْعُلَمَاءِ الْإِسْتِحْسَانَ أَكْثَرُ مِنْ إِنْكَارِهِمْ لِلْقِيَاسِ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَيَانِ ذَلِكَ "

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، وَالْقَعْنَبِيُّ قَالَا: أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: " لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَى مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، إِنَّكَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ " وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِإِسْنَادِهِ مِثْلُهُ

١٤٠٧ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ، نَا قَاسِمُ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، نَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُلْتُ - [٧٦٢] - يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا رَدَّ إِلَيْكَ رَبُّكَ فِي الشَّفَاعَةِ؟ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو - [٧٦٣] - " فِي الْخَبَرِ الْأَوَّلِ: «لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ» ، وَفِي هَذَا: «لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ» فَسَمِيَ الْحَدِيثَ عَلَمًا عَلَى الْإِطْلَاقِ وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

١٤٠٨ - «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثُمَّ بَلَّغَهَا غَيْرُهُ فَرُبَّ حَامِلٍ فَفَهَ غَيْرَ فَتَقِيهِ وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ» فَسَمِيَ الْحَدِيثَ فَفَهَا مُطْلَقًا وَعَلَمًا وَقَدْ ذَكَرْنَا أَسَانِيدَ هَذَا الْخَبَرِ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا وَكَذَلِكَ

١٤٠٩ - قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ إِذْ أَذَنَ لَهُ أَنْ يَكْتُبَ حَدِيثَهُ: «قَيْدُ الْعِلْمِ» ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا تَقْيِيدُهُ؟ قَالَ: «الْكَتَابُ» فَأُطْلِقَ عَلَى حَدِيثِهِ اسْمُ الْعِلْمِ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ وَفَهَمَهُ "

١٤١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبَا الْمُنْذِرِ، أَيُّ آيَةٍ مَعَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟» مَرَّتَيْنِ قَالَ: قُلْتُ: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥] قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرِي وَقَالَ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ

١٤١١ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ، ح وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَاءَتْهُمُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: " لَا تُوفِّي عَنْهَا زَوْجَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَذَكَرْتُ أَنَّهَا وَضَعَتْ لِأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمِ مَاتَ، عَنْهَا زَوْجَهَا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنْتِ لِأَخْرِ الْأَجَلِينَ» قَالَ: أَبُو سَلَمَةَ: فَقُلْتُ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عَلَمًا وَذَكَرَ حَدِيثَ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَبِيَّةِ - [٧٦٥] -

١٤١٢ - وَرَوَى مَالِكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، فَأَخْبَرَ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ فِيهَا وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عَلَمًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

١٤١٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْأَشْنَانِيُّ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ، نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نَا عَبْدُ

اللَّهُ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: ٥٩] قَالَ: {إِلَى اللَّهِ} [النساء: ٥٩] إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَإِلَى {الرَّسُولِ} [النساء: ٥٩]: إِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٤١٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ نَاقَسِمُ بْنُ أَبِي وَصَّاحٍ نَاقَسِمُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُعَاوِيَةَ ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ نَاقَسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ نَاقَسِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى نَاقَسِمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُوسَى الْقَطَّانُ قَالَا: نَاقَسِمُ بْنُ وَكَيْعٍ نَاقَسِمُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: ٥٩] قَالَ: "إِلَى اللَّهِ: إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَإِلَى الرَّسُولِ قَالَ: مَا دَامَ حَيًّا فَإِذَا قُبِضَ فَإِلَى سُنَّتِهِ"

١٤١٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَخَلْفَ بْنَ أَحْمَدَ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَاقَسِمُ بْنُ الزَّرَادِ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَا: نَاقَسِمُ بْنُ وَصَّاحٍ، نَاقَسِمُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ كَعْبٍ، وَقَاسِمُ بْنُ عِيسَى قَالَا: نَاقَسِمُ بْنُ الْوَاحِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ يَقُولُ: "ثَلَاثٌ أَحَبُّنِي لِإِخْوَانِي: هَذَا الْقُرْآنُ يَتَذَكَّرُهُ الرَّجُلُ وَيَتَفَكَّرُ فِيهِ فَيُوشِكُ أَنْ يَقَعَ عَلَى عِلْمٍ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ وَهَذِهِ السُّنَّةُ يَطْلُبُهَا وَيَسْأَلُ عَنْهَا، وَيَذَرُ النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ" - [٧٦٧] - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ: "هَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، فَكَانَ ابْنُ وَصَّاحٍ يَعِجُّهُ الْخَبَرُ وَيَقُولُ: جَيِّدٌ"

١٤١٦ - وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّقَاشُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَكْثَمٍ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَ الْعُلُومِ كُلِّهَا عِلْمٌ هُوَ أَوْجَبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ وَكَافَّةُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عِلْمٍ نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ، لِأَنَّ الْآخِذَ بِنَاسِخِهِ وَاجِبٌ فَرَضًا، وَالْعِلْمُ بِهِ لَا زِمَ دِيَانَةً وَالْمَنْسُوخُ لَا يَعْمَلُ بِهِ وَلَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ عَالِمٍ عِلْمُ ذَلِكَ، لِثَلَاثٍ يُوجِبُ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ أَمْرًا لَمْ يُوجِبْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ يَضَعُ عَنْهُ فَرَضًا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»

١٤١٧ - قَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ نَصْرِ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ، حَدَّثَهُمْ، نَاقَسِمُ بْنُ وَصَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَاقَسِمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} [النساء: ٥٩] قَالَ: «طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ» {وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩] قَالَ: «أُولُو الْعِلْمِ وَالْفَقْهُ»

١٤١٨ - قَالَ وَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «أُولُو الْفِقْهِ»

١٤١٩ - قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أُولُو الْخَيْرِ»

١٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ قَالَ: أَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَاصِحٍ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْمُفَسِّرِ فِي دَارِهِ بِمِصْرَ، نَاقَسِمُ بْنُ الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ - [٧٦٩] - يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، نَاقَسِمُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ النَّصَبِيِّ، نَاقَسِمُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: قَالَ لِي الْأَوْزَاعِيُّ: "يَا بَقِيَّةُ، الْعِلْمُ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا لَمْ يَجِئْ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ بِعِلْمٍ، يَا بَقِيَّةُ، لَا تَذْكُرْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَلَا أَحَدًا مِنْ أُمَّتِكَ، وَإِذَا سَمِعْتَ أَحَدًا يَقَعُ فِي غَيْرِهِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِثْمًا يَقُولُ: أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ"

١٤٢١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَبْدُ السَّلَامِ الْخُشَنِيُّ، نَاقَسِمُ بْنُ وَاصِحٍ، نَاقَسِمُ بْنُ الْوَاحِدِ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: «الْعِلْمُ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا لَمْ يَجِئْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَلَيْسَ بِعِلْمٍ»

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْمُفَسِّرِ، الدِّمَشْقِيُّ بِمِصْرَ، نَاقَسِمُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الْقَاضِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرِّفَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عَبَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ - [٧٧٠] - وَجَلَّ {وَيُرَى

الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ { [سبأ: ٦] قَالَ: «أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

١٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقِاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَاقِاسِمُ بْنُ وَضَّاحٍ، حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «اٰخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا رَأْيَ لِي مَعَهُمْ» قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: هَذَا هُوَ الْحَقُّ. قَالَ أَبُو عُمَرَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِقَوْلٍ يُخَالِفُهُمْ جَمِيعًا بِهِ

١٤٢٤ - وَحَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ الْمَفْسَرِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ، وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: نَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ نَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «الْعُلَمَاءُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

١٤٢٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا ابْنُ شَعْبَانَ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، نَا خُصِيفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَا لَمْ يَعْرِفْهُ الْبَدْرِيُّونَ فَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ»

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَلِيفَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ بِمَكَّةَ، نَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيُّ، نَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، نَا أَبُو قُتَيْبَةَ، نَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [آل عمران: ١١٠] " قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

١٤٢٧ - وَذَكَرَ أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَادٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: " أَنَا وَاللَّهِ مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْجُحْفَةِ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فِيهِمْ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْفَهْرِيُّ ، إِذْ قَالَ عُثْمَانُ، وَذَكَرَ لَهُ التَّمَتُّعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ: " أَنْ لَا أَتَمُوا الْحَجَّ وَخَلِّصُوهُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَلَوْ أَخَّرْتُمْ هَذِهِ الْعُمْرَةَ حَتَّى تَزُورُوا هَذَا الْبَيْتَ زَوْرَتَيْنِ كَانَ أَفْضَلَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ وَسَّعَ فِي الْخَيْرِ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَمَدَتْ إِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُخْصَةً رَخَّصَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعِبَادِ بِهَا فِي كِتَابِهِ، تُضَيِّقُ عَلَيْهِمْ فِيهَا وَتَنْهَى عَنْهَا وَكَانَتْ لِذِي الْحَاجَةِ وَلِنَائِي الدَّارَ ، ثُمَّ أَهْلَ بَعْمُرَةٍ وَجَّةً مَعًا فَأَقْبَلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: وَهَلْ نَهَيْتُمْ عَنْهَا؟ إِنِّي لَمْ أُنْهَ عَنْهَا إِنَّمَا كَانَتْ رَأْيَا أَشْرْتُ بِهِ فَمَنْ شَاءَ أَخَذَ بِهِ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ قَالَ: فَمَا أُنْسَى قَوْلَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مَعَ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ: انْظُرْ إِلَى هَذَا كَيْفَ يُخَالِفُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ وَاللَّهِ لَوْ أَمَرَنِي لَضَرَبْتُ عَنْقَهُ قَالَ: فَرَفَعَ حَبِيبٌ يَدَهُ فَضَرَبَ بِهَا فِي صَدْرِهِ ، وَقَالَ: اسْكُتْ فَضَّ اللَّهُ فَاكُ فَإِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ بِمَا يَحْتَلِفُونَ فِيهِ "

١٤٢٨ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبَادٍ قَالَا: نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سُئِلَ عَطَاءٌ، عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ، فَقَالَ: «تُصَلِّي وَتَصُومُ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَتَسْتَنْفِرُ بِثَوْبٍ ثُمَّ تَطُوفُ» فَقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَيْحِلُّ لِرُجُوعِهَا أَنْ يُصِيبَهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ سُلَيْمَانُ: أَرَأَيْي أَمْ عَلِمْتُ؟ قَالَ: «بَلَى سَمِعْنَا أَنَّهَا إِذَا صَلَّتْ وَصَامَتْ حَلَّ لِرُجُوعِهَا أَنْ يُصِيبَهَا»

١٤٢٩ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَيْضًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَنْ كَغَرِيبٍ قَدِمَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ مُعْتَمِرًا ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَحْجَّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ أَيْكُونُ مُتَمَتِّعًا قَالَ لَا يَكُونُ مُتَمَتِّعًا حَتَّى يَأْتِيَ مِنْ مِيقَاتِهِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ؟، قُلْتُ: أَرَأَيْي أَمْ عَلِمُ؟ قَالَ: «بَلْ عَلِمُ»

١٤٣٠ - وَذَكَرَ سُنَيْدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ شَوَّازٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ الْمُنْعَةِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ: «كَرِهَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَإِنْ يَكُنْ عُلَمَاءُ فَهُمَا أَعْلَمُ مِنِّي وَإِنْ يَكُنْ رَأْيَا فَرَأَيْهُمَا أَفْضَلُ»

١٤٣١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا - [٧٧٤] - الْحُمَيْدِيُّ، نَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ شَقِيقَ بْنِ سَلَمَةَ، يَقُولُ: "لَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ وَحَكَمَ الْحَكَّانِ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ أَتَيْتُمَا رَأْيَكُمْ؟ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُ لَرَدَدْنَاهُ" وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

١٤٣٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ أَبُو الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بَغْدَادَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَاسٍ بْنِ كَامِلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَتَامٍ قَالَ: "أَبْطَأَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ فِي قَضِيَّةٍ فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ رَأْيِي لَيْسَ فِيهِ كِتَابٌ وَلَا سُنَّةٌ، وَإِنَّمَا أَحْزَى لِي مَا عَجَلْتَنِي"

١٤٣٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ أَحْمَدَ الْوَرَّاقُ نَا الْخَضِرُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَانِيٍّ أَبُو بَكْرٍ الْأَثَرُمُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَقَدْ عَاوَدَهُ السَّائِلُ فِي عَشْرَةِ دَنَانِيرَ وَمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "كِبْرَائِي أَسْتَغْفِرُ مِنْهَا، وَأَخْبِرُكَ أَنَّ فِيهَا اخْتِلَافًا فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: يُزَكِّي كُلُّ نَوْعٍ عَلَى حِدَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا [٧٧٥]- وَتُلْحَقُ عَلَيَّ تَقُولُ: فَمَا تَقُولُ أَنْتَ فِيهَا؟ مَا تَقُولُ أَنْتَ فِيهَا؟ وَمَا عَسَى أَنْ أَقُولَ فِيهَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ مِنْهَا كُلَّ قَدٍ اجْتَهَدَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: لَا بُدَّ أَنْ نَعْرِفَ مَذْهَبَكَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لِحَاجَتِنَا إِلَيْهَا فَغَضِبَ وَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ بَدَأَ إِذَا هَابَ الرَّجُلُ شَيْئًا يُحْمَلُ عَلَى أَنْ يَقُولَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: وَإِنْ قُلْتُ فَإِنَّمَا هُوَ رَأْيٌ وَإِنَّمَا الْعِلْمُ مَا جَاءَ مِنْ فَوْقٍ وَلَعَلَّنَا أَنْ نَقُولَ الْقَوْلَ ثُمَّ نَرَى بَعْدَهُ غَيْرَهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَكْتُبُونَ رَأْيَكَ قَالَ: يَكْتُبُونَ مَا عَسَى أَنْ أَرْجِعَ عَنْهُ غَدًا " قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الْأَثَرُمُ: «وَلَمْ يَزَلْ بِهِ السَّائِلُ حَتَّى جَعَلَ يَجْنَحُ لِقَوْلٍ مَنْ لَا يَرَى الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا وَكَأَنِّي رَأَيْتُ مَذْهَبَهُ أَنْ يُزَكِّي كُلَّ نَوْعٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِّهِ»

١٤٣٤ - وَذَكَرَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: «إِنَّمَا عَلَى الْحَاكِمِ الْاجْتِهَادُ فِيمَا يَجُوزُ فِيهِ الرَّأْيُ وَلَيْسَ أَحَدٌ فِي رَأْيٍ عَلَى حَقِيقَةٍ أَنَّهُ الْحَقُّ وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهُ الْاجْتِهَادُ»

١٤٣٥ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي الْمَالِكِيُّ، نَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ، نَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أُخْطِئُ وَأُصِيبُ فَانْظُرُوا فِي رَأْيِي فَكَلِّمَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ نَحْنُ دُونَهُ، وَكَلِّمَا لَمْ يُوَافِقِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، فَاتْرُكُوهُ»

١٤٣٦ - وَذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ مَرْوَانَ الْمَالِكِيُّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ بْنِ رِشْدِينَ، عَنْ - [٧٧٦] - إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَعْنٍ، عَنْ مَالِكٍ مِثْلَهُ
١٤٣٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَجْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، نَا
مُطَرِّفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: قَالَ ابْنُ هُرْمُزٍ، «لَا تُمْسِكْ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا سَمِعْتَ مِنِّي مِنْ هَذَا الرَّأْيِ؛ فَإِنَّمَا افْتَجَرْتَهُ أَنَا وَرَبِيعَةُ فَلَا
تُمْسِكْ»

١٤٣٨ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي جَرْرٍ، قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ، «مَا حَدَّثْتُكَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ نَفْذَ بِهِ، وَمَا قَالُوا فِيهِ بِرَأْيِهِمْ قَبْلَ عَلَيْهِ»

١٤٣٩ - وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ مِثْلَهُ سِوَاءَ

١٤٤٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمٌ، نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاسْلِيمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ، نَابُو سُفْيَانَ الْحَمِيرِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ هُشَيْمًا عَنْ تَفْسِيرِ

الْقُرْآنَ كَيْفَ صَارَ فِيهِ اخْتِلَافٌ؟ قَالَ: «قَالُوا بِرَأْيِهِمْ فَاخْتَلَفُوا»

١٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمٌ، نَاحِدٌ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاحِدٌ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيُّ، نَاحِدٌ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ: كَانَ ابْنُ سِيرِينَ، إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: «لَيْسَ عِنْدِي فِيهِ إِلَّا رَأْيُ أَهْلِهِ» فَيَقَالُ لَهُ: قُلْ فِيهِ عَلَى ذَلِكَ بِرَأْيِكَ فَيَقُولُ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ رَأْيِي يَثْبُتُ لَقُلْتُ فِيهِ وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ أَرَى الْيَوْمَ رَأْيًا وَارَى غَدًا غَيْرَهُ فَاحْتَاجُ أَنْ أَتَّبِعَ النَّاسَ فِي دُورِهِمْ»

١٤٤٢ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لُحَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا، سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ لَهُ: «لَمْ أَسْمَعْ فِي هَذَا بِشَيْءٍ» فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: إِنِّي أَرْضَى بِرَأْيِكَ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: «لَعَلِّي أَنْ أَخْبِرَكَ بِرَأْيِي ثُمَّ تَذْهَبُ فَارَى بَعْدَكَ رَأْيًا غَيْرَهُ فَلَا أَجِدُكَ»

١٤٤٣ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ يَبْلُغْهُ فِيهِ شَيْءٌ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ أَخْبَرْتُكُمْ بِالظَّنِّ» - [٧٧٨] -

١٤٤٤ - وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ قَوْلِ أَبِي السَّمْحِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَسْمُنُ الرَّجُلُ رَاحِلَتَهُ ثُمَّ يَسِيرُ عَلَيْهَا حَتَّى تَهْزَلَ يَلْتَمِسُ مَنْ يُفْتِيهِ بِسُنَّةٍ فَلَا يَجِدُ مَنْ يُفْتِيهِ بِالظَّنِّ

١٤٤٥ - «وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ» إِنْ نَظَنْ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ "

١٤٤٦ - وَذَكَرَ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ، قَاضِي الْبَصْرَةِ وَمُفْتِيهَا أَنَّهُ قَالَ فِي «نَفَقَةِ الْوَلَدِ الْبَالِغِ الْمُدْرِكِ: «إِنَّهُ لَا تَلْزَمُ الْوَالِدَ» قِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ عَلَيْهِمُ الْوَالِدُ مِنْ زَكَاةٍ مَالِهِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا قَوْلِي لَا تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُمْ رَأْيِي وَلَا أَدْرِي لَعَلَّهُ خَطَأٌ أَوْ أَكْرَهُ أَنْ يَغَرَّ بِزَكَاتِهِ فَيُعْطِيَهَا وَلَدَهُ الْكَبِيرَ وَهُوَ يَجِدُ مَوْضِعًا لَا شَكَّ فِيهِ»

١٤٤٧ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ، نَاحِدٌ بْنُ أَبِي دَلِيمٍ، قَالَ نَاحِدٌ بْنُ وَضَّاحٍ، نَاحِدٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَّابِيِّ، نَاحِدٌ بْنُ رِبْعَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: "سُئِلَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَسْتَحِي مِنْ رِيٍّ أَنْ أَقُولَ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْيِي»

١٤٤٨ - وَقَالَ عَطَاءٌ: "وَأَضَعُ الْعِلْمَ أَيْضًا عِلْمُ النَّظَرِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: رَأَيْتُ فَلَانًا يَفْعَلُ كَذَا وَلَعَلَّهُ قَدْ فَعَلَهُ سَاهِبًا"

١٤٤٩ - وَمِنْ فَصْلِ ابْنِ الْمُفَقَّعِ فِي الْيَتِيمَةِ قَالَ: " - [٧٧٩] - وَلَعَمْرِي: إِنْ لِقَوْلُهُمْ: لَيْسَ الدِّينُ خُصُومَةً أَصْلًا يَثْبُتُ وَصَدَقُوا مَا لِدِينٍ بِخُصُومَةٍ وَلَوْ كَانَ خُصُومَةً لَكَانَ مُوَكَّوْلًا إِلَى النَّاسِ يَثْبُتُونَهُ بِأَرَائِهِمْ وَظَنِّهِمْ وَكُلُّ مُوَكَّوْلٍ إِلَى النَّاسِ رَهِينَةُ ضِيَاعٍ وَمَا يَنْقُمُ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ إِلَّا أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا الدِّينَ رَأْيًا وَلَيْسَ الرَّأْيُ ثِقَةً وَلَا حَتْمًا وَلَمْ يَجَاوِزِ الرَّأْيُ مَنْزِلَةَ الشَّكِّ وَالظَّنِّ إِلَّا قَرِيبًا وَلَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَكُونَ يَقِينًا وَلَا ثَبَتًا وَلَسْتُ سَامِعِينَ أَحَدًا يَقُولُ لِأَمْرٍ قَدْ اسْتَيْقَنَهُ وَعَلِمَهُ: أَرَى أَنَّهُ كَذَا وَكَذَا فَلَا أَحَدٌ أَشَدَّ اسْتِخْفَافًا بِدِينِهِ مِمَّنْ اتَّخَذَ رَأْيَهُ وَرَأْيَ الرَّجَالِ دِينًا مَفْرُوضًا"

١٤٥٠ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: "إِلَى هَذَا الْمَعْنَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَشَارَ مُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ فِي قَوْلِهِ:

[البحر الوافر]

فَاتْرَكَ مَا عَلِمْتُ لِرَأْيِي غَيْرِي ... وَلَيْسَ الرَّأْيُ كَالْعِلْمِ الْيَقِينِي

وَهِيَ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ أَشَدُّهَا مُصْعَبٌ ثُمَّ ذَكَرَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ أَنَّهُ شِعْرُهُ وَسَنَدُ الْآيَاتِ بِتَمَامِهَا فِي بَابِ مَا تُكْرَهُ فِيهِ الْمُنَاطَرَةُ وَالْجِدَالُ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَلَا أَعْلَمُ بَيْنَ مُتَقَدِّمِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَسَلَفِهَا خِلَافًا أَنَّ الرَّأْيَ لَيْسَ بِعِلْمٍ حَقِيقَةٍ وَأَفْضَلُ مَا رُوِيَ عَنْهُمْ فِي الرَّأْيِ أَنَّهُمْ

قَالُوا:

١٤٥١ - نِعَمْ وَزِيرُ الْعِلْمِ الرَّأْيُ الْحَسَنُ،

١٤٥٢ - وَقَالُوا: أَبْقَى الْكِتَابُ مَوْضِعًا لِلسُّنَّةِ، وَأَبْقَتِ السُّنَّةُ مَوْضِعًا لِلرَّأْيِ الْحَسَنِ. قَالَ أَبُو عُمَرَ: "وَأَمَّا أَصُولُ الْعِلْمِ فَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَتَقْسِمُ السُّنَّةُ قَسْمَيْنِ أَحَدُهُمَا تَنْقُلُهُ الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ فَهَذَا مِنَ الْحُجَجِ الْقَاطِعَةِ لِلْأَعْدَارِ إِذَا لَمْ يَوْجَدْ هُنَاكَ - [٧٨٠] - خِلَافٌ وَمَنْ رَدَّ إِجْمَاعَهُمْ فَقَدْ رَدَّ نَصًّا مِنْ نُصُوصِ اللَّهِ يَجِبُ اسْتِنَابَتُهُ عَلَيْهِ وَإِرَاقَةُ دَمِهِ إِنْ لَمْ يَتَّبِعْ؛ لِخُرُوجِهِ عَمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ الْعُدُولُ وَسُلُوكِهِ غَيْرَ سَبِيلٍ جَمِيعَهُمْ وَالضَّرْبُ الثَّانِي مِنَ السُّنَّةِ أَخْبَارُ الْأَحَادِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ الْعُدُولِ وَالْخَبَرُ الصَّحِيحُ الْإِسْنَادِ الْمُتَّصِلُ مِنْهَا يُوجِبُ الْعَمَلَ عِنْدَ جَمَاعَةِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ هُمْ الْحُجَّةُ وَالْقُدْوَةُ وَلِذَلِكَ مُرْسَلُ السَّالِمِ الثَّقَةِ الْعَدْلُ يُوجِبُ الْعَمَلَ أَيْضًا وَالْحُكْمُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الْعَدْلُ يُوجِبُ الْعَمَلَ وَالْعَمَلُ جَمِيعًا وَلِلْكَلامِ فِي ذَلِكَ مَوْضِعٌ غَيْرُ هَذَا"

١٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُورِقِ الْعِجَلِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَّةَ كَمَا تَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ»

١٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، كَانَ الزُّهْرِيُّ، إِذَا ذَكَرَ أَهْلَ الْعِرَاقِ ضَعَفَ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ بِالْكُوفَةِ مَوْلَى لِبْنِي أَسَدٍ يَعْنِي الْأَعْمَشَ يَرْوِي أَرْبَعَةَ آلَافٍ حَدِيثًا قَالَ: أَرْبَعَةَ آلَافٍ - [٧٨١] - حَدِيثٌ، قُلْتُ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ جِئْتُكَ بِبَعْضِ حَدِيثِهِ أَوْ قَالَ: بِبَعْضٍ عَلَيْهِ قَالَ: جِئْتُ بِهِ، جِئْتُ بِهِ فَلَمَّا قَرَأَهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَعَلَّمُوا وَمَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ بِالْعِرَاقِ وَاحِدًا يَعْلَمُ هَذَا»

١٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ شَرِيحٌ: «إِنَّمَا أَقْتَنِي الْأَثَرُ مَا وَجَدْتُ فِي الْأَثَرِ حَدِيثُهُ بِهِ»

١٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْخَوَطِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ زِيَادٍ، وَعَمْرٍو بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّاسِ أَنَّهُ لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

١٤٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ - [٧٨٢] - عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: «لَيْكُنِ الْأَمْرُ الَّذِي تَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ هَذَا الْأَثَرُ وَخَذُوا مِنَ الرَّأْيِ مَا يَفْسِرُ لَكُمْ الْحَدِيثَ»

١٤٥٨ - قَالَ: وَنَا ابْنُ أَبِي رِزْمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: «إِنَّمَا الدِّينُ الْأَثَرُ»

١٤٥٩ - أَنَشَدَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَنَشَدَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الْخَضِرِ الْأَسْيُوطِيُّ بِمِثْلِهِ قَالَ: أَنَشَدَنَا أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَخْبَارِيُّ قَالَ: أَنَشَدَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر الكامل]

«دِينُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ أَخْبَارٌ... نِعَمَ الْمَطِيَّةُ لِلْفَتَى الْأَثَرُ

لَا تَرْغَبَنَّ عَنِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ... فَالرَّأْيُ لَيْلٌ وَالْحَدِيثُ نَهَارٌ

وَلَرَّبَّمَا جَهَلَ الْفَتَى أَثَرَ الْهُدَى... وَالشَّمْسُ بَارِزَةٌ لَهَا أَنْوَارٌ - [٧٨٣] -

١٤٦٠ - وَقَالَ بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ السَّقَطِيُّ، «نَظَرْتُ فِي الْعِلْمِ فَإِذَا هُوَ الْحَدِيثُ وَالرَّأْيُ فَوَجَدْتُ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَذِكْرَ

المَوْتُ وَذَكَرَ رُبُوبِيَّةَ الرَّبِّ وَجَلَالَهُ وَعَظَمَتَهُ، وَذَكَرَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَالْحَلَالَ وَالْحَرَامَ وَالْحَثَّ عَلَى صِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَجَمَاعَ الْخَيْرِ وَنَظَرْتُ فِي الرَّأْيِ فَإِذَا فِيهِ الْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ وَالْتِشَاحُ وَاسْتِغْصَاءُ الْحَقِّ وَالْمُمَاكَسَةُ فِي الدِّينِ وَاسْتِعْمَالُ الْحِيلِ وَالْبَعْثُ عَلَى قَطْعِ الْأَرْحَامِ وَالتَّجَرُّؤُ عَلَى الْحَرَامِ»

١٤٦١ - وَرَوِيَ مِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَسْلَمَ

١٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَزْهَرُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: «كَانُوا كَيَرُونَ أَنَّهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ مَا دَامُوا عَلَى الْأَثَرِ»

١٤٦٣ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: " وَقَدْ زِدْنَا هَذَا الْمَعْنَى بَيَانًا فِي بَابِ الرَّأْيِ وَقُلْتُ أَنَا:

[البحر الطويل]

مَقَالَةٌ ذِي نَصِيحٍ وَذَاتُ فَوَائِدَ ... إِذَا مِنْ ذَوِي الْأَلْبَابِ كَانَ اسْتِمَاعُهَا

عَلَيْكُمْ بِأَثَارِ النَّبِيِّ فَإِنَّهَا ... مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ الرَّشَادِ اتِّبَاعُهَا

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: نَا أَبُو بَشِيرٍ الدُّوَلَابِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: نَا سَلَامٌ أَبُو الْهَيْثَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْهَذَلِيَّ يَقُولُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: «يَا هَذَلِي، يُعْجِبُكَ الْحَدِيثُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ كَيَعِجِبُ ذُكُورَ الرِّجَالِ وَيَكْرَهُهُ مُؤَنَّثُهُمْ»

١٤٦٥ - وَذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ الْمُبَارَكِ الطَّبْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عُبَيْدٍ اللَّهِ الْوَزِيرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْمَنْصُورَ، يَقُولُ لِلْهَيْدِيِّ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، لَا تَجْلِسَ وَقْتًا إِلَّا وَمَعَكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يُحَدِّثُكَ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: «الْحَدِيثُ ذَكَرٌ وَلَا يُجِبُهُ إِلَّا ذُكُورُ الرِّجَالِ وَصَدَقَ أَخُو زُهْرَةَ»

١٤٦٦ - وَرَوَى حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ الْبَيْتِيِّ، «دُلَّنِي عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْفِقْهِ قَالَ: «اسْمَعْ الْإِخْتِلَافَ»

١٤٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، فِيمَا كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ إِجَازَةً، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَلْخِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ عَنَبَرٍ بْنُ نَعِيمٍ النَّسْفِيُّ بَنَسَفَ قَالَ: ثنا أَبُو نَصْرٍ فَتْحُ بْنُ عَمْرِو الْوَرَّاقُ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَنَا الرُّخْصَةُ مِنْ ثِقَةٍ، فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ أَحَدٍ»

١٤٦٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي ثنا مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَجَلِيُّ، ثنا يُونُسُ

بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: " إِنَّمَا الْعِلْمُ أَنْ تَسْمَعَ بِالرُّخْصَةِ مِنْ ثِقَةٍ فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ أَحَدٍ

١٤٦٩ - أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ذُو النُّونِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَارِيِّ بْنُ إِسْحَاقَ، ابْنُ أَخِي ذِي النُّونِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْفَيْضِ ذِي النُّونِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «مِنْ أَعْلَامِ الْبَصَرِ بِالْدِّينِ مَعْرِفَةُ الْأُصُولِ لَتَسْلَمَ مِنَ الْبِدْعِ وَالْخَطَا وَالْأَخْذُ بِالْأَوْثَقِ مِنَ الْفُرُوعِ احْتِيَاظًا لِنَاْمَنَ»

١٤٧٠ - وَأَخْبَرَنِي أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ قَالَ: «إِنَّ كَمَنْ حَقَّ الْبَحْثُ وَالنَّظَرُ

الْإِضْرَابَ عَنِ الْكَلَامِ فِي فُرُوعٍ لَمْ تُحْكَمْ أُصُولُهَا وَالتَّمَّاسُ ثَمَرَةٌ لَمْ تَغْرَسْ شَجَرُهَا وَطَلَبُ نَتِيجَةٍ لَمْ تَعْرِفْ مُقَدِّمَاتِهَا»

١٤٧١ - قَالَ أَبُو عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ: -[٧٨٦]-

[البحر الرجز]

٥٦ باب العبارة عن حدود علم الديانات وسائر العلوم المتصرفات بحسب تصرف الحاجات وسائر العلوم المنتحلات عند جميع أهل المقالات. قال أبو عمر رضي الله عنه: " حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن وكل علم غامض رفيع ... فإنه بالموضع المنيع لا يرقى إليه إلا عن درج ... من دونها بحر طموح ولجج ولا ينال ذروة الغايات ... إلا علم بالمقدمات

١٤٧٢ - وقال صالح بن عبد القدوس:

[البحر السريع]

لن تبلغ الفرع الذي رمته ... إلا ببحث منك عن أسسه

١٤٧٣ - وقال الأصمعي: " سمعت أعرابياً يقول: إذا ثبتت الأصول في القلوب نطقت الألسن بالفروع والله يعلم أن قلبي لك شاكِر ولساني لك ذاكِر وهيات أن يظهر الود المستقيم من القلب السقيم

٥٦ باب العبارة عن حدود علم الديانات وسائر العلوم المتصرفات بحسب تصرف الحاجات وسائر العلوم المنتحلات عند جميع أهل المقالات. قال أبو عمر رضي الله عنه: " حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئاً وتبينه فقد علمه

باب العبارة عن حدود علم الديانات وسائر العلوم المتصرفات بحسب تصرف الحاجات وسائر العلوم المنتحلات عند جميع أهل المقالات. قال أبو عمر رضي الله عنه: " حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئاً وتبينه فقد علمه، وعلى هذا من لم يستيقن الشيء وقال به تقليداً فلم يعلمه، والتقليد عند العلماء غير الاتباع؛ لأن الاتباع هو تتبع القائل على ما بان لك من فضل قوله وصحة مذهبه، والتقليد أن تقول بقوله وأنت لا تعرف وجه القول ولا معناه وتأتي من سواه، أو أن يتبين لك خطؤه فتتبعه مهابة خلافة وأنت قد بان لك فساد قوله وهذا محرم القول به في دين الله سبحانه وتعالى، والعلم عند غير أهل اللسان العربي فيما ذكروا يجوز أن يترجم باللسان العربي علماً

ويترجم معرفة ويترجم فهماً، والعلوم تنقسم قسمين: ضروري ومكتسب، لحد الضروري ما لا يمكن العالم أن يشكك فيه نفسه ولا يدخل فيه على نفسه شبهة، ويقع له العلم بذلك قبل الفكرة والنظر ويدرك ذلك من جهة الحس والعقل كالعلم باستحالة كون الشيء متحركاً ساكناً أو قائماً قاعداً أو مريضاً صحيحاً في حال واحدة، ومن الضروري أيضاً وجه آخر يحصل بسبب من جهة الحواس الخمس كذوق الشيء يعلم به المرارة من الحلاوة ضرورة إذا سلبت الجارحة من أفة وكروية الشيء يعلم بها الألوان والأجسام وكذلك السمع يدرك به الأصوات، ومن الضروري أيضاً علم الناس أن في الدنيا مكة، والهند، ومصر، والصين وبلدنا قد عرفوها وأما قد خلت. وأما العلم المكتسب فهو ما كان طريقه الاستدلال والنظر ومنه الخفي والجلي فما قرب منه من العلوم الضرورية كان أجلى وما بعد منها كان أخفى، والمعلومات على ضربين: شاهد وغائب فالشاهد ما علم ضرورة والغائب ما علم بدلالة من الشاهد. والعلوم عند جميع أهل الديانات ثلاثة: علم أعلى، وعلم أسفل، وعلم أوسط. فالعلم الأسفل هو: تدريب الجوارح في الأعمال والطاعات، كالفرسية والسياسة والخياطة وما أشبه ذلك من الأعمال التي هي أكثر من أن يجمعها كتاب أو أن يأتي عليها وصف.

أهل المقالات. قال أبو عمر رضي الله عنه: "حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن والعلم الأعلى عندهم، علم الدين الذي لا يجوز لأحد الكلام بغير ما أنزل الله في كتبه وعلى السنة أنبيائه صلوات الله عليهم فقلنا عليه

نصاً ومعنى، ونحن على يقين مما جاء نبينا صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل وسنه لأئمة من حكمته، فالذي جاء به القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، شفاء ورحمة للمؤمنين آتاه الله الحكم والنبوة فكان ذلك يتلى في بيوته قال الله تعالى: {واذكروا ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة} [الأحزاب: ٣٤] يريد: القرآن والسنة، ولسنا على يقين مما يدعيه اليهود والنصارى في التوراة والإنجيل؛ لأن الله قد أخبرنا في كتابه عنهم أنهم يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون. فكيف يؤمن من خان الله وكذب عليه وحده واستكبر؟ قال الله تعالى: {أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم} [العنكبوت: ٥١] وقد اكتفينا والحمد لله بما أنزل الله على نبينا صلى الله عليه وسلم من القرآن وما سنه لنا عليه السلام. قال أبو عمر من الواجب على من لا يعرف اللسان الذي نزل به القرآن وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذ من علم ذلك ما يكتفي به ولا يستغني عنه حتى يعرف تصاريق القول وخواه وظاهره ومعناه وذلك قريب على من أحب علمه وتعلمه وهو عون له على علم الدين الذي هو أرفع العلوم وأعلاها، به يطاع الله ويعبد ويشكر ويحمد فمن علم من القرآن ما به الحاجة إليه وعرف من السنة ما يعول عليه ووقف من مذاهب الفقهاء على ما نزعوا به وانتزعوه من كتاب ربهم وسنة نبيهم حصل على علم الديانة، وكان على أمة نبيه مؤتمناً حق الأمانة إذا أبقى الله فيما علمه، ولم تمل به دنيا شهوته أو هوى يريده فهذا عندنا العلم الأعلى الذي نحظى به في الآخرة والأولى، والعلم الأوسط هو معرفة علوم الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها بمعرفة نظيره، ويستدل عليه بجنسه ونوعه كعلم الطب والهندسة،

وهذا التقسيم في العلوم كذلك هو عند أهل الفلسفة إلا أن العلم الأعلى عندهم هو علم القياس في العلوم العلوية التي ترتفع عن الطبيعة والفلك مثل الكلام في حدوث العالم وزمانه والتشبيه ونفيه وأمور لا يدرك شيء منها بالمشاهدة ولا بالحواس، قد أغنت عن الكلام فيها كتب الله الناطقة بالحق المنزلة بالصدق وما صح عن الأنبياء صلوات الله عليهم، ثم العلم الأوسط والأسفل عندهم على ما ذكرنا عن أهل الأديان إلا أن العلم الأوسط ينقسم عندهم على أربعة أقسام هي كانت عندهم رؤوس العلوم، وهي علم الحساب والتنجيم والطب وعلم الموسيقى ومعناه تأليف النحون وتعديل الأصوات ورن الأنقار وأحكام صنوف الملاهي أما علم الموسيقى واللهو فطرح ومنبوذ عند جميع أهل الأديان على شرائط العلم والإيمان، وأما علم الحساب فالصحيح عندهم منه معرفة العدد والضرب والقسمة والتسمية وإخراج الجذور ومعرفة جمل الأعداد ومعنى الخط والدائرة والنقطة وإخراج الأشكال بعضها من بعض، وهو علم لا يستغنى عنه لفرائض الموارث والوصايا وموت بعد موت وأوقات الصلوات والحج وأحوال الزكوات وما يتصرف فيه من البياعات وعدد السنين والدهور ومروور الأعوام والشهور وساعات الليل والنهار ومنازل القمر ومطالع الكواكب التي قدرها الله تعالى للأنواء وسقوطها ومسير الدارري ومطالع البروج وسني الشمس والقمر. ثم الإغراق في علم الحساب ربما آل بصاحبه إلى علم القضاء بالتنجيم، وهو علم

مذموم لا يتناول ولا يقطع أيامه فيه إلا الخراصون الذين هم في غمرة ساهون، ومن أهل العلم من ينكر شيئاً مما وصفنا أنه لا يعلم أحد بالنجامة شيئاً من الغيب ولا عليه أحد قط علماً صحيحاً إلا أن يكون نبياً خصه الله بما لا يجوز إدراكه قالوا: ولا يدعي معرفة الغيب بها اليوم على القطع إلا كل جاهل منقوص مغتر متخرس إذ في أقدارهم أنه لا يمكن تحديثها إلا في أكثر من عمر الدنيا ما

- ٥٦ باب العبارة عن حدود علم الديانات وسائر العلوم المتصرفات بحسب تصرف الحاجات وسائر العلوم المنتحلات عند جميع أهل المقالات. قال أبو عمر رضي الله عنه: "حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن يكذبهم في ما يدعون معرفته بها والمتخصصون بالنجامة كالمترخصين بالعيافة والزجر وخطوط الكف، والنظر في الشكوك وتبينها فمضاهيهم قرض الفأر وفي الخيلان والعلاج بالفكر وملك الجن، وما شاكل ذلك مما لا تقبله العقول ولا يقوم عليه برهان ولا يصح من ذلك كله شيء، لأن ما يدركون منه يخطئون في مثله مع فساد أصله، وفي إدراكهم الشيء وذهاب مثله أضعاف ما يدلك على فساد ما زعموه ولا صحيح على الحقيقة إلا ما جاء في أخبار الأنبياء صلوات الله عليهم"
- ١٤٧٤ - حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال: حدثني أبي، قال: ثنا عبد الله بن يونس قال: نا بقي بن مخلد قال: نا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا غسان بن مضر، عن سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة قال: قال عمر، «تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر، ثم أمسكوا»
- ١٤٧٥ - قال أبو بكر، ونا جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: «لا بأس أن تتعلم، من النجوم ما تهدي به»
- ١٤٧٦ - قال: أبو إسحاق الحرابي: «العلوم ثلاثة علم دنيوي وآخروي، وعلم دنيوي، وعلم لا لدنيا ولا للآخرة، فالعلم الذي للدنيا والآخرة علم القرآن والسنة والفقه فيهما، والعلم الذي للدنيا علم الطب والتنجيم، والعلم الذي لا لدنيا ولا للآخرة علم الشعر والشغل به»
- ١٤٧٧ - وحدثنا سعيد بن نصر نا قاسم بن أصبغ نا محمد بن وضاح قال: نا أبو بكر بن أبي شيبة، ح وحدثنا عبد الوارث بن سفيان نا قاسم، نا بكر، نا مسدد قال: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن الأحنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد» وقال مسدد: ما زاد زاد
- ١٤٧٨ - وروى طاووس عن ابن عباس في قوم ينظرون في النجوم: «أولئك لا خلاق لهم» ذكره ابن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه عن ابن عباس
- ١٤٧٩ - وحدثنا عبد الوارث بن سفيان نا قاسم بن أصبغ نا أحمد بن زهير قال: نا شاذ بن فياض قال: نا عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن بن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد طهر الله هذه الجزيرة من الشرك إن لم تضلهم النجوم»
- ١٤٨٠ - وحدثنا عبد الوارث، نا قاسم، حدثنا أحمد بن زهير، نا أبو نعيم قال: نا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران، قال: "ثلاث أرفضوهن: لا تنازعوا أهل القدر، ولا تقولوا لأصحاب نبيكم صلى الله عليه وسلم إلا خيرا، ولا تنظروا في النجوم" - [٧٩٥] -
- ١٤٨١ - وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا»
- ١٤٨٢ - حدثنا عبد الوارث نا قاسم نا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري حدثنا الحسين بن أبي زيد قال: حدثنا علي بن يزيد الصدائي نا أبو سعد البقاعي، عن أبي مجتن قال: أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أخاف على أمتي بعدي ثلاثا: حيف الأئمة، وإيمان بالنجوم، وتكذيب بالقدر" وأما الطب فلههم طبائع نبات الأرض وشجرها ومياهها ومعادنها وجواهرها وطعومها وروائحها ومعرفة العناصر والأركان وخواص الحيوان وطبائع الأبدان، والغرائز والأعضاء والآفات العارضة وطبائع الأزمان والبلدان ومنافع الحركة والسكون وضروب المداواة والرفق والسياسة فهذا هو العلم الثاني الأوسط وهو علم الأبدان، - [٧٩٦] - والعلم الأول الأعلى

عِلْمُ الْأَدْيَانِ، وَالْعِلْمُ الثَّلَاثُ الْأَسْفَلُ مَا دُرِبَتْ عَلَى عَمَلِهِ الْجَوَارِحُ كَمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْأَدْيَانِ أَنَّ الْعِلْمَ الْأَعْلَى هُوَ عِلْمُ الدِّينِ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ أَنَّ الدِّينَ تَكُونُ مَعْرِفَتُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: أَوَّلُهَا مَعْرِفَةُ خَاصَّةِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ مَعْرِفَةُ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ وَلَا يُوَصَّلُ عِلْمُ ذَلِكَ إِلَّا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ الْمَوْدِيَّ عَنِ اللَّهِ وَالْمُبِينُ لِمُرَادِهِ وَبِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْأَمْرِ بِالْإِعْتِبَارِ فِي خَلْقِ اللَّهِ بِالْدَّلَائِلِ مِنْ آثَارِ صُنْعَتِهِ فِي بَرِيَّتِهِ عَلَى تَوْحِيدِهِ وَأَزْلِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ، وَالْإِقْرَارِ وَالتَّصْدِيقِ بِكُلِّ مَا فِي الْقُرْآنِ وَبِمَلَايِكَةِ اللَّهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْقِسْمُ الثَّانِي مَعْرِفَةُ مَخْرَجِ خَبَرِ الدِّينِ وَشَرَائِعِهِ، وَذَلِكَ مَعْرِفَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي شَرَعَ اللَّهُ الدِّينَ عَلَى لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَمَعْرِفَةُ أَصْحَابِ الدِّينِ أَدْوَا ذَلِكَ عَنْهُ، وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ الَّذِينَ حَمَلُوا ذَلِكَ وَطَبَقَاتِهِمْ إِلَى زَمَانِكَ، وَمَعْرِفَةُ الْخَبَرِ الَّذِي يَقْطَعُ الْعُذْرَ لِتَوَاتُرِهِ وَظُهُورِهِ وَقَدْ وَضَعَ الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ مِنْ تَلْخِيصِ وَجْهِ الْأَخْبَارِ وَمَخَارِجِهَا مَا يَكْفِي النَّاطِرَ فِيهِ وَيَشْفِيهِ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِ ذَلِكَ، لَخُرُوجِنَا بِهِ عَنْ تَأْلِيلِنَا وَعَنْ مَا لَهُ قَصْدُنَا، وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ مَعْرِفَةُ السُّنَنِ وَاجِبِهَا وَأَدْبِهَا، وَعِلْمُ الْأَحْكَامِ، وَفِي ذَلِكَ يَدْخُلُ خَبَرُ الْخَاصَّةِ الْعُدُولِ، وَمَعْرِفَتُهُ وَمَعْرِفَةُ الْفَرِيضَةِ مِنَ النَّافِلَةِ وَمَخَارِجِ الْحَقُوقِ وَالتَّدَاعِي، وَمَعْرِفَةُ الْإِجْمَاعِ مِنَ الشُّذُوذِ قَالُوا: وَلَا يُوَصَّلُ إِلَى الْفِقْهِ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ "

٥٧ باب مختصر في مطالعة كتب أهل الكتاب والرواية عنهم

«بَابُ مُخْتَصَرٍ فِي مُطَالَعَةِ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالرِّوَايَةِ عَنْهُمْ

١٤٨٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنِّي بِحَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَلَا حَرَجَ»

١٤٨٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكَمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ - [٨٠٠] - عُمَيْرٍ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ ظَهْرٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا أَنْ تَكْذِبُوا بِحَقِّ أَوْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ»

١٤٨٥ - قَرَأْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَهُمْ قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ قَالَا: نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ: أُنِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ فِي كَتِفٍ فَقَالَ: «كَفَى بِقَوْمٍ حَقًّا أَوْ ضَلَالَةً أَنْ يَرْغَبُوا عَمَّا جَاءَهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ إِلَى غَيْرِ نَبِيِّهِمْ أَوْ كِتَابٍ غَيْرِ كِتَابِهِمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ {أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ} [العنكبوت: ٥١] " الْآيَةُ، - [٨٠١] -

١٤٨٦ - وَرَوَاهُ الْفَرَيَّانِيُّ، وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو الْمُخَزُومِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ وَالْحَمِيدِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ سَوَاءً

١٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي نَمْلَةَ، أَنَّ أَبَا نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَنْكَلِمُ هَذِهِ الْجِنَّازَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ» فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهَا تَنْكَلِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تَكْذِبُوهُمْ، وَقُولُوا:

أَمَّا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تَكْذِبُوهُمْ وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ" - [٨٠٢] -

١٤٨٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمُ، نَاحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاقِي، نَاعِثَمَانُ بْنُ عُمَرَ، نَاقِيُوسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَمْلَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ،

١٤٨٩ - وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ثَمَلَةَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ أَبَا ثَمَلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ،

١٤٩٠ - وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ثَمَلَةَ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ أَبَا ثَمَلَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثٍ عَقِيلٍ سِوَاءٍ إِلَى آخِرِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكْذِبُوهُمْ»

١٤٩١ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَيْفَ تَسْأَلُونَهُمْ عَنْ شَيْءٍ، وَتَكْتَابُ اللَّهَ، بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟»

١٤٩٢ - قَالَ: وَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: كَانَتْ يَهُودٌ يُحَدِّثُونَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسَبِّحُونَ كَانَهُمْ مُتَعَجِّبُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: {آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَيْنَا وَإِلَيْكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} [العنكبوت: ٤٦]"

١٤٩٣ - وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مِثْلَهُ

١٤٩٤ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ زُهَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ أَضَلُّوا أَنْفُسَهُمْ فَتَكْذِبُونَ بِحَقِّ أَوْ تُصَدِّقُونَ بِبَاطِلٍ» قَالَ: وَزَادَ مَعْنً، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ كُنْتُمْ سَائِلِيهِمْ لَا مُحَالَةَ فَانْظُرُوا مَا وَاطَأَ كِتَابَ اللَّهِ نَحْذُوهُ وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ»

١٤٩٥ - قَالَ: وَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ، إِنَّكُمْ حَظِي مِنَ الْأُمَمِ وَأَنَا حُظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ»

١٤٩٦ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شُعْبَانَ ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّحَّاحِ ثنا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ الْعُمَانِيُّ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكَيْفَ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ أَحَدُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِرَبِّهِ، تَقْرَأُونَهُ غَضًا لَمْ يَشُبْ؟ أَلَمْ يُخْبِرْكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُمْ قَدْ غَيَّرُوا كِتَابَ اللَّهِ وَبَدَّلُوهُ وَكَتَبُوا الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ، وَقَالُوا {هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا} [البقرة: ٧٩]؟ أَلَا يَنْهَاكُمُ الْعِلْمُ الَّذِي جَاءَكُمْ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ، وَاللَّهُ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ" وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلُهُ

١٤٩٧ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيٌّ نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: نَا هِشَامٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ - [٨٠٦] -

الْكُتُبِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ كِتَابًا حَسَنًا مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ: فَعَضَبَ وَقَالَ: «أَمْتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةٍ، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُحَدِّثُونَكُمْ بِحَقِّ فَتَكْذِبُوا بِهِ أَوْ بِأُطْلٍ فَتَصَدَّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»

١٤٩٨ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَحَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «السَّأَلُونُ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ، وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكِتَابِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقَرُّوهُ وَنَهْ غَضًا لَمْ يُشَبَّ»

١٤٩٩ - قَالَ أَبُو عَمْرٍو قَدْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِكَعْبٍ: «إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهَا التَّوْرَةُ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاقْرَأْهَا آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»

٥٨ باب من يستحق أن يسمى فقيها أو عالما حقيقة لا مجازا، ومن يجوز له الفتيا عند العلماء

«بَابُ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى فَقِيهًا أَوْ عَالِمًا حَقِيقَةً لَا مَجَازًا، وَمَنْ يَجُوزُ لَهُ الْفُتْيَا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ»

١٥٠٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ نَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ، وَكَانَ مُنْقَطِعَ الْقَرْنَيْنِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيُّ قَالَ: نَا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنِ الْعَيْشِيِّ، عَنْ عَقِيلِ الْجَعْدِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «تَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ أَفْضَلُهُمْ عَمَلًا إِذَا فَتَّهُوا فِي دِينِهِمْ» ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «أَعْلَمُ النَّاسِ أَبْصَرُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ وَإِنْ كَانَ مُقْصِرًا فِي الْعَمَلِ وَإِنْ كَانَ يَزْحَفُ عَلَى اسْتِهِ» - [٨٠٨] -

١٥٠١ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ، نَا يَعْقُوبُ، نَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، نَا الْوَلِيدُ، نَا بُكَيْرُ بْنُ مَعْرُوفٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَذَكَرَ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ قَالَ أَبُو يُونُسَ: «وَهَذِهِ صِفَةُ الْفُقَهَاءِ»

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ ح، - [٨٠٩] - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَامِعٍ قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ ثنا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنِ الْعَيْشِيِّ، عَنْ عَقِيلِ الْجَعْدِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: «تَدْرِي أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «الْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ، الْحُبُّ فِيهِ وَالْبُغْضُ فِيهِ» ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: «أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ أَفْضَلُهُمْ عَمَلًا إِذَا فَتَّهُوا فِي دِينِهِمْ» ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: «أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَعْلَمُ النَّاسِ أَبْصَرُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ وَإِنْ كَانَ مُقْصِرًا فِي الْعَمَلِ»

١٥٠٣ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، نَا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنِ الْبَكْرِيِّ، ثنا عَقِيلُ الْجَعْدِيِّ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ سِوَاءَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي مَوْضِعٍ «أَفْضَلُهُمْ عَمَلًا»: «أَفْضَلُهُمْ عِلْمًا» وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «وَإِنْ كَانَ مُقْصِرًا

فِي الْعَمَلِ وَإِنْ كَانَ يَزْحَفُ عَلَى اسْتِهِ»

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْحَوَاطِيُّ - [٨١٠] - يَعْنِي عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ نَجْدَةَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، نَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُهَاجِرٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي مَرْحُومِ الْمُطَّلِبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، تَقُولُ: «أَفْضَلُ الْعِلْمِ الْمَعْرِفَةُ»،

١٥٠٥ - وَمِنْ هُنَا أَخَذَ الشَّاعِرُ قَوْلَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ:

خَيْرَنَا أَفْضَلُنَا مَعْرِفَةً ... وَإِذَا مَا عَرَفَ اللَّهُ عَبْدَ

١٥٠٦ - وَذَكَرَ سَيِّدُ عَنِ حَجَّاجٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونُ} [الذاريات:

٥٦] قَالَ: «إِلَّا لِيَعْرِفُونُ»

١٥٠٧ - وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، «إِلَّا لِيَعْلَمُوا مَا جَبَلْتَهُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشَّقْوَةِ وَالسَّعَادَةِ»

١٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ قَالَ: - [٨١١] - «مَا أَزْدَادَ عَبْدٌ بِاللَّهِ عِلْمًا إِلَّا أَزْدَادَ النَّاسَ مِنْهُ قُرْبًا»

١٥٠٩ - وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَثِيرًا مَا يَمَثَلُ بِهَذَا الْبَيْتِ

[البحر الطويل]

يَسْرُ الْفَتَى مَا كَانَ قَدَمٌ مِنْ تَقَى ... إِذَا عَرَفَ الدَّاءَ الَّذِي هُوَ قَاتِلُهُ

١٥١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَبَّانٍ ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُسْكِينٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَصِيدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِلَّا أَنْتُمْ بِالْفَقِيهِ كُلِّ الْفَقِيهِ؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ: «مَنْ لَمْ يَقْنَطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَمْ يُؤْيِسْهُمْ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَلَمْ يُؤْمِنْهُمْ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَلَا يَدْعُ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى مَا سِوَاهُ، إِلَّا لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَفَقُّهُ وَلَا عِلْمٌ لَيْسَ فِيهِ تَفْهَمُ وَلَا قِرَاءَةٌ لَيْسَ فِيهَا تَذَكُّرٌ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: " لَا يَأْتِي هَذَا الْحَدِيثُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَكْثَرُهُمْ يُوقِفُونَهُ عَلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، - [٨١٢] -

١٥١١ - وَقِيلَ لِلْقِمَّانِ: أَيُّ النَّاسِ أَغْنَى؟ قَالَ: مَنْ رَضِيَ بِمَا أُوتِيَ، قَالُوا: فَأَيُّهُمْ أَعْلَمُ؟ قَالَ: مَنْ أَزْدَادَ مِنْ عِلْمِ النَّاسِ إِلَى عَلَيْهِ "

١٥١٢ - وَعَنْ كَعْبٍ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: " يَا رَبِّ، أَيُّ عِبَادِكَ أَعْلَمُ؟ قَالَ: عَالِمُ غَرْثَانُ لِلْعِلْمِ " قَالَ: ابْنُ وَهْبٍ: يُرِيدُ الَّذِي لَا يَشْبَعُ مِنَ الْعِلْمِ "

١٥١٣ - وَعَنْ عُمَرَ مَوْلَى غُفْرَةَ أَنَّ مُوسَى قَالَ: " يَا رَبِّ، أَيُّ عِبَادِكَ أَعْلَمُ؟ قَالَ: الَّذِي يَلْتَمِسُ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عَلَيْهِ "

١٥١٤ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَفَى بِخَشْيَةِ اللَّهِ عِلْمًا وَكَفَى بِالْإِعْتِرَارِ بِاللَّهِ جَهْلًا»

١٥١٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ نَا أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْفِهْرِيِّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ نَا عَمْرُو

بْنُ أَبِي سُلَيْمَى التَّنِيسِيُّ - [٨١٣] - ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقْفَهُ الْعَبْدُ كُلَّ الْفَقْهِ حَتَّى يَمُتَ النَّاسُ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَلَا يَقْفَهُ الْعَبْدُ كُلَّ الْفَقْهِ حَتَّى

يَرَى لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا كَثِيرَةً» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا يَعْرِفُ بِالسَّمِينِ، هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَهُمْ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ، وَهَذَا حَدِيثٌ

لَا يَصِحُّ مَرْفُوعًا وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ»

١٥١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَشِيْقٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ زَبَانَ، نَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «كَأَنَّ تَفَقَّهُ كُلِّ الْفَقْهِ حَتَّى تَرَى لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا كَثِيرَةً، وَلَنْ تَفْقَهُ كُلَّ الْفَقْهِ حَتَّى تَمُتَ النَّاسُ فِي ذَاتِ اللَّهِ ثُمَّ تَقْبَلُ عَلَى نَفْسِكَ فَتَكُونُ لَهَا أَشَدَّ مَقْتًا مِنْكَ لِلنَّاسِ»

١٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا وَهَيْبٌ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «لَنْ تَفْقَهُ كُلَّ الْفَقْهِ حَتَّى تَرَى لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا كَثِيرَةً»

١٥١٨ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَيُّوبَ، أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: «حَتَّى تَرَى لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا كَثِيرَةً؟ فَسَكَتَ يَتَفَكَّرُ، قُلْتُ: أَهْوَأَنَ يَرَى لَهُ وَجُوهًا؟ فِيهَا ابْنُ الْأَقْدَامِ عَلَيْهِ قَالَ: هَذَا هُوَ، هَذَا هُوَ»

١٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: «إِنَّهُ لَتَلَاتِنِي الْقَضِيَّةُ أَعْرِفُ لَهَا وَجْهَيْنِ فَأَيُّهُمَا أَخَذْتُ بِهِ عَرَفْتُ أَيُّ قَدْ قَضَيْتُ بِالْحَقِّ»

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَيِّدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ قَالَ: نَا أَبُو عَصَامٍ رَوَدُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْاِخْتِلَافَ لَمْ يَشْمَ رَاحَةَ الْفَقْهِ بِأَنفِهِ»

١٥٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَخَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَسْمَعْ الْاِخْتِلَافَ فَلَا تَعُدُّهُ عَالِمًا»

١٥٢٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَشْتَهٍ الْأَصْبَهَانِيُّ الْمُقَرِّيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الثَّقَفِيُّ الْمُقَرِّيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْكَسَائِيِّ، أَنَّ حَمْدَانَ التَّمَّارِ حَدَّثَهُمْ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: نَا رَوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ الْعَسْقَلَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْاِخْتِلَافَ لَمْ يَشْمَ أَنْفَهُ الْفَقْهُ»

١٥٢٣ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، وَسَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّازِيَّ يَقُولُ: -[٨١٦]- «مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اِخْتِلَافَ الْقُرَّاءِ فَلَيْسَ بِقَارِيٍّ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ اِخْتِلَافَ الْفُقَهَاءِ فَلَيْسَ بِفَقِيهٍ»

١٥٢٤ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي دَلِيمٍ، ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ الْفَرِيَّانِيُّ، ثنا صَمْرَةُ بْنُ رَيْعَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَفْتِيَ النَّاسَ، حَتَّى يَكُونَ عَالِمًا بِاِخْتِلَافِ النَّاسِ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ رَدَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا هُوَ أَوْثَقُ مِنَ الَّذِي فِي يَدِهِ»

١٥٢٥ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ يَقُولُ: «أَجْسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفَتْيَا أَقْلَهُمْ عِلْمًا بِاِخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ، وَأَمْسَكَ النَّاسُ عَنِ الْفَتْيَا أَعْلَمَهُمْ بِاِخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ»

١٥٢٦ - قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، «الْعَالِمُ الَّذِي يُعْطِي كُلَّ حَدِيثٍ حَقَّهُ»

١٥٢٧ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شُعْبَانَ، ثنا -[٨١٧]- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: «أَجْسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفَتْيَا أَقْلَهُمْ عِلْمًا بِاِخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ»

١٥٢٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ابْنُ أَخِي رَشْدِينَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: «إِنَّ الْفَقِيهَ كُلَّ الْفَقِيهِ مَنْ فَهَمَ فِي الْقُرْآنِ وَعَرَفَ مَكِيدَةَ الشَّيْطَانِ» - [٨١٨] -

١٥٢٩ - وَرَوَى عِيسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سُئِلَ مَالِكٌ، قِيلَ لَهُ: لِمَنْ تَجُوزُ الْفَتَا؟ قَالَ: «لَا تَجُوزُ الْفَتَا إِلَّا لِمَنْ عِلْمَ مَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ» قِيلَ لَهُ: اخْتِلَافُ أَهْلِ الرَّأْيِ؟ قَالَ: «لَا، اخْتِلَافُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِلْمُ النَّاسِجِ وَالْمَنْسُوخِ مِنَ الْقُرْآنِ وَمِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ يُفْتَى»

١٥٣٠ - وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ، سَمِعْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ يَقُولُ: كَانُوا يَقُولُونَ: «لَا يَكُونُ إِمَامًا فِي الْفَقْهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ إِمَامًا فِي الْقُرْآنِ وَالْآثَارِ وَلَا يَكُونُ إِمَامًا فِي الْآثَارِ مَنْ لَمْ يَكُنْ إِمَامًا فِي الْفَقْهِ»

١٥٣١ - قَالَ: وَقَالَ لِي ابْنُ الْمَاجِشُونَ، كَانُوا يَقُولُونَ: «لَا يَكُونُ فَقِيهًا فِي الْحَادِثِ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِالْمَاضِي»

١٥٣٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: نَا أَبُو الْقَاسِمِ مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ سُئِلَ «مَتَى يَسْعُ الرَّجُلُ أَنْ يُفْتَى؟» قَالَ: «إِذَا كَانَ عَالِمًا بِالْأَثَرِ بِصِيرًا بِالرَّأْيِ»

١٥٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بَشْرٍ، ثنا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ قَالَ: ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، نَا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: - [٨١٩] - «مَا كُنَّا نَدْعُو الرِّوَايَةَ إِلَّا رِوَايَةَ الشَّعْرِ وَمَا كُنَّا نَقُولُ لِلَّذِي يَرْوِي أَحَادِيثَ الْحِكْمَةِ إِلَّا عَالِمٌ»

١٥٣٤ - وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ: " لَا يَنْبَغِي لِمَنْ لَا يَعْرِفُ الْاِخْتِلَافَ أَنْ يُفْتَى، وَلَا يَجُوزُ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ الْأَقَاوِيلَ أَنْ يَقُولَ: هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ "

١٥٣٥ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: «لَا يَكُونُ إِمَامًا فِي الْحَدِيثِ مَنْ تَبَعَ شَوَاذَ الْحَدِيثِ أَوْ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُ أَوْ حَدَّثَ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ»

١٥٣٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَسْمَعْ الْاِخْتِلَافَ فَلَا تَعُدَّهُ عَالِمًا»

١٥٣٧ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعْبَانَ الْقُرْظِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَثْمَانَ، ثنا عَبَّاسُ الدُّورِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ عُقْبَةَ يَقُولُ: «لَا يُفْلَحُ مَنْ لَا يَعْرِفُ اخْتِلَافَ النَّاسِ»

١٥٣٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ، وَخَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بَشْرٍ أَبُو الْحَسَنِ الرَّازِيُّ، ثنا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، نَا النَّضْرُ بْنُ شَيْمِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ يَقُولُ: «الرِّجَالُ أَرْبَعَةٌ رَجُلٌ يَدْرِي وَيَدْرِي أَنَّهُ يَدْرِي فَذَلِكَ عَالِمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَسُلُوهُ، وَرَجُلٌ لَا يَدْرِي وَيَدْرِي أَنَّهُ لَا يَدْرِي فَذَلِكَ جَاهِلٌ فَعَلِمُوهُ، وَرَجُلٌ يَدْرِي وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ يَدْرِي فَذَلِكَ عَاقِلٌ فَتَّبِعُوهُ، وَرَجُلٌ لَا يَدْرِي وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ لَا يَدْرِي فَذَلِكَ مَاتِقٌ فَاحْذَرُوهُ»

١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: «لَا يَكُونُ إِمَامًا فِي الْعِلْمِ مَنْ أَخَذَ بِالشَّاذِّ مِنَ الْعِلْمِ وَلَا يَكُونُ إِمَامًا فِي الْعِلْمِ مَنْ رَوَى عَنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَلَا يَكُونُ إِمَامًا

فِي الْعِلْمِ مَنْ رَوَى كُلَّ مَا سَمِعَ، - [٨٢١] -

١٥٤٠ - وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، بَلَّغَهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ عَالِمٍ وَلَا شَرِيفٍ وَلَا ذِي فَضْلٍ إِلَّا وَفِيهِ عَيْبٌ وَلَكِنْ مَنْ كَانَ فَضْلُهُ أَكْثَرَ مِنْ نَقْصِهِ ذَهَبَ نَقْصُهُ لِفَضْلِهِ كَمَا أَنَّ مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ نَقْصَانُهُ ذَهَبَ فَضْلُهُ»

١٥٤١ - وَقَالَ غَيْرُهُ: لَا يَسْلَمُ الْعَالِمُ مِنَ الْخَطَأِ، فَمَنْ أَخْطَأَ قَلِيلًا وَأَصَابَ كَثِيرًا فَهُوَ عَالِمٌ وَمَنْ أَصَابَ قَلِيلًا وَأَخْطَأَ كَثِيرًا فَهُوَ جَاهِلٌ

١٥٤٢ - وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا يُوْخَذُ الْعِلْمُ عَنْ أَرْبَعَةٍ، سَفِيهِ مُعَلِّنِ السَّفَهَ وَصَاحِبِ هَوًى يَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ، وَرَجُلٍ مَعْرُوفٍ بِالْكَذِبِ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ وَإِنْ كَانَ لَا يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَجُلٍ لَهُ فَضْلٌ وَصَلَاحٌ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ» وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْخَبَرَ عَنْ مَالِكٍ مِنْ طُرُقٍ فِي كِتَابِ التَّهْمِيدِ فَأَغْنَى عَنْ ذِكْرِهِ هَا هُنَا وَأَشْرْنَا إِلَيْهِ فِي هَذَا الْبَابِ، لِأَنَّهُ مِنْهُ

١٥٤٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ح وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَا: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ دُحَيْمٍ ثَنَا أَبُو عِيسَى يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ مِهْرَانَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ثَنَا عَلِيُّ

بْنُ الْحَسَنِ عَلَانُ قَالُوا: أَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ثَنَا الْأَبَارُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: «الْعُلَمَاءُ ثَلَاثَةٌ، عَالِمٌ بِاللَّهِ وَبِأَمْرِ اللَّهِ، وَعَالِمٌ بِاللَّهِ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَعَالِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ بِاللَّهِ، فَأَمَّا الْعَالِمُ بِاللَّهِ وَبِأَمْرِ اللَّهِ فَذَلِكَ الْخَائِفُ لِلَّهِ الْعَالِمُ بِسُنَّتِهِ وَحُدُودِهِ وَفَرَائِضِهِ، وَأَمَّا الْعَالِمُ بِاللَّهِ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ بِأَمْرِ اللَّهِ فَذَلِكَ الْخَائِفُ لِلَّهِ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ بِسُنَّتِهِ وَلَا حُدُودِهِ وَلَا فَرَائِضِهِ، وَأَمَّا الْعَالِمُ بِأَمْرِ اللَّهِ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ بِاللَّهِ فَذَلِكَ الْعَالِمُ بِسُنَّتِهِ وَحُدُودِهِ وَفَرَائِضِهِ وَلَيْسَ بِخَائِفٍ لَهُ»

١٥٤٤ - وَأَخْبَرْتُ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُشُورِيُّ، - [٨٢٣] - ثَنَا مَيْمُونُ بْنُ الْحَكَمِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ هِشَامٍ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} [فاطر: ٢٨] قَالَ: «مَنْ خَشِيَ اللَّهَ فَهُوَ عَالِمٌ»

١٥٤٥ - وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ بِهِ» وَكَذَلِكَ فِي مُصْحَفِهِ

١٥٤٦ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَهْلٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ح وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: «الْعُلَمَاءُ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ عَاشَ بِعِلْمِهِ وَلَمْ يَعِشِ النَّاسُ بِهِ مَعَهُ، وَرَجُلٌ عَاشَ النَّاسُ بِعِلْمِهِ وَلَمْ يَعِشِ هُوَ بِهِ، وَرَجُلٌ عَاشَ بِعِلْمِهِ وَعَاشَ النَّاسُ بِهِ مَعَهُ»

١٥٤٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ قَالَ: ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «الْفَقِيهُ مَنْ خَافَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»

١٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نَا أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ صَاحِبُنَا، نَا أَبُو مُسَهَّرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: «يَجْلِسُ إِلَى الْعَالِمِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ يَأْخُذُ كُلَّ مَا يَسْمَعُ، وَرَجُلٌ لَا يَحْفَظُ شَيْئًا وَهُوَ جَالِسُ الْعَالِمِ، وَرَجُلٌ يَنْتَقِي وَهُوَ خَيْرُهُمْ، قَالَ: وَإِذَا كَانَ عِلْمُ الرَّجُلِ حِجَارِيًّا، وَخُلُقُهُ عِرَاقِيًّا، وَطَاعَتُهُ شَامِيَّةً يَعْنِي أَنَّهُ الرَّجُلُ»

١٥٤٩ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا أَبُو الْمَيْمُونِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ بَدَمَشَقِي نَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، نَا أَبُو مُسَهَّرٍ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: «يَجْلِسُ إِلَى الْعَالِمِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ يَكْتُبُ كُلَّ مَا يَسْمَعُ فَذَلِكَ كَحَاطِبٍ لَيْلٍ، ثُمَّ ذَكَرَ - [٨٢٥] - مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ

قَالَ: إِذَا كَانَ فَهْمُ الرَّجُلِ حَاجِزًا، وَأَدَبُهُ عَرَاقِيًّا فَقَدْ كُلُّ "إِلَى هَا هُنَا أَنْتَهَى حَدِيثُهُ لَمْ يَقُلْ: وَطَاعَتُهُ شَامِيَةٌ

٥٩ باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدره من وجوه العلم

«بَابُ مَا يَلْزَمُ الْعَالِمَ إِذَا سُئِلَ عَمَّا لَا يَدْرِيهِ مِنْ وَجُوهِ الْعِلْمِ

١٥٥٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى، أَنَّ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِيِّ، حَدَّثَهُمْ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّلَقَانِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْبَقَاعِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «لَا أَدْرِي» فَقَالَ: أَيُّ الْبَقَاعِ شَرٌّ؟ فَقَالَ: «لَا أَدْرِي» فَقَالَ: سَلْ رَبَّكَ فَاتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «يَا جَبْرِيلُ، أَيُّ الْبَقَاعِ خَيْرٌ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي فَقَالَ: «أَيُّ الْبَقَاعِ شَرٌّ؟» فَقَالَ: لَا أَدْرِي فَقَالَ: «سَلْ رَبَّكَ» فَاتَّقَضَ جَبْرِيلُ انْتِزَاعَةً كَأَنَّهُ يَصْعَقُ مِنْهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَجَبْرِيلَ: "سَأَلَكَ مُحَمَّدٌ أَيُّ الْبَقَاعِ خَيْرٌ؟ فَقُلْتَ: لَا أَدْرِي وَسَأَلَكَ أَيُّ الْبَقَاعِ شَرٌّ؟ فَقُلْتَ: لَا أَدْرِي فَأَخْبَرَهُ أَنَّ خَيْرَ الْبَقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَأَنَّ شَرَّ الْبَقَاعِ الْأَسْوَاقُ" ١٥٥١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الزِّيَّاتِ، ثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُقْبِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، مَوْلَى لِأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»

١٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَ: نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الزُّبَيْرِيُّ بْنُ بَكَّارٍ الْقَاضِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَدْرِي أُعْزِرُ نَبِيًّا أَمْ لَا؟ وَمَا أَدْرِي أَتَبِعُ مُلْعُونٌ أَمْ لَا؟»

١٥٥٣ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُطَرِّزُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَدْرِي تَبِعَ لَعْنٌ أَمْ لَا؟ وَمَا أَدْرِي ذُو الْقُرْنَيْنِ نَبِيٌّ أَمْ لَا؟ وَمَا أَدْرِي الْخُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟» زَعَمَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّهُ انْفَرَدَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: «حَدِيثُ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ أَنَّ الْخُدُودَ كَفَّارَةٌ وَهُوَ أَثْبَتُ وَأَصَحُّ إِسْنَادًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا»

١٥٥٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نَا الْحَمِيدِيُّ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ «تَبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَهُ لَهُ» ،

١٥٥٥ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَارِمٌ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي صَدَقَةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْيَبَ لِمَا لَا يَعْلَمُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ أَهْيَبَ لِمَا لَا يَعْلَمُ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ نَزَلَتْ بِهِ قَضِيَّةٌ فَلَمْ يَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْهَا أَصْلًا وَلَا فِي السُّنَّةِ أَثَرًا فَاجْتَهَدَ رَأْيَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا رَأْيِي فَإِنْ يَكُنْ صَوَابًا فَمِنْ

اللَّهِ وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَنِي وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»

١٥٥٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، أَوْ أَخْبَرْتُ عَنْهُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا مَنْ عِلْمٍ مِنْكُمْ شَيْئًا فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ؛ فَإِنَّ مَنْ عِلْمِ الْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} [ص: ٨٦] إِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا أَبْطَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإِسْلَامِ " وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

١٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَحْرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّبَّاحِيُّ ثَنَا سُنَيْدٌ ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا مَنْ سِئْلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَلْيَقُلْ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ؛ فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} [ص: ٨٦]"

١٥٥٨ - وَسِئْلُ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: "هِيَ زَبَاءٌ هَلْبَاءٌ ذَاتُ وَرٍ وَلَا أَحْسَنُهَا وَلَوْ أَلْقَيْتَ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْضَلَتْ بِهِ، وَإِنَّمَا نَحْنُ فِي الْغُوقِ وَلَسْنَا فِي النُّوقِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: قَدْ اسْتَحْيَيْنَا مِنْكَ بِمَا رَأَيْنَا مِنْكَ، فَقَالَ: لَكِنَّ الْمَلَائِكَةَ الْمُقَرَّبِينَ لَمْ تَسْتَحْيِ حِينَ قَالَتْ: {لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا} [البقرة: ٣٢]"

١٥٥٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ نَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: "إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} [ص: ٨٦]"

١٥٦٠ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجَمْعِيُّ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، وَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

١٥٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، نَا يَحْيَى الْجَمَّالِيُّ قَالَ: نَا حَفْصُ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ - [٨٣٤] - الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي؟ وَأَيُّ أَرْضٍ تُقَلِّنِي؟ إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ بَغَيْرِ عِلْمٍ» وَذَكَرَ مِثْلَ هَذَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ مِيمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، وَعَامِرُ الشَّعْبِيِّ، وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

١٥٦٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ الْجَمَّالِيُّ، ثَنَا الْجَمَّالِيُّ قَالَ: نَا خَالِدٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ زَادَانَ، وَأَبِي الْبُخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقَلِّنِي؟ وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟»

١٥٦٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا سُحْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سِئْلَ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: - [٨٣٥] - «لَا أَدْرِي» فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ: "نَعِمًا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، سِئْلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ فَقَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِهِ"

١٥٦٤ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَسَمِعْتُ مَالِكًا، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَرٍ قَالَ: "إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَقَايَا الْعَالَمِ بَعْدَهُ:

لَا أَدْرِي؛ لِيَأْخُذَ بِهِ مَنْ بَعْدَهُ "

١٥٦٥ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لُحَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِ عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَوَاءً

١٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَخَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: -[٨٣٦]- "سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ فَرِيضَةِ مِنَ الصَّلْبِ فَقَالَ: «لَا أَدْرِي» فَقِيلَ لَهُ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَهُ؟ فَقَالَ: "سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَمَّا لَا يَدْرِي فَقَالَ: لَا أَدْرِي "

١٥٦٧ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: تَكَثَّرُوا عَلَى الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، يَوْمًا مِمَّنِّي فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي» ثُمَّ قَالَ: «أَنَا وَاللَّهِ لَا نَعْلَمُ كُلَّ مَا تَسْأَلُونَا عَنْهُ، وَلَوْ عَلِمْنَا مَا كَتَمْنَاكُمْ وَلَا حَلَّ لَنَا أَنْ نَكْتُمَكُمْ»

١٥٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سُئِلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ «لَا أَعْلَمُ» ، ثُمَّ قَالَ: "كَوَيْلٌ لِلَّذِي يَقُولُ لِمَا لَا يَعْلَمُ: إِنِّي أَعْلَمُ "

١٥٦٩ - وَذَكَرَ الشَّعْبِيُّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا أَبْرَدَهَا عَلَى الْكَبِدِ، مَا أَبْرَدَهَا عَلَى الْكَبِدِ» فَقِيلَ لَهُ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: "أَنْ تَقُولَ لِلشَّيْءِ لَا تَعْلَمُهُ: اللَّهُ أَعْلَمُ " -[٨٣٧]-

١٥٧٠ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: «يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ إِنَّا وَاللَّهِ لَا نَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَسْأَلُونَا عَنْهُ، وَلَئِنْ يَعِيشَ الْمَرْءُ جَاهِلًا إِلَّا أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَقُولَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مَا لَا يَعْلَمُ»

١٥٧١ - قَالَ الْحَسَنُ، وَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ ابْنِ عَوْنٍ أَظَنَّهُ الْحُسَيْنَ بْنَ حَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ الْقَاسِمُ: «لَا أَحْسِنُهُ» فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: إِنِّي دَفَعْتُ إِلَيْكَ لَا أَعْرِفُ غَيْرَكَ فَقَالَ الْقَاسِمُ: «لَا تَنْظُرْ إِلَى طُولِ لِحْيَتِي وَكَثْرَةِ النَّاسِ حَوْلِي وَاللَّهِ مَا أَحْسِنُهُ» فَقَالَ شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ جَالِسٌ إِلَى جَنْبِهِ: يَا ابْنَ أَخِي الزَّمَا فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ فِي مَجْلِسٍ أَنْبَلَ مِنْكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ الْقَاسِمُ: «وَاللَّهِ لَا أَنْ يَقْطَعَ لِسَانِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِمَا لَا عِلْمَ لِي بِهِ»

١٥٧٢ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ -[٨٣٨]- الرَّازِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: "سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ فَقَالَ لَهُ: كَلَّا أَرَأَيْتَ فَهَيْتَ مَا سَأَلْتُكَ عَنْهُ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَلَمْ لَا تُجِيبُنِي؟ قَالَ: «لَا أَعْلَمُهُ»

١٥٧٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ بِمَكَّةَ ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جِئْتُكَ مِنْ مَسِيرَةٍ سِتَّةَ أَشْهُرٍ حَمَلَنِي أَهْلُ بَلَدِي مَسْأَلَةً أَسْأَلُكَ عَنْهَا، قَالَ: فَسَلْ فَسَأَلَهُ الرَّجُلُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ «لَا أَحْسِنُهَا» قَالَ: فَهَيْتَ الرَّجُلُ كَانَهُ قَدْ جَاءَ إِلَى مَنْ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ، قَالَ فَقَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ أَقُولُ لِأَهْلِ بَلَدِي إِذَا رَجَعْتُ لَهُمْ؟ قَالَ: "تَقُولُ لَهُمْ: كَقَالَ مَالِكٌ: لَا أَحْسِنُ " -[٨٣٩]-

١٥٧٤ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: "يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَأْلَفَ فِيمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ قَوْلُ: لَا أَدْرِي فَإِنَّهُ عَسَى أَنْ يَهْبِأَ لَهُ خَيْرٌ "

١٥٧٥ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا مَا يَقُولُ: لَا أَدْرِي،

١٥٧٦ - وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَوْ كَتَبْنَا عَنْ مَالِكٍ: لَا أَدْرِي لَمَلَأْنَا الْأَلْوَاَحَ

١٥٧٧ - «قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَسَمِعْتُ مَالِكًا، وَذَكَرَ قَوْلَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، «لَأَنْ يَعِيشَ الْمَرْءُ جَاهِلًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَقُولَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ» ثُمَّ قَالَ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا خَصَّهُ مِنَ الْفَضْلِ يَقُولُ: لَا أَدْرِي»

١٥٧٨ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَسَيِّدُ الْعَالَمِينَ يُسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ فَلَا يُجِيبُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْوَحْيُ»

١٥٧٩ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ بَعْضَ هَذَا، وَفِي رِوَايَتِهِ هَذِهِ: «الْمَلَائِكَةُ قَدْ قَالَتْ: {لَا عِلْمَ لَنَا} [البقرة: ٣٢]»

١٥٨٠ - وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ فِي تَصْنِيفِهِ لِحَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ، كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِذَا أَخْطَأَ الْعَالِمُ لَا أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ»

١٥٨١ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، «إِذَا تَرَكَ الْعَالِمُ لَا أَعْلَمُ فَقَدْ أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ»

١٥٨٢ - قَالَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَجْلَانَ يَقُولُ: «إِذَا أَخْطَأَ الْعَالِمُ لَا أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ»

١٥٨٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ - [٨٤١] - ابْنُ الْحَسَنِ عَلَّانُ بَغْدَادَ ثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَجْلَانَ يَقُولُ: «إِذَا أَغْفَلَ الْعَالِمُ لَا أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ»

١٥٨٤ - وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ السَّرْحِ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِذَا لَمْ يَأْلَفِ الْعَالِمُ لَا أَدْرِي فَذَكَرَ مَعْنَاهُ

١٥٨٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا سُخْنُونُ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: صَبَّحْتُ ابْنَ عُمَرَ أَرْبَعَةً وَثَلَاثِينَ شَهْرًا فَكَثِيرًا مَا كَانَ يُسْأَلُ فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي» ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَيَّ فَيَقُولُ: «تَدْرِي مَا يَرِيدُ هَؤُلَاءِ؟ كَيْفَ يُدَوِّنُونَ أَنْ يَجْعَلُوا ظُهُورَنَا جِسْرًا لَهُمْ إِلَى جَهَنَّمَ» - [٨٤٢] -

١٥٨٦ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "قَوْلُ الرَّجُلِ فِيمَا لَا يَعْلَمُ: لَا أَعْلَمُ نِصْفُ الْعِلْمِ"

١٥٨٧ - وَقَالَ الرَّاجِزُ:

[البحر الرجز]

فَإِنْ جَهِلْتَ مَا سُئِلْتَ عَنْهُ ... وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ عِلْمٌ مِنْهُ
فَلَا تَقُلْ فِيهِ بِغَيْرِ فَهْمٍ ... إِنَّ الْخَطَأَ مُرٌّ بِأَهْلِ الْعِلْمِ
وَقُلْ إِذَا أَعْيَاكَ ذَلِكَ الْأَمْرُ ... مَا لِي بِمَا تَسْأَلُ عَنْهُ خَبْرٌ
فَذَاكَ شَطْرُ الْعِلْمِ عَنِ الْعُلَمَاءِ ... كَذَاكَ مَا زَالَتْ تَقُولُ الْحِكْمَا

١٥٨٨ - وَقَالَ غَيْرُهُ:

[البحر الطويل]

إِذَا مَا قَتَلْتَ الْأَمْرَ عَلِمًا فَقُلْ بِهِ ... وَإِيَّاكَ وَالْأَمْرَ الَّذِي أَنْتَ جَاهِلُهُ

١٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا الْخَوَاطِيُّ ثنا أَبُو عُمَرَ عُثْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الذَّيَالِ قَالَ: «كَتَعَلَّمَ لَا أَدْرِي؛ فَإِنَّكَ إِنْ قُلْتَ: لَا أَدْرِي عَمَّا قُلْتَ حَتَّى تَدْرِي وَإِنْ قُلْتَ: أَدْرِي سَأَلُوكَ حَتَّى لَا تَدْرِي» قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، سَمِعْتُ الْخَوَاطِيَّ يَقُولُ: عُثْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ دِينَارٍ، رِيحَانَةُ الشَّامِ عِنْدَنَا

١٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَحْرٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا سُنَيْدٌ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «إِنَّ «مَنْ يُفْتِي فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ لِمَجْنُونٍ» قَالَ الْأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ فَقَالَ: لَوْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْكَ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا كُنْتُ أُفْتِي فِي كُلِّ مَا أُفْتِي

١٥٩١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا ابْنُ شَعْبَانَ، قَالَ: نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، نا حَمْدَانُ بْنُ عَمْرٍو، نا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: «أَجَسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفِتْيَا أَقْلَهُمْ عَلِمًا» وَقَدْ أَفْرَدْنَا بَابًا فِي تَدْفِيعِ الْفَتَوَى وَذِمَّ مَنْ سَارَعَ إِلَيْهَا، يَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

٦٠ باب اجتهد الرأي على الأصول عند عدم النصوص في حين نزول النازلة

«بَابُ اجْتِهَادِ الرَّأْيِ عَلَى الْأُصُولِ عِنْدَ عَدَمِ النَّصُوصِ فِي حِينِ نَزُولِ النَّازِلَةِ

١٥٩٢ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، أَحَدَكُمْ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنَا قَالَ: نا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُسَدَّدٌ قَالَ: نا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَوْنٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «كَيْفَ تَقْضِي؟» - [٨٤٥] -

١٥٩٣ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: نا قَاسِمُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ أَخِي الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «كَيْفَ تَقْضِي؟» ثُمَّ اتَّفَقَا إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟» قَالَ: أَجْتِدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو، قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ لِمَا يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ» وَلَفْظُ حَدِيثِ الْقَطَّانِ عَلَى لَفْظِ مُعَاذٍ: فَضَرَبَ صَدْرِي وَقَالَ لِي نَحْوُ هَذَا

١٥٩٤ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ قَالَ: أَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو ابْنَ أَخِي الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حِمصٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟» قَالَ: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟» قَالَ: أَجْتِدُ رَأْيِي لَا أَلُو قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا يَرْضَاهُ رَسُولُ اللَّهِ»

١٥٩٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرٍّ عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ الْهَرَوِيُّ، فِيمَا أَذِنَ لَنَا أَنْ نَرْوِيَهُ عَنْهُ إِجَازَةً قَالَ: أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الْبَاغَنْدِيُّ بِجُرْجَانَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ثنا أَبُو نَعِيمٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: نا سُفْيَانُ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ

الشَّعْبِيُّ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّ عُمَرَ، كَتَبَ إِلَيْهِ: «إِذَا أَتَاكَ أَمْرٌ فَاقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاقْضِ بِمَا سَنَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ وَلَا يَسْنُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْضِ بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، وَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَسْنَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ أَحَدٌ فَأَيُّ الْأَمْرَيْنِ شِئْتَ نَخُذْ بِهِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ هَكَذَا رَوِي عَنْ دَاوُدَ هَذَا الْحَدِيثَ، أَلْفَاظُهُ مُحَالِفَةٌ لِمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ الْخَفَاطُ، وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ كُلَّ نَازِلَةٍ تَنْزِلُ بِالنَّاسِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لِقَوْلِهِ {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: ٣٨] ، وَ {تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ} [النحل: ٨٩]

١٥٩٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: نَا قَاسِمٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: نَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، نَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: نَا عَامِرُ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى شُرَيْحٍ: «إِذَا وَجَدْتَ شَيْئًا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاقْضِ بِهِ وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى غَيْرِهِ، وَإِذَا أَتَى شَيْءٌ، أَرَاهُ قَالَ: لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ أَحَدٌ قَبْلَكَ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْتَهِدَ رَأْيَكَ فَتَقْدَمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَتَأَخَّرَ فَتَأَخَّرْ وَمَا أَرَى النَّاسَ إِلَّا خَيْرًا لَكَ»

١٥٩٧ - قَالَ: وَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: أَكْثَرُ النَّاسِ يَوْمًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُونَهُ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ وَلَسْنَا نَقْضِي وَلَسْنَا هُنَاكَ {فَنِ ابْتَلِي بِقَضَاءٍ بَعْدَ الْيَوْمِ فَلْيَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ أَتَاهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ أَتَاهُ أَمْرٌ لَمْ يَقْضِ بِهِ الصَّالِحُونَ وَلَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَقْضِ بِهِ نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، وَلَا يَقُولَنَّ: إِنِّي أَرَى وَأَخَافُ فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ فَدَعُوا مَا يَرِيكُمْ إِلَى مَا لَا يَرِيكُمْ» - [٨٤٨] - قَالَ أَبُو عُمَرَ: «هَذَا يَوْضَعُ لَكَ أَنْ الْاجْتِهَادَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى أَصُولٍ يُضَافُ إِلَيْهَا التَّحْلِيلُ وَالتَّحْرِيمُ، وَأَنَّهُ لَا يَجْتَهِدُ إِلَّا عَالِمٌ بِهَا وَمَنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ لَزِمَهُ الْوُقُوفُ، وَلَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يَحِيلَ عَلَى اللَّهِ قَوْلًا فِي دِينِهِ لَا نَظِيرَ لَهُ مِنْ أَصْلٍ وَلَا هُوَ فِي مَعْنَى أَصْلٍ وَهَذَا الَّذِي لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ أُمَّةٍ الْأَمْصَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فَتَدْرَهُ»

١٥٩٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، شُرَيْحًا عَلَى قَضَاءِ الْكُوفَةِ قَالَ لَهُ: «انْظُرْ مَا تَبَيَّنَ لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ أَحَدًا، وَمَا لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَابْتَغِ فِيهِ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ فِي السُّنَّةِ فَاجْتَهِدْ رَأْيَكَ»

١٥٩٩ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: أَنَا قَاسِمٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: أَنَا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ - [٨٤٩] - أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «مَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءٌ فَلْيَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ جَاءَهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَقْضِ بِهِ نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ جَاءَهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَقْضِ بِهِ نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقْضِ بِهِ الصَّالِحُونَ فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ فَلْيَقَرَّ وَلَا يَسْتَحْيَ، وَهَذَا أَوْضَحُ بَيَانًا فِيمَا ذَكَرْنَاهُ لِقَوْلِهِ: فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ، وَمَنْ لَا عِلْمَ لَهُ بِالْأَصُولِ فَعَلْمُهُ أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ»

١٦٠٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّيْلِيُّ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ اللَّهِ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، {إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ فَإِنْ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ بِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَكَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا عَنْ رَسُولِ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا عَنْ عُمَرَ اجْتَهَدَ رَأْيَهُ»

١٦٠١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَسْلَمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، «إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَوْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بِهِ، وَإِلَّا اجْتَهَدَ رَأْيَهُ»

١٦٠٢ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُخْنُونُ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، ثُمَّ ذَكَرَهُ سَوَاءً

١٦٠٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: نَا قَاسِمٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا فَضِيلُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثنا شَرِيكٌ، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنْ الْمُنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: -[٨٥١]- «كَأَنَّكَ إِذَا أَتَانَا الثَّبْتُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمْ نَعْدِلْ بِهِ»

١٦٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَجْرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «أَكَانَ هَذَا؟» قُلْتُ: لَا قَالَ: «فَأَجْمَعْنَا حَتَّى يَكُونَ، فَإِذَا كَانَ اجْتَهَدْنَا لَكَ رَأْيًا»

١٦٠٥ - وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ "أَفِي كِتَابِ اللَّهِ ثَلَاثٌ مَا بَقِيَ؟ فَقَالَ زَيْدٌ: إِنَّمَا أَقُولُ بِرَأْيِي وَتَقُولُ بِرَأْيِكَ"

١٦٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، فَعَلَهُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ هَذَا أَوْ شَيْءٌ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: بَلْ شَيْءٌ رَأَيْتُهُ"

١٦٠٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَالَ فِي شَيْءٍ بِرَأْيِهِ قَالَ: «هَذَا مِنْ كَيْسِي» ذَكَرَهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ وَلِيدِ بْنِ رَبَاجٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -[٨٥٢]-

١٦٠٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ فِي غَيْرِ مَا مَسَّالَهُ: «أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي»

١٦٠٩ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَفِرَاسَةَ الْعُلَمَاءِ، احْذَرُوا أَنْ يَشْهَدُوا عَلَيْكُمْ شَهَادَةً تَكْبُرُكُمْ عَلَى وُجُوهِكُمْ فِي النَّارِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَلْحَقُّ يَقْذِفُهُ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَيَجْعَلُهُ عَلَى أَبْصَارِهِمْ»

١٦١٠ - وَقَدْ رَوَى مَرْفُوعًا «إِيَّاكُمْ وَفِرَاسَةَ الْعُلَمَاءِ، فَإِنَّهُمْ يَنْظُرُونَ بَنُو اللَّهِ»

١٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْخُسْنِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْفَيَاضِ الْبَرْقِيُّ الشَّيْخُ الصَّالِحُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بَذِيعٍ الْإِسْكَندَرَانِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ: -[٨٥٣]- قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، «الْأَمْرُ يَنْزِلُ بِنَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ وَلَمْ تَمْضِ فِيهِ مِنْكَ سَنَةٌ

قَالَ: «اجْمَعُوا لَهُ الْعَالِمِينَ» أَوْ قَالَ: «الْعَابِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاجْعَلُوهُ شُورَى بَيْنَكُمْ وَلَا تَقْضُوا فِيهِ بِرَأْيٍ وَاحِدٍ» قَالَ الْخُسْنِيُّ: كَتَبَ عَنِّي

الرِّيَاشِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ

١٦١٢ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثنا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْكُوفِيُّ قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ

بُنْ أَبِي الْفَيَاضِ الْبَرِّقِيُّ قَالَ: أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بَزِيعٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، «الْأَمْرُ يُنْزَلُ بِنَا بَعْدَكَ لَمْ يَنْزَلْ بِهِ الْقُرْآنُ وَلَمْ نَسْمَعْ مِنْكَ فِيهِ شَيْئًا، قَالَ: «اجْمَعُوا لَهُ الْعَابِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَاجْعَلُوهُ شُورَى بَيْنَكُمْ وَلَا تَقْضُوا فِيهِ بِرَأْيٍ وَاحِدٍ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «هَذَا حَدِيثٌ لَا يَعْرِفُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا أَصْلَ لَهُ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ عِنْدَهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَلَا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ، وَإِبْرَاهِيمُ الْبَرِّقِيُّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ بَزِيعٍ لَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ وَلَا مِمَّنْ يَحْتَجُّ بِهِمَا وَلَا يَعُولُ عَلَيْهِمَا»

١٦١٣ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ وَزَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: -[٨٥٤]- «لَوْلَا رَأْيُكُمَا اجْتَمَعَ رَأْيِي وَرَأْيُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ يَكُونُ ابْنِي وَلَا أَكُونُ أَبَاهُ؟ يَعْنِي الْجَدُّ»

١٦١٤ - وَعَنْ عُمَرَ: "أَنَّهُ لَقِيَ رَجُلًا فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: قَضَيْتُ عَلَى وَزَيْدٍ بِكَذَا، قَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَقَضَيْتُ بِكَذَا، قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكَ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَرَدْتُكَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ إِلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَفَعَلْتُ وَلَكِنِّي أَرَدْتُكَ إِلَى رَأْيِي، وَالرَّأْيُ مُشْتَرَكٌ قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَلَمْ يَنْقُضْ مَا قَالَ عَلِيُّ وَزَيْدٌ «وَهُوَ يَرَى خِلَافَ مَا ذَهَبَا إِلَيْهِ فَهَذَا كَثِيرٌ لَا يُحْصَى»

١٦١٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ، ثَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: أَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: «نَعَمْ وَزَيْدُ الْعِلْمِ الرَّأْيُ الْحَسَنُ»

١٦١٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا قَاسِمٌ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «اجْتَمَعَ رَأْيِي وَرَأْيُ عُمَرَ عَلَى عَتَقِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ أَنْ أُرْقِهِنَّ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَأْيَكَ وَرَأْيَ عُمَرَ فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَأْيِكَ وَحَدِّكَ فِي الْفُرْقَةِ» -[٨٥٥]-

١٦١٧ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لُحَيْعَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، اسْتَعْمَلَ عُرْوَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ السَّعْدِيَّ مِنْ بَنِي سَعْدٍ بْنِ بَكْرٍ وَكَانَ مِنْ صَالِحِي عَمَالِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الْإِمْنِ، وَأَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ يُسَالُهُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْقَضَاءِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ، «لَعَمْرِي مَا أَنَا بِالنَّشِيطِ عَلَى الْفِتْيَا مَا وَجَدْتُ مِنْهَا بَدَأَ وَمَا جَعَلْتُكَ إِلَّا لِتَكْفِينِي وَقَدْ حَمَلْتُكَ ذَلِكَ فَاقْضُ فِيهِ بِرَأْيِكَ»

١٦١٨ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ قَبِيحٌ» -[٨٥٦]-

١٦١٩ - وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ لِلْحَسَنِ: رَأَيْتَ مَا تَفْتِي بِهِ النَّاسُ؟ أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ أَمْ بِرَأْيِكَ؟ فَقَالَ الْحَسَنُ: «لَا وَاللَّهِ مَا كُلُّ مَا تَفْتِي بِهِ النَّاسُ سَمِعْتُهُ وَلَكِنْ رَأَيْنَا لَهُمْ خَيْرٌ مِنْ رَأْيِهِمْ لِأَنفُسِهِمْ»

١٦٢٠ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ التَّهْلِيلِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحْضَرَ قِيَاسًا مِنْ إِبْرَاهِيمَ»

١٦٢١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغُرَيْرِيُّ، مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْجُمَحِيِّ قَالَ: -[٨٥٧]- كَانَ رَبِيعَةُ فِي صَحْنِ الْمَسْجِدِ جَالِسًا فَجَازَ ابْنُ شَهَابٍ دَاخِلًا مِنْ بَابِ دَارِ مَرْوَانَ بِحِذَاءِ الْمُقْصُورَةِ يُرِيدُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَضَ لَهُ رَبِيعَةُ فَلَقِيَهُ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تُسَخِّرُ لِهَذِهِ الْمَسَائِلِ قَالَ: «وَمَا أَصْنَعُ بِالْمَسَائِلِ؟» فَقَالَ: إِذَا سُئِلْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ

فَكَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: "أُحَدِّثُ فِيهَا بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَنْ أَصْحَابِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَنْ أَصْحَابِهِ اجْتَهَدْتُ رَأْيِي، قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِي مَسْأَلَةِ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِي مَسْأَلَةِ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِي مَسْأَلَةِ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ رِبِيعَةُ: طَلَبْتَ الْعِلْمَ غُلَامًا ثُمَّ سَكَنْتَ بِهِ إِدَامًا" قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى: «وإِدَامًا» ضِيعَةُ لِابْنِ شِهَابٍ عَلَى نَحْوِ ثَمَانِ لَيَالٍ " مِنْ الْمَدِينَةِ عَلَى طَرِيقِ الشَّامِ

١٦٢٢ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: «مَنْ كَانَ عَالِمًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَقَبُولِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا اسْتَحْسَنَ فَقَهَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَسَعَهُ أَنْ يَجْتَهِدَ رَأْيَهُ فِيمَا ابْتَلِيَ بِهِ وَيَقْضِي بِهِ وَيَمْضِيهِ فِي صَلَاتِهِ وَصِيَامِهِ وَجِهَةِ وَجَمِيعِ مَا أُمِرَ بِهِ وَنَهِيَ عَنْهُ، فَإِذَا اجْتَهَدَ وَنَظَرَ وَقَاسَ عَلَى مَا أَشْبَهَ وَلَمْ يَأَلْ وَسَعَهُ الْعَمَلُ بِذَلِكَ وَإِنْ أَخْطَأَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ بِهِ»

١٦٢٣ - وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: " لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَنْ جَمَعَ آلَاتِ الْقِيَاسِ وَهِيَ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَرَضِهِ وَأَدْبِهِ وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ وَعَامِهِ وَخَاصِهِ وَإِرْشَادِهِ وَنَدْبِهِ، وَيَسْتَدِلُّ عَلَى مَا اخْتَمَلَ التَّأْوِيلُ مِنْهُ بِسُنَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ سُنَّةٌ وَلَا إِجْمَاعٌ فَالْقِيَاسُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَالْقِيَاسُ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَالْقِيَاسُ عَلَى قَوْلِ عَامَةِ السَّلَفِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُ لَهُمْ مَخْلَافًا وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْأَوْجُهَةِ أَوْ مِنَ الْقِيَاسِ عَلَيْهَا وَلَا يَكُونُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْبَلُ حَتَّى يَكُونَ عَالِمًا بِمَا مَضَى قَبْلَهُ مِنَ السُّنَنِ، وَأَقَاوِيلِ السَّلَفِ وَإِجْمَاعِ النَّاسِ وَاخْتِلَافِهِمْ وَلِسَانِ الْعَرَبِ - [٨٥٨] - وَيَكُونُ صَحِيحَ الْعَقْلِ حَتَّى يَفَرِّقَ بَيْنَ الْمُشْتَبِهَةِ، وَلَا يَعِجِلَ بِالْقَوْلِ وَلَا يَمْتَنِعَ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ مَنْ خَالَفَهُ لَأَنَّ لَهُ فِي ذَلِكَ تَنْبِيهاً عَلَى غَفْلَةٍ رُبَّمَا كَانَتْ مِنْهُ أَوْ تَنْبِيهاً عَلَى فَضْلٍ مَا اعْتَقَدَ مِنَ الصَّوَابِ وَعَلَيْهِ بُلُوغُ عَامَةِ جَهْدِهِ، وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ حَتَّى يَعْرِفَ مِنْ أَيْنَ قَالَ مَا يَقُولُهُ، قَالَ: فَإِذَا قَاسَ مَنْ لَهُ الْقِيَاسُ وَاخْتَلَفُوا وَسِعَ كُلًّا أَنْ يَقُولَ بِمَبْلَغِ اجْتِهَادِهِ وَلَمْ يَسْعُهُ اتِّبَاعُ غَيْرِهِ فِيمَا آدَاهُ إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ، وَالْإِخْتِلَافُ عَلَى وَجْهَيْنِ فَمَا كَانَ مَنْصُوبًا لَمْ يَحِلَّ فِيهِ الْإِخْتِلَافُ، وَمَا كَانَ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ أَوْ يُدْرِكُ قِيَاسًا فَذَهَبَ الْمُتَأَوِّلُ أَوْ الْقَاسِ إِلَى مَعْنَى يَحْتَمِلُ وَخَالَفَهُ غَيْرُهُ لَمْ أَقُلْ: إِنَّهُ يَضِيقُ عَلَيْهِ ضَيْقُ الْإِخْتِلَافِ فِي الْمَنْصُوصِ " وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَدْ أَتَى الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْبَابِ بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ وَشِفَاءٌ وَهَذَا بَابٌ يَتَسَعُ فِيهِ الْقَوْلُ جِدًّا وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنْهُ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ اجْتِهَادِ الرَّأْيِ وَالْقَوْلِ بِالْقِيَاسِ عَلَى الْأَصُولِ عِنْدَ عَدَمِهَا مَا يَطُولُ ذِكْرُهُ وَسَتَرَى مِنْهُ مَا يَكْفِي فِي كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَمَنْ حَفِظَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ وَافَقَى مُجْتَهِدًا رَأْيَهُ وَقَاسًا عَلَى الْأَصُولِ فِيمَا لَمْ يَجِدْ فِيهِ نَصًّا مِنَ التَّائِعِينَ فَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَسَلِيمَانُ بْنُ يُسَارٍ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، وَابْنُ شِهَابٍ، وَأَبُو الزِّنَادِ، وَرِبِيعَةُ، وَمَالِكٌ، وَأَصْحَابُهُ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْيَمَنِ عَطَاءٌ وَمُجَاهِدٌ وَطَاوُسٌ، وَعِكْرَمَةُ، وَعُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، وَابْنُ عَيْنَةَ، وَمُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، وَالشَّافِعِيُّ وَمِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - [٨٥٩] - عُلُقَمَةُ، وَالْأَسْوَدُ، وَعَبِيدَةُ وَشَرِيحُ الْقَاضِي، وَمَسْرُوقٌ ثُمَّ الشَّعْبِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَالْحَارِثُ الْعُكْلِيُّ، وَالْحَكَمُ بْنُ عَتِيبَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَسَائِرُ فَقَهَاءِ الْكُوفِيِّينَ، وَمِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ الْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ وَقَدْ جَاءَ عَنْهُمَا، وَعَنِ الشَّعْبِيِّ ذِمُّ الْقِيَاسِ وَمَعْنَاهُ عِنْدَنَا قِيَاسٌ عَلَى غَيْرِ أَصْلٍ لِثَلَاثٍ يَتَنَاقِضُ مَا جَاءَ عَنْهُمْ، وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو الشَّعْثَاءِ، وَإِيَّاسُ بْنُ

مُعَاوِيَةَ، وَعُثْمَانُ الْبَيْتِيُّ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، وَسَوَّارُ الْقَاضِي، وَمِنْ أَهْلِ الشَّامِ مَكْحُولٌ، وَسَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَيَزِيدُ بْنُ جَابِرٍ، وَمِنْ أَهْلِ مِصْرَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ثُمَّ سَائِرُ أَصْحَابِ مَالِكٍ: ابْنُ الْقَاسِمِ، وَأَشْهَبُ، وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَصْبَغُ وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: الْمَرْزِيُّ وَالْبُؤَيْطِيُّ، وَحَرَمَلَةُ وَالرَّبِيعُ، وَمِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَبُو ثَوْرٍ، وَأَبُو إِسْحَاقَ بْنُ رَاهُوِيَةَ، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ جَاءَ عَنْهُ مَنْصُوصًا بِإِبَاحَةِ اجْتِهَادِ الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ عَلَى الْأُصُولِ فِي النَّازِلَةِ تَنْزِيلًا، وَعَلَى ذَلِكَ كَانَ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عِنْدَمَا يَنْزِلُ بِهِمْ وَلَمْ يَزَالُوا عَلَى إِجَازَةِ الْقِيَاسِ حَتَّى حَدَّثَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَيَّارٍ النَّظَامَ وَقَوْمٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ سَلَكُوا طَرِيقَهُ فِي نَفْيِ الْقِيَاسِ وَالِاجْتِهَادِ فِي الْأَحْكَامِ وَخَالَفُوا مَا مَضَى عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَمَنْ تَابَعَ النَّظَامَ عَلَى ذَلِكَ جَعْفَرُ بْنُ حَرْبٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ مَبِشَرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَافِيُّ، وَهَؤُلَاءِ مُعْتَزِلَةٌ أُمَّةٌ فِي الْإِعْتِرَالِ عِنْدَ مُتَحَلِّيهِ - [٨٦٠] - وَتَابَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى نَفْيِ الْقِيَاسِ فِي الْأَحْكَامِ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفٍ الْأَصْبَهَانِيُّ وَلَكِنَّهُ أَثَبَتْ بِزَعْمِهِ الدَّلِيلَ وَهُوَ نَوْعٌ وَاحِدٌ مِنَ الْقِيَاسِ سَنَدُكَرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَدَاوُدُ غَيْرُ مُخَالِفٍ لِلْجَمَاعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْإِعْتِقَادِ وَالْحُكْمِ بِأَخْبَارِ الْآحَادِ،

١٦٢٤ - وَذَكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِي كِتَابِ الْقِيَاسِ مِنْ كُتُبِهِ فِي الْأُصُولِ، فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْبَصَرِيِّينَ وَلَا غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَهُ نَبَاهَةٌ سَبَقَ إِبْرَاهِيمَ النَّظَامَ إِلَى الْقَوْلِ بِنَفْيِ الْقِيَاسِ وَالِاجْتِهَادِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ وَقَدْ خَالَفَهُ فِي ذَلِكَ أَبُو الْهَذِيلِ وَقَعَهُ فِيهِ وَرَدُّهُ عَلَيْهِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: وَكَانَ بَشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ شَيْخُ الْبَغْدَادِيِّينَ وَرَأْسُهُمْ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ نُصْرَةً لِلْقِيَاسِ وَاجْتِهَادِ الرَّأْيِ فِي الْأَحْكَامِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانَ هُوَ وَأَبُو الْهَذِيلِ كَأَنَّهُمَا يَنْطِقَانِ فِي ذَلِكَ بِلِسَانٍ وَاحِدٍ " قَالَ أَبُو عُمَرَ: «بَشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَأَبُو الْهَذِيلِ مِنْ رُؤَسَاءِ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ وَأَمَّا بَشْرُ بْنُ غِيَاثِ الْمَرْيَسِيِّ فَمِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ الْمَغْرَقِينَ فِي الْقِيَاسِ النَّاصِرِينَ لَهُ الدَّ

١٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: نَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي نَعِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الطُّنْبُذِيِّ، رَضِيعِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: - [٨٦١] - «مَنْ أَفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ، وَمَنْ أَسَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرِ يَلْعَمُ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ» ، قَالَ أَبُو عُمَرَ: «أَسْمُ أَبِي عُثْمَانَ الطُّنْبُذِيِّ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ»

١٦٢٦ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: أَنَا سُبْحُونُ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ أَفْتِيَ بِفُتْيَا وَهُوَ يَعْمَى عَنْهَا كَانَ إِثْمُهَا عَلَيْهِ»

١٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ، ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ أَفْتِيَ بِفُتْيَا يَعْمَى فِيهَا فَإِثْمُهَا عَلَيْهِ»

١٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَجْرِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا سُنَيْدٌ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: " لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: «إِنِّي أَرَى وَإِنِّي أَخَافُ» دَعَا مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ»

١٦٢٩ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «يُرِيدُ هَؤُلَاءِ أَنْ يَجْعَلُوا ظُهُورَنَا جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ» وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لِهَذَا الْخَبَرِ بِإِسْنَادِهِ فِيمَا سَلَفَ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا وَاللَّهُ حَسْبُنَا

٦١ باب: نكتة يستدل بها على استعمال عموم الخطاب في السنن والكتاب وعلى إباحة ترك ظاهر العموم للاعتبار بالأصول

باب: نكتة يستدل بها على استعمال عموم الخطاب في السنن والكتاب وعلى إباحة ترك ظاهر العموم للاعتبار بالأصول
١٦٣٠ - حدثنا عبد الله بن محمد، ثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق ببغداد قال: نا الخضر بن داود، نا أبو بكر الأثرم، ثنا القعني، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب وهو يصلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبي»، فالتفت إليه ولم يجبه وصلى وخفف ثم انصرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبي ما منعك أن تجيبني إذ دعوتك؟» فقال: يا رسول الله، كنت أصلي، قال: «أفلم تجد فيما أوحى الله إلي أن {استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم} [سورة: الأنفال، آية رقم: ٢٤] قال: بلى يا رسول الله، ولا أعود إن شاء الله تعالى» - [٨٦٥]-

١٦٣١ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم قال: نا بكر قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنت أصلي فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحو هذه القصة المروية في أبي - [٨٦٦]-

١٦٣٢ - وروى عن ابن مسعود، أنه جاء يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فسمعه يقول: «اجلسوا» فجلس باب المسجد فراه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: «تعال يا عبد الله بن مسعود» ذكره أبو داود في كتاب الجمعة من السنن - [٨٦٧]-
١٦٣٣ - وسمع عبد الله بن رواحة، وهو بالطريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: «اجلسوا» فجلس في الطريق فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما شأنك؟» فقال: سمعتك تقول: «اجلسوا» فجلست، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «زادك الله طاعة» .

١٦٣٤ - ويدخل في هذا الباب قول عثمان بن مظعون للبيد بن ربيعة حين سمعه يئشد في المسجد الحرام:
[البحر الطويل]

ألا كل شيء ما خلا الله باطل
فقال عثمان: صدقت فقال لبيد:

وكل نعيم لا محالة زائل

فقال: كذبت. وإنما صدقه في الأول؛ لأنه عموم لا يلحقه خصوص وكذبه في الثانية؛ لأن نعيم الجنة دائم لا يزول وكان لبيد حينئذ كافراً وهذا الباب كثير جداً لا سبيل إلى تفصيله؛ لكثرة

١٦٣٥ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد، ثنا أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن، ثنا محمد بن يوسف، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال: نا جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: «لا يصلي أحد العصر إلا في بني قريظة» فأدركهم وقت العصر في الطريق - [٨٦٨]- فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها وقال آخرون: بل نصلي ولم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدة من الطائفتين قال أبو عمر: «هذه سبيل الاجتهاد على

٦٢ باب مختصر في إثبات المقايسة في الفقه " قد تقدم ذكر اجتهاد الرأي وذكرنا في ذلك الباب حديث معاذ وغيره وهو الحجة في اجتهاد الرأي وإثبات القياس إذا عدم النص عند جميع الفقهاء القائلين به وهم الجمهور، قال الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم الأصول عند جماعة الفقهاء؛ ولذلك لا يردون ما اجتهد فيه القاضي وقضى به إذا لم يرد إلا إلى اجتهاد مثله وأما من هلك قتل من النعم من كتاب الله تعالى أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ينقل الكافة أو نقل العدول فقلوه وفعله عندهم مردود إذا ثبت الأصل فافهم، وبالله التوفيق »

٦٢ باب مختصر في إثبات المقايسة في الفقه " قد تقدم ذكر اجتهاد الرأي وذكرنا في ذلك الباب حديث معاذ وغيره وهو الحجة في اجتهاد الرأي وإثبات القياس إذا عدم النص عند جميع الفقهاء القائلين به وهم الجمهور، قال الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم وهذا تمثيل الشيء

«باب مختصر في إثبات المقايسة في الفقه " قد تقدم ذكر اجتهاد الرأي وذكرنا في ذلك الباب حديث معاذ وغيره وهو الحجة في اجتهاد الرأي وإثبات القياس إذا عدم النص عند جميع الفقهاء القائلين به وهم الجمهور، قال الله تعالى {فجزاء مثل ما قتل من النعم} [سورة المائدة، آية رقم: ٩٥] وهذا تمثيل الشيء بعذله ومثله وشبهه ونظيره وهذا نفس القياس عند الفقهاء،

١٦٣٦ - وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل في حديث أبي ذر وغيره: يا رسول الله في حديث ذكره، أيقضي أحدنا شهوته ويؤجر؟ قال: «أرايت لو وضعها في حرام أكان يأثم؟» قال: نعم قال: «فكذلك يؤجر أفتجزون بالشر ولا تجزون بالخير؟» ١٦٣٧ - ومن هذا الباب حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من فزارة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسود، الحديث؛ لأنه بين له فيه أن الحمر من الإبل قد تنتج الأورق إذا نزع عرق فكذلك الطفل يولد أسود وإن كان أبوه أبيض إذا نزع عرق.

١٦٣٨ - وقال صلى الله عليه وسلم لعمر: حين سألته عن قبلة الصائم امرأته: «أرايت لو تميمض بماء ومجه وهو صائم؟» فقال عمر: لا بأس قال: " فكذلك هذا:

١٦٣٩ - «وفي حديث الخثعمية في الحج عن أبيها» أرايت لو كان على أهلك دين فقضيتيه أكان ينفعه ذلك؟ " قالت: نعم، قال: «فدين الله أحق»

١٦٤٠ - وقال: صلى الله عليه وسلم: «محرم الحلال كمتحل الحرام»

١٦٤١ - وقال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» ،

١٦٤٢ - وفي كتاب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري: «... فاعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور» .

١٦٤٣ - وقائس زيد بن ثابت علي بن أبي طالب رضي الله عنه في المكاتب. وقائسه أيضاً في الجد واتفقا في أنه لا يحب الإخوة فقاسه علي وشبهه بسيل الشعبت منه شعبة ثم الشعب من الشعبة شعبتان وقاسه زيد على شجرة الشعب منها غصن والشعب من الغصن غصنان؛ لأن قولهما في الجد واحد في أنه يشارك الإخوة ولا يحجبهم.

١٦٤٤ - وقاس ابن عباس الأضراس بالأصابع وقال: «عقلهما سواء» اعتبرها بها

١٦٤٥ - وقال الشعبي: «أنا نأخذ في زكاة البقر فيما زاد على الأربعين بالمقاييس» .

٦٢ باب مختصر في إثبات المقايسة في الفقه " قد تقدم ذكر اجتهاد الرأي وذكرنا في ذلك الباب حديث معاذ وغيره وهو الحجة في

اجتهاد الرأي وإثبات القياس إذا عدم النص عند جميع الفقهاء القائلين به وهم الجمهور، قال الله تعالى لجزاء مثل ما قتل من النعم ١٦٤٦ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: «مَا كُلُّ شَيْءٍ نُسَّالُ عَنْهُ نَحْفَظُهُ، وَلَكِنَّا نَعْرِفُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ وَنَقِيسُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ هَذَا تَمْثِيلٌ فِي الشَّوَابَةِ

أُخْرَى عَنْهُ قِيلَ لَهُ: " أَكُلُّ مَا تَفْتِي بِهِ النَّاسُ سَمِعْتُهُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ بَعْضُهُ سَمِعْتُ وَقَسْتُ مَا لَمْ أَسْمَعْ عَلَى مَا سَمِعْتُ "،

١٦٤٧ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لَأَسْمَعُ الْحَدِيثَ وَأَقِيسُ عَلَيْهِ مِائَةَ شَيْءٍ».

١٦٤٨ - وَقَالَ «الْمُزْنِيُّ»: " الْفُقَهَاءُ مِنْ عَصَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِنَا وَهَلُمَّ جَرًّا اسْتَعْمَلُوا الْمَقَاسِيسَ

فِي الْفَقْهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ، قَالَ: وَاجْمَعُوا أَنَّ نَظِيرَ الْحَقِّ حَقٌّ وَنَظِيرَ الْبَاطِلِ بَاطِلٌ؛ فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْكَارُ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّهُ التَّشْبِيهُ بِالْأُمُورِ وَالتَّمَثِيلُ عَلَيْهَا "

١٦٤٩ - وَقَالَ أَبُو عَمَرَ: " وَمِنَ الْقِيَاسِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ صَيِّدُ مَا عَدَا الْكِلَابَ مِنَ الْجَوَارِحِ قِيَاسًا عَلَى الْكِلَابِ لِقَوْلِهِ {وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ} [سورة: المائدة، آية رقم: ٤] وَقَالَ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ} [سورة: النور، آية رقم: ٤] فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ الْمُحْصَنُونَ قِيَاسًا، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْإِمَاءِ {فَإِذَا أُحْصِنَ} [سورة: النساء، آية رقم: ٢٥] فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ الْعَبِيدُ قِيَاسًا عِنْدَ الْجُمْهُورِ إِلَّا مَنْ شَدَّ مِنْ لَا يَكَادُ يَعُدُّ خَلَفًا، وَقَالَ فِي جَزَاءِ الصَّيْدِ الْمَقْتُولِ فِي الْحَرَمِ {وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا} [سورة: المائدة، آية رقم: ٩٥] فَدَخَلَ فِيهِ قَتْلُ الْخَطَا قِيَاسًا عِنْدَ الْجُمْهُورِ إِلَّا مَنْ شَدَّ لِأَنَّهُ أَتْلَفَ مَا لَا يَمْلِكُ قِيَاسًا عَلَى مَا لَغِيْرِهِ إِذَا أَتْلَفَهُ عَمْدًا أَوْ خَطَأً، وَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا} [سورة: الأحزاب، آية رقم: ٤٩] فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ الْكَلْبَاتُ قِيَاسًا فَكُلُّ مَنْ تَزَوَّجَ كَلْبِيَّةً وَطَلَّقَهَا قَبْلَ الْمَسِيسِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا عِدَّةٌ، وَالْخَطَابُ قَدْ وَرَدَ بِالْمُؤْمِنَاتِ، وَقَالَ فِي الشَّهَادَةِ فِي الْمَدَائِنَاتِ {فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ} [سورة: البقرة، آية رقم: ٢٨٢] فَدَخَلَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ {إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى} [سورة: البقرة، آية رقم: ٢٨٢] قِيَاسًا عَلَى الدَّيْنِ الْمَوَارِيثِ وَالْوَدَائِعِ وَالْغُصُوبِ وَسَائِرِ الْأَمْوَالِ، وَاجْمَعُوا عَلَى تَوْرِيثِ الْبَنَتَيْنِ الثَّلَاثَيْنِ قِيَاسًا عَلَى الْأَخْتَيْنِ وَهَذَا كَثِيرٌ جَدًّا يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ،

وَقَالَ فِيمَنْ أُعْسِرَ بِمَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ الرِّبَا {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ} [سورة: البقرة، آية رقم: ٢٨٠] فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ كُلُّ مُعْسِرٍ بِدَيْنٍ حَلَالٍ وَتَبَّتْ ذَلِكَ قِيَاسًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَمِنْ هَذَا الْبَابِ تَوْرِيثُ الذَّكَرِ ضِعْفِي مِيرَاثِ الْأُنْثَى مُنْفَرِدًا وَإِنَّمَا وَرَدَ النَّصُّ فِي اجْتِمَاعِهَا بِقَوْلِهِ {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ} [سورة: النساء، آية رقم: ١١] ، وَقَالَ: {وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ} [سورة: النساء، آية رقم: ١٧٦] وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا قِيَاسُ التَّظَاهَرِ بِالْبَنَتِ عَلَى التَّظَاهَرِ بِالْأُمِّ؛ لِأَنَّ الْعِلَّةَ أَنْ يَكُونَ الْمُتَّظَاهَرُ بِهَا رَحِمًا مُحَرَّمًا، وَقِيَاسُ الرِّقَبَةِ فِي الظَّهَارِ عَلَى الرِّقَبَةِ فِي الْقَتْلِ بِشَرْطِ الْإِيمَانِ، وَقِيَاسُ تَحْرِيمِ الْأَخْتَيْنِ وَسَائِرِ الْقَرَابَاتِ مِنَ الْإِمَاءِ عَلَى الْحَرَائِرِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُنَّ فِي التَّسْرِي وَالنِّكَاحِ، وَهَذَا لَوْ تَقَصَّيْنَاهُ لَطَالَ بِهِ الْكِتَابُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

١٦٥٠ - وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَزْجِيُّ فِي الْقِيَاسِ وَذَلِكَ فِيمَا حَدَّثَنَا شَيْخُنَا أَبُو الْأَصْبَغِ عِيسَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَعْدَانَ الْمُقَرِّيُّ ثنا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مُقْسَمٍ قَالَ: أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْمُنَادِيِّ قَالَ: أَشَدُّنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُمَرِيُّ الْمُوصِلِيُّ خَالَ أَبِي عَلِيٍّ الْبَيَاضِيِّ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: أَشَدُّتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْبَزْجِيِّ قَوْلَهُ فِي الْقِيَاسِ:

[البحر الخفيف]

«مَا جَهُولٌ لِعَالِمٍ بِمَدَانٍ ... لَا وَلَا الْعِيُّ كَائِنُ الْبَيَانِ

-[٨٧٥]- فَإِذَا مَا عَمِيتَ فَاسْأَلْ تُخْبِرَ ... أَنْ بَعْضُ الْأَخْبَارِ مِثْلُ الْعِيَانِ

ثُمَّ قَسَ بَعْضُ مَا سَمِعْتُ بِبَعْضٍ ... وَائْتِ فِيمَا تَقُولُ بِالْبُرْهَانِ

٦٢ باب مختصر في إثبات المقايسة في الفقه " قد تقدم ذكر اجتهاد الرأي وذكرنا في ذلك الباب حديث معاذ وغيره وهو الحجة في

اجتهاد الرأي وإثبات القياس إذا عدم النص عند جميع الفقهاء القائلين به وهم الجمهور، قال الله تعالى فجاء مثل ما قتل من النعم
لا تكن كالحمار يحمل أسفارا ... كما قد قرأت في القرآن

إِنَّ هَذَا الْقِيَاسُ فِي كُلِّ أَمْرٍ ... عِنْدَ أَهْلِ الْعُقُولِ كَالْمِيزَانِ
لَا يَجُوزُ الْقِيَاسُ فِي الدِّينِ إِلَّا ... لِفَقِيهِ لِدِينِهِ صَوَانٌ
لَيْسَ يَغْنِي عَنْ جَاهِلٍ قَوْلُ مُفْتٍ ... عَنْ فُلَانٍ وَقَوْلُهُ عَنْ فُلَانٍ
إِنْ أَتَاهُ مُسْتَرْشِدًا أَفْتَاهُ ... بِحَدِيثَيْنِ فِيهِمَا مَعْنِيَانِ
إِنْ مِنْ تَحْمَلِ الْحَدِيثَ وَلَا ... يَعْرِفُ فِيهِ التَّأْوِيلَ كَالصَّيْدَلَانِ
حِينَ يَلْقَى لَدَيْهِ كُلُّ دَوَاءٍ ... وَهُوَ بِالطَّبِّ جَاهِلٌ غَيْرُ وَانٍ
حَكَمَ اللَّهُ فِي الْجَزَاءِ ذَوِي عَدْلٍ ... مِنَ الصَّيْدِ بِالَّذِي يَرِيَانِ
لَمْ يَوْقَتْ وَلَمْ يَسْمَ وَلَكِنْ ... قَالَ فِيهِ فليَحْكُمِ الْعَدْلَانِ
وَلَنَا فِي النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ ... اللَّهُ وَالصَّالِحُونَ كُلُّ أَوَانٍ
أُسُوءَ فِي مَقَالَةٍ لِمُعَاذٍ ... اقْضِ بِالرَّأْيِ إِنْ أَتَى الْخِصْمَانِ
وَكَتَّابُ الْفَارُوقِ يَرْحَمُهُ اللَّهُ ... إِلَى الْأَشْعَرِيِّ فِي تَبْيَانِ
قِسْ إِذَا أَشْكَلَتْ عَلَيْكَ أُمُورٌ ... ثُمَّ قُلْ بِالصَّوَابِ لِلرَّحْمَنِ

وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: " الْقِيَاسُ وَالتَّشْبِيهُ وَالتَّمَثِيلُ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ الْفَصِيحَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ أَلَّا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: { كَانَهُنَّ الْيَاقُوتُ
وَالْمَرْجَانُ } [سورة: الرحمن، آية رقم: ٥٨] وَقَوْلِهِ تَعَالَى { كَأَنْ لَمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ } [سورة: يونس، آية رقم: ٢٤] وَقَوْلِهِ { مِثْلُ نُورِهِ }
[سورة: النور، آية رقم: ٣٥] يَعْنِي فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ { كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ } [سورة: النور، آية رقم: ٣٥] وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ { كَانَهُمْ يَوْمَ
يَرُونَ مَا يُوْعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ } [سورة: الأحقاف، آية رقم: ٣٥] وَقَوْلِهِ تَعَالَى { فَسَقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَخِينَا بِهِ الْأَرْضُ
بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ } [٨٧٦]- [النشور] [سورة: فاطر، آية رقم: ٩] وَقَوْلِهِ تَعَالَى { وَأَخِينَا بِهِ بَلَدًا مَيِّتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ } [سورة: ق، آية
رقم: ١١] وَمَا كَانَ مِثْلَهُ مِنْ ضَرَبِهِ جَلَّ وَعَزَّ الْأَمْثَالَ لِلْإِعْتِبَارِ وَحُكْمِهِ لِلنَّظِيرِ بِحُكْمِ النَّظِيرِ وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَمَا كَانَ
مِثْلَهُ الْإِسْتِبَاهُ فِي بَعْضِ الْمَعَانِي وَهُوَ الْوَجْهُ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ الْحُكْمُ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِبَاهَ لَوْ وَقَعَ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءَ بَعِينَهُ وَلَمْ
يُوجَدْ تَغَايُرًا أَبَدًا، أَلَّا تَرَى أَنَّ النُّشُورَ لَيْسَ كِأَحْيَاءِ الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا إِلَّا مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ الَّتِي جَرَى إِلَيْهَا الْحُكْمُ وَالْمُرَادُ، وَكَذَلِكَ
الْجَزَاءُ بِالمِثْلِ مِنَ النَّعَمِ لَا يُشَبِّهُ الصَّيْدَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ سَبَّحَانَهُ فِي الْكُفَّارِ { كَانَهُمْ حَمْرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ } [سورة:
المدثر، آية رقم: ٥١] وَ { إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ } [سورة: الفرقان، آية رقم: ٤٤] وَقَعَ التَّشْبِيهُ مِنْ جِهَةٍ عَمَى الْقُلُوبِ وَالْجَهْلِ وَمِثْلُ هَذَا
كَثِيرٌ

١٦٥١ - وَرَوَى الْحُسَيْنِيُّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شُبْرَمَةَ:

[البحر البسيط]

أَحْكُمُ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مُقْتَدِيًا ... وَبِالنَّظَائِرِ فَاحْكُمُ وَالْمَقَائِيسَ،

١٦٥٢ - وَأَشَدُّ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى لِقَسِّ بْنِ سَاعِدَةَ وَأَشَدُّهَا غَيْرُهُ لِلْأَقْبَسِ الْأَسَدِيِّ وَالْقَوْلُ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ:

[البحر السريع]

يَا أَيُّهَا السَّائِلُ عَمَّا مَضَى ... مِنْ رَيْبِ هَذَا الزَّمَنِ الذَّاهِبِ

إِنْ كُنْتَ تَبْغِي الْعِلْمَ أَوْ أَهْلَهُ ... فِي شَاهِدٍ يُخْبِرُ عَنْ غَائِبٍ
فَاعْتَبِرِ الشَّيْءَ بِأَشْبَاهِهِ ... وَاعْتَبِرِ الصَّاحِبَ بِالصَّاحِبِ،
- [٨٧٧] -

١٦٥٣ - وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ:

[البحر السريع]

تَأَنَّ فِي الْأَمْرِ إِذَا رُمَتْهُ ... تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ
لَا تَتَّبِعَنَّ كُلَّ نَارٍ تَرَى ... فَالنَّارُ قَدْ تَوَقَّدُ لِلْكَيِّ
وَقِسْ عَلَى الشَّيْءِ بِأَشْكَالِهِ ... يَدُلُّكَ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ،
١٦٥٤ - وَقَالَ غَيْرُهُ:

[البحر الوافر]

إِذَا أَعْيَا الْفَقِيهَ وَجُودُ نَصٍّ ... تَعَلَّقَ لَا مُحَالَةَ بِالْقِيَاسِ،
١٦٥٥ - وَلِأَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِيِّ:

[البحر الرمل]

أَنْتَ عَيْنُ الْخَوْرِ نَصًّا وَقِيَاسًا ... وَبَيَانُ الْحَقِّ نَصٌّ وَقِيَاسٌ

٦٣ باب في خطأ المجتهدين من الحكم والمفتين

كَبَابُ فِي خَطَأِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنَ الْحُكَّامِ وَالْمُفْتِينَ

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْرُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَجَرٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ قَاضِيَانِ فِي النَّارِ وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ، قَاضٍ قَضَى بِغَيْرِ حَقٍّ وَهُوَ يَعْلَمُ فَذَلِكَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ فَذَلِكَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِالْحَقِّ وَهُوَ يَعْلَمُ فَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ»

١٦٥٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، وَيَعِيْشُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: أَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هَاشِمٍ الرَّمَّانِيُّ: لَوْلَا حَدِيثُ ابْنِ بَرِيدَةَ لَقُلْتُ: إِنَّ الْقَاضِيَ إِذَا اجْتَهَدَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ سَبِيلٌ وَلَكِنْ قَالَ ابْنُ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ قَاضٍ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ، قَاضٍ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ، وَقَاضٍ قَضَى بِالْجَهْلِ فَذَلِكَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ عَرَفَ الْحَقَّ وَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ»

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ الْغَنَوِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ قَالَ: أَرَادَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ عَلَى قَضَاءِ خُرَاسَانَ فَقَالَ ابْنُ بَرِيدَةَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَضَاءِ حَدِيثًا لَا أَقْضِي بَعْدَهُ قَالَ: - [٨٨٠] - «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ، اثْنَانِ فِي النَّارِ وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، قَاضٍ عِلْمَ الْحَقِّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَقَاضٍ عِلْمَ الْحَقِّ لَجَارٍ مُتَعَمِّدًا فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِغَيْرِ عِلْمٍ وَاسْتَحْيَا أَنْ يَقُولَ: لَا أَعْلَمُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عِيسَى قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبَابَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ، ثنا عَلِيُّ

بُنِ الْجَعْدِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ، «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ، قَاضِيَانِ فِي النَّارِ وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ فَأَمَّا الَّذَانِ فِي النَّارِ، فَرَجُلٌ جَارٌ مُتَعَمِّدٌ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ الْحَقَّ فَهُوَ إِلَى الْجَنَّةِ» قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ: مَا ذَنْبُ هَذَا الَّذِي اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ؟ قَالَ: ذَنْبُهُ أَلَّا يَكُونَ قَاضِيًا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ

١٦٦٠ - وَرَوَى الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، قَالَ لِابْنِ عُمَرَ، أَذْهَبَ فَأَفْتِ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ: أَوْ تُعَافِنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: فَمَا تَكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ وَكَانَ أَبُوكَ يَقْضِي؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ قَاضِيًا فَقَضَى بِالْعَدْلِ فَبِالْحَرِيِّ أَنْ يَنْقَلِبَ مِنْهُ كِفَافًا فَمَا أَرْجُو بَعْدَ ذَلِكَ»

١٦٦١ - قَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَهُمْ بِمِصْرَ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَجْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سُنَيْدٌ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ إِسْطَاطِمَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: «وَاللَّهِ كَلُولًا مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يَعْنِي دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَضَاءَ قَدْ هَلَكُوا؛ وَأَنَّهُ أَتْنِي عَلَى هَذَا يَعْطِيهِ وَعَدَرُ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ»

١٦٦٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، ثنا الْمُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَكَمُ وَاجْتَهَدَ وَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ حَكَمَ - [٨٨٣] - وَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»

١٦٦٣ - حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ سِوَاءَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَجَعَلَ مَكَانَ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبَا سَلَمَةَ، وَالْقَوْلُ قَوْلُ اللَّيْثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ كَذَلِكَ ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَبُو الْمُصْعَبِ وَغَيْرُهُمَا عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ،

١٦٦٥ - وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ وَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ قَالَ الْبُخَارِيُّ، لَمْ يَرَوْ هَذَا الْخَبْرَ عَنْ مَعْمَرٍ غَيْرَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ وَهَمٌ فِيهِ يَعْنِي فِي إِسْنَادِهِ قَالَ أَبُو عُمَرَ: " اِخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ قَوْمٌ: لَا يُؤْجَرُ مَنْ أَخْطَأَ لِأَنَّ الْخَطَأَ لَا يُؤْجَرُ أَحَدٌ عَلَيْهِ وَحَسْبُهُ أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُ الْمَأْثَمُ، وَرَدُّوا هَذَا الْحَدِيثَ - [٨٨٤] - بِحَدِيثٍ بَرِيدَةٍ الْمَذْكُورِ فِي هَذَا الْبَابِ وَبِقَوْلِهِ:

١٦٦٦ - «تَجَاوَزَ اللَّهُ لِأَمْتِي عَنْ خَطِيئَتِهَا وَنَسِيَانِهَا» وَيَقُولُ اللَّهُ: {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ} [سورة: الأحزاب، آية رقم: ٥] وَنَحْوِ هَذَا، وَقَالَ آخَرُونَ: يُؤْجَرُ فِي الْخَطَأِ أَجْرًا وَاحِدًا عَلَى ظَاهِرِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَرَّقَ بَيْنَ أَجْرِ الْمُخْطِئِ وَالْمُصِيبِ فَدَلَّ أَنَّ الْمُخْطِئَ يُؤْجَرُ، وَهَذَا نَصٌّ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَرُدَّهُ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ: يُؤْجَرُ وَلَكِنَّهُ لَا يُؤْجَرُ عَلَى الْخَطَأِ؛ لِأَنَّ الْخَطَأَ فِي الدِّينِ لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ أَحَدٌ وَإِنَّمَا يُؤْجَرُ لِإِرَادَتِهِ الْحَقَّ الَّذِي أَخْطَأَهُ، قَالَ الْمُزَنِيُّ: فَقَدْ أَثْبَتَ الشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِهِ هَذَا أَنَّ الْمُجْتَهِدَ الْمُخْطِئَ أَحْدَثَ فِي الدِّينِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ وَلَمْ يَكْتَفَهُ، وَإِنَّمَا أُجِرَ فِي نَبْتِهِ لَا فِي خَطِيئِهِ

١٦٦٧ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: " لَمْ نَجِدْ لِمَالِكٍ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْئًا إِلَّا أَنَّ ابْنَ وَهَبٍ، ذَكَرَ عَنْهُ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ مِنْ جَامِعِهِ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يُوَفَّقَ لِلصَّوَابِ وَالْخَيْرِ وَمِنْ شِقْوَةِ الْمَرْءِ أَنْ لَا يَزَالَ يَخْطِئُ» وَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّ الْمُخْطِئَ عِنْدَهُ وَإِنْ اجْتَهَدَ

فَلَيْسَ بِمَرْضِيٍّ الْحَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"

١٦٦٨ - وَذَكَرَ إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي فِي [٨٨٥] - الْمَبْسُوطِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ: «إِنَّمَا عَلَى الْحَاكِمِ الاجْتِهَادُ فِيمَا يَجُوزُ فِيهِ الرَّأْيُ، فَإِذَا اجْتَهَدَ وَأَرَادَ الصَّوَابَ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ فَقَدْ أَدَّى مَا عَلَيْهِ أَوْ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ» قَالَ: «وَلَيْسَ أَجْدُ فِي رَأْيِي عَلَى حَقِيقَتِهِ أَنَّهُ الْحَقُّ وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهُ الاجْتِهَادُ فَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فِي عُقُوبَةِ إِنْسَانٍ فَتَاتَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ وَلَا دِيَّةٌ لِأَنَّهُ قَدْ عَمِلَ بِالَّذِي أُمِرَ بِهِ» قَالَ: «وَلَيْسَ يَجُوزُ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَلَا مَضَى عَلَيْهِ أَوَّلُ الْأَمْرِ أَنْ يَجْتَهِدَ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَجْتَهِدَ رَأْيُهُ فَيَكُونُ اجْتِهَادُهُ مُخَالَفًا لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ أَوْ الْأَمْرِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ» هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي

١٦٦٩ - وَذَكَرَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الشَّافِعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ فِي الْقِيَاسِ جُمْلًا مِمَّا ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فِي الرِّسَالَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ فِي الرِّسَالَةِ الْمِصْرِيَّةِ وَفِي كِتَابِ جَمَاعِ الْعِلْمِ وَفِي كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ فِي الْقِيَاسِ وَفِي الْجَهَادِ قَالَ: " وَفِي هَذَا مِنْ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ دَلِيلٌ عَلَى تَرْكِ تَخْطِئَةِ الْمُجْتَهِدِينَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ أَدَّى مَا كَلَّفَ بِاجْتِهَادِهِ إِذَا كَانَ مِمَّنْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ آلَةُ الْقِيَاسِ وَكَانَ مِمَّنْ لَهُ أَنْ يَجْتَهِدَ وَيُقَيَّسَ قَالَ: وَقَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي ذَلِكَ فَذَكَرَ مَذْهَبُ الْمَزْنِيِّ قَالَ: وَقَدْ خَالَفَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ اخْتِلَافًا بَيْنَ الْحَذَّاقِ مِنْ شُيُوخِ الْمَالِكِيِّينَ وَنُظَرَائِهِمْ مِنَ الْبَغْدَادِيِّينَ مِثْلَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي وَإِبْنِ بُكَيْرٍ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيِّ وَمَنْ دُونِهِمْ مِثْلَ شَيْخِنَا عَمْرٍو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ الْمَالِكِيِّ، وَأَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَّةٍ، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْمُتَنَابِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الشُّيُوخِ الْبَغْدَادِيِّينَ وَالْمِصْرِيِّينَ الْمَالِكِيِّينَ، كُلُّ يَحْكِي أَنَّ مَذْهَبَ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي اجْتِهَادِ الْمُجْتَهِدِينَ وَالْقِيَاسِيِّينَ إِذَا اخْتَلَفُوا فِيمَا يَجُوزُ فِيهِ التَّأْوِيلُ مِنْ نَوَازِلِ الْأَحْكَامِ أَنَّ [٨٨٦] - الْحَقُّ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ وَاحِدٌ مِنْ أَقْوَاهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ إِلَّا أَنْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ إِذَا اجْتَهَدَ كَمَا أَمَرَ وَبَالَغَ وَلَمْ يَأَلْ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّنَاعَةِ وَمَعَهُ آلَةُ الْجَهَادِ فَقَدْ أَدَّى مَا عَلَيْهِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُ ذَلِكَ، وَهُوَ مُأْجُورٌ عَلَى قَصْدِهِ الصَّوَابَ وَإِنْ كَانَ الْحَقُّ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ وَاحِدًا، قَالَ: وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ أَكْثَرِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: وَهُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا حَكَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَأَبُو يُوسُفَ وَفِيمَا حَكَاهُ الْحَذَّاقُ مِنْ أَصْحَابِهِمْ مِثْلُ عِيسَى بْنِ أَبَانَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعِ الْبَلْخِيِّ، وَمَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ مِثْلُ أَبِي سَعِيدِ الْبَرْذَعِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْجُرْجَانِيِّ وَشَيْخِنَا أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ الْبُخَارِيِّ الْمَعْرُوفُ بِحَدِّ الْجِسْمِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ رَأَيْنَا وَشَاهَدْنَا " وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ قَالَ أَبُو عُمَرَ: قَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِيمَا وَصَفْنَا وَاخْتَلَفَ فِيهِ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابُهُ، وَالَّذِي أَقُولُ بِهِ: إِنَّ الْمُجْتَهِدَ الْمُخْطِئَ لَا يَأْتُمُّ إِذَا قَصَدَ الْحَقَّ وَكَانَ مِمَّنْ لَهُ الْجَهَادُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي قَصْدِهِ الصَّوَابَ وَأَرَادَ بِهِ، لَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ إِذَا صَحَّتْ نِيَّتُهُ فِي ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا الْخُشَنِيُّ، نَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، نَا سَفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْقَضْلِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنِيَّةٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: أَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي زَوْجٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةٍ لِأُمٍّ وَإِخْوَةٍ لِأَبٍّ وَأُمٍّ " فَأَعْطَى الزَّوْجَ النِّصْفَ وَأَعْطَى الْأُمَّ السُّدُسَ وَأَعْطَى الثُّلُثَ الْبَاقِيَ لِلْإِخْوَةِ لِلأُمِّ دُونَ بَنِي الْأَبِّ وَالْأُمِّ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ أَتَى فِيهَا فَأَعْطَى النِّصْفَ الزَّوْجَ وَالْأُمَّ السُّدُسَ، وَشَرَكَ بَيْنَ بَنِي الْأُمِّ وَبَنِي الْأَبِّ فِي الثُّلُثِ وَقَالَ: إِنْ لَمْ يَزِدْهُمْ الْأَبُّ قُرْبًا لَمْ يَزِدْهُمْ بُعْدًا، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ شَهِدْتُكَ عَامَ أَوَّلِ قَضَيْتَ فِيهَا بِكَذَا وَكَذَا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تِلْكَ عَلَى مَا قَضَيْنَا وَهَذِهِ عَلَى مَا قَضَيْنَا»

٦٤ باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل " والقياس وذكر من ذم القياس على غير أصل وما يردده من القياس أصل قال أبو عمر رحمه الله: " لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة، وهم أهل الفقه والحديث في نفي القياس في التوحيد وإثباته في ٦٤ باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل " والقياس وذكر من ذم القياس على غير أصل وما يردده من القياس أصل قال أبو عمر رحمه الله: " لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة، وهم أهل الفقه والحديث في نفي القياس في التوحيد وإثباته في

وما يردده من القياس أصل قال أبو عمر رحمه الله: " لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة، وهم أهل الفقه والحديث في نفي القياس في التوحيد وإثباته في الأحكام إلا داود بن علي بن

باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل " والقياس وذكر من ذم القياس على غير أصل وما يردده من القياس أصل قال أبو عمر رحمه الله: " لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة، وهم أهل الفقه والحديث في نفي القياس في التوحيد وإثباته في الأحكام إلا داود بن علي بن خلف الأصمغاني ثم البغدادي ومن قال بقولهم، فإنهم نفوا القياس في التوحيد والأحكام جميعاً، وأما أهل البدع فعلى قولين في هذا الباب سوى القولين المذكورين، منهم من أثبت القياس في التوحيد والأحكام جميعاً، ومنهم من أثبت في التوحيد ونفاه في الأحكام وأما داود بن علي ومن قال بقوله، فإنهم أثبتوا الدليل والاستدلال في الأحكام وأوجبوا الحكم بخبر الأحاد العدول كقول سائر فقهاء المسلمين في الجملة، والدليل عند داود ومن اتبعه نحو قول الله جل وعز {وأشهدوا ذوي عدل منكم} [الطلاق: ٢] لو قال قائل: فيه دليل على رد شهادة الفساق كان مستدلاً مضيئاً وكذلك قوله {إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا} [الحجرات: ٦] وكان فيه دليل على قبول خبر العدل، ونحو قول الله عز وجل {إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله} [الجمعة: ٩] دليل على أن كل مانع من السعي إلى الجمعة واجب تركه؛ لأن الأمر بالشيء يقتضي النهي عن جميع أضاده، ونحو قول النبي صلى الله عليه وسلم:

١٦٧١ - «من باع نخلاً قد أبرت فتمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع» دليل على أنها إذا بيعت ولم تؤبر فتمرها للمبتاع، ومثل هذا النحو حيث كان من الكتاب والسنة، وقال سائر العلماء: في هذا الاستدلال قولان أحدهما أنه نوع من أنواع القياس وضرب منه على ما رتب الشافعي وغيره من مراتب القياس وضروبه وأنه يدخله ما يدخل القياس من العلل، والقول الآخر أنه هو القياس بعينه ونحو خطابه " قال أبو عمر: " القياس الذي لا يختلف أنه قياس هو تشبيه الشيء بغيره إذا أشبهه والحكم للنظير بحكم نظيره إذا كان في معناه والحكم للفرع بحكم أصله إذا قامت فيه العلة التي من أجلها وقع الحكم، ومثال القياس أن السنة المجمع عليها وردت بتحريم ١٦٧٢ - البر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والذهب بالذهب والورق بالورق والملح بالملح إلا مثلاً بمثل ويداً بيد فقال قائلون من الفقهاء: القياس حكم الزبيب والسلت والدخن والأرز حكم البر والشعير والتمر وكذلك القول والخص، وكل ما يكال ويؤكل ويدخر ويكون قوتاً وإداماً وفاكهة مدخرة؛ لأن هذه العلة في البر والشعير والتمر والملح موجودة، وهذا قول مالك وأصحابه ومن تابعهم وقال آخرون: العلة في البر وما ذكر معه في الحديث من الذهب والورق والتمر والشعير أن ذلك كله موزون أو مكيل فكل مكيل أو موزون فلا يجوز فيه إلا ما يجوز في السنة من النساء والتفاضل هذا قول الكوفيين ومن تابعهم وقال آخرون: العلة في البر أنه مأكول وكل مأكول فلا يجوز إلا مثلاً بمثل، يداً بيد، سواء كان مدخراً أو غير مدخر، سواء كان يكال أو يوزن أو لا يكال ولا يوزن، هذا قول الشافعي ومن ذهب مذهبه ومن قال بقوله وقال الشافعي الذهب والورق لا يشبههما غيرهما من الموزونات، لأنهما قيم المتلفات وأثمان المبيعات فليست كغيرهما من المذكورات معهما؛ لأنهما يجوزان تسليمًا في كل شيء سواهما وإلى هذا مال أصحاب مالك في تعليل

- ٦٤ باب نفى الالتباس في الفرق بين الدليل " والقياس وذكر من ذم القياس على غير أصل وما يرد من القياس أصل قال أبو عمر رحمه الله: " لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة، وهم أهل الفقه والحديث في نفى القياس في التوحيد وإثباته في الذهب والورق خاصة،
- الأحكام إلا داود بن علي بن داود: البر بالبر والشعير بالشعير والذهب بالذهب والورق بالورق والتمر بالتمر والملح بالملح، هذه الستة الأصناف لا يجوز شيء منها بجنسه إلا مثلاً بمثل يداً بيد ولا يجوز شيء منها بجنسه ولا بغير جنسه منها نسيئة وما عدا ذلك كله فبيعه جائز نسيئة ويدا بيد، متفاضلاً وغير متفاضل؛ لعوم قول الله تعالى {وأحل الله البيع وحرم الربا} [البقرة: ٢٧٥] فكل بيع حلال إلا ما حرمه الله في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، ولم يحكم لشيء بما في معناه ولم يعتبر المعاني والعلل وما أعلم أحداً سبقه إلى هذا القول إلا طائفة من أهل البصرة مبتدعة ابن سيار النظام ومن سلك سبيله، وأما فقهاء الأمصار فلكل واحد منهم سلف من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، وقد ذكر حجة كل واحد منهم وما اعتل به من جهة النظر والأثر في كتاب التمهيد فأغنى عن ذكره ها هنا، وأما داود فلم يقس على شيء من المذكورات الست في الحديث غيرها، ورد العلماء عليه هذا القول وحكموا لكل شيء مذكور بما في معناه وردوا على داود ما أصل بضروب من القول، وألزموه صنوفاً من الإلزامات يطول ذكرها لا سبيل إلى الإتيان بها في كتابنا هذا وحجج الفريقين كثيرة جداً من جهة النظر قد أفردوا لها كتاباً " واحتج من ذهب مذهب داود من جهة الأثر بما - [٨٩١] -
- ١٦٧٣ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك، ثنا نعيم بن حماد قال: نا عيسى بن يونس، عن حريز بن عثمان الرحبي قال: نا عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تفترق أمتي على بضغ وسبعين فرقة أعظمها على أمتي فتنة قوم يقيسون الدين براهم يجرمون ما أحل الله ويحلون ما حرم الله تعالى» قال أبو عمر: هذا عند أهل العلم بالحديث حديث غير صحيح، حملوا فيه على نعيم بن حماد، وقال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: حديث عوف بن مالك هذا لا أصل له، وأما ما روي عن السلف في ذم القياس فهو عندنا قياس على غير أصل، أو قياس يرد به أصل
- ١٦٧٤ - حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر، وأحمد بن محمد قالوا: نا وهب بن مسرة، ثنا محمد بن وضاح، ثنا محمد بن ماهان قال: سمعت محمد بن كثير، عن ابن شوذب، عن مطر، عن الحسن قال: " «أول من قاس إبليس قال: {خلقتني من نار وخلقته من طين} [الأعراف: ١٢] " - وبهذا الإسناد عن ابن ماهان قال: سمعت يحيى بن سليم الطائفي، غير مرة يقول: أنا داود بن أبي هند، عن ابن سيرين قال: «أول من قاس إبليس وإنما عبدت الشمس والقمر بالقياس»
- ١٦٧٦ - حدثنا عبد الوارث، ثنا قاسم، ثنا أحمد بن زهير، نا محمد بن - [٨٩٣] - محبوب، ثنا أبو عوانة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن مسروق قال: «إني أخاف أن أقيس فتزل قدمي»
- ١٦٧٧ - قال أحمد بن زهير، وثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا جابر عن عامر قال: قال مسروق، " «لا أقيس شيئاً بشيء قلت: لم؟ قال: أخشى أن تزل رجلي " - وذكر نعيم بن حماد، ثنا ابن إدريس، عن عمه، داود، عن الشعبي، عن مسروق قال: «لا أقيس شيئاً بشيء فتزل قدمي بعد ثوبتها»
- ١٦٧٨ - وذكر نعيم بن حماد، ثنا ابن إدريس، عن عمه، داود، عن الشعبي، عن مسروق قال: «لا أقيس شيئاً بشيء فتزل قدمي بعد ثوبتها»
- ١٦٧٩ - قال نعيم، نا وكيع، عن عيسى الحنط، عن الشعبي قال: «إياكم والقياس فإنكم إن أخذتم به أحلتم الحرام وحرمت

٦٤ باب نفى الالتباس في الفرق بين الدليل " والقياس وذكر من ذم القياس على غير أصل وما يرده من القياس أصل قال أبو عمر رحمه الله: " لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة، وهم أهل الفقه والحديث في نفى القياس في التوحيد وإثباته في الحلال ولأن اتعنى غنية أحب إلي من أن أقول في شيء برأيي " - [٨٩٤] - الأحكام إلا داود بن علي بن

١٦٨٠ - وذكر الشعبي، مرة أخرى القياس فقال: «أيش في القياس»

١٦٨١ - وقال الشعبي، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تهلك أمتي حتى تقع في المقياس، فإذا وقعت في المقياس فقد هلكت» وقد ذكرنا في هذا المعنى زيادة في باب ذم الرأي من هذا الكتاب؛ لأنه معنى منه، وبالله التوفيق، فاحتج من نفى القياس بهذه الآثار ومثلها وقالوا في حديث معاذ: إن معناه أن يجتهد رأيه على الكتاب والسنة وتكلم داود في إسناد حديث معاذ ورده ودفعه من أجل أنه عن أصحاب معاذ ولم يسموا، قال أبو عمر: وحديث معاذ صحيح مشهور رواه الأئمة العدول وهو أصل في الاجتهاد والقياس على الأصول وبه قال جمهور العلماء وسائر الفقهاء، وقالوا في هذه الآثار وما كان مثلها في ذم القياس: إنه القياس على غير أصل، والقول في دين الله بالظن ألا ترى إلى قول من قال منهم: أول من قاس إبليس " رد أصل العلم بالرأي الفاسد والقياس لا يجوز عند أحد ممن قال به إلا في رد الفروع إلى أصولها، لا في - [٨٩٥] - رد الأصول بالرأي والظن، وإذا صح النص من الكتاب والآثر بطل القياس والنظر {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة} [الأحزاب: ٣٦] الآية، وأي أصل أقوى من أمر الله تعالى لإبليس بالسجود، وهو العالم بما خلق منه آدم وما خلق منه إبليس، ثم أمره بالسجود له فأبى واستكبر لعلة ليست بمصلحة من أن يأمره الله بما يشاء؟ فهذا ومثله لا يحل ولا يجوز. وأما القياس على الأصول والحكم للشيء بحكم نظيره فهذا ما لم يخالف فيه أحد من السلف، بل كل من روي عنه ذم القياس قد وجد له القياس الصحيح منصوصاً لا يدفع هذا إلا جاهل أو متجاهل مخالف للسلف في الأحكام "

١٦٨٢ - أخبرنا عبد الوارث، ثنا قاسم، ثنا أحمد بن زهير قال: أنا سليمان بن أبي شيخ، قال: قال مساور الوراق: [البحر البسيط]

«كنا من الدين قبل اليوم في سعة ... حتى ابتلينا بأصحاب المقياس
قاموا من السوق إذ قلت مكاسيهم ... فاستعملوا الرأي عند الفقر والبوس
أما العريب فقوم لا عطاء لهم ... وفي الموالى علامات المفاليس
فلقيه أبو حنيفة فقال: هجوتنا نحن نرضيك فبعث إليه بدراهم فقال:
[البحر الوافر]

إذا ما أهل مصر بادھونا ... بأبدة من الفتيا لطيفة
- [٨٩٦] - أتيناهم بمقياس صحيح ... صليب من طراز أبي حنيفة
إذا سمع الفقيه به وعاه ... وأثبتته بحبر في صحيفه
قال أبو عمر: " اتصلت هذه الآيات ببعض أهل الحديث والنظر من أهل ذلك الزمان فقال:
[البحر الوافر]

إذا ذو الرأي خاصم عن قياس ... وجاء بدعة منه سخيفة
أتيناهم بقول الله فيها ... وآثار مصححة شريفة
فكم من فرج محصنة عفيفة ... أحل حرامها بأبي حنيفة
قال أبو عمر رحمه الله: هذا تحامل وجهل واغتيال وأذي للعلماء؛ لأنه إذا كان له في النازلة كتاب منصوص وأثر ثابت لم يكن لأحد

٦٥ باب جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء قال أبو عمر: "اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، رحمة واسعة وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقول بغير ذلك فيخالف النص والنص ما لا يحتمله التأويل وما احتمله التأويل على الأصول واللسان العربي وكل من طأ حبله فمبتولاً

١٦٨٣ - أنشدنا أبو القاسم عبد الوارث بن سفيان قال: أنشدنا أبو محمد قاسم بن أصبغ قال: أنشدنا محمد بن وضاح ببغداد على باب أبي مسلم الكشي قال: قال لي غلام خليل: أنشدني بعض البصريين لبعض شعرائهم يهجو أبا حنيفة وزفر بن الهذيل [البحر الكامل]

كإِنْ كُنْتُ كَاذِبَةً بِمَا حَدَّثَنِي ... فَعَلَيْكَ إِثْمُ أَبِي حَنِيفَةَ أَوْ زُفَرٍ
الْوَائِيْنَ عَلَى الْقِيَاسِ تَعْدِيًّا ... وَالنَّاكِبِينَ عَنِ الطَّرِيقَةِ وَالْأَثَرِ
خَلَّتِ الْبِلَادُ فَارْتَعَوْا فِي رَحَبِهَا ... ظَهَرَ الْفَسَادُ وَلَا سَبِيلَ إِلَى الْغَيْرِ
قَالَ لَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: قَالَ لَنَا قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَلَدُ مُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ وَكَانَ أَدْرَكَ غُلَامَ خَلِيلٍ وَمَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ وَضَّاحٍ بِجَزَيْرَةِ إِفْرِيطَشٍ
قَالَ أَبُو عُمَرَ: "بَلَّغْنِي أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيَّ أَنْشَدَ هَذِهِ الْأَيَّاتَ:
فَعَلَيْكَ إِثْمُ أَبِي حَنِيفَةَ أَوْ زُفَرٍ

فَقَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّ لِي أَجْرَهُمَا وَحَسَنَاتِهِمَا وَعَلَيَّ إِثْمُهُمَا وَسَيِّئَاتُهُمَا، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِسِرِّ الْقَوْمِ وَأَخْبَارِهِمْ؛ لِأَنَّهُ كَانَ كُوفِيَّ الْمَذْهَبِ وَكَانَ عَالِمًا بِجَمِيعِ مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ رُوِيَ فِي ذِمِّ الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ أَثَارٌ كَثِيرَةٌ وَسُورِدُ لَهَا أَبَا فِي كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»

٦٥ باب جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء قال أبو عمر: "اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، رحمة واسعة وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يأخذ بقول

كَبَابُ جَامِعِ بَيَانِ مَا يَلْزَمُ النَّاطِرَ فِي اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ قَالَ أَبُو عُمَرَ: "اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، رحمة واسعة وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يأخذ بقول من شاء منهم، كذلك الناظر في أقاويل غيرهم من الأئمة ما لم يعلم أنه خطأ فإذا بان له أنه خطأ لخلافه نص الكتاب أو نص السنة أو إجماع العلماء لم يسعه اتباعه، فإن لم يبن له من هذه الوجوه جاز له استعمال قوله، وإن لم يعلم صوابه من خطئه وصار في حيز العامة التي يجوز لها أن تقلد العالم إذا سأله عن شيء وإن لم تعلم وجهه، هذا قول يروى معناه عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه والقاسم بن محمد، وعن سفيان الثوري إن صح عنه وقال به قوم ومن جتتهم على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم:

١٦٨٤ - «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، وهذا مذهب ضعيف عند جماعة من أهل العلم وقد رفضه أكثر الفقهاء وأهل النظر ونحن نبين الحجة عليهم في هذا الباب إن شاء الله تعالى على ما شرطناه من التقريب والإختصار ولا قوة إلا بالله العلي العظيم على أن جماعة من أهل الحديث متقدمين ومتأخرين يميلون إليه

١٦٨٥ - وقد نظم أبو مزاحم الخاقاني ذلك في شعر أنشدناه عبد الله بن محمد بن يوسف قال: أنشدنا يحيى بن مالك قال: أنشدنا

٦٥ باب جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء قال أبو عمر: "اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، رحمة واسعة وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله الدّعجي قال: أشدنا أبو مزاحم موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان، لنفسه: وسلم أن يأخذ بقول

[البحر الوافر]

«أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ السَّلَامِ ... وَقُدْرَتِهِ مِنَ الْبِدْعِ الْعِظَامِ
أَبِينُ مَذْهَبِي فِيمَنْ أَرَاهُ ... إِمَامًا فِي الْحَلَالِ وَفِي الْحَرَامِ
كَمَا يَنْبَغُ فِي الْقِرَاءِ قَوْلِي ... فَلَاحِ الْقَوْلُ مُعْتَلِيًا أَمَامِي
فَلَا أَعْدُو ذَوِي الْأَثَارِ مِنْهُمْ ... فَهُمْ قَصْدِي وَهُمْ نُورُ النَّامِ
أَقُولُ الْآنَ فِي الْفُقَهَاءِ قَوْلًا ... عَلَى الْإِنْصَافِ جَدَّ بِهِ اهْتِمَامِي
أَرَى بَعْدَ الصَّحَابَةِ تَابِعِيهِمْ ... لِذِي فُتْيَاهُمْ بِهِمْ ائْتِمَامِي
عَلِمْتُ إِذَا اعْتَرَمْتُ عَلَى اقْتِدَائِي ... بِهِمْ أَنِّي مُصِيبٌ فِي اعْتِرَامِي
وَبَعْدَ التَّابِعِينَ أُمَّةٌ لِي ... سَأَذْكُرُ بَعْضَهُمْ عِنْدَ انْتِظَامِ
فَسَقِيَانُ الْعِرَاقِ وَمَالِكٌ فِي ... اخْتِجَازِهِمْ وَأَوْزَاعِي شَامِي
أَلَا وَابْنُ الْمُبَارَكِ قُدْوَةٌ لِي ... نَعَمْ وَالشَّافِعِيُّ أَخُو الْكِرَامِ
وَسَامٌ يَذْكُرِي النُّعْمَانُ فِيهِمْ ... فَنَعَمْ فَتَى بِهِ سَامِي الْمَسَامِي
- [٩٠٠] - وَمِنْ ارْتَضِي فَأَبُو عُبَيْدٍ ... وَأَرْضِي بِابْنِ حَنْبَلٍ الْإِمَامِ
فَأَخَذُ مِنْ مَقَالِهِمْ اخْتِيَارِي ... وَمَا أَنَا بِالْمُبَاهِي وَالْمَسَامِ
وَأَخْذِي بِاخْتِلَافِهِمْ مَبَاحٌ ... لِتَوْسِيعِ الْإِلَهِ عَلَى الْأَنَامِ
وَلَسْتُ مُخَالَفًا إِنْ صَحَّ لِي عَنْ ... رَسُولِ اللَّهِ قَوْلًا بِالْكَلامِ
إِذَا خَالَفْتُ قَوْلَ رَسُولِ رَبِّي ... خَشِيتُ عِقَابَ رَبِّ ذِي انْتِقَامِ
وَمَا قَالَ الرَّسُولُ فَلَا خِلَافَ ... لَهُ يَا رَبِّ أَبْلَغُهُ سَلَامِي

قال أبو عمر: "قد يحتمل قوله: فأخذ من مقالهم اختياري وجهين أحدهما أن يكون مذهبه في ذلك كذهب القاسم بن محمد ومن تابعه من العلماء أن الاختلاف سعة ورحمة، والوجه الآخر أن يكون أراد أخذ من مقالهم اختياري أي أصير من مقالهم إلى ما قام عليه الدليل فإذا بان لي صحته اخترته وهذا أولى من أن يضاف إلى أحد الأخذ بما أراد في دين الله تعالى بغير برهان ونحن نبين هذا إن شاء الله تعالى"

١٦٨٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا سُخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: نا عبد الله بن وهب قال: أنبأني أفلح بن حميد، عن - [٩٠١] - القاسم بن محمد بن أبي بكر قال: «لقد نفع الله تعالى باختلاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في أعمالهم، لا يعمل العالم بعمل رجل منهم إلا رأى أنه في سعة ورأى أنه خير منه قد عمله»

١٦٨٧ - وَرواه هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ الْأَيْلِيِّ، عَنْ أَفْلَحِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: «لقد أوسع الله على الناس باختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، أي ذلك أخذت به لم يكن في نفسك منه شيء»

١٦٨٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: نا ضمرة، عن رجاء بن جميل قال: اجتمع

٦٥ باب جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء قال أبو عمر: "اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، رحمة واسعة وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن عبد العزيز، والقاسم بن محمد رضي الله عنهما فجعلنا يتذاكران الحديث، قال: فجعل عمر يجيء بالشيء يخالف فيه القاسم فيقول: وجعل ذلك يشق على القاسم حتى تبين فيه فقال له عمر: «لا تفعل» فما يسرني أن لي باختلافهم حمر النعم»

١٦٨٩ - وذكر ابن وهب، عن نافع بن أبي نعيم، عن عبد الرحمن بن - [٩٠٢] - القاسم، عن أبيه، أنه قال: لقد أعجبني قول عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه «ما أحب أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا؛ لأنه لو كان قولاً واحداً كان الناس في ضيق وإنهم أئمة يقتدى بهم ولو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة»، وقال أبو عمر رحمه الله: «هذا فيما كان طريقه الاجتهاد» ١٦٩٠ - وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا أحمد بن دحيم بن خليل، ثنا إبراهيم بن حماد بن إسحاق قال: حدثني إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن أسامة بن زيد قال: سألت القاسم بن محمد، عن القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه فقال: «إن قرأت فلك في رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة، وإذا لم تقرأ فلك في رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة»

١٦٩١ - وذكر الحسن بن علي الحلواني، ثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني - [٩٠٣] - الليث، عن يحيى بن سعيد قال: «ما يرح المستفتون يستفتون فيحل هذا ويحرم هذا فلا يرى المحرم أن المحلل هلك لتحليله ولا يرى المحلل أن المحرم هلك لتحريمه» قال أبو عمر: "فهذا مذهب القاسم بن محمد ومن تابعه وقال به قوم، وأما مالك والشافعي رضي الله عنهما ومن سلك سبيلهما من أصحابهما وهو قول الليث بن سعد، والأوزاعي، وأبي ثور وجماعة أهل النظر أن الاختلاف إذا تدافع فهو خطأ وصواب، والواجب عند اختلاف العلماء طلب الدليل من الكتاب والسنة والإجماع والقياس على الأصول على الصواب منها وذلك لا يعدم فإن استوت الأدلة وجب الميل مع الأشبه بما ذكرنا بالكتاب والسنة، فإذا لم يبن ذلك وجب التوقف ولم يجوز القطع إلا بيقين فإن اضطر أحد إلى استعمال شيء من ذلك في خاصة نفسه جازله ما يجوز للعامة من التقليد واستعمل عند إفراط التشابه والتشاكل وقيام الأدلة على كل قول بما يعضده قوله صلى الله عليه وسلم:

١٦٩٢ - «البر ما اطمأنت إليه النفس والإنتم ما حاك في الصدر فدع ما يرييك إلى ما لا يرييك» - [٩٠٤] - هذا حال من لا ينعم النظر ولا يحسنه وهو حال العامة التي يجوز لها التقليد فيما نزل بها وأفتاها بذلك علماؤها، وأما المفتون فغير جائز عند أحد ممن ذكرنا قوله لأحد أن يفتي ولا يقضي إلا حتى يتبين له وجه ما يفتي به من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو ما كان في معنى هذه الأوجه " ١٦٩٣ - حدثنا أحمد بن محمد، ثنا أحمد بن الفضل، ثنا محمد بن جرير قال: حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد قال: حدثني أبي ثنا محمد بن ذكوان، ثنا مجالد بن سعيد، ثنا الشعبي قال: اجتمعنا عند ابن هبيرة في جماعة من قراء أهل الكوفة والبصرة فجعل يسألهم حتى انتهى إلى محمد بن سيرين فجعل يسأله فيقول: قال فلان كذا وقال فلان كذا وقال فلان كذا فقال له ابن هبيرة: «قد» أخبرت عن غير واحد فيأبى قول أخذ؟ قال: اختر لنفسك، فقال ابن هبيرة: «قد سمع الشيخ علما لو أعين برأي» وذكر تمام الخبر

١٦٩٤ - أخبرنا قاسم بن محمد، ثنا محمد قال: نا خالد بن سعد، ثنا محمد بن فطيس، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: سمعت أشهب يقول سئل مالك عن اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «خطأ وصواب فانظر في ذلك» ١٦٩٥ - وذكر يحيى بن إبراهيم بن فرين قال: حدثني أصبغ قال: قال ابن القاسم، سمعت مالكا، والليث، يقولان في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كما قال ناس: «فيه توسعة ليس كذلك إنما هو خطأ وصواب»

- ٦٥ باب جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء قال أبو عمر: "اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصِّحَابَةِ وَمِنْ بَعْدِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ، رَحْمَةً وَاسِعَةً وَجَائِزَةً لِمَنْ نَظَرَ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْيَى، وَبَلَّغَنِي أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: «إِذَا جَاءَ الْاِخْتِلَافُ أَخَذْنَا فِيهِ بِالْأَحْوَطِ»^١ وسلم أن يأخذ بقول
- ١٦٩٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَانٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: «فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْطِئٌ وَمُصِيبٌ فَعَلَيْكَ بِالْاجْتِهَادِ»
- ١٦٩٨ - أَخْبَرَنِي خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ بْنُ شُعْبَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ لِي مَالِكٌ: "يَا عَبْدَ اللَّهِ كَأَدَّ مَا سَمِعْتَ وَحَسْبُكَ وَلَا تَحْمِلْ لِأَحَدٍ عَلَى ظَهْرِكَ وَاعْلَمْ أَنَّمَا هُوَ خَطَأٌ وَصَوَابٌ فَانْظُرْ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يُقَالُ: أَخْسَرُ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاةٍ وَأَخْسَرُ مِنْهُ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ"
- ١٦٩٩ - وَذَكَرَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي كِتَابِهِ الْمَبْسُوطِ، عَنْ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْقَاسِمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَالِكًا وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولَانِ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ أَنَّ أَتَانَا يَقُولُونَ: فِي ذَلِكَ تَوْسِعَةٌ فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ خَطَأٌ وَصَوَابٌ» قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي: إِنَّمَا التَّوْسِعَةُ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْسِعَةٌ فِي اجْتِهَادِ الرَّأْيِ فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ تَوْسِعَةٌ لِأَنْ يَقُولَ النَّاسُ بِقَوْلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ عِنْدَهُ فِيهِ - [٩٠٧] - فَلَا وَلَكِنْ اخْتِلَافُهُمْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ اجْتَهَدُوا فَاخْتَلَفُوا. قَالَ أَبُو عُمَرَ: كَلَامُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا حَسَنٌ جَدًّا
- ١٧٠٠ - وَفِي سَمَاعٍ أَشْهَبَ سَيْلُ مَالِكٍ عَمَّنْ أَخَذَ بِحَدِيثِ حَدَّثَهُ ثِقَةً عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتْرَاهُ مِنْ ذَلِكَ فِي سَعَةٍ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى يُصِيبَ الْحَقُّ وَمَا الْحَقُّ إِلَّا وَاحِدٌ، قَوْلَانِ مُخْتَلِفَانِ يَكُونَانِ صَوَابًا جَمِيعًا وَمَا الْحَقُّ وَالصَّوَابُ إِلَّا وَاحِدٌ
- ١٧٠١ - وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ حَارِثٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسٍ النَّحَّاسُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ، ثنا أَبُو خَالِدٍ الْخَلَّامِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِسُحْنُونَ، «تَقْرَأُ لِي كِتَابَ الْقِسْمَةِ؟» فَقَالَ «عَلَى أَنِّي لَا أَقُولُ فِيهِ إِلَّا بِحَسَنِ»
- ١٧٠٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ثنا الميمون بن حمزة الحسيني بمصر ثنا أبو جعفر الطحاوي، ثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني، ح - [٩٠٨] - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ زِيَادِ الْمَدَائِنِيِّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى الْمَزْنِيُّ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ "فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصِيرُ مِنْهُمْ إِلَى مَا وَافَقَ الْكِتَابَ أَوْ السُّنَّةَ أَوْ الْإِجْمَاعَ أَوْ كَانَ أَصَحَّ فِي الْقِيَاسِ وَقَالَ فِي قَوْلِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ: إِذَا لَمْ يُحْفَظْ لَهُ مُخَالَفُ مِنْهُمْ صَرَتْ إِلَيْهِ وَأَخَذْتُ بِهِ إِذَا لَمْ أَجِدْ كِتَابًا وَلَا سُنَّةً وَلَا إِجْمَاعًا وَلَا دَلِيلًا مِنْهَا هَذَا إِذَا وَجَدْتُ مَعَهُ الْقِيَاسَ، قَالَ: وَقَلَّ مَا يُوجَدُ ذَلِكَ " قَالَ الْمَزْنِيُّ: " فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ قَبْلَ قَوْلِهِ بِحُجَّةٍ فَبَيَّنَ هَذَا مَعَ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّ الْعُلَمَاءَ فِي كُلِّ قَرْنٍ يُنْكِرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ قَضَاءٌ بَيْنَ عَلَى أَنْ لَا يُقَالُ إِلَّا بِحُجَّةٍ وَأَنَّ الْحَقَّ فِي وَجْهِ وَاحِدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- ١٧٠٣ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ أَدَبِ الْقَضَاةِ أَنَّ الْقَاضِيَّ وَالْمُفْتِيَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْضِيَ وَيُفْتِيَ حَتَّى يَكُونَ عَالِمًا بِالْكِتَابِ وَبِمَا قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِهِ وَعَالِمًا بِالسُّنَنِ وَالْأَثَارِ وَعَالِمًا بِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ، حَسَنَ النَّظَرِ صَحِيحَ الْأَوْدِ وَرِعًا مُشَاوِرًا فِيمَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ وَهَذَا كُلُّهُ مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَسَائِرُ فَقْهَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مِصْرٍ يَشْتَرِطُونَ أَنَّ الْقَاضِيَّ وَالْمُفْتِيَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ "، وَاخْتَلَفَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْبَابِ، فَرَرَّةً قَالَ: أَمَّا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَآخِذُ بِقَوْلِ مَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَلَا أَخْرُجُ عَنْ قَوْلِ جَمِيعِهِمْ وَإِنَّمَا يَلْزَمُنِي النَّظَرُ فِي أَقْوَالِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَمَنْ دُونَهُمْ " قَالَ أَبُو عُمَرَ: «قَدْ جَعَلَ لِلصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يَجْعَلْ لغيرِهِمْ وَأَظْنُّهُ مَالٌ إِلَى ظَاهِرِ حَدِيثِ - [٩٠٩] -»

٦٥ باب جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء قال أبو عمر: "اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين أحدهما أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، رحمة واسعة وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابي كالنجوم «والله أعلم وإلى نحو هذا كان أحمد بن حنبل رحمه الله يذهب» وسلم أن يأخذ بقول

١٧٠٥ - ذكر العقيلي، قال: ثنا هارون بن علي المقرئ، ثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي قال: قلت لأحمد بن حنبل، «إذا اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسألة هل يجوز لنا أن ننظر في أقوالهم لنعلم مع من الصواب منهم فنتبعه؟ فقال لي: «لا يجوز النظر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» فقلت: فكيف الوجه في ذلك؟ قال: «تقلد أيهم أحببت» قال أبو عمر: ولم نر النظر فيما اختلفوا فيه خوفاً من التطرق إلى النظر فيما شجر بينهم وحارب فيه بعضهم بعضاً

١٧٠٦ - وقد روى السمتي، عن أبي حنيفة: "أنه قال في قولين للصحابة: «أحد القولين خطأ والمأثم فيه موضوع»

١٧٠٧ - وروي عن أبي حنيفة أنه حكم في طست تمر ثم غرّمه للمقضي عليه فلو كان لا يشك أن الذي قضى به هو الحق لما تأثم عن الحق الذي ليس عليه غيره ولكنه خاف أن يكون قضى عليه بقضاء أغفل فيه، فضمن من حيث لا يعلم فتورّع، فاستحل ذلك بغرمه له؛ لأن المال إذا استهلك عمداً أو خطأ وجب ضمانه، وقد جاء عنه في غير موضع في مثل هذا قد مضى القضاء، وقد ذكر المزني ججاً في هذا أنا أذكرها هنا إن شاء الله تعالى، - [٩١٠] -

١٧٠٨ - قال المزني: "قال الله تعالى: {ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً} [النساء: ٨٢] فذم الاختلاف وقال: {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا} [آل عمران: ١٠٥] الآية، وقال: {فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً} [النساء: ٥٩]"

١٧٠٩ - وعن مجاهد، وعطاء، وغيرهما في تأويل ذلك قالوا: «إلى الكتاب والسنة» قال المزني: «ذم الله الاختلاف وأمر عنده بالرجوع إلى الكتاب والسنة فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمه، ولو كان التنازع من حكمه ما أمرهم بالرجوع عنده إلى الكتاب والسنة» قال:

١٧١٠ - وروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «احذروا زلة العلم»، - [٩١١] -

١٧١١ - وعن عمر، ومعاذ، وسلمان مثل ذلك في التخويف من زلة العالم، قال: وقد اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خفطاً بعضهم بعضاً ونظر بعضهم في أقاويل بعض وتعقبها، ولو كان قولهم كله صواباً عندهم لما فعلوا ذلك،

١٧١٢ - وقد جاء عن ابن مسعود في غير مسألة أنه قال: «أقول فيها برأيي فإن يك صواباً فمن الله وإن يك خطأ فني وأستغفر الله»

١٧١٣ - وغضب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من اختلاف أبي بن كعب، وابن مسعود في الصلاة في التوب الواحد، قال أبي: «إن الصلاة في التوب الواحد حسن جميل»، وقال ابن مسعود: «إنما كان ذلك والثياب قليلة» فخرج عمر مغضباً فقال: «اختلف رجلان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمن ينظر إليه ويؤخذ عنه، وقد صدق أبي ولم يأل ابن مسعود ولكني لم أسمع أحداً يختلف فيه بعد مقامي هذا إلا فعلت به كذا وكذا

١٧١٤ - وعن عمر في المرأة التي غاب عنها زوجها وبلغه عنها أنه يتحدث عندها فبعث إليها من يعظها ويذكرها ويوعدها إن عادت فخصت فولدت غلاماً فصوت ثم مات فشاور أصحابه في ذلك، فقالوا: والله ما نرى عليك شيئاً ما أردت بهذا إلا الخير وعلي حاضر فقال: ما ترى يا أبا حسن؟ فقال: قد قال هؤلاء فإن يك خيراً جهد رأيهم فقد قضا ما عليهم، وإن كانوا قاربوك فقد غاشوك، أما الإثم فأرجو أن يضعه الله عنك بنيتك وما يعلم منك وأما الغلام فقد والله غرمت فقال له: أنت والله صدقتني أقسمت عليك لا

٦٦ باب ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب " يلزم طالب الحجة عنده، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضاً وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم، وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم " أصحابي كالنجوم " تجلس حتى تسميها على بي أبيك يريد بقوله بي أبيك أي بي عدي بن كعب رهط عمر رضي الله عنه
 ١٧١٥ - حدثنا سعيد بن نصر قال: نا قاسم بن أصبغ، ثنا ابن وضاح، ثنا موسى بن معاوية قال: نا عبد الرحمن بن مهدي قال: أنا خالد بن يزيد قال: حدثني أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالقة في قوله: {أَشْرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ} [الشورى: ١٣] قال: «إقامة الدين إخلاصه» {وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ} [الشورى: ١٣] يقول: «لَا تَتَعَادَوْا عَلَيْهِ وَكُونُوا عَلَيْهِ إِخْوَانًا» قال: ثم ذكر بني إسرائيل وحذرهم أَنْ يَأْخُذُوا بِسُنَّتِهِمْ، قال: {وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ} [الشورى: ١٤] فقال أبو العالقة: «بغياً على الدنيا وملئها وزخرفها وزينتها وسلطانها» {وَأَنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ} [الشورى: ١٤] قال: «من هذا الإخلاص»

٦٦ باب ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب " يلزم طالب الحجة عنده، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضاً وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم، وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم " أصحابي كالنجوم "

«بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ مِنْ أَقَاوِيلِ السَّلَفِ عَلَى أَنَّ الْاِخْتِلَافَ خَطَأٌ وَصَوَابٌ» «يَلْزَمُ طَالِبُ الْحُجَّةِ عِنْدَهُ، وَذَكَرَ بَعْضُ مَا خَطَأَ فِيهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَأَنْكَرَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ عِنْدَ اخْتِلَافِهِمْ، وَذَكَرَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ»
 ١٧١٦ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ عُمَانَ قَالَا: نا أحمد بن دحيم، ثنا محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا أبو عبيد الله المخزومي، ثنا سفيان بن عيينة، ثنا عمرو بن دينار قال: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، إِنْ نَوَّاهُ الْبِكَالِيَّ كَيْزَعُمُ أَنْ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: كَذَبَ، حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ - [٩١٤] -
 ١٧١٧ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: قَدْ رَدَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَ الصَّحَابَةِ فِي الرَّدَّةِ وَقَالَ: " وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا، أَوْ قَالَ: عَنَا، مِمَّا أَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَيْهِ "
 ١٧١٨ - وَقَطَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اخْتِلَافَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَائِزِ وَقَصَرَهُمْ عَلَى أَرْبَعِ

١٧١٩ - وَسَمِعَ سَلْمَانَ بْنَ رَيْبَعَةَ وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ الصَّبِيَّ بْنَ مَعْبُدٍ مُهَلًّا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعًا فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَهَذَا أَضَلُّ مِنْ بَعِيرٍ أَهْلِهِ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ عُمَرُ فَقَالَ: لَوْ لَمْ تَقُولَا شَيْئًا هَدَيْتَ لِسَنَةِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
 ١٧٢٠ - وَرَدَّتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ: تَقْطَعُ الْمَرْأَةُ الصَّلَاةَ وَقَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ»،

١٧٢١ - وَرَدَّتْ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِكِبَائِهِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَقَالَتْ: وَهَمَّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَوْ أَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ - [٩١٥] -
 ١٧٢٢ - وَكَذَلِكَ قَالَتْ لَهُ فِي عُمَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ زَعَمَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّهُ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: هَذَا وَهْمٌ مِنْهُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرُ كُلُّهَا مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا ثَلَاثًا
 ١٧٢٣ - وَأَنْكَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ: «مَنْ غَسَلَ مِيتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» وَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا

٦٦ باب ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب " يلزم طالب الحجة عنده، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضاً وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم، وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم " أصحابي كالنجوم " قَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَجَسَّسُوا مِنْ مَوْتَاكُمْ "

١٧٢٤ - وَقِيلَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ سَلْمَانَ بْنَ رَيْعَةَ وَأَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ قَالَا فِي بِنْتٍ وَبَنَتِ ابْنٍ وَأَخْتٌ: إِنَّ الْمَالَ بَيْنَ الْبِنْتِ وَالْأَخْتِ نِصْفَانِ، وَلَا شَيْءَ لِبِنْتِ الْإِبْنِ وَقَالَا لِلسَّائِلِ: وَاتَّابَتْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَإِنَّهُ سَيَتَابِعُنَا فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: {قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ} بَلْ أَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْبِنْتِ النِّصْفُ وَلِابْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ تَكْلَةً لِلثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ - [٩١٦] -

١٧٢٥ - وَأَنْكَرَ جَمَاعَةُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضَاعَ الْكَبِيرِ وَلَمْ تَأْخُذْ وَاحِدَةً مِنْهُمْ بِقَوْلِهَا فِي ذَلِكَ

١٧٢٦ - وَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَيْضًا ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَقَالَ لَهُ: إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مَا أَتَتْ اللَّحْمَ وَالْدَّمُ فَجَرَعَ أَبُو مُوسَى إِلَى قَوْلِهِ،

١٧٢٧ - وَأَنْكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى عَلِيٍّ أَنَّهُ أَحْرَقَ الْمُتَرَدِّينَ بَعْدَ قَتْلِهِمْ، وَقِيلَ: قَبْلَ قَتْلِهِمْ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَاحْتَجَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ» فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا فَأَعْجَبَهُ قَوْلُهُ، قَالَ أَبُو عُمَرَ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُلْ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ ثُمَّ أَحْرَقُوهُ،

١٧٢٨ - وَرَفَعَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ شَرِيحًا قَضَى فِي رَجُلٍ وَجَدَ أَبَقًا فَأَخَذَهُ ثُمَّ أَبَقَ مِنْهُ أَنَّهُ يَضْمَنُ الْعَبْدَ فَقَالَ

عَلِيٌّ: «أَخْطَأُ شَرِيحًا وَأَسَاءُ الْقَضَاءُ بَلْ يَخْلِفُ بِاللَّهِ لِأَبَقٍ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ» - [٩١٧] -

١٧٢٩ - وَعَنْ عُمَرَ فِي الْجَارِيَةِ النَّوِيَّةِ الَّتِي جَاءَتْ حَامِلًا إِلَى عُمَرَ فَقَالَ لِعَلِيٍّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا تَقُولَانِ؟ فَقَالَا: أَقْضَاءُ غَيْرِ قَضَاءِ اللَّهِ

تَلْتَمِسُ؟ قَدْ أَقَرَّتْ بِإِزْنِنَا فَخُذْهَا وَعُثْمَانُ سَاكِتٌ فَقَالَ عُمَرُ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ: أَرَاهَا تَسْتَهْلُ بِهِ وَإِنَّمَا الْحُدُّ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ فَقَالَ عُمَرُ: الْقَوْلُ مَا قُلْتَ مَا الْحُدُّ إِلَّا عَلَى مَنْ عَلَيْهِ،

١٧٣٠ - وَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ عَلِيًّا يَقُولُ: لَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُ نَصَارَى الْعَرَبِ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَسَكَّوْا مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ إِلَّا بِشَرْبِ الْخَمْرِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ} [المائدة: ٥١] ،

١٧٣١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الَّذِي تَوَالَى عَلَيْهِ رَمَضَانَانِ بَدَتَانِ مُقَلَّدَتَانِ، فَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ فَقَالَ: «وَمَا لِلْبُذْنِ وَهَذَا؟ يُطْعَمُ سِتِينَ مِسْكِينًا» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمْضِ لِمَا أَمَرَكَ بِهِ،

١٧٣٢ - وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْمُكَاتَبُ يَعْتَقُ مِنْهُ إِذَا عَجَزَ بِقَدَرٍ مَا آدَى» ، فَقَالَ زَيْدٌ: «هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ» وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «إِذَا آدَى الثَّلَاثَ فَهُوَ غَرِيمٌ» وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِذَا آدَى الشَّطْرَ فَلَا رِقَّ عَلَيْهِ " وَقَالَ شَرِيحٌ: «إِذَا آدَى قِيمَتَهُ فَهُوَ غَرِيمٌ» وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَيْضًا مِثْلَهُ وَقَالَ زَيْدٌ، وَابْنُ عُمَرَ، وَعُثْمَانُ، وَعَائِشَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ: «هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ»

١٧٣٣ - وَرَوَى وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنَةِ وَابْنِي عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لِأُمِّ فَقَالَ: لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْإِمِّ الَّذِي لَيْسَ بِأَخٍ لِأُمِّ - [٩١٨] - قَالَ: وَسَأَلْتُ عَطَاءً، فَقَالَ: أَخْطَأَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ وَمَا

بَقِيَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ» قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: وَالْقَوْلُ عِنْدَنَا قَوْلُ عَطَاءٍ؛ لِأَنَّ الْإِبْنَةَ وَالْأَخْتَ لَا تَحْجِبُ الْعَصْبَةَ وَلَمْ تَزِدْهُ الْأُمُّ إِلَّا قُرْبًا

١٧٣٤ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الدِّينُ عَلَى رَجُلٍ إِلَى أَجَلٍ فَيَضَعُ لَهُ بَعْضًا وَيَجْعَلُ لَهُ بَعْضًا: إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ الْحَكَمُ فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «أَصَابَ الْحَكَمُ وَأَخْطَأَ إِبْرَاهِيمُ»

١٧٣٥ - وَقِيلَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: " إِنَّ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: الْعُمَرَةُ تَطُوعٌ، فَقَالَ: أَخْطَأَ الشَّعْبِيُّ "،

١٧٣٦ - وَذَكَرَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَوْلُ شَرِيحٍ فِي الْمُكَاتَبِ فَقَالَ: أَخْطَأَ شَرِيحٌ "

٦٦ باب ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب " يلزم طالب الحجة عنده، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضاً وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم، وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم " أصحابي كالنجوم " ١٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: نَا قَاسِمٌ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا عَاصِمٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ قَتَادَةُ: أَخْبَرَنِي قَالَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، إِنَّ شُرَيْحًا قَالَ: يُبْدَأُ بِالْمَكَاتِبِ قَبْلَ الدِّينِ أَوْ يُشْرَكُ بَيْنَهُمَا، شَكَّ شُعْبَةُ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، «أَخْطَأُ شُرَيْحٌ وَإِنْ كَانَ قَاضِيًا، قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يُبْدَأُ بِالْدِّينِ»

١٧٣٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا قَاسِمٌ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ الشَّعْبِيَّ، وَحَمَادًا تَمَارِيًا فِي شَيْءٍ إِلَّا غَلَبَهُ حَمَادٌ إِلَّا هَذَا، سُئِلَ عَنْ «الْقَوْمِ» - [٩١٩] - يَشْتَرِكُونَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ وَهُمْ حَرَمٌ فَقَالَ حَمَادٌ: عَلَيْهِمْ جَزَاءٌ وَاحِدٌ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جَزَاءٌ» ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: «رَأَيْتُ لَوْ قَتَلُوا رَجُلًا أَلَمْ يَكُنْ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَفَّارَةٌ؟» فَظَهَرَ عَلَيْهِ الشَّعْبِيُّ

١٧٣٩ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ: " فِي رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ: بَعْنِي نِصْفَ دَارِكَ مِمَّا يَلِي دَارِي، قَالَ: هَذَا بَيْعٌ مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُدْرَى أَيْنَ يَنْتَهَى بَيْعُهُ؟ وَلَوْ قَالَ: أَيْبِعُكَ نِصْفَ الدَّارِ أَوْ رُبْعَ الدَّارِ جَازٌ " قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَعْمَرٍ فَقَالَ: هَذَا قَوْلٌ سَوَاءٌ كُلُّهُ لَا بَأْسَ بِهِ

١٧٤٠ - وَرَوَى هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، «أَجَازَ شَهَادَةَ رَجُلٍ وَامْرَأَتَيْنِ فِي الطَّلَاقِ، قَالَ قَتَادَةُ: فَسُئِلَ الْحَسَنُ، عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ النِّسَاءِ فِي الطَّلَاقِ» قَالَ: فَكُتِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ الْحَسَنُ وَقَضَاءُ إِيَّاسٍ فَكَتَبَ عُمَرُ أَصَابَ الْحَسَنُ وَأَخْطَأَ إِيَّاسٌ " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: " هَذَا كَثِيرٌ فِي كُتُبِ الْعُلَمَاءِ وَكَذَلِكَ اخْتِلَافُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُخَالِفِينَ وَمَا رَدَّ فِيهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لَا يَكَادُ أَنْ يُحِيطَ بِهِ كِتَابٌ فَضَّلَا أَنْ يُجَمَعَ فِي بَابٍ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهُ دَلِيلٌ عَلَى مَا عَنْهُ سَكَنَّا وَفِي رُجُوعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَرَدَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ اخْتِلَافَهُمْ عِنْدَهُمْ خَطَأٌ وَصَوَابٌ وَلَوْلَا ذَلِكَ كَانَ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ: جَائِزٌ مَا قُلْتُ أَنْتَ، وَجَائِزٌ مَا قُلْتُ أَنَا وَكَلَانَا نَجْمٌ يَهْتَدَى بِهِ فَلَا عَلَيْنَا شَيْءٌ مِنْ اخْتِلَافِنَا، قَالَ أَبُو عَمْرٍ: وَالصَّوَابُ مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ وَتَدَافَعَ وَجْهٌ وَاحِدٌ وَلَوْ كَانَ الصَّوَابُ فِي وَجْهَيْنِ مُتَدَافِعَيْنِ مَا خَطَأَ السَّلَفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي اجْتِهَادِهِمْ وَقَضَايَاهُمْ - [٩٢٠] - وَتَوَاهُمْ، وَالنَّظَرُ يَأْتِي أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ ضِدَّهُ صَوَابًا كُلُّهُ ١٧٤١ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ

[البحر الرجز]

إثباتُ ضِدِّينِ مَعًا فِي حَالٍ ... أَقْبَحُ مَا يَأْتِي مِنَ الْمُحَالِ،

١٧٤٢ - وَمَنْ تَدَبَّرَ رُجُوعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى قَوْلِ مُعَاذٍ فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ وَقَوْلِهِ: لَوْلَا مُعَاذٌ هَلَكَ عُمَرُ عِلْمَ صِحَّةِ مَا قُلْنَا

١٧٤٣ - وَكَذَلِكَ رَجَعَ عُثْمَانُ فِي مِثْلِهَا إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ،

١٧٤٤ - وَرَوَى أَنَّهُ رَجَعَ فِي مِثْلِهَا إِلَى قَوْلِ عَلِيٍّ

١٧٤٥ - وَرَوَى أَنَّ عُمَرَ إِذَا رَجَعَ فِيهَا إِلَى قَوْلِ عَلِيٍّ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِذَا رَجَعَ إِلَى قَوْلِ مُعَاذٍ فِي الَّتِي أَرَادَ رَجْمَهَا حَامِلًا فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: لَيْسَ لَكَ عَلَى مَا فِي بَطْنِهَا سَبِيلٌ

١٧٤٦ - وَرَجَعَ إِلَى قَوْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الَّتِي وَضَعْتَ لِسْتَةً أَشْهَرُ

١٧٤٦ - وَرَوَى قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَفَعَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امْرَأَةً وَلَدَتْ لِسْتَةً أَشْهَرُ فَهَمَّ عُمَرُ بِرَجْمِهَا فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ} [البقرة: ٢٣٣]

٦٦ باب ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب " يلزم طالب الحجة عنده، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضاً وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم؛ وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم " أصحابي كالنجوم " وَقَالَ: {وَحَمَلُهُ وَفَصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} [الأحقاف: ١٥] لَا رَجْمَ عَلَيَّهَا «نَحَلَى عُمَرُ عَنْهَا فَوَلَدَتْ مَرَّةً أُخْرَى لِذَلِكَ الْحَدِّ» ذَكَرَهُ عَفَّانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ
 ١٧٤٧ - وَرَجَعَ عُثْمَانُ عَنْ حُجِّهِ الْأَخِ بِالْجِدِّ إِلَى قَوْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَرَجَعَ عُمَرُ وَابْنُ مَسْعُودٍ عَنْ مُقَاسِمَةِ الْجِدِّ إِلَى السُّدُسِ إِلَى قَوْلِ زَيْدٍ فِي مُقَاسِمَتِهِ إِلَى الثَّلَاثِ، - [٩٢١] -

١٧٤٨ - وَرَجَعَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مَوَافَقَتِهِ عُمَرَ فِي عِتْقِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَقَالَ لَهُ عُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ: رَأَيْكَ مَعَ عُمَرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَأْيِكَ وَحَدِّكَ وَتَمَادَى عَلِيٌّ عَلَى ذَلِكَ فَأَرْقَهُنَّ،
 ١٧٤٩ - وَرَجَعَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِيمَنْ تَوَالَى عَلَيْهِ رَمَضَانَانِ،
 ١٧٥٠ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رُدُّوا الْجَهَالَاتِ إِلَى السُّنَّةِ،
 ١٧٥١ - وَفِي كِتَابِ عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: «لَا يَمْنَعُ قَضَاءُ قَضِيَّتِهِ بِالْأَمْسِ رَاجِعَتْ فِيهِ نَفْسُكَ وَهَدَيْتَ فِيهِ لِرُشْدِكَ أَنْ تَرْجِعَ فِيهِ إِلَى الْحَقِّ؛ فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ، وَالرُّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ أَوَّلَى مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ»،
 ١٧٥٢ - وَرَوَى عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ أَنَّهُ قَالَ: " لَوْ كَانَتْ الْأَهْوَاءُ كُلُّهَا وَاحِدَةً لَقَالَ الْقَائِلُ: لَعَلَّ الْحَقَّ فِيهِ، فَلَمَّا تَشَعَّبَتْ وَتَفَرَّقَتْ عَرَفَ كُلُّ ذِي عَقْلٍ أَنَّ الْحَقَّ لَا يَتَفَرَّقُ «،
 ١٧٥٣ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ} [هود: ١١٨] قَالَ: أَهْلُ الْبَاطِلِ {إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} [هود: ١١٩] قَالَ: أَهْلُ الْحَقِّ لَيْسَ فِيهِمْ اخْتِلَافٌ "

١٧٥٤ - وَقَالَ أَشْهَبُ، سَمِعْتُ مَالِكًا رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «كَمَا الْحَقُّ إِلَّا وَاحِدٌ، قَوْلَانِ مُخْتَلِفَانِ لَا يَكُونَانِ صَوَابًا جَمِيعًا، مَا الْحَقُّ وَالصَّوَابُ إِلَّا وَاحِدٌ» قَالَ أَشْهَبُ: وَبِهِ يَقُولُ اللَّيْثُ قَالَ أَبُو عُمَرَ: " الْاِخْتِلَافُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ عِنْدَ أَحَدٍ عَلِمْتُهُ مِنْ فُقَهَاءِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَنْ لَا بَصَرَ لَهُ وَلَا مَعْرِفَةَ عِنْدَهُ، وَلَا حُجَّةَ فِي قَوْلِهِ، قَالَ الْمَرْزِيُّ: " يُقَالُ لِمَنْ جَوَزَ الْاِخْتِلَافَ وَزَعَمَ أَنَّ الْعَالَمِينَ إِذَا اجْتَهَدَا فِي الْحَادِثَةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: حَلَالٌ وَقَالَ الْآخَرُ حَرَامٌ فَقَدْ آدَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَهْدَهُ وَمَا كُلَّفَ، وَهُوَ فِي اجْتِهَادِهِ مُصِيبُ الْحَقِّ، أَبَاصِلٍ قُلْتَ هَذَا أَمْ بِقِيَاسٍ؟ فَإِنْ قَالَ: بِأَصْلٍ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ يَكُونُ أَصْلًا وَالْكِتَابُ أَصْلٌ يَنْفِي الْاِخْتِلَافَ، وَإِنْ قَالَ بِقِيَاسٍ قِيلَ: كَيْفَ تَكُونُ الْأُصُولُ تَنْفِي الْاِخْتِلَافَ، وَيَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقْيِسَ عَلَيْهَا جَوَازَ الْاِخْتِلَافِ؟ هَذَا مَا لَا يَجُوزُهُ عَاقِلٌ فَضْلًا عَنْ عَالِمٍ وَيُقَالُ لَهُ: أَلَيْسَ إِذَا ثَبَتَ حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ فَأَحَلَّهُ أَحَدُهُمَا وَحَرَّمَهُ الْآخَرُ وَفِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَلِيلٌ عَلَى إِثْبَاتِ أَحَدِهِمَا وَنَفْيِ الْآخَرِ أَلَيْسَ يَثْبُتُ الدَّلِيلُ وَيُبْطَلُ الْآخَرُ وَيُبْطَلُ الْحُكْمُ بِهِ، فَإِنْ خَفِيَ الدَّلِيلُ عَلَى أَحَدِهِمَا وَأَشْكَلَ الْأَمْرُ فِيهِمَا وَجَبَ الْوُقُوفُ فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ وَلَا بُدَّ مِنْ نَعَمْ، وَإِلَّا خَالَفَ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ، قِيلَ لَهُ: فَلِمَ لَا تَصْنَعُ هَذَا بِرَأْيِ الْعَالَمِينَ الْمُخْتَلِفِينَ؟ فَتَثْبُتُ مِنْهُمَا مَا أَثْبَتَهُ الدَّلِيلُ وَتُبْطَلُ مَا أَبْطَلَهُ الدَّلِيلُ؟ " قَالَ أَبُو عُمَرَ: مَا أَلْزَمَهُ الْمَرْزِيُّ عِنْدِي لَازِمٌ، فَلِذَلِكَ ذَكَرْتُهُ وَأَضَفْتُهُ إِلَى قَائِلِهِ، لِأَنَّهُ يُقَالُ: إِنْ مِنْ بَرَكَةِ الْعِلْمِ أَنْ تُضَيَّفَ الشَّيْءُ إِلَى قَائِلِهِ، وَهَذَا بَابٌ يَتَسَعُّ فِيهِ الْقَوْلُ وَقَدْ جَمَعَ الْفُقَهَاءُ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ فِي هَذَا وَطَوَّلُوا وَفِيمَا لَوْحَنَا مَقْنَعٌ وَنَصَابٌ كَأَنَّ مَنْ فُهِمَهُ وَأَنْصَفَ نَفْسَهُ وَلَمْ يُخَادِعْهَا بِتَقْلِيدِ الرِّجَالِ "

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ ثَنَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، ثَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُحْنُونَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ، «مَنْ صَلَّى خَلَفَ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ يُعِيدُ فِي الْوَقْتِ قُلْتُ لِسُحْنُونَ: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَقُولُ: إِنَّ الْإِعَادَةَ ضَعِيفَةٌ، قُلْتُ لَهُ: إِنْ أَصْبَحَ بَنُ الْفَرَجِ يَقُولُ: يُعِيدُ

٦٦ باب ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب " يلزم طالب الحجة عنده، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضاً وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم، وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «أصحابي كالنجوم»
أبداً في الوقت وبعده إذا صلى خلف أحد من أهل الأهواء والبدع، فقال سخنون: لقد جاء من رأى الإعادة عليهم في الوقت وبعده
ببدعة أشد من بدعة صاحب البدعة" قال أبو عمر: "من أصحابنا: من رد بعضهم لقول بعض بدليل وبغير دليل شيء لا يكاد يحصى
كثرة، ولو تفصيته لقام منه كتاب كبير أكبر من كتابنا هذا ولكني رأيت القصد إلى ما يلزم أولى وأوجب فاقصرنا على الحجة عندنا،
وبالله عصمتنا وتوفيقنا وهو نعم المولى ونعم المستعان، وقال المزني رحمه الله في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

١٧٥٦ - «أصحابي كالنجوم» قال: إن صح هذا الخبر فعنائه فيما نقلوا عنه وشهدوا به عليه فكلهم ثقة مؤتمن على ما جاء به لا يجوز
عندي غير هذا وأما ما قالوا فيه برأيهم فلو كانوا عند أنفسهم كذلك ما خطأ بعضهم بعضاً ولا أنكر بعضهم على بعض ولا رجع منهم
أحد إلى قول صاحبه فتدبر"

١٧٥٧ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد، قراءة مني عليه أن محمد بن أحمد بن يحيى، حدثهم قال: نا أبو الحسن محمد بن أيوب الرقي
قال: قال لنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، سألتهم عما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مما في أيدي - [٩٢٤] - العامة يروونه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنما كمثال أصحابي كمثال النجوم» أو «أصحابي كالنجوم فأياها اقتدوا اهتدوا»، هذا الكلام لا
يصح عن النبي صلى الله عليه رواه عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه
وسلم وربما رواه عبد الرحيم عن أبيه، عن ابن عمر، وأسقط سعيد بن المسيب بينهما وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبد الرحيم
بن زيد؛ لأن أهل العلم قد سكتوا عن الرواية لحديثه، والكلام أيضاً منكر عن النبي صلى الله عليه وسلم،

١٧٥٨ - وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي عضوا عليها
بالنواجذ» وهذا الكلام يعارض حديث عبد الرحيم لو ثبت فكيف ولم يثبت؟ والنبي صلى الله عليه وسلم لا يبيح الاختلاف بعده
من أصحابه والله أعلم، هذا آخر كلام البزار

١٧٥٩ - قال أبو عمر: قد روى أبو شهاب الحنط، عن حمزة الجزري، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: «إنما كمثال النجوم فبأيهم أخذتم بقوله اهتديتم» وهذا إسناد لا يصح، ولا يرويه عن نافع من يحتج به وليس كلام
البزار بصحيح على كل حال؛ لأن الاقتداء بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منفردين إنما هو لمن جهل ما يسأل عنه، ومن كانت
هذه حاله فالتقليد لازم له ولم يأمر أصحابه أن يقتدي بعضهم ببعض إذا تأولوا تأويلاً سائعاً جائزاً ممكناً في الأصول، وإنما كل واحد
منهم نجم جائز أن يقتدي به العامي الجاهل بمعنى ما يحتاج إليه من دينه وكذلك سائر العلماء مع العامة والله أعلم، - [٩٢٥] - وقد
روي في هذا الحديث إسناد غير ما ذكر البزار

١٧٦٠ - حدثنا أحمد بن عمر قال: نا عبد بن أحمد، ثنا علي بن عمر، ثنا القاضي أحمد بن كامل، ثنا عبد الله بن روح، ثنا سلام بن
سليم، ثنا الحارث بن غصين، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أصحابي كالنجوم
بأيهم اقتديتم اهتديتم»، قال أبو عمر: «هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول»

١٧٦١ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير قال: حدثني أبي، ثنا سعيد بن عامر قال: نا شعبة، عن
الحكم بن عتيبة قال: «ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم»

١٧٦٢ - حدثنا خلف بن القاسم، ثنا ابن أبي العقب بدمشق ثنا أبو زرعة، ثنا ابن أبي عمر، قال: قال لي سفيان بن عيينة، عن ابن

٦٧ باب ما تكره فيه المناظرة والجدال والمراء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النهي عن الجدال والمراء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه إن نجح، عن مجاهد قال: «ليس أحد من خلق الله إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم» قال:

١٧٦٣ - حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، ثنا علي بن محمد، ثنا أحمد بن داود، ثنا سحنون بن سعيد، ثنا عبد الله بن وهب قال: سمعت سفيان، يحدث عن عبد الكريم، عن مجاهد، أنه قال: «ليس أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك»
 ١٧٦٤ - حدثنا محمد بن إبراهيم، ثنا أحمد بن مطرف، ثنا سعيد بن عثمان، وسعيد بن حمير قالوا: نا يونس بن عبد الأعلى قال: أنا سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم، عن مجاهد قال: «ليس أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك»
 ١٧٦٥ - وأخبرنا محمد بن عبد الملك، ثنا أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، ثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم، عن مجاهد قال: «ليس أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا يؤخذ من قوله ويترك» قال أبو عمر: «وافق الحسن الزعفراني، ويونس بن عبد الأعلى بن وهب في إسناد هذا الحديث وخالفهم ابن أبي عمر وكلا الحديثين صحيح إن شاء الله وجاز أن يكون عند ابن عيينة هذا الحديث، عن عبد الكريم الجزري، وابن أبي نجیح - [٩٢٧] - جميعاً عن مجاهد»
 ١٧٦٦ - أخبرنا عبد الوارث، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، ثنا الغلابي، ثنا خالد بن الحارث قال: قال سليمان التيمي: «لو أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله»

١٧٦٧ - وذكره الطبري، عن أحمد بن إبراهيم، عن غسان بن الفضل قال: أخبرني خالد بن الحارث قال: قال لي سليمان التيمي: «إن أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله» قال أبو عمر: «هذا إجماع لا أعلم فيه خلافاً والحمد لله»

٦٧ باب ما تكره فيه المناظرة والجدال والمراء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النهي عن الجدال والمراء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

«باب ما تكره فيه المناظرة والجدال والمراء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النهي عن الجدال والمراء في القرآن،

١٧٦٨ - وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «المراء في القرآن كفر» ولا يصح فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا بوجه من الوجوه، والمعنى إنما يتأري اثنان في آية يحجدها أحدهما ويدفعها ويصير فيها إلى الشك، فذلك هو المراء الذي هو الكفر، وأما التنازع في أحكام القرآن ومعانيه فقد تنازع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في كثير من ذلك وهذا بين لك أن المراء الذي هو الكفر، هو الجحود والشك، كما قال عز وجل: {ولا يزال الذين كفروا في مرية منه} [الحج: ٥٥] والمراء والملاحاة غير جائز شيء منهما، وهما مذمومان بكل لسان ونهى السلف رضي الله

عنهم عن الجدال في الله جل ثناؤه وفي صفاته وأسمائه، وأما الفقه فأجمعوا على الجدال فيه والتناظر، لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك وليس الاعتقادات كذلك؛ لأن الله عز وجل لا يوصف عند جماعة أهل السنة إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أجمع الأمة عليه وليس كمثله شيء فيدرك بقياس أو بإنعام نظر، - [٩٣١] -

- ٦٧ باب ما تركه فيه المناظرة والجدال والمرء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النبي عن الجدال والمرء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ١٧٦٩ - وقد نهينا عن التفكير في الله وأمرنا بالتفكير في خلقه الدال عليه، وللکلام في ذلك موضع غير هذا إن شاء الله، والدين القلبي هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت لليوم الآخر وقد وصل إلى العذراء في خدرها والحمد لله"
- ١٧٧٠ - قرأت على سعيد بن نصر، أن قاسم بن أصبغ، حدثهم ثنا ابن وضاح، ثنا موسى بن معاوية قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن يحيى بن سعيد، قال: قال عمر بن عبد العزيز، «من جعل دينه غرضاً لخصومات أكثر التنقل»
- ١٧٧١ - وبه عن ابن مهدي، ثنا هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون التلون في الدين، - [٩٣٢]
- ١٧٧٢ - قال: ونا هشيم، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم النخعي في قوله {فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء} قال: «الخصومات والجدال في الدين»
- ١٧٧٣ - قال: ونا هشيم بن بشير، عن العوام بن حوشب قال: «إياكم والخصومات في الدين، فإنها تحبط الأعمال»
- ١٧٧٤ - قال ونا ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، أن عمر بن عبد العزيز قال: «إذا رأيت قوماً يتناجون في دينهم دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة»
- ١٧٧٥ - قال: ونا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن خالد بن سعد قال: دخل أبو مسعود على حذيفة فقال: اعهد إلي، قال: أولم يأتك اليقين؟ قال: بلى فإن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر، وتنكر ما كنت تعرف، وإياك والتلون في دين الله، فإن دين الله واحد،
- ١٧٧٦ - وقال الأوزاعي: «بلغني أن الله عز وجل إذا أراد بقوم شراً ألزمهم الجدال ومنعهم العمل»
- ١٧٧٧ - وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، ثنا يحيى بن معين، ثنا عثمان بن صالح، عن ابن وهب، عن بكر بن مضر قال: «إذا أراد الله بقوم شراً ألزمهم الجدال ومنعهم العمل»
- ١٧٧٨ - وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم، ثنا أحمد بن زهير، ثنا الحوطي، ثنا أشعث بن شعبة قال: سمعت الفراري قال: سئل عمر بن عبد العزيز، عن قتال أهل صفين فقال: «تلك دماء كف الله عنها يدي لا أريد أن أطخ بها لساني»
- ١٧٧٩ - وذكر سديد، ثنا محمد بن يزيد، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي في قوله تعالى {فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء} [المائدة: ١٤] قال: «الخصومات بالجدال في الدين»
- ١٧٨٠ - قال: وقال معاوية بن عمرو: «إياكم وهذه الخصومات، فإنها تحبط الأعمال»
- ١٧٨١ - وروى سفيان الثوري، عن سالم بن أبي حفصة، عن أبي يعلى منذر بن يعلى الثوري، عن ابن الحنفية قال: «لا تنقضي الدنيا حتى تكون خصوماتهم في ربهم»
- ١٧٨٢ - وقال ابن عباس رضي الله عنه: «لا يزال أمر هذه الأمة متقارباً حتى يتكلموا في الولدان والقدر»
- ١٧٨٣ - وقد أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن ثنا أحمد بن سليمان النجاد قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي قال: ثنا حسين بن حفص الأصبهاني - [٩٣٦] - قال: حدثنا سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى تكون خصومات الناس في ربهم» قال عبد الملك: «فذكرت ذلك لعلي بن المديني فقال: ليس هذا بشيء إنما أراد حديث محمد بن الحنفية «لا تقوم الساعة حتى تكون خصوماتهم في ربهم»

٦٧ باب ما تكرر فيه المناظرة والجدال والمراء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النبي عن الجدال والمراء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ١٧٨٤ - وقال الهيثم بن جميل: "قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله، الرجل يكون عالماً بالسنة أجادل عنها؟ قال: «لا ولكن فليكن بالسنة فإن قيلت منه وإلا سكّت»

١٧٨٥ - أخبرني عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، قال: قال لي مصعب بن عبد الله، قال: "لناظرتني إسحاق بن أبي إسرائيل فقال: لا أقول كذا ولا أقول غيره يعني في القرآن فناظرته، فقال: لم أقف على الشك ولكني أقول كما قال: أسكت كما سكّت القوم قال: فأنشدته هذا الشعر فأعجبه وكتبه وهو شعر قيل منذ أكثر من عشرين سنة:

[البحر الوافر]

أفعد بعدما رجفت عظامي ... وكان الموت أقرب ما يليني
- [٩٣٧]- أجادل كل معترض خصيم ... وأجعل دينه غرضاً لديني

فأترك ما علمت لرأي غيري ... وليس الرأي كالعلم اليقين
وما أنا والخصومة وهي لبس ... تصرف في الشمال إلى اليمين
وقد سنت لنا سنن قوام ... يلحن بكل فج أو وجين

وكان الحق ليس به خفاء ... أغر كغرة الفلق المبين
وما عوض لنا منهاج جهنم ... بمنهاج ابن أمنة الأمين
فأما ما علمت فقد كفاني ... وأما ما جهلت فجنوني
فلست بمكفر أحداً يصلي ... وما أحرمتكم أن تكفروني
وكنا إخوة نرمي جميعاً ... فنرمي كل مرتاب ظنين

فما برح التكلف أن رمتنا ... بنشان واحد فوق الشئون
فأوشك أن يخر عماد بيت ... وينقطع القرين من القرين

قال أبو عمر: «كان مصعب بن عبد الله الزبيري شاعراً محسناً، ذكر له ابن أخيه الزبير بن بكار أشعاراً حسناً يرثي بها أباه عبد الله بن مصعب بن ثابت وهذا الشعر عندهم له لا شك فيه، والله أعلم»

١٧٨٦ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، قال: سمعت مصعب بن عبد الله الزبيري يقول: كان مالك بن أنس يقول: «الكلام في الدين أكرهه وكان أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه نحو الكلام في رأي جهنم والقدر وكل ما أشبه ذلك، ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل فأما الكلام في الدين وفي الله عز وجل فالتسكوت أحب إلي، لأنني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلا ما تحته عمل» قال أبو عمر: "قد بين مالك رحمه الله أن الكلام فيما تحته عمل هو المباح عنده وعند أهل بلده يعني العلماء منهم رضي الله عنهم، وأخبر أن الكلام في الدين نحو القول في صفات الله وأسمائه وضرب مثلاً فقال: نحو رأي جهنم، والقدر والذي قاله مالك عليه جماعة الفقهاء والعلماء قديماً وحديثاً من أهل الحديث والفتوى، وإنما خالف ذلك أهل البدع المعتزلة وسائر الفرق، وأما الجماعة على ما قال مالك إلا أن يضطر أحد إلى الكلام فلا يسعه التسكوت إذا طمع برد الباطل وصرف صاحبه عن مذهبه أو خشي ضلال عامة أو نحو هذا،

١٧٨٧ - قال ابن عيينة: سمعت من جابر الجعفي كلاماً خشيته أن يقع علي وعليه البيت

- ٦٧ باب ما تركه فيه المناظرة والجدال والمرء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النبي عن الجدال والمرء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ١٧٨٨ - وقال: يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي، يوم ناظره حفص الفرد قال لي: «يا أبا موسى لأن يلقى الله عز وجل المعبود بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من الكلام» لقد سمعت من حفص كلاما لا أقدر أن أحكيه
- ١٧٨٩ - حدثنا خلف بن قاسم نا الحسن بن رشيق نا أحمد بن محمد بن سلامة نا يونس بن عبد الأعلى قال: ذكر لي الشافعي، رحمه الله، كثيرا مما جرى بينه وبين حفص الفرد يوم كلمه ثم قال لي: «أعلم أنني اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننته قط، ولئن يتلى المرء بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام» - [٩٤٠] -
- ١٧٩٠ - وذكر الساجي أن حسين الكرابيسي قال: سئل الشافعي عن شيء من الكلام فغضب وقال: سل عن هذا حفصا الفرد وأصحابه أخزاهم الله
- ١٧٩١ - حدثنا خلف بن قاسم قال نا الحسن بن رشيق ثنا محمد بن سفيان نا محمد بن إسماعيل قال: سمعت الجارودي يقول: "لمرض الشافعي رحمه الله بمصر مرضة ثقل فيها، فدخل عليه قوم منهم حفص الفرد، فكل منهم يقول له: من أنا، حتى قال له حفص الفرد: من أنا يا أبا عبد الله فقال: أنت حفص الفرد لا حفظك الله ولا كلاك ولا رعاك حتى تئوب مما أنت فيه"
- ١٧٩٢ - حدثنا خلف بن قاسم نا الحسن بن رشيق نا محمد بن يحيى الفارسي نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: سمعت الشافعي يقول: «لو علم الناس ما في الكلام في الأهواء لفرّوا منه كما يفر من الأسد»
- ١٧٩٣ - حدثنا خلف نا الحسن نا سعيد بن أحمد بن زكريا نا يونس بن عبد الأعلى قال: سمعت الشافعي يقول: "إذا سمعت الرجل يقول: الاسم غير المسمى أو الاسم المسمى فاشهد عليه أنه من أهل الكلام ولا دين له"
- ١٧٩٤ - حدثنا خلف نا الحسن نا محمد بن إبراهيم الأنماطي وعبيد الله بن إبراهيم الغمري قالوا: نا الحسن بن محمد الزعفراني قال: سمعت الشافعي يقول: «حكيم في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد ويطاف بهم في العشار والقبائل، هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام»
- ١٧٩٥ - وذكر الساجي عن أبي ثور قال: قلت للشافعي رحمه الله: ضع في الكلام شيئا فقال: «من تردى في الكلام لم يفلح» - [٩٤٢] -
- ١٧٩٦ - وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: «لا يفلح صاحب كلام أبدا، ولا تكاد ترى أحدا نظري في الكلام إلا وفي قلبه دغل»
- ١٧٩٧ - وقال مالك: «أرايت إن جاء من هو أجدل منه أيدع دينه كل يوم لدين جديد؟»
- ١٧٩٨ - وذكر ابن أبي خيثمة، ثنا محمد بن شجاع البلخي قال: سمعت الحسن بن زياد اللؤلؤي، وقال له رجل في زفر بن الهذيل: "أكان ينظر في الكلام؟ فقال: سبحان الله ما أحقك ما أدركت مشيختنا زفر وأبا يوسف، وأبا حنيفة، ومن جالسنا وأخذنا عنهم بهمهم غير الفقه والافتداء بمن تقدمهم"
- ١٧٩٩ - وروينا أن طائوسا وهب بن منبه الثقفي، فقال طائوس لوهب: يا أبا عبد الله، بلغني عنك أمر عظيم فقال: ما هو؟ قال: تقول: إن الله حمل قوم لوط بعضهم على بعض، قال: أعوذ بالله ثم سكت قال: فقلت: هل اختصما؟ قال: لا " قال أبو عمر: «أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار أن أهل الكلام أهل بدع وزيف ولا يعدون عند الجميع في طبقات الفقهاء، وإنما العلماء أهل الآثار والتفقه فيه ويتفاضلون فيه بالإتقان والميز والفهم»
- ١٨٠٠ - حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن ثنا إبراهيم بن بكر، قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن أحمد بن إسحاق بن خوارز منداد المصري

٦٧ باب ما تكرر فيه المناظرة والجدال والمرء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النبي عن الجدال والمرء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه المالكي في كتاب الإجازات من كتابه في الخلاف قال مالك: -[٩٤٣]- "لا تجوز الإجازة في شيء من كتب أهل الأهواء والفتن والتنجيم، وذكر كتبنا ثم قال: وكتب أهل الأهواء والبدع عند أصحابنا هي كتب أصحاب الكلام من المعتزلة وغيرهم، وتفسخ الإجازة في ذلك، وكذلك كتب القضاء بالنجوم وعزائم الجن وما أشبه ذلك" وقال في كتاب الشهادات في تأويل قول مالك: لا تجوز شهادة أهل البدع وأهل الأهواء قال: أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع أشعرياً كان أو غير أشعري ولا تقبل له شهادة في الإسلام ويهجر ويؤدب على بدعته، فإن تمدى عليها استتيب منها " قال أبو عمر: «ليس في الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلا ما جاء منصوباً في كتاب الله أو صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أجمعت عليه الأمة وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كله أو نحوه يسلم له ولا يناظر فيه»

١٨٠١ - أخبرنا عبد الوارث، نا قاسم، ثنا أحمد بن زهير، ثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا بقية، عن الأوزاعي قال: كان مكحولاً والزهرى يقولان: «ارووا هذه الأحاديث كما جاءت ولا تناظروا فيها»

١٨٠٢ - وقد رويناه عن مالك بن أنس، والأوزاعي، وسفيان بن سعيد الثوري، وسفيان بن عيينة، ومعمّر بن راشد في الأحاديث في الصفات أنهم كلهم قالوا: -[٩٤٤]- أمرؤها كما جاءت. قال أبو عمر نحو حديث التزل وحديث، «إن الله عز وجل خلق آدم على صورته»، «وأنه يدخل قدمه في جهنم»، وأنه يضع السموات على أصبع، وأن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، وإن ربكم ليس بأعور، وما كان مثل هذه الأحاديث وقد شرحنا القول في هذا الباب من جهة النظر والأثر وبسطناه في كتاب التمهيد عند ذكر حديث التزل، فمن أراد الوقوف عليه تأمله هناك على أي أقول: لا خير في شيء من مذاهب أهل الكلام كلهم وبالله التوفيق

١٨٠٣ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، نا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن هشام قال: كان الحسن، يقول: «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم»

١٨٠٤ - حدثنا أحمد بن عبد الله، نا الحسن بن إسماعيل، نا عبد الملك بن بحر، نا محمد بن إسماعيل، نا سنيّد، نا معتمر بن سليمان، عن جعفر، عن رجل من فقهاء أهل المدينة قال: "إن الله تبارك وتعالى علم علماً عليه العباد وعلم علماً لم يعلمه العباد، فمن تطلب العلم الذي لم يعلمه العباد لم يزد منه إلا بعداً، قال: والقدر منه"

١٨٠٥ - حدثنا خلف بن قاسم، نا محمد بن القاسم بن شعبان، نا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، نا محمد بن منصور، نا شجاع بن الوليد، نا خصيف، عن سعيد بن جبير قال: «ما لم يعرفه البديون فليس من الدين»

١٨٠٦ - وقال جعفر بن محمد: «الناظر في القدر كالتاظر في عين الشمس، كلما ازداد نظراً ازداد حيرة» -[٩٤٦]- قال أبو عمر: ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من نقل الثقات وجاء عن الصحابة وصح عنهم فهو علم يدان به، وما أحدث بعدهم ولم يكن له أصل فيما جاء عنهم فبدعة وضلالة وما جاء في أسماء الله أو صفاته عنهم سلم له، ولم يناظر فيه كما لم يناظروا. قال أبو عمر: «رواها السلف وسكتوا عنها وهم كانوا أعمق الناس علماً وأوسعهم فهماً وأقلهم تكلفاً ولم يكن سكوتهم عن شيء من شيء ما وسعهم فقد خاب وخسر»

١٨٠٧ - حدثنا محمد بن خليفة، نا محمد بن الحسين، نا أبو بكر بن عبد الحميد الواسطي، نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، نا حكام بن سلم الرازي، عن عمرو بن قيس، عن عبد ربه قال: كان الحسن في مجلس فذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنهم

٦٧ باب ما تركه فيه المناظرة والجدال والمرء قال أبو عمر: "الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النبي عن الجدال والمرء في القرآن، وروى سعيد بن المسيب، وأبو سليمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كانوا أبر هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم فتشبهوا بأخلاقهم وطرقتهم فإنهم ورب الكعبة على الهدى المستقيم»

١٨٠٨ - حدثنا سعيد بن نصر ثنا قاسم، ثنا ابن وضاح ثنا موسى بن معاوية، ثنا ابن مهدي، عن حماد بن زيد، عن عبد الله بن عون، عن إبراهيم قال: «لم يدخر لكم شيء خبي عن القوم لفضل عندكم»

١٨٠٩ - حدثنا أحمد بن عبد الله، نا الحسن بن إسماعيل، نا عبد الملك بن بحر، نا محمد بن إسماعيل، نا سنيدي، نا يحيى بن زكريا، عن ابن عون، عن إبراهيم، عن حذيفة، أنه كان يقول: «اتقوا الله يا معشر القراء وخذوا طريق من كان قبلكم، فلعمري لئن اتبعتموه لقد سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن تركتموه يميناً وشمالاً لقد ضللتكم ضلالاً بعيداً»

١٨١٠ - قال: وحدثنا سنيدي ثنا معتمر، عن سلام بن مسكين، عن قتادة قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه «من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؛ فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً وأقومها هدياً وأحسنها حالاً، قوماً اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم؛ فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»

١٨١١ - قال: ونا سنيدي قال: نا يحيى بن إيمان، عن الحجاج بن دينار، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما ضل قوم بعد هدى إلا لقنوا الجدل» ثم قرأ: {ما ضربه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون} [الزخرف: ٥٨] " قال أبو عمر: "وتناظر القوم وتجادلوا في الفقه ونهوا عن الجدال في الاعتقاد؛ لأنه يؤول إلى الإنسلاخ من الدين ألا ترى مناظرة بشر في قول الله تعالى {ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم} [المجادلة: ٧] قال: "هو بذاته في كل مكان فقال له خصمه: فهو في قلنسوتك وفي حشك وفي جوف حمارك، تعالى الله عما يقولون «حكي ذلك وكيع وأنا والله أكره أن أحيي كلامهم فبحهم الله، فعن هذا وشبهه نهى العلماء وأما الفقه فلا يوصل إليه ولا ينال أبداً دون تناظر فيه وتفهم له»

١٨١٢ - وذكر ابن وهب في جامعته قال: سمعت سليمان بن بلال يقول: سمعت ربيعة، يسأل: لم أقدمت البقرة وآل عمران وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة وإنما نزلتا بالمدينة؟ فقال ربيعة: «قد قدمتا وألف القرآن على علم من ألفه، وقد اجتمعوا على العمل بذلك فهذا مما نتبي إليه ولا نسأل عنه»

١٨١٣ - أخبرنا أحمد بن عبد الله قال: حدثني أبي، ثنا محمد بن فضيس، قال: نا يحيى بن إبراهيم قال: نا عيسى بن دينار، عن ابن وهب قال: نا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه قال: "وايم الله إن كُنا لكانتقط السن من أهل الفقه والثقة وتعلها شديداً بتعلنا أي القرآن، وما برح من أدركنا من أهل الفقه والفضل من خيار أولية الناس يعيرون أهل الجدال والتنقيب والأخذ بالرأي، وينهون عن لقائهم ومجالستهم ويحذروننا مقاربتهم أشد التحذير ويخبرون أنهم أهل ضلال وتحريف لتأويل كتاب الله وسنن رسول الله، - [٩٥٠] - وما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كره المسائل وناحية التنقيب والبحث وزجر عن ذلك وحذر المسلمين في غير موطن حتى كان من قوله كراهية لذلك:

١٨١٤ - «ذرؤني ما تركتكم، فإنما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم»

١٨١٥ - ولقد أحسن القائل:

[البحر البسيط]

٦٨ باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجّة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبينة ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من قد نقر الناس حتى أحدثوا بدءاً... في الدين بالرأي لَمْ تَبْعَثْ بِهِ الرسل حتى استخفّ بدين الله أكثرهم... وفي الذي حملوا من دينه شغل
- [٩٥١] -

١٨١٦ - قال مصعب الزبيري: «ما رأيت أحداً من علمائنا يكرمون أحداً ما يكرمون عبد الله بن حسن» وعنه روى مالك حديث السدل

١٨١٧ - قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ أخبرهم، ثنا بكر بن حماد: نا مسدد بن مسرهد، قال: حدثنا يحيى يعني القطان، عن ابن جريج قال: حدثني سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ألا كهلك المتنطعون ثلاثاً»

١٨١٨ - حدثنا سعيد بن نصر، ثنا قاسم بن أصبغ، نا ابن وضاح، نا محمد بن نمير، ثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يقل ثلاثاً
١٨١٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد، نا أحمد بن سعيد، نا عبد الله بن محمد القروي، نا زكريا بن يحيى قال: سمعت الأصبغي يقول: قال عبد الله بن حسن بن حسن، «المراء يفسد الصداقة القديمة ويحل العقدة الوثيقة، وأقل ما فيه أن تكون المغالبة، والمغالبة آمن أسباب القطيعة»

١٨٢٠ - حدثنا أحمد بن محمد، ومحمد بن زكريا، قالوا: نا أحمد بن سعيد، ثنا أحمد بن خالد، ثنا مزوان بن عبد الملك، قال: حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا جعفر بن عون قال: سمعت مسعراً يقول يخاطب ابنه كداماً:

[البحر الكامل]

«إني منحتك يا كدام نصيحتي... فاسمع لقول أبي عليك شفيق
أما المزاحمة والمراء فدههما... خلقتان لا أرضاهما لصديق
إني بلوتهما فلم أحدهما... لمجاور جاراً ولا لرفيق
والجهل يزري بالفتى في قومه... وعروقه في الناس أي عروق
وقد رويت هذا الخبر لمسير بن كدام من وجوه فاقصرت منها على ما حضرني ذكره»

٦٨ باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجّة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبينة ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من سلطان بهذا

«باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجّة " قال الله تعالى: {وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين} [البقرة: ١١١] وقال: {ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة} والبينة ما بان من الحق، وقال: {إن عندكم من سلطان بهذا} [يونس: ٦٨] قال المفسرون: من حجة قالوا: والسلطان: الحجّة وقال الله جل وعزّ {قل لله الحجّة

٦٨ باب إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبيئة ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من البالغة { [الأنعام: ١٤٩] ، وقال: {يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تَجَادُلُ عَنْ نَفْسِهَا} [النحل: ١١١] " سلطان بهذا

١٨٢١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ الْحَلْبِيِّ الْقَاضِي، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَهْلٍ الْمُرُوزِيِّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبيدِ الْمُكْتَبِ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فِي قَوْلِهِ {الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ} [يس: ٦٥] قَالَ: - [٩٥٤] - كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ صَحَّكَتُمْ؟» وَذَكَرَ شَيْئاً، ثُمَّ قَالَ: " فِي مُجَادَلَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَلَمْ تُجَرِّني مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَإِنِّي لَا أُجِزُ عَلَى الْيَوْمِ شَاهِداً إِلَّا مِنْ نَفْسِي قَالَ: { كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيباً } [الإسراء: ١٤] كَذَا قَالَ وَيَخْتِمُ عَلَى فِيهِ وَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ ثُمَّ يَخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ فَيَقُولُ: بَعْدًا لَكُنَّ، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أَنَا ضِلُّ " وَقَالَ: «إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ» وَقَالَ: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ } [البقرة: ٢٥٨] يَقُولُ: فَانْقَطَعَ وَخَصِمَ وَلَحِقَهُ الْبُهِتُ عِنْدَ أَخَذِ الْحُجَّةِ لَهُ وَوَصَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خُصُومَةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْمَهُ وَرَدَّهُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَبِيهِ فِي عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ { إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ } [الأنبياء: ٥٢] إِلَى قَوْلِهِ { أَفْ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ } [الأنبياء: ٦٧] الْآيَاتِ كُلِّهَا وَنَحْوَ هَذَا فِي سُورَةِ الظَّلَّةِ { إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُ لَهَا عَاكِفِينَ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ } [الشعراء: ٧١] فَخَادُوا عَنْ جَوَابِ سُؤَالِهِ هَذَا إِذْ انْقَطَعُوا وَعَجَزُوا عَنِ الْحُجَّةِ فَقَالُوا { بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ } [الشعراء: ٧٤] وَهَذَا لَيْسَ بِجَوَابٍ عَنْ هَذَا - [٩٥٥] - السُّؤَالِ وَلَكِنَّهُ حَيْدَةٌ وَهَرَبٌ عَمَّا لَزِمَهُمْ وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْانْقِطَاعِ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: { وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ } [الأنعام: ٨٣] قَالُوا: بِالْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ، وَقَالَ فِي قِصَّةِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: { قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا } [هود: ٣٢] الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ { وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تُجْرِمُونَ } [هود: ٣٥] وَقَالَ فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ { قَالَ فَمَنْ رَبُّكَ يَا مُوسَى } [طه: ٤٩] الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ { تَارَةً أُخْرَى } [طه: ٥٥] وَكَذَلِكَ قَوْلُ فِرْعَوْنَ { وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ } [الشعراء: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ { أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ } [الشعراء: ٣٠] يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحُجَّةٍ وَاضِحَةٍ أَدْحَضَ بِهَا حُجَّتَكَ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ { قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ قُلِ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ } [يونس: ٣٤] إِلَى قَوْلِهِ { أَفَنَزَّلُ الْحَقَّ إِلَى الْخَفِيِّ أَحَقُّ أَنْ يَنْبَغَ أَمِنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ فَأَلْكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ } [يونس: ٣٥] فَهَذَا كُلُّهُ تَعْلِيمٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْسُّؤَالِ وَالْجَوَابِ وَالْمُجَادَلَةِ وَجَادَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْكُتَابِ وَبَاهِلَهُمْ بَعْدَ الْحُجَّةِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ } [آل عمران: ٥٩] الْآيَةُ ثُمَّ قَالَ: { فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ } [آل عمران: ٦١] الْآيَةُ، - [٩٥٦] -

١٨٢٢ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ» الْحَدِيثُ - [٩٥٧] -

١٨٢٣ - وَجَادَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَهُودَ فِي جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: كَانَ لِعُمَرَ أَرْضٌ بِأَعْلَى الْمَدِينَةِ فَكَانَ يَأْتِيهَا وَكَانَ طَرِيقُهُ عَلَى مَوْضِعِ مَدَارَسَةِ الْيَهُودِ وَكَانَ كُلُّهَا مَرَّ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَسَمِعَ مِنْهُمْ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالُوا: يَا عُمَرُ، مَا مِنْ أَصْحَابٍ مُحَمَّدٍ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْكَ، إِنَّهُمْ يَمُرُّونَ بِنَا فَيُؤْذِنُونَا وَتَمْرُنَا فَلَا تُؤْذِنُنَا، وَإِنَّا لَنَطْمَعُ فِيكَ فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أَيُّ يَمِينَ فِيكُمْ أَعْظَمُ؟ قَالُوا: الرَّحْمَنُ، قَالَ: فَبِالرَّحْمَنِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى بِطُورِ سَيْنَاءَ، أَتَجِدُونَهُ مُحَمَّدًا عِنْدَكُمْ نَبِيًّا، فَسَكْتُوا قَالَ: تَكَلَّمُوا مَا شَأْنُكُمْ؟ وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُكُمْ وَأَنَا شَاكٌ فِي شَيْءٍ مِنْ دِينِي، فَظَرَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: أَخْبِرُوا الرَّجُلَ أَوْ

٦٨ باب إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبينه ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من لأخبرته قالوا: نعم إنا لنجدُه مكتوباً عندنا ولكن صاحبه من الملائكة الذي يأتيه بالوحي هو جبريل، وجبريل عدونا وهبطنا جلياً كُلِّ قَتَالٍ وَعَذَابٍ وَخَسَفَ وَلَوْ أَنَّهُ كَانَ وَلِيُّهُ مِيكَائِيلَ لَأَمْنَّا بِهِ، فَإِنَّ مِيكَائِيلَ صَاحِبُ كُلِّ رَحْمَةٍ وَكُلِّ غَيْثٍ قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ الرَّحْمَنَ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ابْنِ مِيكَائِيلَ وَابْنَ جِبْرِيلَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالُوا: جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ عُمَرُ: فَاشْهَدُ أَنَّ الَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَمِينِهِ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَسَارِهِ، وَالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَسَارِهِ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، وَأَنَّهُ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لَهَا فَإِنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ عُمَرُ لِيُخْبِرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ سَبَقَهُ بِالْوَحْيِ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ} [البقرة: ٩٧] الْآيَاتِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ جِئْتُ وَمَا أُرِيدُ إِلَّا أَنْ أَخْبِرَكَ، فَهَذَا مِمَّا صَدَّقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ قَوْلُ عُمَرَ «وَاحتجاجه»، وَهُوَ بَابٌ مِنَ الْاِحتِجَاجِ لَطِيفٌ مَسْلُوكٌ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ وَتَرْكًا إِسْنَادَ هَذَا الْخَبَرِ وَسَائِرِ مَا أوردناه مِنَ الْأَخْبَارِ فِي هَذَا الْبَابِ وَالْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ وَبعده، لِشَهْرَتِهَا فِي التَّفَاسِيرِ وَالْمُصَنَّفَاتِ، -[٩٥٨]-

١٨٢٤ - وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ آدَمَ اِحتَجَّ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى " وَقَالَ جَلَّ عَزَّ {هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ} [الحج: ١٩] فَأَتْنِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَهْلَ الْحَقِّ وَذَمَّ أَهْلَ الْكُفْرِ وَالْبَاطِلِ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي حِمْرَةِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الدِّينَوْرِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّافِعِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا صَاحِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرَّمْلِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: "أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ {هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا} [الحج: ١٩] فِي رَبِّهِمْ إِلَى قَوْلِهِ {صِرَاطُ الْحَمِيدِ} [الحج: ٢٤] فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السَّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحِمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ" -[٩٥٩]-

١٨٢٦ - وَتَجَادَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ وَتَدَافَعُوا وَتَقَرَّرُوا وَتَنَازَرُوا حَتَّى صَارَ الْحَقُّ فِي أَهْلِهِ

١٨٢٧ - وَتَنَازَرُوا بَعْدَ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ فِي أَهْلِ الرِّدَّةِ وَفِي فُصُولٍ يَطُولُ ذِكْرُهَا،

١٨٢٨ - وَاحْتَجُّوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُواهَا حَقَّقُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مِنْ حَقِّهَا الزَّكَاةُ، وَاللَّهُ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ -[٩٦٠]- وَالزَّكَاةِ وَلَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا، وَيُرَوَّى عَقَالًا لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ» فَبَانَ لِعُمَرَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الَّذِينَ خَالَفُوا أَبَا بَكْرٍ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُ، فَتَابَعُوهُ، وَكَذَا يَجِبُ عَلَى مَنْ خَالَفَ صَاحِبَهُ وَنَازَرَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ إِلَيْهِ إِذَا بَانَ لَهُ الْحَقُّ فِي قَوْلِهِ، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِلَّا بِحَقِّهَا» مِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} [الأَنْعَام: ١٥١]

١٨٢٩ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي دَلِيْمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، ثنا ابْنُ مَاهَانَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ الطَّائِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: لَمَّا جَمَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلَ الرِّدَّةِ قَالَ: «اِخْتَارُوا مِنِّي حَرْبًا مُجْلِيَةً أَوْ سَلَامًا مُخْزِيَةً» قَالُوا: أَمَّا الْحَرْبُ الْمُجْلِيَةُ فَقَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا السَّلَامُ الْمُخْزِيَةُ، قَالَ: «تَدُونُ قَتْلَانَا وَلَا نَدِي قَتْلَاكُمْ» فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: قَتْلَانَا قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُودُونَ، وَنَزَعَ عَنْكُمْ الْحَلَقَةَ وَالْكَرَاعَ، يَعْنِي السِّلَاحَ وَالْخَيْلَ، قَالَ ابْنُ مَاهَانَ قَالَ: وَتَلَزَمُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يَرِيَّ اللَّهُ خَلِيفَةَ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ مَا شَاءَ " -[٩٦١]-

٦٨ باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليليك من هلك عن بينة ويحيى من حي غير بينة والبينة ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من ١٨٣٠ - وحدثنا أحمد بن سعيد، قال حدثنا ابن أبي دليم، ثنا ابن وضاح، ثنا محمد بن مسعود، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا شريك، قال: قال الثوري، ثنا قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، فذكر مثله

١٨٣١ - حدثنا سعيد بن نصر، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا شعبة، عن عاصم بن بهدلة، عن زب بن حبيش، قال: " قلت لحذيفة رضي الله عنه: هات من احتج بالقرآن فقد أفلح فقرأت عليه {سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى} [الإسراء: ١] فقال حذيفة: أين تجده صلى الله عليه وسلم؟ «وذكر الحديث» - [٩٦٢] -

١٨٣٢ - وناظر علي رضي الله عنه الخوارج حتى انصرفوا

١٨٣٣ - وناظرهم ابن عباس رضي الله عنه أيضاً بما لا مدفع فيه من الحجّة من نحو كلام علي ولولا شهرة ذلك وخشية طول الكتاب به لاجتلبت ذلك على وجهه "

١٨٣٤ - حدثنا إبراهيم بن شاکر، ثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، ثنا سعيد بن حمير وسعيد بن عثمان، قالوا: نا أحمد بن عبد الله بن صالح، ثنا النضر بن محمد، ثنا عكرمة بن عمار، قال: حدثني أبو زميل، قال: حدثني ابن عباس رضي الله عنه، قال: " لما اجتمعت الحواريّة يخرجون على علي رضي الله عنه قال: جعل يأتيه الرجل يقول: يا أمير المؤمنين القوم خارجون عليك، قال: دعهم حتى يخرجوا، فلما كان ذات يوم قلت: يا أمير المؤمنين، أبرد بالصلاة فلا تفتني حتى آتي القوم قال: فدخلت عليهم وهم قائلون فإذا هم مسهمة وجوههم من السهر، قد أثر السجود في جباههم كأن أيديهم ففن الإبل عليهم قص مرحضة فقالوا: ما جاء بك يا ابن عباس؟ وما هذه الخلّة عليك؟ قال: قلت: ما تعيبن مني فلقد رأيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ما يكون من ثياب اليمانية، قال: ثم قرأت هذه الآية - [٩٦٣] - {قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق} [الأعراف: ٣٢] فقالوا: ما جاء بك؟ قلت: جئتكم من عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله جئت لأبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم، فقال بعضهم: لا تخاصموا قريشاً فإن الله تعالى يقول: {بل هم قوم خصمون} [الزخرف: ٥٨] فقال بعضهم: بلى فلنكلمنه قال: فكلمني منهم رجلان أو ثلاثة قال: قلت: ماذا نقمتم عليه؟ قالوا: ثلاثاً فقلت: ما هن؟ قالوا: حكم الرجال في أمر الله وقال الله عز وجل: {إن الحكم إلا لله} [الأنعام: ٥٧] قال: قلت: هذه واحدة وماذا أيضاً؟ قال: فإنه قاتل فلم يسب ولم يغتم، فلئن كانوا مؤمنين ما حل قتلهم ولئن كانوا كافرين لقد حل قتلهم وسبهم، قال: قلت: وماذا أيضاً؟ قالوا: ومحاً نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين، قال: قلت: أرايتم إن أتيتكم من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقض قولكم هذا، أترجعون؟ قالوا: وما لنا لا نرجع؟ قلت: أما قولكم: حكم الرجال في أمر الله فإن الله عز وجل قال في كتابه {يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثله ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم} [المائدة: ٩٥] وقال في المرأة وزوجها {وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها} [النساء: ٣٥] فصير الله تعالى ذلك إلى حكم الرجال فنشدتكم الله أن تعلمون حكم الرجال في دمائ المسلمين وفي إصلاح ذات بينهم أفضل أو في دم أرنب ثمن ربع درهم، وفي بضع امرأة؟ قالوا: بلى هذا أفضل، قال: أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم قال: وأما قولكم: قاتل فلم يسب ولم يغتم، أفتسبون أمكم عائشة؟ رضي الله عنها، فإن قلتم: نسيبها فنستحل منها ما نستحل من غيرها - [٩٦٤] - فقد كفرتم وإن قلتم: ليست بأمة فقد كفرتم فأنتم ترددون بين ضلالتين، أخرجت من هذه؟ قالوا: بلى، قال: وأما قولكم: محاً نفسه

٦٨ باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبينه ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من أمير المؤمنين فأننا أتاكم بمن ترضون، إن نبي الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية حين صالح أبا سفيان وسهيل بن سلمة قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم: " اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله... " فقال أبو سفيان وسهيل بن عمرو: ما نعلم أنك رسول الله، ولو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " اللهم إني أعلم أني رسولك، أمح يا علي واكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله وأبو سفيان وسهيل بن عمرو " قال: فرجع منهم ألفان وبقي بقيتهم فخرجوا فقتلوا أجمعين " ١٨٣٥ - حدثنا أحمد بن محمد، ثنا محمد بن عيسى، ثنا بكر بن سهل، ثنا نعيم بن حماد، ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، والشعبي، وأصحاب علي، عن علي رضي الله عنه " أنه لما ظهر على أهل البصرة يوم الجمل جعل لهم ما في عسكر القوم من السلاح ولم يجعل لهم غير ذلك فقالوا: كيف تحل لنا دماؤهم ولا تحل لنا أموالهم ولا نسأؤهم؟ قال: هاتوا سهامكم وأقرعوا على عائشة، فقالوا: نستغفر الله نخصمهم علي رضي الله عنه وعرفهم أنها إذا لم تحل لم يحل بنوها " والصحيح أن علياً عليه السلام لم يغرم شيئاً من أموال أهل الجمل وصفين - [٩٦٥] - إلا أن السلاح أمر بزيعها منهم ونقلها ١٨٣٦ - أخبرنا أحمد بن محمد، ثنا محمد بن عيسى، ثنا بكر بن سهل، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، قال: نا هشام بن يحيى الغساني، عن أبيه، قال: " خرجت علي الحرورية بالموصل فكتبت إلى عمر بن عبد العزيز بمخرجهم، فكتب إلي يا مربي بالكف عنهم وأن أدعوا رجالاً منهم فأجعلهم على مراكب من البريد حتى يقدموا على عمر فيجادلهم فإن يكونوا على الحق اتبعهم وإن يكن عمر على الحق اتبعوه، وأمرني أن أرتبهم منهم رجالاً وأن أعطيهم رهنًا يكون في أيديهم حتى تنقضي الأمور، وأجلهم في سيرهم ومقامهم ثلاثة أشهر، فلما قدموا على عمر أمر بنزلهم ثم أدخلهم عليه فجادلهم حتى إذا لم يجد لهم حجة رجعت طائفة منهم وزعوا عن رأيهم وأجابوا عمر وقالت طائفة منهم: لسنأ نجيبك حتى تكفر أهل بيتك وتلعنهم وتبرأ منهم، فقال عمر، " إنه لا يسعكم فيما خرجتم له إلا الصدق، أعلوني هل تبراكم من فرعون ولعنتموه أو ذكركم في شيء من أموركم؟ قالوا: لا، قال: فكيف وسعكم تركه، ولم يصف الله عز وجل عبداً بأخبت من صفته إياه، ولا يسعني ترك أهل بيتي ومنهم المحسن والمسيء والمخطئ والمصيب " وذكر الحديث ١٨٣٧ - أخبرنا أحمد بن محمد، ثنا محمد بن عيسى، ثنا بكر بن سهل، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن محمد بن سليم أحد بني ربيعة بن حنظلة بن عدي قال: بعثني وعون بن عبد الله عمر بن عبد العزيز، إلى خوارج خرجت بالجزيرة فذكر الخبر في مناظرة عمر الخوارج، وفيه قالوا: خالفت أهل بيتك وسميتهم الظلمة، فإما أن يكونوا على الحق أو يكونوا على الباطل، فإن زعمت أنك على الحق وهم على الباطل فالعنهم وتبرأ منهم، فإن فعلت فنحن منك وأنت منا، وإن لم تفعل فلست منا ولسنأ منك، فقال عمر: " إني قد علمت أنكم لم تتركوا الأهل والعشائر وتعرضتم للقتل والقتال إلا وأنتم ترون أنكم مصيبون، ولكنكم أخطأتم وضلتم وتركتم الحق، أخبروني عن الدين أو أحد أو اثنان؟ قالوا: بل واحد، قال: فیسعكم في دينكم شيء يعجز عني؟ قالوا: لا، قال: أخبروني عن أبي بكر وعمر ما حالهما عندكم؟ قالوا: أفضل أسلافنا أبو بكر وعمر قال: أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما توفي ارتدت العرب فقاتلهم أبو بكر فقتل الرجال وسبى الذرية والنساء؟ قالوا: بلى، قال عمر بن عبد العزيز: فلما توفي أبو بكر وقام عمر رد النساء والذراري على عشائريهم؟ قالوا: بلى، قال عمر: فهل تبرأ عمر من أبي بكر ولعنه بخلافه إياه؟ قالوا: لا، قال: فتولونهما على اختلاف سيرتهما؟ قالوا: نعم، قال عمر: «فما تقولون في بلال بن مرزاس؟» قالوا: من خير أسلافنا بلال بن مرزاس قال: " أفلمستم قد علمتم أنه لم يزل كافاً عن الدماء والأموال وقد لطح أصحابه أيديهم في الدماء والأموال فهل تبرا من إحدى الطائفتين من الأخرى أو لعنت

٦٨ باب إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانتهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبينه ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من أحدهما الأخرى؟ قالوا: لا قال: ففتولوهما جميعاً على اختلاف سيرتهما؟ " قالوا: نعم، قال عمر: " فأخبروني - [٩٦٧] - عن طلحة بن وهب الراسبي حين خرج من البصرة هو وأصحابه يريدون أصحابكم بالكوفة فمروا بعبد الله بن خباب فقتلوه وبقروا بطن جاريته، ثم عدوا على قوم من بني قطيعة فقتلوا الرجال وأخذوا الأموال وغلوا الأطفال في المراحل وتأولوا قول الله عز وجل إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً [نوح: ٢٧] ثم قدموا على أصحابهم من أهل الكوفة وهم كافون عن الفروج والدماء والأموال فهل تبرات إحدى الطائفتين من الأخرى أو لعنت إحدهما الأخرى؟ " قالوا: لا، قال عمر: «فتولوهما على اختلاف سيرتهما؟» قالوا: نعم قال عمر: «فهؤلاء الذين اختلفوا بينهم في السيرة والأحكام ولم يتبرأ بعضهم من بعض على اختلاف سيرتهم ووسعهم ووسعكم ذلك ولا يسعني حين خالفت أهل بيتي في الأحكام والسيرة حتى أئعنهم واتبرأ منهم، أخبروني عن اللعن أفرض هو على العباد؟» قالوا: نعم، قال عمر لأحدهما «متى عهدك بلعن فرعون؟» قال: ما لي بذلك عهد منذ زمان فقال عمر: «هذا رأس من رؤوس الكفر ليس له عهد بلعنه منذ زمان، وأنا لا يسعني أن لا ألعن من خالفتهم من أهل بيتي» وذكر تمام الخبر

١٨٣٨ - قال أبو عمر: هذا عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وهو ممن جاء عنه التغليظ في النهي عن الجدال في الدين وهو القائل: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل، فلها اضطر وعرف الفلح في قوله ورجا أن يهدي الله به لزمه البيان فبين وجدال، وكان أحد الراشخين في العلم رحمه الله، - [٩٦٨] -

١٨٣٩ - وقال بعض العلماء: كل مجادل عالم وليس كل عالم مجادلاً، يعني أنه ليس كل عالم ثنائى له الحجة ويحضره الجواب ويسرع إليه الفهم بمقطع الحجة، ومن كانت هذه خصاله فهو أرفع العلماء وأنفعهم مجالسة ومذاكرة، والله يؤتي فضله من يشاء والله ذو الفضل العظيم،

١٨٤٠ - قال أبو إبراهيم المزني لبعض مخالفيه في الفقه: من أين قلتم كذا وكذا، ولم قلتم كذا وكذا؟ فقال له الرجل: قد علمت يا أبا إبراهيم أنا لسنا لمية، فقال المزني: إن لم تكونوا لمية فأنتم أذن في عمية "

١٨٤١ - أخبرنا عبد الله بن محمد، قال: أخبرنا يوسف بن أحمد إجازة عن أبي جعفر العقيلي، ثنا محمد بن عتاب بن المربع، قال: سمعت العباس بن عبد العظيم العنبري أخبرني، قال: كنت عند أحمد بن حنبل وجاءه علي بن المديني راجئاً على دابة، قال: فتناظرا في الشهادة وارتفعت أصواتهما حتى خفت أن يقع بينهما جفاء وكان أحمد يرى الشهادة وعلي يأبى ويدفع، فلما أراد علي الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه، وسمعت أحمد في ذلك المجلس يقول: «لا تنظر بين أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم ونكلهم إلى الله عز وجل، والحجة في ذلك حديث حاطب» - [٩٦٩] - قال أبو عمر: كان أحمد بن حنبل رحمه الله يرى الشهادة بالجنة لمن شهد بداراً أو الحديبية أو لمن جاء فيه أثر مرفوع على ما كان منهم من سفك دماء بعضهم بعضاً، وكان علي بن المديني يأبى ذلك ولا يصحح في ذلك أثراً وأما تناظر العلماء وتجادلهم فإن مسائل الأحكام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فأكثر من أن تحصى، وسندك منها شيئاً يستدل به،

١٨٤٢ - قال زيد بن ثابت لعلي رضي الله عنهما في المكاتب: أكننت راجمه لو زنى؟ قال: لا، قال: فكنت تحجز شهادته؟ قال: لا قال: فهو عبد ما بقي عليه درهم وقد ذكر معمر عن قتادة أن علياً رضي الله عنه قال في المكاتب: يورث بقدر ما أدى ويجلد بقدر ما أدى، ويعتق بقدر ما أدى، ويكون دينه بقدر ما أدى. واحتج زيد أيضاً على من خالفه من الصحابة إذ خاصموه في ذلك - [٩٧٠] -

٦٨ باب إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة " قال الله تعالى: وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وقال: ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة والبيئة ما بان من الحق، وقال: إن عندكم من بآن المكاتين كانوا يدخلون على أمهات المؤمنين ما بقي على أحد من كتابته شيء، ويقول زيد: يقول فقهاء الأمصار، سلطان بهذا

١٨٤٣ - وناظر عبيد الله بن عمر أباه في المال الذي أعطاه إياه أبو موسى الأشعري هو وأخاه وقال عبيد الله: لو تلف المال ضناه فلنا ربحه بالضمان،

١٨٤٤ - وقال سليمان بن يسار في الحامل تلد ولداً ويبقى في بطنها ولد آخر: إن لزوجه الرجعة عليها، وقال عكرمة: لا رجعة له عليها، لأنها قد وضعت فقال له سليمان: أيحل لها أن تزوج؟ قال: لا قال: خصم العبد

١٨٤٥ - وقال ابن عباس: ليتني الله زيد يجعل ولد الولد بمنزلة الولد ولا يجعل أبا الأب بمنزلة الأب؟ إن شاء باهله عند الحجر الأسود.

١٨٤٦ - وعن ابن عباس: " من شاء باهله أن الظهار ليس من الأمة إنما قال الله عز وجل { من نسائهم } [البقرة: ٢٢٦] ". وقيل لجاهد في هذه المسألة: أليس الله عز وجل يقول { والذين يظاهرون من نسائهم } [المجادلة: ٣] أفليس الأمة من النساء؟ فقال مجاهد: قد قال الله { واستشهدوا شهيدين من رجالكم } [البقرة: ٢٨٢] أفليس العبد من الرجال؟ أفتجوز شهادته؟ يقول: كما كان العبد من الرجال غير المراد بالشهادة، فكذلك الأمة من النساء غير المراد بالظهار، وهذا عين القياس " - [٩٧١] -

١٨٤٧ - وناظر أبو هريرة عبد الله بن سلام في الساعة التي في يوم الجمعة على حسب ما ذكره مالك في موطنه،

١٨٤٨ - وناظر سعيد بن المسيب ربيعة في أصابع المرأة،

١٨٤٩ - وناظر عمر بن الخطاب أبا عبيدة في حديث الطاعون، قوله: أرايت لو كانت لك إبل هبطت بها وادياً، الحديث، وهو أكثر من أن يحصى، وفي قول الله عز وجل { فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم } [آل عمران: ٦٦] دليل على أن الاحتجاج بالعلم مباح شائع لمن تدبر، ومن ملبح الاحتجاج والكر على الخصم ما - [٩٧٢] -

١٨٥٠ - روى حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس أن الأحنف بن قيس كان يكره الصلاة في المقصورة فقال له رجل: يا أبا بحر لم لا تصلي في المقصورة؟ قال له الأحنف: وأنت لم تصلي فيها؟ قال: لا أترك، قال الأحنف: فكذلك لا أصلي فيها وهذا ضرب من الاحتجاج وإلزام الخصم بديع،

١٨٥١ - وقال المزني: لا تعدوا المناظرة إحدى ثلاث إما تثبت لما في يده أو انتقل من خطأ كان عليه أو ارتياب فلا يقدم من الدين على شك، قال: وكيف ينكر المناظرة من لم ينظر فيما له بردها قال؟ وحق المناظرة أن يراد بها الله عز وجل وأن يقبل منها ما يبين،

١٨٥٢ - وقالوا: لا تصح المناظرة ويظهر الحق بين المتناظرين حتى يكونا متقاربين أو متساوين في مرتبة واحدة من الدين والفهم والعقل والإنصاف ولا فهو مرأى ومكبرة "

١٨٥٣ - قال سليمان بن عمران، سمعت أسد بن الفرات، يقول: " بلغني أن قوماً كانوا يتناظرون بالعراق في العلم فقال قائل: من هؤلاء؟ فقيل له: لا قوم يقتسمون ميراث محمد صلى الله عليه وسلم "

١٨٥٤ - وذكر ابن مزين، قال: حدثنا عيسى، عن ابن القاسم، عن مالك، قال: قال عمر بن عبد العزيز، « رأيت ملاحاة الرجال تلقياً لألبابهم »

١٨٥٥ - قال مالك، وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: « ما رأيت أحداً لاحي الرجال إلا أخذ بجوامع الكل » قال يحيى بن مزين: « يريد بالملاحاة هنا المخاوضة والمراجعة على وجه التعليم والتفهيم والمذاكرة والمدارسة، والله أعلم »

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله وروى عن حذيفة وغيره؛ قال " لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم ١٨٥٦ - أخبرنا عيسى بن سعيد، نا أحمد بن محمد بن مقسم قال: سمعت أبا أحمد بن بليل الزعفراني يقول: سمعت علي بن فضال يقول: سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام يقول: كما ناظرت قط رجلا مفننا في العلوم إلا غلبته، ولا ناظرني رجل ذو فن واحد من العلم إلا غلبني فيه

١٨٥٧ - أخبرنا خلف بن قاسم، ثنا الحسن بن رشيق، ثنا محمد بن رمضان بن شاكر قال: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول: كما رأيت أحدا يناظر الشافعي إلا رحمته، لما أرى من مقامه بين يدي الشافعي

١٨٥٨ - أخبرنا خلف، ثنا عيسى، ثنا محمد بن يحيى بن آدم قال: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول: كما رأيت الشافعي يناظر لظننت أنه سبع يأكل

١٨٥٩ - حدثنا خلف، ثنا الحسن، نا محمد بن يحيى بن آدم قال: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: الشافعي علم الناس الحج

١٨٦٠ - قال: وسمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول: رحم الله الشافعي، لولاه ما عرفت ما القياس قال: والرد على غير الشافعي لمن حاوله سهل عليه، والرد عليه صعب مرأه

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله وروى عن حذيفة وغيره، قال " لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم فاتبعوهم "

باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله { [التوبة: ٣١]

١٨٦١ - وروى عن حذيفة وغيره، قال «لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم فاتبعوهم»

١٨٦٢ - وقال عدي بن حاتم: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب فقال لي: " يا عدي بن حاتم: «ألقى هذا الوثن من عنقك» . وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة حتى أتى على هذه الآية { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله } [التوبة: ٣١] قال: قلت: يا رسول الله إنا لم نتخذهم أربابا، - [٩٧٦] - قال: «بلى، أليس يحلون لكم ما حرم عليكم فتحلونه، ويحرمون عليكم ما أحل الله لكم فتحرمونه؟» فقلت: بلى، قال: «تلك عبادتهم»

١٨٦٣ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا ابن وضاح، ثنا يوسف بن عدي، ثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، في قوله عز وجل { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله } [التوبة: ٣١] قال: - [٩٧٧] - أما إنهم لو أمرؤهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ولكنهم أمرؤهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية "

١٨٦٤ - قال: ونا ابن وضاح، نا موسى بن معاوية، نا وكيع، نا سفيان، والأعمش، جميعا عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي البختري،

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا

أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله وروى عن جديفة وغيره، قال " لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم قال: قيل لجديفة في قوله {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله} [التوبة: ٣١] " أكلنا يعبدونهم؟ قال: لا، ولكنهم حكموا يحلون لهم الحرام فيحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه " وقال عز وجل {وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون قال أولو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم؟} [الزخرف: ٢٤] فمنهم الاقتداء بآبائهم من قبول الهداء فقالوا: {إنا بما أرسلتم به كافرون} [سبا: ٣٤] وفي هؤلاء ومثلهم قال الله عز وجل: {إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون} [الأنفال: ٢٢] وقال: {إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرزؤا منا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم} وقال الله عز وجل عائداً لأهل الكفر وذمهم: {ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين} [الأنبياء: ٥٢] وقال {إنا أطعنا سادتنا وكبراءتنا فأضلونا السبيلاً} [الأحزاب: ٦٧] ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء والرؤساء، - [٩٧٨] - قال أبو عمر: وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد ولم يمنعهم كفر أولئك من جهة الاحتجاج بها، لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلد كما لو قل رجل فكفر وقد آخر فأذنّب وقد آخر في مسألة دينه فأخطأ وجهها، كان كل واحد ملوماً على التقليد بغير حجة، لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضاً وإن اختلفت الآثام فيه، وقال الله عز وجل {وما كان الله ليضلّ قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون} [التوبة: ١١٥] وقد ثبت الاحتجاج بما قدّمنا في الباب قبل هذا وفي ثبوته إبطال التقليد أيضاً، فإذا بطل التقليد بكل ما ذكرنا وجب التسليم للأصول التي يجب التسليم لها وهي الكتاب والسنة أو ما كان في معناهما بدليل جامع بين ذلك "

١٨٦٥ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أبو بكر عبد الله بن عمرو بن محمد العثماني، بالمدينة ثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إني لأخاف على أمّتي من بعدي أعمالاً ثلاثة» قالوا: وما هي يا رسول الله، قال: «أخاف عليهم من زلة العالم، ومن حكم جائز، ومن هو متبع»

١٨٦٦ - وهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تركتم فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم»

١٨٦٧ - حدثنا سعيد بن نصر، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا ابن وضاح ثنا موسى بن معاوية، ثنا ابن مهدي، عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن زياد بن حدير، قال: قال عمر رضي الله عنه: " ثلاث يهدمن الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون "

١٨٦٨ - وبه عن ابن مهدي، عن جعفر بن حيّان، عن الحسن، قال: قال أبو الدرداء: «إن مما أخشى عليكم زلة العالم، وجدال المنافق بالقرآن، والقرآن حق، وعلى القرآن منار كأعلام الطريق»

١٨٦٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: أنا أبو الحسين أحمد بن عثمان الآدمي، قال حدثنا عباس الدوري، ثنا محمد بن بشر العبدي، قال حدثنا مجالد، عن عامر، عن زياد بن حدير، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، " ثلاث يهدمن الدين: زينة العالم وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون "

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله وروى عن حذيفة وغيره، قال " لم يعيدوهم من دون الله ولكن أجعلوا لهم وجرموا عليهم ١٨٧٠ - وذكر ابن مَرَيْن، عن أصبغ، عن جرير الضبي، عن المغيرة، عن الشعبي، عن زياد بن حدير، قال: أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فذكر معناه

١٨٧١ - قال: ونا عبد الله بن صالح، ثنا الليث بن سعد، عن ابن مجلان، عن ابن شهاب، أن معاذ بن جبل كان يقول في مجلسه كل يوم، قل ما يخطئه أن يقول ذلك: " الله حكم قسط هلك المرتابون إن وراءكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيه القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق والمرأة والصبي والأسود والأحمر فيوشك أحدكم أن يقول: قد قرأت القرآن فما أظن أن تبعوني، حتى ابتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع؛ فإن كل بدعة ضلالة، وإياك وزينة الحكيم؛ فإن الشيطان يتكلم على لسان الحكيم بكلمة الضلالة، وإن المنافق قد يقول كلمة الحق فتلحقوا الحق بمن جاء به، فإن على الحق نورا قالوا: وكيف زينة الحكيم؟ قال: هي الكلمة تروعوكم وتكرونها وتقولون: ما هذه؟ فاحذروا زيجته ولا يصدنكم عنه، فإنه يوشك أن يفيء وأن يراجع الحق، وإن العلم والإيمان مكانهما إلى يوم القيامة، فمن ابتغاهما وجدتهما "

١٨٧٢ - حدثنا سعيد بن نصر، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا محمد بن وضاح، ثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا ابن مهدي، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، قال: قال معاذ بن جبل " يا معشر العرب كيف تصنعون بثلاث؟ دنيا تقطع أعناقكم، وزلة عالم وجدال منافي بالقرآن، فسكتوا فقال: أما العالم فإن اهتدى فلا تقلدوه دينكم، وإن افتتن فلا تقطعوا منه أئناكم؛ فإن المؤمن يفتن ثم يتوب، وأما القرآن فله منار كنار الطريق لا يخفى على أحد، فما عرفتم منه فلا تسألوا عنه، وما شككم فكلوه إلى عالمه، وأما الدنيا فمن جعل الله الغنى في قلبه فقد أفلح، ومن لا فليس ينفعه ديناه "

١٨٧٣ - حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: أنا محمد بن أحمد بن يحيى، ثنا أبو سعيد البصري بمكة ثنا الحسن بن عفاف العامري، ثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، قال: قال سلمان رضي الله عنه " كيف أنتم عند ثلاث؟ زلة عالم وجدال منافي بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم، فأما زلة العالم فإن اهتدى فلا تقلدوه دينكم، وأما مجادلة منافي بالقرآن فإن للقرآن منارا كنار الطريق، فما عرفتم منه فخذوا وما لم تعرفوه فكلوه إلى الله، وأما دنيا تقطع أعناقكم فانظروا إلى من هو دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم " وشبه العلماء زلة العالم بانكسار السفينة، لأنها إذا غرقت غرق معها خلق كثير - [٩٨٣] - وإذا ثبت وصح أن العالم يخطئ ويزل لم يجز لأحد أن يفتي ويدين بقول لا يعرف وجهه

١٨٧٤ - حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، ثنا علي بن محمد، ثنا أحمد بن دواد، ثنا سحنون، قال: حدثنا ابن وهب، قال: سمعت سفيان بن عيينة يحدث عن عاصم ابن بهدلة، عن زير بن حبيش، عن ابن مسعود، أنه كان يقول: "اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد إمعة فيما بين ذلك"

١٨٧٤ - قال ابن وهب: فسألت سفيان، عن الإمعة، فحدثني عن أبي الزعراء، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: "كأنك لا تعد الإمعة في الجاهلية الذي يدعى إلى الطعام فيذهب معه بغيره وهو فيكم اليوم المحقّب دينه الرجال"

١٨٧٥ - وحدثنا محمد بن إبراهيم، ثنا سعيد بن أحمد، ثنا أسلم بن عبد العزيز، ثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم ابن بهدلة، عن زير بن حبيش، عن عبد الله - [٩٨٤] - بن مسعود، أنه كان يقول: "اغد عالماً أو متعلماً ولا تغدوا إمعة فيما بين ذلك"

١٨٧٦ - وبه عن يونس، حدثنا سفيان، قال: وحدثني أبو الزعراء، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، أنه قال: "كأنك لا تدعو الإمعة في الجاهلية الذي يدعى إلى الطعام فيذهب معه بآخر وهو فيكم اليوم المحقّب دينه الرجال" وحدثنا محمد، ثنا أحمد بن مطرف، ثنا

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله وروى عن حذيفة وغيره، قال " لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم سعيد، وسعيد قالوا: نا يونس، فذكر الخبرين جميعا بإسنادهما سواء فاتبعوهم "

١٨٧٧ - أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد، قال: أخبرني أبي ثنا محمد بن قاسم، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي، ثنا محمد بن سليمان الأسدي، ثنا حماد بن زيد، عن المثني بن سعيد، عن أبي العالقة الرياحي، قال: سمعت ابن عباس يقول: " لا ويل للاتباع من عثرات العالم، قيل: كيف ذلك؟ قال: يقول العالم شيئا برايه ثم يجد من هو أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منه فيترك قوله ذلك ثم يمتضي الاتباع "

١٨٧٨ - وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لكميل بن زياد النخعي وهو حديث مشهور عند أهل العلم يستغنى عن الإسناد لشهرته عندهم: " يا كميل بن زياد، إن هذه القلوب أوعية تغيرها أوعاها للخير، والناس ثلاثة: فعالم رباني، ومتمعلم على سبيل نجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق، ثم قال: إن ها هنا - [٩٨٥] - لعلماء، وأشار بيده إلى صدره، لو أصبت له حملة، بلى لقد أصبت لقنا غير مأمون يستعمل الدنيا للدن و يستظهر بحجج الله تعالى على كتابه وينعمه على معاصيه أف لحامل حق لا بصيرة له ينقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة، لا يدري أين الحق؟ إن قال خطأ وإن أخطأ لم يدرك مشغوف بما لا يدري حقيقته، فهو فتنة لمن فتن به وإن من الخير كله من عرفه الله دينه وكفى بالمرء جهلا أن لا يعرف دينه "

١٨٧٩ - أخبرنا أبو نصر هارون بن موسى، ثنا أبو علي إسماعيل بن القاسم البغدادي، ثنا أبو بكر بن الأنباري، ثنا محمد بن علي المدني، ثنا أبو الفضل الربيعي الهاشمي، ثنا نessler بن دارم، عن أبيه، عن جدّه، عن الحارث الأعور، قال: سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن مسألة، فدخل مبادرا ثم خرج في حذاء ورداء وهو مبتسم، فقيل له: يا أمير المؤمنين، إنك كنت إذا سئلت عن المسألة تكون فيها كالسكة المحمّاة قال: " إني كنت حاقنا ولا رأي لحاقين وأنشأ يقول:

- [٩٨٦] - [البحر المتقارب]

إذا المشكلات تصدين لي ... كشفت حقائقها بالنظر
فإن برقت في مخيل الصواب ... عمياء لا يجليها البصر
مقنعة بغيوب الأمور ... وضعت عليها صحيح الفكر
لسانا كشفشقة الأرحي ... أو كالحسام اليماني الذكر
وقلبا إذا استنطقته الفن ... ون أبر عليها بواه درر
ولست بإمعة في الرجال ... يسائل هذا وذا ما الخبر
ولكنني مذرب الأصغرين ... أبين مع ما مضى ما غبر

قال أبو علي: المخيل السحاب يخال فيه المطر، والششقة ما يخرج الفحل من فيه عند هياجه، ومنه قيل لخطباء الرجال: شقاشق وأبر: زاد على ما تستنطقه، والإمعة: الأحق الذي لا يثبت على رأي، والمذرب: الحاد، وأصغراه: قلبه ولسانه

١٨٨٠ - قال أبو عمر: من الشقاشق ما: حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف ثنا محمد بن أبي دليم ثنا عمر بن حفص بن أبي تمام ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا أبو ضمرة أنس بن عياض، ثنا حميد، عن أنس، أن عمر رضي الله - [٩٨٧] - عنه، رأى رجلا يخطب فأكثر فقال عمر «إن كثيرا من الخطب من شقاشق الشيطان»

١٨٨١ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ويعيش بن سعيد، قالوا: نا قاسم بن أصبغ، ثنا بكر بن حماد، ثنا بشر بن جبر، قال: أنا خالد

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله يروون عن حذيفة وغيره، قال " لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وجرموا عليهم بن عبد الله الواسطي، عن عطاء يعني ابن السائب، عن أبي البخترى، عن علي رضي الله عنه، قال: «إياكم والاستئناس فإتبعوا» فَإِنَّ الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَنْقَلِبُ لِعِلْمِ اللَّهِ فِيهِ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَمُوتُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَنْقَلِبُ لِعِلْمِ اللَّهِ فِيهِ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمُوتُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعْلَمُوا فَبِالْأَحْيَاءِ» -[٩٨٨]-

١٨٨٢ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا لَا يَقْلِدَنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ رَجُلًا إِنْ آمَنَ وَإِنْ كَفَرَ كَفَرًا، فَإِنَّهُ لَا أُسُوءَ فِي الشَّرِّ»
١٨٨٣ - وَأَنْشَدَ الصُّوَيْلِيُّ عَنِ الْمَرَاغِيِّ، قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الطَّبْرِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الطَّبْرِيِّ، قَالَ: أَنْشَدَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَفْسِهِ وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَزَمَانِهِ فِي وَقْتِهِ:

[البحر المتقارب]

كَتَرْتُ بِدِ تَمَامٍ عَلَى ذِي الشَّبَةِ ... وَعَلَّكَ إِنْ نَمْتَ لَمْ تَنْتَبِهْ
لِحَافِدٍ وَقَدْ كَتَبَ الْإِلَهَ ... لِتَلْقَى الْإِلَهَ إِذَا مِتَّ بِهِ
فَقَدْ قَلَدَ النَّاسُ رُهْبَانَهُمْ ... وَكُلُّهُمْ يَجَادِلُ عَنْ رَاهِبِهِ
وَلَحِقَ مُسْتَنْبِطٌ وَاحِدٌ ... وَكُلُّهُمْ يَرَى الْحَقَّ فِي مَذْهَبِهِ
فَقِيمًا أَرَى عَجَبٌ غَيْرَ أَنَّ ... بَيَانَ التَّفَرُّقِ مِنْ أَعْجَبِهِ

١٨٨٤ - وَبُثِّتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا أَنَّهُ قَالَ: «يَذْهَبُ الْعُلَمَاءُ ثُمَّ يَتَّخِذُ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا يُسْأَلُونَ فَيَفْتُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ» وَهَذَا كُلُّهُ نَفْيٌ لِلتَّقْلِيدِ وَإِبْطَالٌ لَهُ لِمَنْ فَهِمَهُ وَهَدَى لِرُشْدِهِ

١٨٨٥ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ -[٩٨٩]- عُثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ خَمِيرٍ، قَالَا: نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: اضْطَجَعَ رَبِيعَةُ مُقَنَّعًا رَأْسَهُ وَبَكَى فَقِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: «رِيَاءُ ظَاهِرٍ وَشَهْوَةٌ خَفِيَّةٌ وَالنَّاسُ عِنْدَ عُلَمَائِهِمْ كَالصَّبْيَانِ فِي جُورِ أُمَهَاتِهِمْ، مَا نَهَوْهُمْ عَنْهُ أَنْتَهُوْا وَمَا أَمَرُوهُمْ بِهِ أَتَمُّوْا»

١٨٨٦ - وَقَالَ أَيُّوبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ تَعْرِفُ خَطَأَ مُعَلِّكَ حَتَّى تُجَالِسَ غَيْرَهُ»

١٨٨٧ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَزِّ: «لَا فَرْقَ بَيْنَ بَهِيمَةٍ تُقَادُ وَإِنْسَانٍ يَقْلِدُ» وَهَذَا كُلُّهُ لِغَيْرِ الْعَامَّةِ؛ فَإِنَّ الْعَامَّةَ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ تَقْلِيدِ عُلَمَائِهَا عِنْدَ النَّازِلَةِ تَنْزُلُ بِهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَبِينُ مَوْقِعَ الْحُجَّةِ وَلَا تَصِلُ لِعَدَمِ الْفَهْمِ إِلَى عِلْمِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ دَرَجَاتٌ لَا سَبِيلَ مِنْهَا إِلَى أَعْلَاهَا إِلَّا بِتَبَلُّلِ أَسْفَلِهَا، وَهَذَا هُوَ الْحَائِلُ بَيْنَ الْعَامَّةِ وَبَيْنَ طَلَبِ الْحُجَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَمْ يَخْتَلَفِ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْعَامَّةَ عَلَيْهَا تَقْلِيدُ عُلَمَائِهَا وَأَنَّهُمُ الْمُرَادُونَ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣] وَاجْتَمَعُوا عَلَى أَنَّ الْأَعْمَى لَا بُدَّ لَهُ مِنْ تَقْلِيدِ غَيْرِهِ مِمَّنْ يَتَّقُ بِمِيزِهِ بِالْقَبْلَةِ إِذَا أَشْكَلَتْ عَلَيْهِ فَكَذَلِكَ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ وَلَا بَصَرَ بِمَعْنَى مَا يَدِينُ بِهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ تَقْلِيدِ عَالِمِهِ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَخْتَلَفِ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْعَامَّةَ لَا يَجُوزُ لَهَا الْفِتْيَا، وَذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِحُلُولِهَا بِالْمَعَانِي الَّتِي مِنْهَا يَجُوزُ التَّحْلِيلُ وَالتَّحْرِيمُ وَالْقَوْلُ فِي الْعِلْمِ، -[٩٩٠]-

١٨٨٨ - وَقَدْ نَظَّمْتُ فِي التَّقْلِيدِ وَمَوْضِعِهِ آيَاتًا رَجَوْتُ فِي ذَلِكَ جَزِيلَ الْأَجْرِ لِمَا عَلِمْتُ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُسْرِعُ إِلَيْهِ حَفْظُ الْمَنْظُومِ وَيَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ الْمَشْتُورُ وَهِيَ مِنْ قَصِيدَةٍ لِي:

[البحر الكامل]

يَا سَائِلِي عَنْ مَوْضِعِ التَّقْلِيدِ خُذْ ... عَنِّي الْجَوَابَ بِفَهْمٍ لِبِّ حَاضِرٍ
وَاصْغِ إِلَى قَوْلِي وَدِنْ بِنَصِيحَتِي ... وَاحْفَظْ عَلَيَّ بَوَادِرِي وَنَوَادِرِي

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله وروى عن حذيفة وغيره، قال " لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم لا فرق بين مقلد وبهيمة ... تنقاد بين جنادل ودعاثر فاتبعوهم "

تبا لقاضي أو لمفت لا يرى ... عللا ومعنى للمقال السائر
فإذا اقتديت فإلكتاب وسنة ... المبعوث بالدين الحنيف الطاهر
ثم الصحابة عند عذمتك سنة ... فأولئك أهل نهى وأهل بصائر
وكذلك إجماع الذين يلونهم ... من تابعيهم كبرا عن كابر
إجماع أمنا وقول نبينا ... مثل النصوص لذي الكتاب الزاهر
وكذا المدينة حجة إن أجمعوا ... متتابعين أوائلًا وأواخر
وإذا الخلاف أتى فدونك فاجتهد ... ومع الدليل فإل بهم وافر
وعلى الأصول فقس فروعك لا تقس ... فرعا بفرع كالجهول الحائر
والشر ما فيه فديتك أسوة ... فانظر ولا تحفل بزلة ماهر

١٨٨٩ - أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى، ثنا علي بن محمد، ثنا أحمد بن داود، ثنا سحنون، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن استشار أخاه فأشار عليه بغير رشده فقد خانته، ومن أفتى بفتيا عن غير ثبت فإثمها على من أفتاه»

١٨٩٠ - وهذا الحديث في مواضع أخرى من كتاب العلم في جامع ابن وهب قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان الطنبذي رضيع عبد الملك بن مروان قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره سواء، فمرة قال: يحيى بن أيوب، ومرة قال: سعيد بن أبي أيوب، وخرجه أبو داود من حديث ابن وهب، عن يحيى بن أيوب بإسناده المذكور

١٨٩١ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ويعيش بن سعيد، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، ثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، ثنا سعيد بن أبي مرزيم، قال: أنا يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة المعافري، أن أبا عثمان الطنبذي حدثه، أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه ومن أشار على أخيه بأمر وهو يرى أن غيره أرشد منه فقد خانته» وكان أبو عثمان رضيع عبد الملك بن مروان

١٨٩٢ - وحدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد، ثنا سعيد بن أحمد بن عبد ربه، ثنا أسلم بن عبد العزيز، ثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أنا سفيان بن عيينة، عن أبي سنان الشيباني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: «من أفتى بفتيا وهو يعنى عنها كان إثمها عليه» وقد احتج جماعة من الفقهاء وأهل النظر على أن من أجاز التقليد بحجج نظرية عقلية بغير ما تقدم فأحسن ما رأيت من ذلك

١٨٩٣ - قول المزي، رحمه الله، وأنا أوردته قال: " يقال لمن حكم بالتقليد: هل لك من حجة فيما حكمت به؟ فإن قال: نعم أبطل التقليد؛ لأن الحجة أوجب ذلك عنده لا التقليد، وإن قال: حكمت فيه بغير حجة قيل له: فلم أرقت الدماء وأبحت الفروج واثلفت الأموال وقد حرم الله ذلك إلا بحجة؟ قال الله عز وجل: {إن عندكم من سلطان بهذا} [يونس: ٦٨] أي من حجة بهذا فإن قال: أنا

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أجبارهم وربانهم أرباباً من دون الله وروى عن حذيفة وغيره قال: "لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم أعلم أني قد أصبت وإن لم أعرف الحجة؛ لأنني قدلت كثيراً من العلماء وهو لا يقول إلا بحجة خفيت علي، قيل له: إذا فاجأوا تقليدك معلبك لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت عليك فتقليد معلّم معلبك أولى؛ لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلبك، كما لم يقل معلبك إلا بحجة خفيت عليك، فإن قال: نعم ترك تقليد معلّم معلبه، وكذلك من هو أعلى حتى ينتهي إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، - [٩٩٣] - وإن أبى ذلك نقض قوله وقيل له: كيف يجوز تقليد من هو أصغر وأقل علماً ولا يجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علماً وهذا يتناقض، فإن قال: لأن معلبي وإن كان أصغر فقد جمع علم من هو فوقه إلى عليه، فهو أبصر بما أخذ وأعلم بما ترك قيل له: وكذلك من تعلم من معلبك فقد جمع علم معلبك وعلم من فوقه إلى عليه؛ فيلزمك تقليده وترك تقليد معلبك، وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلبك؛ لأنك جمعت علم معلبك وعلم من هو فوقه إلى عليك، فإن فاد قوله جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع، والتابع من دونه في قياس قوله والأعلى الأدنى أبداً وكفى بقول يؤول إلى هذا قبلاً وفساداً"

١٨٩٤ - قال أبو عمر: "وقال أهل العلم والنظر: حد العلم التبيين وإدراك المعلوم على ما هو فيه، فمن بان له الشيء فقد علمه، قالوا: والمقلد لا علم له ولم يختلّفوا في ذلك ومن ها هنا والله أعلم قال البخاري في محمد بن عبد الملك الزيات: [البحر الخفيف]

عرف العالمون فضلك بالعد... ثم وقال الجهال بالتقليد وأرى الناس مجمعين على... فضلك من بين سيد ومسود

١٨٩٥ - وقال أبو عبد الله بن خوارز منداد البصري المالكى: «التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه، وهذا ممنوع منه في الشريعة، والاتباع ما ثبت عليه حجة» وقال في موضع آخر من كتابه: «كل من اتبع قوله من غير أن يجب عليك قبوله لدليل يوجب ذلك فانت مقلده، والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من أوجب عليك الدليل اتباع قوله فانت متبعه والاتباع في الدين مسوغ والتقليد ممنوع»

١٨٩٦ - وذكر محمد بن حارث في أخبار سحنون بن سعيد، عن سحنون، قال: كان مالك بن أنس، وعبد العزيز بن أبي سلمة، ومحمد بن إبراهيم بن دينار وغيرهم يختلّفون إلى ابن هرمر، وكان إذا سأله مالك وعبد العزيز أجابهما وإذا سأله ابن دينار وذووه لم يجبهما، فتعرض له ابن دينار يوماً فقال له: يا أبا بكر لم تستحل مني ما لا يحل لك؟ قال له: يا ابن أخي وما ذاك؟ قال: يسألك مالك وعبد العزيز فتجيبهما وأسألك أنا وذوي فلا تجيبنا؟ فقال: «أوقع ذلك يا ابن أخي في قلبك؟» قال: نعم، قال: إني قد كبر سني ورق عظمي، وأنا أخاف أن يكون خالطني في عقلي مثل الذي خالطني في بدني "ومالك وعبد العزيز عالمان فقيهان إذا سمعا مني حقاً قبلاه وإذا سمعا مني خطأ تركاه وأنت وذووك ما أجبتكم به قبلتموه، قال محمد بن حارث: هذا والله هو الدين الكامل والعقل الراجح لا كمن يأتي بالهذيان ويريد أن ينزل من القلوب منزلة القرآن " قال أبو عمر: "يقال لمن قال بالتقليد: لم قلت به وخالفت السلف في ذلك؟ فإنهم لم يقلدوا فإن قال: قدلت؛ لأن كتاب الله عز وجل لا علم لي بتأويله، وسنة رسوله لم أحصها والذي قلده قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني قيل له: أما العلماء إذا اجتمعوا على شيء من تأويل الكتاب أو حكاية سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه، ولكن قد اختلّفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض، فما جئت في تقليد بعض دون بعض، وكلهم عالم ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه، فإن قال: قلده لاني علمت أنه صواب

٦٩ باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع " قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: اتخذوا أجبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله يروون عن حذيفة وغيره، قال: "لم يعبدوهم من دون الله ولكن أحلوا لهم وحرّموا عليهم قيل له: علمت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو إجماع، فإن قال: نعم، فقد أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل وإن قال: لا، فقل له: قيل له: فقلد كل من هو أعلم منك فإنك تجد من ذلك خلقا كثيرا ولا يحصى من قلده إذ علمت فيه أنه أعلم منك وتجدهم في أكثر ما ينزل بهم من - [٩٩٥] - السؤال مختلفين فلم قلدت أحدهم؟ فإن قال: قلده لأنه أعلم الناس قيل له: فهو إذا أعلم من الصحابة وكفى بقول مثل هذا قبحا وإن قال: إنما قلدت بعض الصحابة قيل له: فما جئت في ترك من لم تقلد منهم؟ ولعل من تركت قوله منهم أعلم وأفضل ممن أخذت بقوله على أن القول لا يصح لفضل قائله وإنما يصح بدلالة الدليل عليه "

١٨٩٧ - وذكر ابن مزين، عن عيسى بن دينار، عن ابن القاسم، عن مالك، قال: «ليس كلما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يتبع عليه» يقول الله عز وجل: {الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ} [الزمر: ١٨] فإن قال: قصري وقلة عليي يحملني على التقليد، قيل له: أما من قلده فيما ينزل به من أحكام الشريعة عالما بما يتفق له على عليه فيصدر في ذلك عما يخبر به فعذور، لأنه قد أتى بما عليه وأدى ما لزمه فيما نزل به لجهله ولا بد له من تقليد عالمه فيما جهل، لإجماع المسلمين أن المكفوف يقلد من يثق بخبره في القبلة؛ لأنه لا يقدر على أكثر من ذلك ولكن من كانت هذه حاله هل تجوز له الفتوى في شرائع دين الله؟ فيحمل غيره على إباحة الفروج وأراقه الدماء واسترقاق الرقاب وإزالة الأملاك وتصييرها إلى غير من كانت في يده بقول لا يعرف صحته ولا قام له الدليل عليه، وهو مقرر أن قائله يخطئ ويصيب وأن مخالفه في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه، فإن أجاز الفتوى لمن جهل الأصل والمعنى لحفظه الفروع لزمه أن يجيزه للعامة وكفى بهذا جهلا وردا للقرآن قال الله عز وجل: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} [الإسراء: ٣٦] وقال: {اتَّقُوا اللَّهَ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٢٨] وقد أجمع العلماء على أن ما لم يتبين ولم - [٩٩٦] - يستيقن فليس بعلم وإنما هو ظن والظن لا يغني من الحق شيئا، وقد مضى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٨٩٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما «فيمن أفتى بفتيا وهو يعمى عنها أن إثمها عليه»

١٨٩٩ - وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث» ولا خلاف بين أئمة الأمصار في فساد التقليد فأغنى ذلك عن الإكثار

١٩٠٠ - حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، ثنا أحمد بن سعيد، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن نعمان، ثنا محمد بن علي بن مروان، ثنا أبو حفص حملة بن يحيى، ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو عثمان بن سنة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن العلم بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى يومئذ للغرباء»

١٩٠١ - قال أبو بكر محمد بن علي بن مروان، وحدثني سعيد بن داود بن أبي زبير، ثنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، في قول الله عز وجل: {تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ} [الأنعام: ٨٣] قال: «بالعلم»

١٩٠٢ - أخبرنا خلف بن القاسم، ثنا الحسن بن رشيقي، نا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا علي بن عبد العزيز، نا زكريا بن عبد الله، نا الحنيني، عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء» قيل: يا رسول الله، ومن الغرباء؟ ومن الغرباء؟ قال: «الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله

١٩٠٣ - وكان يقال: العلماء غرباء لكثرة الجهال

٧٠ باب ذكر من ذم الإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه

﴿بَابُ ذِكْرِ مَنْ ذَمَّ الْإِكْثَارَ مِنَ الْحَدِيثِ دُونَ التَّفْهَمِ لَهُ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ﴾

١٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَيَّانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قُرْظَةَ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا فَشِيعْنَا عُمَرَ، إِلَى صَرَارٍ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ خَرَجْتُ مَعَكُمْ؟» قُلْنَا: أَرَدْتَ أَنْ تُشِيعَنَا تَكْرُمًا بِذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّ مَعَ ذَلِكَ لِحَاجَةً خَرَجْتُ لَهَا، إِنَّكُمْ كَاتِبُونَ بِلَدَةٍ لِأَهْلِهَا دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيَّ النَّحْلِ فَلَا تَصُدُّوهُمْ بِالْأَحَادِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَرِيكُمْ» قَالَ قُرْظَةُ: فَمَا حَدَّثْتُ بَعْدَهُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ بَيَّانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قُرْظَةَ، أَنَّ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُمْ: «أَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَرِيكُمْ»

١٩٠٦ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا سُخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ بَيَّانٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قُرْظَةَ بْنِ كَعْبٍ، ح قَالَ وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بَيَّانٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قُرْظَةَ بْنِ كَعْبٍ، وَلَفْظُهُمَا سَوَاءٌ قَالَ: خَرَجْنَا نَزِيدُ الْعِرَاقَ فَشَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَنَا، إِلَى صَرَارٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ اِثْنَيْنِ ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ مَشَيْتُ مَعَكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ نَحْنُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشَيْتُ مَعَنَا قَالَ: «إِنَّكُمْ كَاتِبُونَ أَهْلَ قَرْيَةٍ لَهُمْ دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيَّ النَّحْلِ فَلَا تَصُدُّوهُمْ بِالْأَحَادِيثِ فَتَشْغَلُوهُمْ، جَرِّدُوا الْقُرْآنَ وَأَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - [١٠٠٠] - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْضُوا وَأَنَا شَرِيكُمْ» فَلَمَّا قَدِمَ قُرْظَةُ قَالُوا: حَدَّثْنَا، قَالَ: نَهَانَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

١٩٠٧ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُنِي وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ تَسْبِيحِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ»

١٩٠٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَوْ أُحَدِّثُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُهُ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ»

١٩٠٩ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَنَا أَحْمَدُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ هِشَامٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَسْمَعُ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ، يَعْنِي الْمَزَابِلَ، وَمَا نَاطَرْتُمُونِي»

١٩١٠ - قَالَ: وَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «كَحَفَظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَيْتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَيْتُهُ لَقَطَعْتُمُ هَذَا الْبَلْعُومَ» قَالَ أَحْمَدُ: الْبَلْعُومُ: الْحَلْقُومُ

١٩١١ - قَالَ: وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «أَتُحِبُّونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَا تُحَدِّثُونَ النَّاسَ إِلَّا بِمَا يَعْلَمُونَ»

١٩١٢ - وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَنْتَ مُحَدِّثٌ قَوْمًا حَدِيثًا لَمْ تَبْلُغْهُ عَقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ فِتْنَةٌ»
 ١٩١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ حَدَّثْتُكُمْ بِأَحَادِيثَ، لَوْ حَدَّثْتُ بِهَا زَمَنَ عُمَرَ لَضَرَبَنِي عُمَرُ بِالْدِرَّةِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: "احتج بعض من لا علم له ولا معرفة من أهل البدع وغيرهم الطاعنين في السنن بحديث عمر هذا: أفلأ الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذكرنا في هذا الباب من الأحاديث وغيرها وجعلوا ذلك ذريعة إلى الزهد في سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي لا توصل إلى مراد كتاب الله عز وجل إلا بها والطعن على أهلها ولا حجة في [١٠٠٤] - هذا الحديث ولا دليل على شيء مما ذهبوا إليه من وجوه، قد ذكرها أهل العلم منها أن وجه قول عمر هذا إنما كان لقوم لم يكونوا أحصوا القرآن فخشى عليهم الإشتغال بغيره عنه إذ هو الأصل لكل علم، هذا معنى قول أبي عبيد في ذلك، واحتج بما

١٩١٤ - رَوَاهُ عَنْ حَجَّاجٍ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: مَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلَّةً فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ {اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ} [الزمر: ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ: ثُمَّ مَلُّوا مَلَّةً أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنَا شَيْئًا فَوْقَ الْحَدِيثِ وَدُونَ الْقُرْآنِ يَعْزُونَ الْقَصَصَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ {الرَّتْلِكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ} [يوسف: ١] إِلَى قَوْلِهِ {نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ} [يوسف: ٣] الْآيَةِ، قَالَ: فَإِنْ أَرَادُوا الْحَدِيثَ دَلَّهُمْ عَلَى أَحْسَنِ الْحَدِيثِ وَإِنْ أَرَادُوا الْقَصَصَ دَلَّهُمْ عَلَى أَحْسَنِ الْقَصَصِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا نَهَى مِنَ الْحَدِيثِ عَمَّا لَا يُفِيدُ حُكْمًا وَلَا يَكُونُ سُنَّةً، وَطَعَنَ غَيْرُهُمْ فِي حَدِيثِ قُرْطَةَ هَذَا وَرَدُّهُ؛ لِأَنَّ الْأَثَارَ الثَّابِتَةَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خِلَافُهُ، مِنْهَا مَا - [١٠٠٥] -

١٩١٥ - رَوَى مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَغَيْرُهُمَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ مَقَالَةً قَدْ قَدَّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، مَنْ وَعَاها وَعَقَلَهَا وَحَفِظَهَا فَلْيَحْدِثْ بِهَا حَيْثُ تَنْتَهِي بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْيَهَا فَإِنِّي لَا أَحِلُّ لَهُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ مَعَهُ الْكِتَابَ فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ مَعَهُ آيَةُ الرَّجْمِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ نَهْيَهُ عَنِ الْإِثْثَارِ وَأَمْرُهُ بِالْإِقْلَالِ الرَّوَايَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا كَانَ خَوْفَ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَوْفًا أَنْ يَكُونَ مَعَ الْإِثْثَارِ أَنْ يَحْدِثُوا بِمَا لَمْ يَتَّقُوا حِفْظَهُ وَلَمْ يَعُوهُ؛ لِأَنَّ ضَبْطَ مَنْ قَلَّتْ رَوَايَتُهُ أَكْثَرُ - [١٠٠٦] - مِنْ ضَبْطِ الْمُسْتَكْثَرِ وَهُوَ أَبْعَدُ مِنَ السَّبْوِ وَالْغَلْطِ الَّذِي لَا يُؤْمَنُ مَعَ الْإِثْثَارِ؛ فَلِهَذَا أَمَرَهُمْ عُمَرُ بِالْإِقْلَالِ مِنَ الرَّوَايَةِ وَلَوْ كَرِهَ الرَّوَايَةَ وَذَمَّهَا لَنَهَى عَنِ الْإِقْلَالِ مِنْهَا وَالْإِثْثَارِ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: فَمَنْ حَفِظَهَا وَوَعَاها فَلْيَحْدِثْ بِهَا فَكَيْفَ يَأْمُرُهُم بِالْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَنْهَاهُمْ عَنْهُ؟ هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ بَلْ كَيْفَ يَنْهَاهُمْ عَنِ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَأْمُرُهُم بِالْإِقْلَالِ مِنْهُ وَهُوَ يَنْدُبُهُمْ إِلَى الْحَدِيثِ عَنْ نَفْسِهِ؟ بِقَوْلِهِ: «مَنْ حَفِظَ مَقَالَتِي وَوَعَاها فَلْيَحْدِثْ بِهَا حَيْثُ تَنْتَهِي بِهِ رَاحِلَتُهُ» ثُمَّ قَالَ: «وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْيَهَا فَلَا يَكْذِبْ عَلَيَّ» وَهَذَا يُوضِّحُ لَكَ مَا ذَكَرْنَا، وَالْأَثَارُ الصَّاحِحُ عَنْهُ مِنْ رَوَايَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِخِلَافِ حَدِيثِ قُرْطَةَ هَذَا، وَإِنَّمَا يَدُورُ عَلَى بَيَانِ عَنِ الشَّعْيِ وَلَيْسَ مِثْلَهُ حُجَّةً فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ يُعَارِضُ السُّنَنَ وَالْكِتَابَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} [الأحزاب: ٢١] وَقَالَ: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧] وَقَالَ فِي النَّبِيِّ: {النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [الأعراف: ١٥٨] وَقَالَ {وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهِ} [الشورى: ٥٣] ، وَمِثْلُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ وَلَا سَبِيلَ إِلَى اتِّبَاعِهِ وَالتَّاسِّيِ بِهِ وَالْوُقُوفِ عِنْدَ أَمْرِهِ إِلَّا بِالْخَبَرِ عَنْهُ، فَكَيْفَ يَتَوَهَّمُ أَحَدٌ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَأْمُرُ بِخِلَافِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ - [١٠٠٧] -

١٩١٦ - وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا»، الْحَدِيثُ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ مِنْ طُرُقٍ فِي صَدْرِ هَذَا الْكِتَابِ، وَفِيهِ الْخُصُّ الْوَكِيدُ عَلَى التَّبْلِيغِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩١٧ - وَقَالَ: «خُذُوا عَنِّي» فِي غَيْرِ مَا حَدِيثٍ،

١٩١٨ - وَ «بَلَّغُوا عَنِّي» وَالْكَلَامُ فِي هَذَا أَوْضَحُ مِنَ النَّهَارِ لِأُولَى النَّهْيِ وَالِاعْتِبَارِ وَلَا يَخْلُو الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا أَوْ شَرًّا، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا وَلَا شَكَّ - [١٠٠٨] - فِيهِ أَنَّهُ خَيْرٌ فَالْإِكْثَارُ مِنْ الْخَيْرِ أَفْضَلُ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَوَهَّمَنَّ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُوصِيهِمْ بِالْإِقْلَالِ مِنَ الشَّرِّ، وَهَذَا يَدُلُّكَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ خَوْفَ مُوَاقَعَةِ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَوْفَ الْإِسْتِغَالِ عَنْ تَدْبِيرِ السُّنَنِ وَالْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ الْمُكْثَرَ لَا تَكَادُ تَرَاهُ إِلَّا غَيْرَ مُتَدَبِّرٍ وَلَا مُتَفَقِّهٍ

١٩١٩ - ذَكَرَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، فِي كِتَابِ التَّمْيِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنِ الرَّدِّيِّ بْنِ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «لَمَنْ سَمِعَ حَدِيثًا، فَأَدَّاهُ كَمَا سَمِعَ فَقَدْ، سَلِمَ»

١٩٢٠ - وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيمَا يَرَوِي عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَّةَ كَمَا تَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ»، فَسَوَّى بَيْنَهُمَا

١٩٢١ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، ثنا مُوسَى، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَّةَ وَاللَّحْنَ كَمَا تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ» وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

١٩٢٢ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ، نَا بَقِيٌّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُورِقٍ، عَنْ عُمَرَ مِثْلَهُ " قَالُوا: اللَّحْنُ مَعْرِفَةُ وَجْهِ الْكَلَامِ وَتَصَرُّفُهُ وَالْحُجَّةُ بِهِ،

١٩٢٣ - وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ النَّاشِدُ لِلنَّاسِ فِي غَيْرِ مَوْقِفٍ بَلْ فِي مَوَاقِفَ شَتَّى مِنْ عِنْدِهِ عِلْمٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَذَا نَحْوَ مَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ عَنْهُ فِي تَوْرِِيثِ الْمَرْأَةِ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا وَفِي الْجَنِينِ يَسْقُطُ مِيتًا عِنْدَ ضَرْبِ بَطْنِ أُمِّهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَوْ ذَكَرْنَاهُ طَالَ بِهِ كِتَابُنَا وَخَرَجْنَا عَنْ حَدِّ مَا لَهُ قَصْدُنَا وَكَيْفَ يَتَوَهَّمُ عَلَى عُمَرَ مَا تَوَهَّمَهُ الَّذِينَ ذَكَرْنَا قَوْلَهُمْ؟ وَهُوَ الْقَائِلُ:

١٩٢٤ - إِيَّاكُمْ وَالرَّأْيَ، فَإِنَّ أَصْحَابَ الرَّأْيِ أَعْدَاءُ السُّنَنِ، أَعْيَتَهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْخَبَرَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَابِهِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا - [١٠١٠] -

١٩٢٥ - وَعُمَرُ أَيْضًا هُوَ الْقَائِلُ: خَيْرُ الْمُهْدِيِّ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٢٦ - وَهُوَ الْقَائِلُ: سَيِّئَاتِي قَوْمٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشَبَاهَاتِ الْقُرْآنِ نَفُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «سَيِّئَاتِي قَوْمٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشَبَاهَاتِ الْقُرْآنِ نَفُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» وَقَدْ يُحْتَمَلُ عِنْدِي أَنْ تَكُونَ الْأَثَارُ كُلُّهَا عَنْ عُمَرَ صَحِيحَةً مُتَّفَقَةً، وَيَخْرُجُ مَعْنَاهَا عَلَى أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ تَرَكَهُ، وَمَنْ حَفِظَ شَيْئًا وَاتَّقَنَهُ جَازَلَهُ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ، وَأَنَّ الْإِكْثَارَ يُحْمَلُ الْإِنْسَانُ عَلَى التَّقَحُّمِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ مِنْ جَيِّدٍ وَرَدِيٍّ وَغَثٍّ وَسَمِينٍ

١٩٢٨ - وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»، وَهُوَ حَدِيثٌ ثَابِتٌ مِنْ حَدِيثِ

شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان مذهب عمر رضي الله عنه ما ذكرنا لكاتب الحجة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم دون قوله
١٩٢٩ - فهو القائل: «نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها وبلغها» وقد تقدم ذكره في هذا الكتاب:

١٩٣٠ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «تسمعون ويسمع منكم ويسمع من سمع منكم»
١٩٣١ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، ثنا محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثني أبي عمران بن محمد، قال: حدثني ابن أبي ليلى يعني محمد بن عبد الرحمن، عن عيسى يعني ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ثابت بن قيس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تسمعون ويسمع منكم ويسمع من سمع منكم»

١٩٣٢ - وأخبرنا عبد الوارث، ثنا قاسم، ثنا أحمد بن زهير، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله - [١٠١٣] - الرازي، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تسمعون ويسمع منكم ويسمع من سمع منكم» قال أبو عمر: «الذي عليه جماعة فقهاء المسلمين وعلمائهم ذم الإكثار دون تفقه ولا تدبر، والمكث لا يأمن موافقة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لروايته عن يؤمن وعن لا يؤمن»

١٩٣٣ - حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: ثنا عمر بن محمد، قال: نا علي بن عبد العزيز، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو شهاب، عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب بن مالك، قال: سمعت أبا قتادة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إياكم وكثرة الحديث ومن قال عني فلا يقولن إلا حقاً»

١٩٣٤ - حدثنا أحمد بن عبد الله، نا مسلبة بن قاسم، نا أحمد بن عيسى، نا إبراهيم بن أحمد، قال: سمعت وهب بن بقية، يقول: سمعت خالد بن عبد الله يقول سمعت ابن شبرمة يقول: «أقلل الرواية تفقه»

١٩٣٥ - وأخبرنا عبد الرحمن بن يحيى، ثنا علي بن محمد، ثنا أحمد بن داود، ثنا سحنون، قال: أنا ابن وهب، قال: أنا ابن لهيعة، عن قيس بن رافع، قال: سمعت شفياء الأصبغي يقول: «لتفتحن على هذه الأمة خزان كل شيء حتى تفتح عليهم خزان الحديث»

١٩٣٦ - وأخبرنا عبد الرحمن بن يحيى، ثنا أحمد بن سعيد، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن نعيم، ثنا أبو بكر محمد بن علي بن مروان، قال: حدثنا علي بن جميل، قال: ثنا علي بن سعيد، قال: ثنا شعيب بن حرب، قال: «كنا عند سفيان يوماً تذاكر الحديث فقال: «لو كان في هذا الحديث خير لنقص كما ينقص الخير ولكنه شر فأراه يزيد كما يزيد الشر»

١٩٣٧ - حدثنا عبد الرحمن، نا أحمد، نا إسحاق، نا محمد بن علي، نا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا حماد بن زيد، قال: قال لي سفيان، «يا أبا إسماعيل، لو كان هذا الحديث خيراً لنقص كما ينقص الخير»

١٩٣٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف، ثنا يحيى بن مالك، ثنا محمد بن سليمان بن أبي شريف، قال: حدثني محمد بن موسى، قال: سمعت زكريا القنطاري، يقول: «رأيت سفيان بن عيينة، وقد أجهأ أصحاب الحديث إلى الميل الأخضر فالتفت إليهم فقال: «ما أرى الذي تطلبونه من الخير ولو كان من الخير لنقص كما ينقص الخير» قال أبو عمر: «هذا كلام خرج على ضجر وفيه لأولي العلم نظر»

١٩٣٩ - وقد أخذه بكر بن حماد فقال:

[البحر الطويل]

لَقَدْ جَفَّتِ الْأَقْلَامُ بِالْخَلْقِ كُلِّهِمْ ... فَنَهَمَ شَقِيٌّ خَائِبٌ وَسَعِيدٌ
تَمَرَّ اللَّيَالِي بِالنَّفُوسِ سَرِيعَةً ... وَيَبْدِئُ رَبِّي خَلْقَهُ وَيُعِيدُ
أَرَى الْخَيْرَ فِي الدُّنْيَا يَقِلُّ كَثِيرُهُ ... وَيَنْقُصُ نَقْصًا وَالحَدِيثُ يَزِيدُ
فَلَوْ كَانَ خَيْرًا قَلَّ كَالْخَيْرِ كُلِّهِ ... وَأَحْسَبُ أَنَّ الْخَيْرَ مِنْهُ بَعِيدُ
وَلَا بِنِ مَعِينٍ فِي الرِّجَالِ مَقَالَةٌ ... سَيَسْأَلُ عَنْهَا وَالْمَلِكُ شَهِيدُ
- [١٠١٧] - فَإِنْ يَكُ حَقًّا قَوْلُهُ فَهُوَ غَيْبَةٌ ... وَإِنْ يَكُ زُورًا فَالْقِصَاصُ شَدِيدُ

وَكُلُّ شَيَاطِينِ الْعِبَادِ ضَعِيفَةٌ ... وَشَيْطَانُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مَرِيدُ
وَقَالَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: " قَدْ رَدَّ هَذَا الْقَوْلَ عَلَى بَكْرِ بْنِ حَمَّادٍ جَمَاعَةٌ نَظْمًا فَمِنْ ذَلِكَ مَا
١٩٤٠ - أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: ذَاكَرْتُ أَبَا الْأَصْبَغِ عَبْدَ السَّلَامِ بْنَ يَزِيدَ بْنَ غِيَاثٍ الْأَشْجَبِيَّ رَفِيقِي آيَاتِ بَكْرِ
بْنِ حَمَّادٍ هَذِهِ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَسَأَلْتُهُ الرَّدَّ عَلَيْهِ فَعَارَضَهُ بِشَعْرٍ أَوَّلُهُ:
[البحر الطويل]

تَبَارَكَ مَنْ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ غَيْرُهُ ... وَمَنْ بَطَشَهُ بِالْمُعْتَدِينَ شَدِيدُ
وَفِيهِ:

تَعَرَّضْتَ يَا بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ خُطَّةً ... بِأَمْثَالِهَا فِي النَّاسِ شَابٌ وَلِيدُ
تَقُولُ بِأَنَّ الْخَيْرَ قَلٌّ كَثِيرُهُ ... وَأَخْبَرْتَنَا أَنَّ الْحَدِيثَ يَزِيدُ
وَصَبْرُهُ إِذْ زَادَ شَرًّا وَقَامَ فِي ... ضَمِيرِكَ أَنَّ الْخَيْرَ مِنْهُ بَعِيدُ
فَلَمْ تَأْتِ فِيهِ الْحَقُّ إِذْ قُلْتَ فِيهِ ... مَا بِهِ عَنْ سَبِيلِ الصَّالِحِينَ تَحِيدُ
وَمَا زَالَ ذَا قَسَمَيْنِ حَقًّا وَبَاطِلًا ... فَهَذَا خَلَاخِيلُ وَذَاكَ قِيُودُ
وَذَا ذَهَبٌ مَحْضٌ وَذَاكَ أَنْكُ ... وَذَا وَرَقٌ صَافٍ وَذَاكَ حَدِيدُ - [١٠١٨] -

وَهَذَا أَثِيرٌ فِي الْأَنْثَامِ مُعْظَمُ ... وَذَاكَ طَرِيدٌ فِي الْبِلَادِ شَرِيدُ
فَذَمُّكَ هَذَا فِي الْمَقَالِ مَذْمُومٌ ... وَذَمُّكَ هَذَا فِي الْفَعَالِ حَمِيدُ
وَأَلْزَمْتَ هَذَا ذَنْبَ ذَا كُعَاقِبٍ ... ظِبَاءٌ بِذَنْبٍ قَارَفْتَهُ أَسْوَدُ
وَهَلْ ضَرَّ أَحْرَارًا كِرَامًا أَعْرَءَةً ... إِذَا جَاوَرْتَهُمْ فِي الْبَدِيِّ عَيْدُ
وَلَوْلَا الْحَدِيثُ الْمُحْتَوِي سُنَنُ الْهُدَى ... لَقَامَتْ عَلَى رَأْسِ الضَّلَالِ بَنُودُ
وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ يَعْرِفُ حُدَّهُ ... فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ الرُّوَاةِ مَزِيدُ
وَمَا كَانَ مِنْ إِفْكِ وَزُورٍ ... فَإِنَّهُ كَعِدَةِ رَمَلٍ تَحْتَوِيهِ زُرُودُ
وَلَيْسَ لَهُ حَدٌّ وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ ... يَزِيدُ جَدِيدًا يَقْتَضِيهِ جَدِيدُ
وَلَا بِنِ مَعِينٍ فِي الَّذِي قَالَ أَسُوءَةً ... وَرَأْيُ مُصِيبٍ لِلصَّوَابِ سَدِيدُ
وَأَخْبِرْ بِهِ يُعَلِّي الْإِلَهَ مَحَلَّهُ ... وَيُنْزِلُهُ فِي الْخُلْدِ حَيْثُ يَرِيدُ
يُنَاضِلُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ وَيَطْرُدُ ... الْأَبَاطِيلَ عَنْ أَحْوَاضِهِ وَيَزُودُ

وَجَلَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا بِقَوْلِهِ ... وَمَا هِيَ فِي شَيْءٍ آتَاهُ فَرِيدٌ
وَقُلْتُ وَلَيْسَ الصَّدَقُ مِنْكَ سَجِيَّةً ... وَشَيْطَانُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مَرِيدٌ
وَمَا النَّاسُ إِلَّا اثْنَانِ بَرٌّ وَفَاجِرٌ ... فَقَوْلُكَ عَنْ سُبُلِ الصَّوَابِ حَيودٌ
وَكُلُّ حَدِيثٍ تَأَزَّرَ بِالتَّقَى ... فَذَاكَ أَمْرٌ عِنْدَ الْإِلَهِ سَعِيدٌ
وَلَوْ لَمْ يَقُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِدِينِنَا ... فَنَنْ كَانَ يَرْوِي عَنْهُ وَيُفِيدُ
هُمْ وَرَثَا عِلْمِ النُّبُوَّةِ وَاحْتَوَوْا ... مِنَ الْفَضْلِ مَا عَنْهُ الْأَنَامُ رُقُودٌ
وَهُمْ كَمَصَابِيحِ الدُّجَى يَهْتَدِي بِهِمْ ... وَمَا لَهُمْ بَعْدَ الْمَمَاتِ نَحُودٌ
عَلَيْكَ ابْنَ غِيَاثٍ لَزُومُ سَبِيلِهِمْ ... فَخَالَهُمْ عِنْدَ الْإِلَهِ حَمِيدٌ
١٩٤١ - وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ مَلُوءَةَ الْقَيَّرَاوَانِيُّ يَعَارِضُ بَكْرَ بْنَ حَمَّادٍ:

[البحر الطويل]

وَلَا بَنٍ مَعِينٍ فِي الرَّجَالِ مَقَالَةً ... تَقَدَّمَهُ فِيهَا شَرِيكَ وَمَالِكٌ
فَإِنْ يَكُ مَا قَالَاهُ سَهْلًا وَوَاسِعًا ... فَقَدْ سَهَّلْتَ لِابْنِ الْمَعِينِ الْمَسَالِكُ
وَإِنْ يَكُ زُورًا مِنْهُمْ أَوْ نَمِيمَةً ... فَمَا مِنْهُمْ فِي الْقَوْلِ إِلَّا مُشَارِكُ،
١٩٤٢ - وَأَنْشَدَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَصْفُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ يَعَارِضُ بَكْرَ بْنَ حَمَّادٍ:

- [١٠١٩] - [البحر الطويل]

أَجَلٌ إِنْ حُكِمَ اللَّهُ فِي الْخَلْقِ سَابِقٌ ... وَمَا لَأَمْرِي عَمَّا يَحْمُ مُحَمَّدٌ
هُوَ الرَّبُّ لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَفِيَّةٌ ... عَلِيمٌ بِمَا تُخْفِي الصُّدُورُ شَهِيدٌ
جَرَتْ بِقَضَايَاهُ الْمَقَادِيرُ فِي الْوَرَى ... فَتَقَرَّبَ مِنْ خَيْرِهَا وَبَعِيدُ
أَيًّا قَادِحًا فِي الْعِلْمِ زَيْدُ عَمَائِهِ ... رُوِيْدًا بِمَا تُبْدِي بِهِ وَتَعِيدُ
جَعَلْتَ شَيَاطِينَ الْحَدِيثِ مَرِيدَةً ... إِلَّا إِنْ شَيْطَانُ الضَّلَالِ مَرِيدُ
وَجَرَحْتَ بِالتَّكْذِيبِ مَنْ كَانَ صَادِقًا ... فَقَوْلُكَ مَرْدُودٌ وَأَنْتَ عَنِيدُ
ذَوُو الْعِلْمِ فِي الدُّنْيَا نَجُومُ هِدَايَةٍ ... إِذَا غَابَ نَجْمٌ لَاحَ بَعْدَ جَدِيدُ
بِهِمْ عَرَّ دِينَ اللَّهِ طَرًّا وَهُمْ لَهُ ... مَعَاقِلُ مِنْ أَعْدَائِهِ وَجُنُودُ

١٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: قَالَ
مَطَرُ الْوَرَّاقِ، «الْعُلَمَاءُ مِثْلُ النُّجُومِ فَإِذَا أَظْلَمَتْ تَكْسَعُ النَّاسُ»

١٩٤٤ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ مَطَرٍ "أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ تَفْسِيرِهِ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي، إِنَّمَا أَنَا
زَامِلَةٌ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ زَامِلَةٍ خَيْرًا، فَإِنَّ عَلَيْكَ مِنْ كُلِّ حُلُوٍّ وَحَامِضٍ "

١٩٤٥ - وَبِهِ عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ قَالَ: «هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ
فِيَعَانُ عَلَيْهِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «أَمَّا طَلَبُ الْحَدِيثِ عَلَى مَا يَطْلُبُهُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا الْيَوْمَ دُونَ تَفَقُّهِ فِيهِ وَلَا تَدَبُّرٍ لِمَعَانِيهِ فَكُرُوهُ عِنْدَ جَمَاعَةِ
أَهْلِ الْعِلْمِ»

١٩٤٦ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ، نا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْخَوَّارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيَّ يَقُولُ: دَخَلْنَا عَلَى سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ وَهُوَ بِمَكَّةَ فِي بَيْتٍ جَالِسًا فِي زَاوِيَتِهِ عَلَى جِدِّ فَقَالَ لَنَا: "مَا جَاءَ بِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَأَنَا إِذَا لَمْ أَرَكُمُ خَيْرٌ مِنِّي إِذَا رَأَيْتُكُمْ، قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: فَسَكَنَّا وَتَكَلَّمْنَا بَعْضُنَا بِكَلَامٍ فَقَطَعَهُ عَلَيْنَا، فَأَبْرَحْنَا حَتَّى تَبَسَّمَ إِلَيْنَا وَحَدَّثَنَا"

١٩٤٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْبَزَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ بِشْرَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا خَالِدٍ الْأَحْمَرِيَّ يَقُولُ: "كَيْبُتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَعَطَّلَ فِيهِ الْمُصَاحِفُ، لَا يُقْرَأُ فِيهَا، يَطْلُبُونَ الْحَدِيثَ وَالرَّأْيَ، ثُمَّ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَصْفِقُ الْوَجْهَ وَيَكْثُرُ الْكَلَامَ وَيَشْغُلُ الْقَلْبَ"

١٩٤٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالُوا: نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّرِيرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: قِيلَ لِدَاوُدَ الطَّائِي، "أَلَا تُحَدِّثُ؟ قَالَ: مَا رَاحَتِي فِي ذَلِكَ، أَكُونُ مُسْتَمْلِيًا عَلَى الصَّبْيَانِ يَأْخُذُونَ عَلَيَّ سَقَطِي فَإِذَا قَامُوا مِنْ عِنْدِي يَقُولُ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَخْطَأَ فِي كَذَا وَيَقُولُ آخَرُ: غَلَطَ فِي كَذَا، مَا رَاحَتِي فِي ذَلِكَ، تَرَى عِنْدِي شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِي؟"

١٩٤٩ - قَالَ: وَقِيلَ لِدَاوُدَ الطَّائِي، كَمْ تَلْزَمُ بَيْتَكَ أَلَا تَخْرُجُ؟ قَالَ: "أَكْرَهُ أَنْ أَعْمَلَ رَجُلِي فِي غَيْرِ حَقٍّ"

١٩٥٠ - وَبِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ الْكُوفِيِّ قَالَ: "دَخَلْتُ عَلَى دَاوُدَ الطَّائِي أَنَا وَجَابِرٌ وَإِسْحَاقُ أَيْنَا مَنْصُورٌ، فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُحَدِّثَنَا، فَقَالَ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ أَكُونَ مُؤَدِّبًا لَكُمْ؟ تَتَّبِعُونَ عَثْرَاتِي؟ لَا أَحَدُّكُمْ»"

١٩٥١ - وَبِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْخَوَّارِيِّ، يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثْنَا فَقَالَ: «دَعُونَا مِنَ الْحَدِيثِ، فَإِنَّا قَدْ كَبِرْنَا وَنَسِينَا الْحَدِيثَ، جِئُونَا بِذِكْرِ الْمَعَادِ وَالْمَقَابِرِ، إِنْ أَرَدْتُمْ الْحَدِيثَ فَادْهَبُوا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي رُؤَاسٍ يَعْنِي وَكِيعًا» قُلْتُ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ قَالَ: «ذَلِكَ أَهْوَنُ لَكَ عِنْدِي»

١٩٥٢ - وَبِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: «إِنْ لَمْ تُؤَجَّرْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ لَقَدْ شَقِينَا»

١٩٥٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ أَبُو إِسْحَاقَ السَّرْقُسْطِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْدُوسٍ، ثنا ابْنُ أَبِي الْخَوَّارِيِّ، قَالَ: أَتَيْنَا فَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ، سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ، فَوَقَفْنَا عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَنَا بِالْدُخُولِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ كَانَ خَارِجًا لَشَيْءٍ فَسَيَخْرُجُ لِلتَّلَاوَةِ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَأَمَرْنَا قَارِئًا فَقَرَأَ فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا مِنْ كُوءٍ، فَقُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ» فَقُلْنَا: كَيْفَ أَنْتَ يَا أَبَا عَلِيٍّ؟ وَكَيْفَ حَالُكَ؟ فَقَالَ: "أَنَا مِنَ اللَّهِ فِي عَافِيَةٍ وَمِنْكُمْ فِي أَدَى، وَإِنَّ مَا أَنْتُمْ فِيهِ حَدَثٌ فِي الْإِسْلَامِ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ مَا هَكَذَا يُطْلَبُ الْعِلْمُ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَأْتِي الْمَسْجِدَ فَلَا نَرَى أَنْفُسَنَا أَهْلًا لِلْجُلُوسِ مَعَهُمْ فِي الْحَلَقِ، فَجَلَسَ دُونَهُمْ وَنَسْتَرِقُ السَّمْعَ، فَإِذَا مَرَّ الْحَدِيثُ سَأَلْنَاهُمْ إِعَادَتَهُ وَقِيدَنَاهُ، وَأَنْتُمْ تَطْلُبُونَ الْعِلْمَ بِالْجَهْلِ وَقَدْ ضَيَعْتُمْ كِتَابَ اللَّهِ، وَلَوْ طَلَبْتُمْ كِتَابَ اللَّهِ لَوَجَدْتُمْ فِيهِ شِفَاءً لِمَا تَرِيدُونَ، قَالَ: قُلْنَا: قَدْ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ قَالَ: إِنْ فِي تَعْلِيمِكُمُ الْقُرْآنَ شُغْلًا لِأَعْمَارِكُمْ وَأَعْمَارِ أَوْلَادِكُمْ " قُلْنَا: كَيْفَ يَا أَبَا عَلِيٍّ؟ قَالَ: "لَنْ تَعْلَمُوا الْقُرْآنَ حَتَّى تَعْرِفُوا إِعْرَابَهُ وَمَحْكَمَهُ وَمُتَشَابِهَهُ وَنَاسِخَهُ وَمَنْسُوخَهُ، فَإِذَا عَرَفْتُمْ ذَلِكَ اسْتَغْنَيْتُمْ عَنْ كَلَامِ فَضِيلٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ } [يونس: ٥٨]

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، - [١٠٢٤] - قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عَفَّانٍ أَوْ عَمَّارٍ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَرَّاجِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مَرَّاحٍ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَلْقَوْنَ الْمُصْحَفَ حَتَّى يُعَشِّشَ فِيهِ الْعَنْكَبُوتُ، لَا يَنْتَفِعُ بِمَا فِيهِ، وَتَكُونُ أَعْمَالُ النَّاسِ بِالرَّوَايَاتِ وَالْحَدِيثِ»

١٩٥٥ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا ابْنُ السَّكَنِ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَدْرِ الْمُوصِلِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ الْفَرَّائِضِيُّ، قَالَ: ثنا حَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ فَضِيلَ بْنَ عِيَّاضٍ، يَقُولُ لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ: «لَمْ تُكْرَهُونِي عَلَى أَمْرِ تَعْلَمُونَ أَنِّي لَهُ كَارِهِ؟ لَوْ كُنْتُ عَبْدًا لَكُمْ فَكْرِهْتُمْ لَكَانَ نَوْلُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي، وَلَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي لَوْ دَفَعْتُ إِلَيْكُمْ رِدَائِي هَذَا ذَهَبْتُمْ عَنِّي لَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمْ»

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُسَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: - [١٠٢٥] - «كَأَنَّكَ تَطْلُبُ الْحَدِيثَ مِنْ عَدَدِ الْمَوْتِ، وَلَكِنَّهُ عِلَّةٌ يَتَشَاغَلُ بِهِ الرَّجُلُ»

١٩٥٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُنْهَالِ الْغَنَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «أَنَا فِيهِ، يَعْنِي الْحَدِيثَ، مِنْذُ سِتِّينَ سَنَةً، وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْهُ كَفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَيَّ»

١٩٥٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمُقَرِّي، نا ابْنُ الْمُنَادِي، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، نا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَفَيْصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: «لَيْتَنِي انْقَلَبَ مِنْهُ كَفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَيَّ»

١٩٥٩ - قَالَ: وَثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَمْعَانَ الشَّعْبِيِّ، يَقُولُ: «لَيْتَنِي انْقَلَبَ مِنْ عَمَلِي كَفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَيَّ»

١٩٦٠ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا ابْنُ الْمُنَادِي، نا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَيْنَةَ يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تُرِيدُ إِلَى شَيْءٍ إِذَا بَلَغْتَ مِنْهُ الْغَايَةَ تَمْنَيْتَ أَنْ تَقْلِبَ مِنْهُ كَفَافًا»

١٩٦١ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَدَّادِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَمُوتَ بْنَ الْمُزْرِعِ، يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتَ الشَّيْخَ يَعْدُو فَاعْلَمْ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ خَلْفُهُ»

١٩٦٢ - وَرَوَيْنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْخَوَّارِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ: «الرِّيَاسَةُ فِي الْحَدِيثِ رِيَاسَةٌ مُذِلَّةٌ» إِذَا صَحَّ الشَّيْخُ الْحَدِيثَ، وَحَفِظَ وَصَدَّقَ - [١٠٢٧] - قَالُوا: شَيْخٌ كَيْسٌ، وَإِذَا وَهَمَ فِي الْحَدِيثِ قَالُوا: كَذَبَ "

١٩٦٣ - وَرَوَى الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ قَالَ: «رَوَاةُ الشَّعْرِ أَعْقَلُ مِنْ رَوَاةِ الْحَدِيثِ، لِأَنَّ رَوَاةَ الْحَدِيثِ يَرَوُونَ مَصْنُوعًا كَثِيرًا، وَرَوَاةُ الشَّعْرِ سَاعَةٌ يَنْشُدُونَ الْمَصْنُوعَ يَتَفَقَّدُونَهُ وَيَقُولُونَ: هَذَا مَصْنُوعٌ»

١٩٦٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، «مَا رَأَيْتُ عِلْمًا أَشْرَفَ وَلَا أَهْلًا أَتَخَفُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ»

١٩٦٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، نا سُفْيَانَ بْنَ عَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَسْعَرًا، يَقُولُ: «مَنْ أَبْغَضَنِي جَعَلَهُ اللَّهُ مُحَدَّثًا، وَوَدِدْتُ أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ كَانَ حِمْلَ قَوَارِيرَ حَمَلَتْهُ عَلَى رَأْسِي فَوَقَعَ فَتَكَسَّرَ فَاسْتَرَحْتُ مِنْ طُلَّابِهِ»

١٩٦٦ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ

- بْنُ عَيْنَةَ، يَقُولُ، وَنَظَرَ إِلَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ فَقَالَ: «أَنْتُمْ سَخَنَةُ عَيْنِي لَوْ أَدْرَكْتُ وَإِيَّاكُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَا وَجَعَنَا ضَرْبًا»
- ١٩٦٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عِيَّاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُغِيرَةَ الضَّبِّيَّ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَأَنَا أَشَدُّ خَوْفًا مِنْهُمْ مِثِّي مِنَ الْفَسَاقِ» يَعْنِي أَصْحَابَ الْحَدِيثِ
- ١٩٦٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الدَّورِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عَدِيٍّ يَقُولُ: قَالَ شُعْبَةُ «كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَجِيءُ أَفْرَحُ، فَصِرْتُ الْيَوْمَ لَيْسَ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَى وَاحِدًا مِنْهُمْ»
- ١٩٦٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: أَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ»، قَالَ أَبُو عُمَرَ: بَلَّغْنِي عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا حَدَّثُوا بِحَدِيثِ شُعْبَةَ هَذَا: وَأَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَكُونُ شُعْبَةُ لَوْلَا الْحَدِيثُ؟، قَالَ أَبُو عُمَرَ: إِنَّمَا عَابُوا الْإِثْثَارَ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَرْتَفَعَ التَّدْبِيرُ وَالتَّفَهُمُ، أَلَا تَرَى مَا حَكَاهُ
- ١٩٧٠ - بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ قَالَ: سَأَلَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، وَأَنَا وَهُوَ لَا غَيْرَ، فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ لِي: مِنْ أَيْنَ قُلْتَ هَذَا يَا يَعْقُوبُ؟ فَقُلْتُ: بِالْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثْتَنِي أَنْتَ، ثُمَّ حَدَّثْتَهُ، فَقَالَ لِي: «يَا يَعْقُوبُ إِنَّنِي لَأَحْفَظُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمَعَ أَبَوَاكَ مَا عَرَفْتُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا الْآنَ» .
- ١٩٧١ - وَرَوَى نَحْوُ هَذَا أَنَّهُ جَرَى بَيْنَ الْأَعْمَشِ وَأَبِي يُوسُفَ وَأَبِي حَنِيفَةَ فَكَانَ - [١٠٣٠] - مِنْ قَوْلِ الْأَعْمَشِ: «أَنْتُمْ الْأَطِبَّاءُ وَنَحْنُ الصَّيَادِلَةُ»،
- ١٩٧٢ - وَمِنْ هُنَا قَالَ الزَّيْدِيُّ: إِنَّ مَنْ يَحْمِلُ الْحَدِيثَ وَلَا يَعْرِفُ فِيهِ التَّأْوِيلَ كَالصَّيْدِلَانِي، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذِهِ الْآيَاتِ بِتَمَامِهَا فِي كِتَابِنَا هَذَا
- ١٩٧٣ - أَخْبَرَنِي خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَعْبَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا عَلَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدِ بْنِ شَدَّادٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسِ الْأَعْمَشِ لَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَلَمْ يَجِبْهُ فِيهَا، وَنَظَرَ فَإِذَا أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ: «يَا نُعْمَانُ، قُلْ فِيهَا» قَالَ: الْقَوْلُ فِيهَا كَذَا، قَالَ: «مِنْ أَيْنَ؟» قَالَ: مِنْ حَدِيثٍ كَذَا، أَنْتَ حَدَّثْتَنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ الْأَعْمَشُ، «نَحْنُ الصَّيَادِلَةُ وَأَنْتُمْ الْأَطِبَّاءُ»
- ١٩٧٤ - وَذَكَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ قَالَ: «رَوَاةُ الشَّعْرِ أَيْقَظُ وَأَعْقَلُ مِنْ رَوَاةِ الْحَدِيثِ، لِأَنَّ رَوَاةَ الْحَدِيثِ يَرَوُونَ مَوْضُوعًا وَمَصْنُوعًا كَثِيرًا، وَرَوَاةُ الشَّعْرِ سَاعَةً يَنْشُدُونَ الْمَصْنُوعَ يَتَفَقَّدُونَهُ وَيَقُولُونَ: هَذَا مَصْنُوعٌ»
- ١٩٧٥ - وَذَكَرَ ابْنُ مِقْسَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي دَاوُدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «الْحَدِيثُ لَا يَحْتَمِلُ حُسْنَ الظَّنِّ
- ١٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُرَيْجَ بْنَ يُوُسَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَمَانَ، يَقُولُ: «يَكْتُبُ أَحَدُهُمُ الْحَدِيثَ وَلَا يَتَفَقَّهُهُ وَلَا يَتَدَبَّرُهُ فَإِذَا سُئِلَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَسْأَلَةٍ جَلَسَ كَأَنَّهُ مُكَاتَبٌ»
- ١٩٧٧ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عِيَّاشٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُغِيرَةَ الضَّبِّيَّ، يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَأَنَا أَشَدُّ خَوْفًا مِنْهُمْ مِثِّي مِنَ الْفَسَاقِ، يَعْنِي أَصْحَابَ الْحَدِيثِ»

١٩٧٨ - وَفِيمَا رَوَاهُ عَبْدَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ: لَيْكُنِ الَّذِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْأَثَرُ، وَخُذْ مِنَ الرَّأْيِ مَا يَفْسِرُ لَكَ الْحَدِيثَ

١٩٧٩ - وَقَالَ وَكِيعٌ: كُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ بِالْعَمَلِ بِهِ، وَكُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى طَلَبِهِ بِالصَّوْمِ

١٩٨٠ - وَرَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ لِي إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: لَا أَرَاكَ تَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَالتَّفْسِيرَ، فَإِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ؛ فَإِنَّ صَاحِبَهَا لَنْ يَسْلَمَ مِنْ عَيْبٍ

١٩٨١ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: " فِي مِثْلِ هَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ:

[البحر الطويل]

زَوَامِلُ لِلْأَسْفَارِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ ... بِجَيِّدِهَا إِلَّا كَعِلْمِ الْأَبَاعِرِ
لَعَمْرِي مَا يَدْرِي الْبَعِيرُ إِذَا غَدَا ... بِأَحْمَالِهِ أَوْ رَاحَ مَا فِي الْغَرَائِرِ.

١٩٨٢ - قَالَ عَمَّارُ الْكَلْبِيِّ:

[البحر البسيط]

إِنَّ الرُّوَاةَ عَلَى جَهْلٍ بِمَا حَمَلُوا ... مِثْلَ الْجَمَالِ عَلَيَّا يُجْمَلُ الْوَدْعُ
لَا الْوَدْعُ يَنْفَعُهُ حِمْلُ الْجَمَالِ لَهُ ... وَلَا الْجَمَالُ بِجَمَلِ الْوَدْعِ تَنْتَفِعُ

١٩٨٣ - وَقَالَ الْخُشَنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[البحر الكامل]

قَطَعْتُ بِلَادَ اللَّهِ لِلْعِلْمِ طَالِبًا ... فَحَمَلْتُ أَسْفَارًا فَصَرْتُ حِمَارَهَا
إِذَا مَا أَرَادَ اللَّهُ حَتْفًا بَنَمَلَةً ... أَتَّاحَ جَنَاحَيْنِ لَهَا فَأَطَارَهَا

١٩٨٤ - وَقَالَ مُنْذِرُ بْنُ سَعِيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

[البحر الرجز]

أَنْعَقُ بِمَا شِئْتُ تَجِدُ أَنْصَارًا ... وَرُمْ أَسْفَارًا تَجِدُ حِمَارًا
يَجْمَلُ مَا وَضَعْتَ مِنْ أَسْفَارٍ ... مِثْلُهُ كَمِثْلِ الْخِمَارِ

يَجْمَلُ أَسْفَارًا لَهُ وَمَا دَرَى ... إِنْ كَانَ مَا فِيهَا صَوَابًا أَوْ خَطَا
إِنْ سُئِلُوا قَالُوا كَذًا رَوَيْنَا ... مَا إِنْ كَذَبْنَا لَا وَلَا اعْتَدَيْنَا

أَوْجَهُهُمْ مَنْ قَالَ: ذِي رِوَايَةٍ ... لَيْسَ بِمَعْنَاهَا لَهُ دِرَايَةٌ
كَبِيرُهُمْ يَصْغُرُ عِنْدَ الْحَقْلِ ... لِأَنَّهُ قَدْ أَهَلَ الْجَهْلَ

١٩٨٥ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ: «لَقَدْ رَدَدْتُمُوهُ حَتَّى صَارَ فِي حَلْقِي أَمْرٌ مِنَ الْعَلَقِمِ، مَا عَطَفْتُمْ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا حَمَلْتُمُوهُ عَلَى

الْكَذِبِ»

١٩٨٦ - قَالَ أَبُو يُونُسَ الْقَاضِي: «مَنْ تَبَعَ غَرَائِبَ الْأَحَادِيثِ كَذَبَ، وَمَنْ طَلَبَ الدِّينَ بِالْكَلامِ تَزَدَقَ، وَمَنْ طَلَبَ الْمَالَ بِالْكِيمِيَاءِ أَفْلَسَ»

١٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: ثنا حَفْصُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: «لَا يَتَفَقَّهُ الرَّجُلُ فِي الْحَدِيثِ حَتَّى يَأْخُذَ مِنْهُ وَيَدَعَ مِنْهُ»

١٩٨٨ - سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسَدٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْكَافِيَّ قَالَ: «لَا خَرَجْتُ حَدِيثًا وَاحِدًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مِائَتِي طَرِيقٍ أَوْ مِنْ نَحْوِ مِائَتِي طَرِيقٍ، شَكَ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ: فَدَاخِلَنِي مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْفَرَجِ غَيْرُ قَلِيلٍ وَأَعْجَبْتُ بِذَلِكَ قَالَ: فَرَأَيْتَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي الْمَنَامِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا زَكْرِيَّا خَرَجْتُ حَدِيثًا وَاحِدًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مِائَتِي طَرِيقٍ قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَخْشَى أَنْ يَدْخُلَ هَذَا تَحْتَ {أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ} [التكاثر: ١]»

١٩٨٩ - وَقَالَ عُمَارُ بْنُ رُزَيْقٍ لِابْنِهِ وَرَأَاهُ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ: «يَا بُنَيَّ اْعْمَلْ بِقَلِيلِهِ تَزْهَدْ فِي كَثِيرِهِ»
١٩٩٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا بَكِيرُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ، بِمِصْرَ ثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي خَدَّاشٍ الْمُوصِلِيُّ بِمِصْرَ ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ زُرْعَةَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي عُتْبَةَ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَزَالُ يَغْرُسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ بِطَاعَتِهِ قَالَ أَبُو يَعْقُوبَ: بَلَّغَنِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: -[١٠٣٥]- «هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ»

١٩٩١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ السَّكَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَائِضِيُّ، بِبَغْدَادَ ثَنَا أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ الْخَزَاعِيُّ، ثَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثَنَا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَرْوَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتَ الْحَبْرَةَ فِي بَيْتِ إِنْسَانٍ فَارْحَمَهُ وَإِنْ كَانَ فِي كُمِّكَ شَيْءٌ فَأَطْعِمَهُ»

١٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، قَالَ: أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ الْفَسَوِيِّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ نَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ نَا الْحُثَيْنِيُّ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: «لَا يَتَّبِعِي أَنْ تَتَّبِعَ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا تَتَّبِعِ الرَّأْيَ»
١٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: «لَا يَفْقَهُ الرَّجُلُ فِي الْحَدِيثِ حَتَّى يَأْخُذَ مِنْهُ وَيَدَّعَ»

٧١ باب ما جاء في ذم القول في دين الله تعالى بالرأي والظن والقياس على غير أصل وعيب الإثثار من المسائل دون اعتبار

«بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَمِّ الْقَوْلِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى بِالرَّأْيِ وَالظَّنِّ وَالْقِيَاسِ عَلَى غَيْرِ أَصْلٍ وَعَيْبِ الْإِثْثَارِ مِنَ الْمَسَائِلِ دُونَ اعْتِبَارِ»
١٩٩٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سُخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ إِذْ أَعْطَاهُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْضُهُمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يَسْتَفْتُونَ فَيَفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ» قَالَ عُرْوَةُ: حَدَّثْتُ بِذَلِكَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَنْتِ مِنْهُ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثْتَنِي بِهِ عَنْهُ، قَالَ: فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا فَعَجِبَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، -[١٠٣٨]-

١٩٩٥ - قَالَ ابْنُ وَهَبٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ أَيْضًا

١٩٩٦ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، قَالَ: نا عبيد الله بن عبد الواحد بن شريك، ثنا نعيم بن حماد، نا ابن المبارك، ثنا عيسى بن يونس، عن حريز بن عثمان الرحبي، ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بَضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً أَعْظَمُهَا فِتْنَةً قَوْمٌ يَقْيِسُونَ الدِّينَ بِرَأْيِهِمْ يَحْرِمُونَ بِهِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَيُحِلُّونَ بِهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ».

١٩٩٧ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَيَعْيِشُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن المبارك، ثنا عيسى بن يونس، ثنا حريز، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن - [١٠٣٩] - عوف بن مالك الأشجعي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بَضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، أَعْظَمُهَا فِتْنَةً عَلَى أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْيِسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ فَيُحِلُّونَ الْحَرَامَ وَيُحْرِمُونَ الْحَلَالَ» وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الَّذِي يَرْوِيهِ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، وَنَحْوَهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ أَبُو عُمَرَ: هَذَا هُوَ الْقِيَاسُ عَلَى غَيْرِ أَصْلِ وَالْكَلَامُ فِي الدِّينِ بِالتَّخَرُّصِ وَالظَّنِّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: «يُحِلُّونَ الْحَرَامَ وَيُحْرِمُونَ الْحَلَالَ» وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَلَالَ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ تَحْلِيلُهُ، وَالْحَرَامُ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ تَحْرِيمُهُ، فَمَنْ جَهِلَ ذَلِكَ وَقَالَ فِيمَا سُئِلَ عَنْهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَقَاسَ بِرَأْيِهِ حَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ بِجَهْلِهِ وَأَحَلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَعْلَمْ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي قَاسَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِ فَضَلَّ وَأَضَلَّ وَمَنْ رَدَّ الْفُرُوعَ فِي عَلَيْهِ إِلَى أَصُولِهَا فَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيِهِ

١٩٩٨ - حَدَّثَنَا عبيد بن محمد، ثنا عبد الله بن محمد القاضي، بالقلم، ثنا محمد بن إبراهيم بن زياد بن عبد الله الرازي، ثنا الحارث بن عبد الله، بهمدان قال: نا عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعْمَلُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَرَهَةً بِكِتَابِ اللَّهِ وَبَرَهَةً بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَعْمَلُونَ بِالرَّأْيِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ ضَلُّوا».

١٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا محمد بن الحسين، ثنا محمد بن الليث، قَالَ: حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ، قَالَ حَدَّثَنَا حماد بن يحيى الأبلج، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعْمَلُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَرَهَةً بِكِتَابِ اللَّهِ ثُمَّ تَعْمَلُ بَرَهَةً بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَعْمَلُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالرَّأْيِ فَإِذَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ ضَلُّوا».

٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن يحيى، قَالَ: أنا علي بن محمد، قَالَ: أنا أحمد بن - [١٠٤١] - داود، ثنا سحنون، ثنا ابن وهب، قَالَ: ثنا يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الرِّأْيَ إِنَّمَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصِيبًا، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَرِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الظَّنِّ وَالتَّكَلُّفِ».

٢٠٠١ - وَبِهِ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَصْبَحَ أَهْلُ الرَّأْيِ أَعْدَاءُ السُّنَنِ أَعْيَتَهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَعُودَهَا وَتَفَلَّتْ مِنْهُمْ أَنْ يَرُودَهَا فَاسْتَبَقُوهَا بِالرَّأْيِ».

٢٠٠٢ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عبيد الله بن عمر، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «اتَّقُوا الرَّأْيَ فِي دِينِكُمْ»، - [١٠٤٢] - قَالَ سَحْنُونُ: «يَعْنِي الْبِدْعَ».

٢٠٠٣ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ يَقُولُ: "إِنَّ أَصْحَابَ الرَّأْيِ أَعْدَاءُ السُّنَنِ أَعْيَتَهُمُ أَنْ يَحْفَظُوهَا وَتَفَلَّتْ مِنْهُمْ أَنْ يَعُودَهَا، وَاسْتَحْيَوْا حِينَ سُئِلُوا أَنْ يَقُولُوا: لَا نَعْلَمُ، فَعَارَضُوا

السُّنَنَ بِرَأْيِهِمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ"

٢٠٠٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ح، وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَنَا سَهْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ جَمِيعًا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَطِيْسٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَوْدِيُّ الصُّوفِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرِ يَعْنِي الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ، فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ أَعْيَتْهُمْ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»

٢٠٠٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقَزَّازُ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِيَّاكُمْ وَالرَّأْيَ، فَإِنَّ أَصْحَابَ الرَّأْيِ أَعْدَاءُ السُّنَنِ أَعْيَتْهُمْ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَعُوهَا وَتَفَلَّتْ مِنْهُمْ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَقَالُوا فِي الدِّينِ بِرَأْيِهِمْ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ: "أَهْلُ الرَّأْيِ هُمْ أَهْلُ الْبِدْعِ،

٢٠٠٦ - وَهُوَ الْقَائِلُ فِي قَصِيدَتِهِ:

[البحر الطويل]

وَدَعُ عَنْكَ آرَاءَ الرِّجَالِ وَقَوْلَهُمْ ... فَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ أَرْكَى وَأَشْرَحُ

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا الحسن بن إسماعيل، نا عبد الملك بن بحر، - [١٠٤٣] - نا محمد بن إسماعيل، نا سنيْد، نا يحيى بن زكريّا، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: أَمِيرٌ خَيْرٌ مِنْ أَمِيرٍ وَلَا عَامٌ أَخْصَبُ مِنْ عَامٍ، وَلَكِنْ فَقَهَاءُ كُرْ يَذْهَبُونَ ثُمَّ لَا تَجِدُونَ مِنْهُمْ خَلْفًا، وَيَحْيِي قَوْمٌ يَقْسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ"

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ، ثنا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُخْنُونُ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: "لَيْسَ عَامٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، لَا أَقُولُ: عَامٌ أَمْطَرُ مِنْ عَامٍ، وَلَا عَامٌ أَخْصَبُ مِنْ عَامٍ، وَلَا أَمِيرٌ خَيْرٌ مِنْ أَمِيرٍ، وَلَكِنْ ذَهَابُ خِيَارِكُمْ وَعِلْمَانُكُمْ، ثُمَّ يَحْدِثُ قَوْمٌ يَقْسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ فَيَهْدِمُ الْإِسْلَامَ وَيُثْلِمُ"

٢٠٠٩ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الْمُجَالِدِ - [١٠٤٤] - بِنِ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "لَيْسَ عَامٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَا أَقُولُ: عَامٌ أَمْطَرُ مِنْ عَامٍ وَلَا عَامٌ أَخْصَبُ مِنْ عَامٍ وَلَا أَمِيرٌ خَيْرٌ مِنْ أَمِيرٍ وَلَكِنْ ذَهَابُ خِيَارِكُمْ وَعِلْمَانُكُمْ، ثُمَّ يَحْدِثُ قَوْمٌ يَقْسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ فَيَهْدِمُ الْإِسْلَامَ وَيُثْلِمُ"

٢٠١٠ - وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «قَرَأْتُكُمْ وَعِلْمَانُكُمْ يَذْهَبُونَ وَيَتَخَذُ النَّاسُ رُءُوسًا جَهَالًا يَقْسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ»

٢٠١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الحسن بن إسماعيل، ثنا عبد الملك بن بحر، ثنا محمد بن إسماعيل، قَالَ: نا سنيْد بن داود، ثنا محمد

بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، أَنَّهُ قَالَ: "يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا عَلَيْكَ اللَّهُ فِي سَكَايِهِ مِنْ عِلْمٍ فَاحِدِ اللَّهِ وَمَا اسْتَأْثَرَ عَلَيْكَ بِهِ مِنْ عِلْمٍ فَكَلَهُ إِلَى عَالِمِهِ، وَلَا تُتَكَلَّفُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} إِنَّهُ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَاهُ بَعْدَ حِينٍ { [ص: ٨٧] "

٢٠١٢ - قَالَ وَنَا سُنَيْدٌ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ فَارَضٌ فَرَأَيْتُ فَرَأَيْتُ فَلَا تُضِيعُوهَا وَنَهَى عَنْ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا وَعَفَا عَنْ أَشْيَاءَ رَحِمَهُ لَكُمْ لَا عَنْ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْخَثُوا عَنْهَا»

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نَا أَحْمَدُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَفَّانُ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو الْقُفَيْمِيُّ، عَنْ أَبِي فَرَاةَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا هُوَ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ، فَمَنْ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِرَأْيِهِ فَمَا أَدْرِي أَفِي حَسَنَاتِهِ يَجِدُ ذَلِكَ أَمْ فِي سَيِّئَاتِهِ»

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، ثَنَا سُخْنُونُ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «السُّنَّةُ مَا سَنَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَا تَجْعَلُوا خَطَأَ الرَّأْيِ سُنَّةَ لِلْأُمَّةِ»

٢٠١٥ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يَقُولُ: «لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْتَقِيمًا حَتَّى أَدْرَكَ فِيهِمُ الْمَوْلِدُونَ أَبْنَاءَ سَبَايَا الْأُمَمِ فَأَحْدَثُوا فِيهِمْ بِالرَّأْيِ فَأَضَلُّوا بَنِي إِسْرَائِيلَ»

٢٠١٦ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي عِيسَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «إِنِّي أَكْرَهُ وَالْمُقَاسَاةَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ أَخَذْتُمْ بِالْمُقَاسَاةِ لَتَحُلَّ الْحَرَامُ وَلَتَحْرِمَنَّ الْحَلَالُ، وَلَكِنْ مَا بَلَغَكُمْ مِنْ حِفْظٍ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحْفَظُوهُ»

٢٠١٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَعْبَانَ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ، نَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ، نَا صَالِحُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «إِنَّمَا هَلَكْتُمْ حِينَ تَرَكْتُمُ الْآثَارَ، وَأَخَذْتُمْ بِالْمُقَاسَاةِ»

٢٠١٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ نَا ابْنُ شَعْبَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، نَا أَبُو هَاشِمٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: «لَا أَقْبِسُ شَيْئًا بِشَيْءٍ» قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: «أَخَافُ أَنْ تَزِلَّ قَدَمِي»

٢٠١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ شَعْبَانَ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، نَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، نَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «كَانُوا كَبُرُونَ أَنَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ مَا دَامَ عَلَى الْأَثَرِ»

٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، نَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «كَانُوا كَبُرُونَ أَنَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ مَا دَامَ عَلَى الْأَثَرِ»

٢٠٢١ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، يَقُولُ لِرَجُلٍ: «إِنْ ابْتُلِيتَ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثَرِ»

٢٠٢٢ - قَالَ: وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: «إِنَّمَا الدِّينُ بِالْآثَارِ»

٢٠٢٣ - قَالَ: ثَنَا ابْنُ أَبِي رِزْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، يَقُولُ: «لَيْكُنِ الَّذِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ هُوَ الْأَثَرُ وَخُذْ مِنَ الرَّأْيِ مَا يَفْسِرُ لَكَ الْحَدِيثَ»

- ٢٠٢٤ - وَعَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ السُّنَّةَ سَبَقَتْ قِيَاسَكُمْ فَاتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا مَا أَخَذْتُمْ بِالْأَثَرِ»
- ٢٠٢٥ - وَرَوَى عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «إِنَّ السُّنَّةَ لَمْ تَوْضَعْ بِالْمَقَائِيسِ»
- ٢٠٢٦ - وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَشَعَّبَتْ بِهِمُ السُّبُلُ وَحَادُوا عَنِ الطَّرِيقِ، فَتَرَكُوا الْآثَارَ وَقَالُوا فِي الدِّينِ بِرَأْيِهِمْ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»
- ٢٠٢٧ - وَذَكَرَ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: «مَنْ يَرِغِبُ بِرَأْيِهِ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَضِلَّ»
- ٢٠٢٨ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ قُرَيْشٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ، يَقُولُ وَهُوَ يَذْكُرُ مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ مِنْ هَذَا الرَّأْيِ وَتَرَكُهُمُ السُّنَنُ فَقَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى إِنَّمَا أَسْلَخُوا مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي كَانَ بِأَيْدِيهِمْ حِينَ اسْتَبَقُوا الرَّأْيَ وَأَخَذُوا فِيهِ»
- ٢٠٢٩ - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «السُّنَنُ السُّنَنُ، فَإِنَّ السُّنَنَ قِوَامُ الدِّينِ»
- ٢٠٣٠ - قَالَ: وَكَانَ عُرْوَةُ، يَقُولُ: - [١٠٥٢] - «أَزْهَدُ النَّاسِ فِي عَالِمِ أَهْلِهِ»
- ٢٠٣١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثنا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا ابْنُ الزِّيَادِيِّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: «إِنَّ ابْنَ إِسْرَائِيلَ لَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ فِيهِمْ مُوَلَّدُونَ أَبْنَاءُ سَبَايَا الْأُمَمِ، فَأَخَذُوا فِيهِمُ بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»
- ٢٠٣٢ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَلِيفَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو مُوسَى، قَالَ: نَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ؛ أَعْيَتَهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَعُوها» قَالَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: " اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الرَّأْيِ الْمَقْصُودِ إِلَيْهِ بِالذِّمِّ وَالْعَيْبِ فِي هَذِهِ الْآثَارِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَعَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الرَّأْيُ الْمَذْمُومُ هُوَ الْبِدْعُ الْمُخَالَفَةُ لِلْسُّنَنِ فِي الْإِعْتِقَادِ كَرَأْيِ جَهَنَّمَ وَسَائِرِ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهُمْ قَوْمٌ اسْتَعْمَلُوا قِيَاسَهُمْ وَأَرَآءَهُمْ فِي رَدِّ الْأَحَادِيثِ فَقَالُوا: لَا يَجُوزُ أَنْ يَرَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: { لَا تَذَرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يَذَرِكُ الْأَبْصَارَ } [الأنعام: ١٠٣] فَرَدُّوا قَوْلَ - [١٠٥٣] - رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
- ٢٠٣٣ - «إِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَتَأَوَّلُوا فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: { وَجْهَهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاضِرَةٌ } [القيامة: ٢٣] تَأْوِيلًا لَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ اللِّسَانِ وَلَا أَهْلُ الْأَثَرِ، وَقَالُوا: لَا يَجُوزُ أَنْ يُسْأَلَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ { أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْنَا اثْنَتَيْنِ } [غافر: ١١] فَرَدُّوا الْأَحَادِيثَ الْمُتَوَاتِرَةَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَتِهِ وَرَدُّوا الْأَحَادِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ عَلَى تَوَاتُرِهَا، وَقَالُوا: لَنْ يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ فِيهَا، وَقَالُوا: لَا نَعْرِفُ حَوْضًا وَلَا مِيزَانًا، وَلَا نَعْقِلُ مَا هَذَا وَرَدُّوا السُّنَنَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ بِرَأْيِهِمْ وَقِيَاسِهِمْ إِلَى أَشْيَاءٍ يُطَوِّلُ ذِكْرَهَا مِنْ كَلَامِهِمْ فِي صِفَاتِ الْبَارِي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَالُوا: عِلْمُ الْبَارِي مُحَدَّثٌ فِي حِينِ حَدُوثِ الْمَعْلُومِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ إِلَّا عَلَى مَعْلُومٍ فَرَارًا مِنْ قَدَمِ الْعَالَمِ بِزَعْمِهِمْ، فَهَذَا قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ الرَّأْيَ الْمَذْمُومَ الْمَعْيَبَ الْمَهْجُورَ الَّذِي لَا يَحِلُّ النَّظَرُ فِيهِ وَلَا الْإِسْتِغَالُ بِهِ هُوَ الرَّأْيُ الْمُبْتَدَعُ وَشِبْهُهُ مِنْ ضُرُوبِ الْبِدْعِ "
- ٢٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَلِيفَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، - [١٠٥٤] - ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «مِثْلُ الَّذِي يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ ثُمَّ يَتُوبُ مِنْهُ مِثْلُ الْمَجْنُونِ الَّذِي عَوَّلَ ثُمَّ بَرَأَ فَأَعْقَلَ مَا يَكُونُ قَدْ هَاجَ بِهِ»

٢٠٣٥ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ نا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: «لَا تَكَادُ تَرَى أَحَدًا نَظَرَ فِي هَذَا الرَّأْيِ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ دَغْلٌ» وَقَالَ آخَرُونَ وَهُمْ جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ: "الرَّأْيُ الْمَذْمُومُ فِي هَذِهِ الْأَثَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ هُوَ الْقَوْلُ فِي أَحْكَامِ شَرَائِعِ الدِّينِ بِالِاسْتِحْسَانِ وَالظُّنُونِ، وَالِاسْتِغَالُ بِحِفْظِ الْمُعْصَلَاتِ وَالْأَغْلُوطَاتِ، وَرَدُّ الْفُرُوعِ وَالنَّوَازِلِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ قِيَاسًا دُونَ رَدِّهَا عَلَى أَصُولِهَا، وَالنَّظَرُ فِي عِلَلِهَا وَاعْتِبَارِهَا، فَاسْتَعْمِلَ فِيهَا الرَّأْيُ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ وَفُرِعَتْ وَشُقِّقَتْ قَبْلَ أَنْ تَتَّعَ، وَتُكَلِّمَ فِيهَا قَبْلَ أَنْ تَكُونَ بِالرَّأْيِ الْمُضَارِعِ لِلظَّنِّ، قَالُوا: وَفِي الْإِسْتِغَالِ بِهَذَا وَالِاسْتِغْرَاقِ فِيهِ تَعْطِيلُ السَّنَنِ، وَالْبَعْثُ عَلَى حَمَلِهَا وَتَرْكُ الْوُقُوفِ عَلَى مَا يُلْزِمُ الْوُقُوفَ عَلَيْهِ مِنْهَا وَمِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَعَانِيهِ وَاحْتَجُّوا عَلَى صِحَّةِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ بِأَشْيَاءَ مِنْهَا"

٢٠٣٦ - مَا أَخْبَرَنَا بِهِ خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ - [١٠٥٥] - عُثْمَانُ، ثنا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «لَا تَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَكُنْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ، يَلْعَنُ مَنْ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ»

٢٠٣٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الصَّنَائِحِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى عَنِ الْأَغْلُوطَاتِ»

٢٠٣٨ - وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الصَّنَائِحِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأَغْلُوطَاتِ» فَسَرَهُ الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: يَعْنِي صِعَابَ الْمَسَائِلِ

٢٠٣٩ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنِ الصَّنَائِحِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا الْمَسَائِلَ فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى عَنْ عُضْلِ الْمَسَائِلِ» - [١٠٥٧] -

٢٠٤٠ - وَاحْتَجُّوا أَيْضًا بِحَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا،

٢٠٤١ - وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا» هَكَذَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَهُوَ خِلَافُ لَفْظِ الْمُوطَّأِ، وَقَالَ الدَّرَاقُطِيُّ: لَمْ يَرَوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ فِي حَدِيثِ اللَّعَانِ إِلَّا هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ قُرَادُ أَبُو نُوحٍ، وَنُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ الْمَضْرُوبُ عَنْ - [١٠٥٨] - مَالِكٍ فَذَكَرَ حَدِيثَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي خَيْثَمَةَ وَالْمَخْزُومِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ سَوَاءً،

٢٠٤٣ - قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْبَزَارُ

٢٠٤٣ - ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَادُ، قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا»

٢٠٤٤ - قَالَ: وَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ صَفْوَانَ، قَالَا: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا

نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، ثنا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا»

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ - [١٠٥٩] - سَعِيدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ بْنُ ذَكَوَانَ الدِّمَشْقِيِّ، قَالَ: نا ضَمْرَةُ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، قَالَ: «وَدِدْتُ أَنْ أَحْظِيَ مِنْ أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ أَنْ لَا أَسْأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ وَلَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ يَتَكَثَّرُونَ بِالْمَسَائِلِ كَمَا يَتَكَثَّرُ أَهْلُ الدَّرَاهِمِ بِالْدَّرَاهِمِ»

٢٠٤٦ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثنا شُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَجَّاجَ بْنَ عَامِرٍ الثَّمَالِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»

٢٠٤٧ - وَفِي سَمَاعٍ أَشْهَبَ، سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُكُمْ عَنْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ» فَقَالَ: أَمَّا كَثْرَةُ السُّؤَالِ فَلَا أَدْرِي أَهْوَا أَنْتُمْ فِيهِ مِمَّا أَنَّهُكُمْ عَنْهُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ؟ فَقَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ } [المائدة: ١٠١] فَلَا أَدْرِي أَهْوَا هَذَا أَمْ السُّؤَالُ فِي مَسْأَلَةِ النَّاسِ فِي الْإِسْتِطْعَاءِ؟ «وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا لِلْعُلَمَاءِ مِنَ الْقَوْلِ فِي» قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةِ الْمَالِ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ " مَبْسُوطًا فِي كِتَابِ التَّمْهِيدِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

٢٠٤٨ - وَاحْتَجُّوا أَيْضًا بِمَا رَوَاهُ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: - [١٠٦٠] - «أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَحْرَمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ خُرْمٌ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»، رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ مَعْمَرٌ، وَابْنُ عِيْنَةَ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ، وَغَيْرُهُمْ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ

٢٠٤٩ - وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ أَيْضًا قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ سُؤَالُهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ خُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»

٢٠٥٠ - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْذَلِك

٢٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، - [١٠٦١] - ثنا أَسْلَمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «أُحْرِجْ بِاللَّهِ عَلَى كُلِّ امْرَأَةٍ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ بَيَّنَّ مَا هُوَ كَائِنٌ»

٢٠٥٢ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُطَرِّفٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ - [١٠٦٢] - نَحْمِيٍّ، قَالَا: نا يُونُسُ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

٢٠٥٣ - وَرَوَى جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ قَوْمًا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثِ عَشْرَةِ مَسْأَلَةٍ حَتَّى قُبِضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ فِي الْقُرْآنِ { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ } [البقرة: ٢٢٢] { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ } [البقرة: ٢١٧] ، { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى } [البقرة: ٢٢٠] قَالَ: مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُهُمْ»

٢٠٥٤ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: "لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الثَّلَاثِ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً إِلَّا ثَلَاثٌ، قَالَ: وَمَنْ تَدَبَّرَ الْآثَارَ الْمَرْوِيَّةَ فِي ذِمِّ الرَّأْيِ الْمَرْفُوعَةِ وَآثَارِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِي - [١٠٦٣] - ذَلِكَ عَلِمَ أَنَّهُ مَا ذَكَرْنَا، قَالُوا: أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْجَوَابَ فِي مَسَائِلِ الْأَحْكَامِ مَا لَمْ تَنْزِلْ فَكَيْفَ يُوضَعُ الاستِحْسَانُ وَالظَّنُّ وَالتَّكَلُّفُ وَتَسْطِيرُ ذَلِكَ وَإِتْخَاذُهُ دِينًا وَذَكَرُوا مِنَ الْآثَارِ أَيْضًا مَا "

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْلَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَعْجَلُوا بِالْبَلِيَّةِ قَبْلَ نَزُولِهَا؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ لَا تَفْعَلُوا أَوْشَكُ أَنْ يَكُونَ فِيكُمْ مَنْ إِذَا قَالَ سُدِّدَ وَوَفَّقَ، وَإِنَّكُمْ إِنْ عَجَلْتُمْ تَشَتَّتَتْ بِكُمْ الطُّرُقُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا»

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبَجَرَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، نَا سُنَيْدٌ، نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ؛ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ قَضَى فِيمَا هُوَ كَائِنٌ»

٢٠٥٧ - قَالَ: وَنَا سُنَيْدٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ: «أَكُنْتَ هَذِهِ بَعْدُ؟» قُلْتُ: لَا قَالَ: «فَأَجِبْنِي حَتَّى تَكُونَ»

٢٠٥٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سُخْنُونُ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ بِرَأْيِهِ فِي شَيْءٍ يُسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى يَقُولَ أَنْزَلَ أَمْ لَا؟» فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَزَلَ لَمْ يَقُلْ فِيهِ، وَإِنْ وَقَعَ تَكَلَّمَ فِيهِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ يَقُولُ: «أَوْقَعْتُ؟» فَيَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا وَقَعْتَ وَلَكِنَّا نَعِدُهَا يَقُولُ: «دَعُوهَا فَإِنْ كَانَتْ وَقَعَتْ أَخْبِرْهُمْ»

٢٠٥٩ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: - [١٠٦٦] - مَا سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ، فِي شَيْءٍ قَطُّ بِرَأْيِهِ قَالَ: وَرُبَّمَا سُئِلَ عَنِ الشَّيْءِ يَقُولُ: «هَذَا مِنْ خَالِصِ السُّلْطَانِ»

٢٠٦٠ - وَرَوَيْنَا عَنْ بِشْرِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: «كَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ، وَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُسْأَلَ فَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْأَلَ»

٢٠٦١ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَأَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ هُرْمَزٍ، قَالَ: «أَدْرَكْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَمَا فِيهَا إِلَّا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْأَمْرُ يَنْزِلُ فَيَنْظَرُ فِيهِ السُّلْطَانُ»

٢٠٦٢ - قَالَ: وَقَالَ لِي مَالِكٌ: «أَدْرَكْتُ أَهْلَ هَذِهِ الْبِلَادِ وَإِنَّهُمْ لَيَكْرَهُونَ هَذَا الْإِكْثَارَ الَّذِي فِي النَّاسِ الْيَوْمَ» قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَرِيدُ الْمَسَائِلَ

٢٠٦٣ - قَالَ: وَقَالَ مَالِكٌ: «إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُفْتَوْنَ بِمَا سَمِعُوا وَعَلِمُوا وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْكَلَامُ الَّذِي فِي النَّاسِ الْيَوْمَ»

٢٠٦٤ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَأَخْبَرَنِي أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَمْ أُنَبِّأَنَّكَ تُفْتِي النَّاسَ وَلَسْتَ بِأَمِيرٍ؟ وَلِ حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا»

٢٠٦٥ - وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الْفُضْلُ، فَإِنَّهَا إِذَا نَزَلَتْ بَعَثَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا مَنْ يُقِيمُهَا وَيُفَسِّرُهَا»

٢٠٦٦ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ شِهَابٍ، «أَكَانَ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَدَعُهُ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ أَتَى اللَّهَ عَرَّ وَجَلَّ لَهُ بِفَرَجٍ»

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّ عَمْرَ كَانَ يَلْعَنُ مَنْ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ»

٢٠٦٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، إِذَا سَأَلَهُ إِنْسَانٌ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: «اللَّهُ أَكَانَ هَذَا؟» فَإِنْ قَالَ: «نَعَمْ نَظَرَ وَإِلَّا لَمْ يَتَكَلَّمْ»

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا الحسن بن إسماعيل، نا عبد الملك بن أبجر، نا محمد بن إسماعيل، نا سنيّد، نا يحيى بن زكريّا، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر قال: أتى زيد بن ثابت، قوم فسألوه عن أشياء، فأخبرهم بها، فكتبوها ثم قالوا: لو أخبرناه - [١٠٦٩] - قَالَ: فَاتَوَهُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: «عُدْرًا لَعَلَّ كُلَّ شَيْءٍ حَدَّثْتُكُمْ خَطَأً، إِنَّمَا اجْتَهَدْتُ لَكُمْ رَأْيِي»

٢٠٧٠ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا سَنِيْدٌ، ثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار قال: قيل لجابر بن زيد، إنهم يكتبون ما يسمعون منك فقال: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ} [البقرة: ١٥٦] «يَكْتُبُونَ رَأْيًا أَرْجِعُ عَنْهُ غَدًا»

٢٠٧١ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا سَنِيْدٌ، ثنا يزيد، عن العوام بن حوشب، عن المسيّب بن رافع قال: «كَانَ إِذَا جَاءَ الشَّيْءُ مِنَ الْقَضَاءِ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ سُمِّيَ صَوَافِي الْأَمْرَاءِ فَيَرْفَعُ إِلَيْهِمْ فَيُجْمَعُ لَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فَمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ رَأْيُهُمْ فَهُوَ الْحَقُّ»

٢٠٧٢ - وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ تَهْذِيبِ الْأَثَارِ لَهُ نا الحسن بن الصباح البزار قال: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْبَلِيُّ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ، «قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَمَّ هَذَا الْأَمْرُ وَاسْتَكْمَلَ، فَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تَتَّبَعَ أَثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَتَّبِعُ الرَّأْيَ، فَإِنَّهُ مَتَى اتَّبَعَ الرَّأْيَ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ أَقْوَى فِي الرَّأْيِ مِنْكَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَأَنْتَ كُلُّمَا جَاءَ رَجُلٌ غَلَبَكَ اتَّبَعْتَهُ أَرَى هَذَا لَا يَتِمُّ»

٢٠٧٣ - وَقَالَ عَبْدَانُ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: «لِيَكُنِ الَّذِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْأَثَرُ وَخُذْ مِنَ الرَّأْيِ مَا يُفَسِّرُ لَكَ الْحَدِيثَ»

٢٠٧٤ - قَالَ: وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ لِقَتَادَةَ: «أَتَدْرِي أَيَّ عِلْمٍ رَفَعْتَ قُتِبَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عِبَادِهِ؟» فَقُلْتُ: هَذَا لَا يَصْلُحُ وَهَذَا لَا يَصْلُحُ

٢٠٧٥ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا معن بن عيسى، ثنا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَأَمْلَاهُ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْ رَأْيِهِ، فَأَجَابَهُ فَكَتَبَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ سَعِيدٍ: أَيْكُتُبُ أَيْأَا أَبَا مُحَمَّدٍ رَأْيَكَ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ لِلرَّجُلِ: «كَنَا وَلِنَيْهَا، فَنَاوَلَهُ الصَّحِيفَةَ فَحَرَقَهَا»

٢٠٧٦ - قَالَ: نا نعيم، ثنا ابن المبارك، عن عبد الله بن وهب، أن رجلاً، جاء إلى القاسم بن محمد فسأله عن شيء، فأجابه فلما ولى الرجل دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «لَا تَقُلْ إِنَّ الْقَاسِمَ يَزْعُمُ أَنَّ هَذَا هُوَ الْحَقُّ، وَلَكِنْ إِنْ اضْطُرَرْتَ إِلَيْهِ عَمِلْتَ بِهِ»

٢٠٧٧ - وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا محمد بن الحسن، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا العباس بن الوليد بن مزيّد قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: «عَلَيْكَ بِأَثَارِ مَنْ سَلَفَ وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ وَإِيَّاكَ وَأَثَارَ الرِّجَالِ وَإِنْ زَحَرَفُوا لَكَ الْقَوْلَ»

٢٠٧٨ - وَرَوَاهُ غَيْرُ الْفَرِيَابِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «وَإِنْ زَحَرَفُوهُ بِالْقَوْلِ»

٢٠٧٩ - وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ قَالَ: قَالَ رَبِيعَةُ، لِابْنِ شَهَابٍ: «يَا أَبَا بَكْرٍ إِذَا حَدَّثْتَ النَّاسَ بِرَأْيِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُ رَأْيُكَ، وَإِذَا حَدَّثْتَ النَّاسَ بِشَيْءٍ مِنَ السُّنَّةِ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُ سُنَّةٌ لَا يَظُنُّوْنَ أَنَّهُ رَأْيُكَ»

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا علي بن محمد، ثنا أحمد بن داود، ثنا سُحْنُونُ، ثنا ابن وهب قال: قَالَ لِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، رَحِمَهُ

الله وهو ينكر كثرة الجواب للمسائل: «يا عبد الله كما علمته فقل به ودل عليه، وما لم تعلم فاسكت عنه وإياك أن تتقصد للناس قلادة سوء»

٢٠٨١ - أخبرني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثني أبي، ثنا محمد بن عمر بن لبابة، ثنا مالك بن علي القرشي، ثنا عبد الله بن مسلمة القنبي قال: دخلت على مالك فوجدته بائياً فسلمت عليه فرد علي ثم سكت عني يبكي فقلت له: يا أبا عبد الله ما الذي يبكيك؟ قال لي: «يا ابن قنناب إنا لله على ما فرط مني، ليتني جلدت بكل كلمة تكلمت بها في هذا الأمر بسوط ولم يكن فرط مني ما فرط من هذا الرأي وهذه المسائل، وقد كان لي سعة فيما سبقت إليه»

٢٠٨٢ - وذكر محمد بن حارث بن أسد الخشني في كتابه في فضائل سخون، قال: أنا أبو عبد الله محمد بن عباس النحاس قال: سمعت أبا عثمان، سعيد بن محمد الحداد يقول: سمعت سخون بن سعيد يقول: «ما أدري ما هذا الرأي سفكت به الدماء واستحلت به الفروج واستخفت به الحقوق غير أنا رأينا رجلاً صالحاً فقلدناه»

٢٠٨٣ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم، ثنا مضر بن محمد، ثنا إبراهيم بن عثمان المصيصي، ثنا مخلد بن الحسين، عن الأوزاعي قال: «إذا أراد الله عز وجل أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه الأغليط»

٢٠٨٤ - وروينا عن الحسن أنه قال: «إن شرار عباد الله الذين يجيئون بشرار المسائل يعتنون بها عباد الله»

٢٠٨٥ - حدثنا محمد بن خليفة، ثنا محمد بن الحسين، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: سمعت حماد بن زيد يقول: قيل لأيوب: «ما لك لا تنظر في الرأي؟ قال أيوب: " قيل للحمار ما لك لا تجتر؟ قال: أكره مضغ الباطل " - [١٠٧٤]

٢٠٨٦ - وروينا عن رقة بن مصقلة، أنه قال لرجل يختلف إلى أبي حنيفة: «يا هذا يكفيك من رأيه ما مضت وترجع إلى أهلك بغير ثقة»

٢٠٨٧ - وسئل رقة بن مصقلة عن أبي حنيفة، فقال: «هو أعلم الناس بما لم يكن وأجهلهم بما قد كان»

٢٠٨٨ - وقد روي هذا القول عن حفص بن غياث في أبي حنيفة يريد أنه لم يكن له علم بآثار من مضى، والله أعلم

٢٠٨٩ - حدثنا أحمد بن عبد الله، ثنا الحسن بن إسماعيل، ثنا عبد الملك بن بحر، نا محمد بن إسماعيل، نا سديد، ثنا مبارك بن سعيد، عن صالح بن مسلم قال: سمعت الشعبي يقول: «والله لقد بغض هؤلاء القوم إلى المسجد حتى لو أبغض إلي من كئاسة داري» قلت: من هم يا أبا عمرو؟ قال: الآرائيون، قال: ومنهم الحكم وحامد وأصحابهم

٢٠٩٠ - وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا القاسم بن أصبغ قال: أنا ابن وضاح، ثنا يوسف بن عدي، ثنا عبيدة بن حميد، عن عطاء بن السائب قال: قال الربيع بن خثيم، «يا أيكم أن يقول الرجل لشيء: إن الله حرم هذا ونهى عنه، فيقول الله: كذبت لم أحرمه ولم أنه عنه قال: أو يقول: إن الله أحل هذا وأمر به فيقول الله: كذبت، لم أحله ولم أمر به»

٢٠٩١ - وذكر ابن وهب، وعتيق بن يعقوب، أنهما سمعا مالك بن أنس يقول: «لم يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا، ولا أدري أحداً أقندي به يقول في شيء هذا حلال وهذا حرام، ما كانوا يجترئون على ذلك وإنما كانوا يقولون: نكره هذا ونرى هذا حسناً، وننقي هذا ولا نرى هذا، وزاد عتيق بن يعقوب، ولا يقولون حلال ولا حرام أما سمعت قول الله عز وجل: {قل آراءكم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً قل الله أذن لكم أم على الله تفترون} [يونس: ٥٩] الحلال ما أحله الله ورسوله،

وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ" قَالَ أَبُو عُمَرَ: «مَعْنَى قَوْلِ مَالِكٍ هَذَا أَنَّ مَا أَخَذَهُ مِنَ الْعِلْمِ رَأْيًا وَاسْتِحْسَانًا لَمْ يُقَلِّ فِيهِ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»

٢٠٩٢ - وَقَدْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي بَعْضٍ مَا كَانَ يَنْزِلُ فَيُسْأَلُ عَنْهُ فَيَجْتَدِي فِيهِ رَأْيَهُ: إِنْ نَظَنَّا إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ - [١٠٧٦]

٢٠٩٢ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حَيْثُ يَقُولُ:

[البحر الوافر]

وَمَا كُلُّ الظُّنُونِ تَكُونُ حَقًّا ... وَلَا كُلُّ الصَّوَابِ عَلَى الْقِيَاسِ

٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقِسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَاقِسِمُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاقِسِمُ بْنُ أَيُّوبَ، نَاقِسِمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْبَرِيدِ، نَاقِسِمُ بْنُ الزَّيْرِقَانِ السَّرَّاجُ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ، " لَا تَقَاعِدُ أَصْحَابَ: أَرَأَيْتَ "

٢٠٩٥ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقِسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَاقِسِمُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَاقِسِمُ بْنُ أَيُّوبَ، نَاقِسِمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْبَرِيدِ، نَاقِسِمُ بْنُ الزَّيْرِقَانِ السَّرَّاجُ قَالَ: " مَا كَلِمَةٌ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ: أَرَأَيْتَ "

٢٠٩٦ - وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرِّيِّ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: " أَحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا لَهَا شَأْنٌ: إِذَا سَأَلْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَاجْتَبِ فِيهَا فَلَا تَتَّبِعْ مَسْأَلَتَكَ: أَرَأَيْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ {أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ} [الفرقان: ٤٣] حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ، وَالثَّانِيَةُ إِذَا سُئِلْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَلَا تَقْسُ شَيْئًا بِشَيْءٍ قُرْبًا حَرَمْتَ - [١٠٧٧] - حَلَالًا أَوْ حَلَلْتَ حَرَامًا، وَالثَّلَاثَةُ: إِذَا سُئِلْتَ عَمَّا لَا تَعْلَمُ فَقُلْ: لَا أَعْلَمُ وَأَنَا شَرِيكُكَ "

٢٠٩٧ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، نَاقِسِمُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: " إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي: «أَرَأَيْتَ»

٢٠٩٨ - وَذَكَرَ الْعُقَيْلِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: " رَأَيْتُ رِبْعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْمَنَامِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عُثْمَانَ مَا حَالُكَ؟ فَقَالَ: «صِرْتُ إِلَى خَيْرٍ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَحْمَدُ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّا خَرَجَ مِنِّي مِنَ الرَّأْيِ "

٢٠٩٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ - [١٠٧٨] - دَاوُدَ، ثَنَا سُخْنُونُ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ، كَانُوا يَقُولُونَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ الْإِلَهَ عَبْدَهُ خَيْرًا شَغَلَهُ بِالْأَعْلَالِطِ»

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الشَّاذْكُونِيِّ ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شُبْرَمَةَ: «أَنَا «أَوَّلُ مَنْ سَمِيَ أَصْحَابَ الْمَسَائِلِ الْهَدَاهِدُ»

٢١٠١ - وَقَالَ:

[البحر الطويل]

سَأَلْنَا وَلَمَّا نَأَلُوا عَمَّ سَوَّلَانَا ... وَكَمْ مِنْ عَرِيفٍ طَرَحَتْهُ الْهَدَاهِدُ

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقِسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، وَوَهْبُ بْنُ مَسْرَةَ - [١٠٧٩] - قَالَا: نَاقِسِمُ بْنُ وَصَّاحٍ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ الْأَيْلِيُّ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: «مَا زَالَ هَذَا الْأَمْرُ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ أَبُو حَنِيفَةَ

فَأَخَذَ فِيهِمْ بِالْقِيَاسِ فَمَا أَفْلَحَ وَلَا أُنْجَحَ»

٢١٠٣ - قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَسَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْأَيْلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ نِزَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: «لَوْ خَرَجَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالسَّيْفِ كَانَ أَيْسَرَ عَلَيْهِمْ مِمَّا أَظْهَرَ فِيهِمْ مِنَ الْقِيَاسِ وَالرَّأْيِ»

٢١٠٤ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ الهمدانيُّ، عَنِ الْحَمِيدِيِّ، عَنِ ابْنِ عِينَةَ قَالَ: «لَمْ يَزَلْ أَمْرُ أَهْلِ الْكُوفَةِ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ فِيهِمْ أَبُو حَنِيفَةَ» قَالَ مُوسَى: " وَهُوَ مِنْ أَبْنَاءِ سَبَايَا الْأُمَمِ، أُمُّهُ سِنْدِيَّةٌ وَأَبُوهُ نَبْطِيٌّ قَالَ: وَالَّذِينَ ابْتَدَعُوا الرَّأْيَ ثَلَاثَةٌ وَكُلُّهُمْ مِنْ أَبْنَاءِ سَبَايَا الْأُمَمِ وَهُمْ رِبِيعَةُ بِالْمَدِينَةِ وَعُثْمَانُ الْبَتِّيُّ بِالْبَصْرَةِ وَأَبُو حَنِيفَةَ بِالْكُوفَةِ " - [١٠٨٠] - قَالَ أَبُو عُمَرَ: " وَأَفْرَطُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ فِي ذَمِّ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَتَجَاوَزُوا الْحَدَّ فِي ذَلِكَ، وَالسَّبَبُ الْمَوْجِبُ لَذَلِكَ عِنْدَهُمْ إِدْخَالُهُ الرَّأْيَ وَالْقِيَاسَ عَلَى الْآثَارِ وَاعْتِبَارُهُمَا، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِذَا صَحَّ الْأَثَرُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ بَطَلَ الْقِيَاسُ وَالنَّظَرُ، وَكَانَ رَدُّهُ لِمَا رَدَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِتَأْوِيلٍ مُحْتَمَلٍ، وَكَثِيرٌ مِنْهُ قَدْ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ غَيْرُهُ وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ مِثْلُهُ مِمَّنْ قَالَ بِالرَّأْيِ، وَجَلُّ مَا يُوْجَدُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْهُ اتِّبَاعًا لِأَهْلِ بَلَدِهِ كِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَأَصْحَابَ ابْنِ مَسْعُودٍ إِلَّا أَنَّهُ أَغْرَقَ وَأَفْرَطَ فِي تَزْيِيلِ النَّوَازِلِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَالْجَوَابُ فِيهَا بِرَأْيِهِمْ وَاسْتِحْسَانِهِمْ، فَيَأْتِي مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ خِلَافٌ كَثِيرٌ لِلْسَّلَفِ وَشُنْعٌ هِيَ عِنْدَ مُخَالِفِيهِمْ بِدَعْوَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَّا وَلَهُ تَأْوِيلٌ فِي آيَةٍ أَوْ مَذْهَبٍ فِي سُنَّةٍ رَدٌّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْمَذْهَبِ بِسُنَّةٍ أُخْرَى بِتَأْوِيلٍ سَائِغٍ أَوْ ادِّعَاءٍ نَسِخٍ، إِلَّا أَنَّ لِأَبِي حَنِيفَةَ مِنْ ذَلِكَ كَثِيرًا وَهُوَ يُوْجَدُ لَغَيْرِهِ قَلِيلًا "

٢١٠٥ - وَقَدْ ذَكَرَ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ غَانِمٍ فِي مَجْلِسِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَغْلَبِ يُحَدِّثُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: " أَخْصَيْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ سَبْعِينَ مَسْأَلَةً، كُلُّهَا مُخَالَفَةٌ لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا قَالَ فِيهَا بِرَأْيِهِ قَالَ: وَلَقَدْ كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَعْظُهُ فِي ذَلِكَ " قَالَ أَبُو عُمَرَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ يَثْبُتُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَرُدُّهُ دُونَ ادِّعَاءِ نَسْخِ ذَلِكَ بِأَثَرٍ مِثْلِهِ أَوْ بِإِجْمَاعٍ أَوْ بِعَمَلٍ يَجِبُ عَلَى أَصْلِهِ الْإِنْقِيَادُ إِلَيْهِ أَوْ طَعْنٍ فِي سُنْدِهِ، وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ أَحَدٌ سَقَطَتْ - [١٠٨١] - عَدَالَتُهُ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَتَّخِذَ إِمَامًا وَلِزِمَهُ اسْمُ الْفُسْقِ، وَلَقَدْ عَافَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ، وَتَقَمُّوا أَيْضًا عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ الْإِرْجَاءَ، وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يُنْسَبُ إِلَى الْإِرْجَاءِ كَثِيرٌ لَمْ يَعْزِ أَحَدٌ بِنَقْلِ قَبِيحٍ مَا قِيلَ فِيهِ كَمَا عُنُوا بِذَلِكَ فِي أَبِي حَنِيفَةَ لِإِمَامَتِهِ، وَكَانَ أَيْضًا مَعَ هَذَا يُحْسَدُ وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ مَا لَيْسَ فِيهِ وَيُخْتَلَقُ عَلَيْهِ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ وَقَدْ أَتَى عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَفَضَّلُوهُ وَلَعَلْنَا إِنْ وَجَدْنَا نَشْطَةً تَجْمَعُ مِنْ فَضَائِلِهِ وَفَضَائِلِ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّوْرِيِّ، وَالْأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ كِتَابًا، أَمَلْنَا جَمْعَهُ قَدِيمًا فِي أَخْبَارِ أُمَّةِ الْأُمَصَارِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»

٢١٠٦ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: «أَصْحَابُنَا يُفَرِّطُونَ فِي أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ» فَقِيلَ لَهُ: أَكَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَكْذِبُ؟ فَقَالَ: «كَانَ أَتْبَلَ مِنْ ذَلِكَ»

٢١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ النَّجِيرِيُّ بِالْبَصْرَةِ ثنا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ شَلَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «الرَّأْيُ الْأَوْزَاعِيُّ، وَرَأْيُ مَالِكٍ، وَرَأْيُ سُفْيَانَ كُلَّهُ رَأْيٌ، وَهُوَ عِنْدِي سَوَاءٌ وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ فِي الْآثَارِ»

٢١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الدَّرَاوَرْدِيُّ قَالَ: " إِذَا قَالَ مَالِكٌ: وَعَلَيْهِ أَدْرَكْتُ أَهْلَ بَلَدِنَا وَالْمُجْتَمِعَ عَلَيْهِ عِنْدَنَا فَإِنَّمَا يُرِيدُ رِبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنُ هُرَيْرٍ "

٢١٠٩ - وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَزْدِيُّ الْحَافِظُ الْمُؤَصِّلُ فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي فِي آخِرِ كِتَابِهِ فِي الضُّعْفَاءِ قَالَ: يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا

أَقْدَمَهُ عَلَى وَكَيْعٍ» وَكَانَ يُقِي بِرَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ وَكَانَ يَحْفَظُ حَدِيثَهُ كُلَّهُ، وَكَانَ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ حَدِيثًا كَثِيرًا قَالَ الْأَزْدِيُّ: هَذَا مِنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ تَحَامَلُ وَلَيْسَ وَكَيْعٌ كَيْحِي بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَقَدْ رَأَى يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ هَؤُلَاءِ وَصَحَّيْهِمْ، -[١٠٨٣]-
قَالَ: وَقِيلَ لِيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَا أَبَا زَكْرِيَّا، أَبُو حَنِيفَةَ كَانَ يَصْدُقُ فِي الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ صَدُوقٌ، قِيلَ لَهُ: وَالشَّافِعِيُّ كَانَ يَكْذِبُ؟ قَالَ: مَا أَحَبُّ حَدِيثَهُ وَلَا ذِكْرَهُ، قَالَ: وَقِيلَ لِيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَبُو حَنِيفَةَ أَوْ الشَّافِعِيُّ أَوْ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي؟ فَقَالَ: أَمَّا الشَّافِعِيُّ فَلَا أُحِبُّ حَدِيثَهُ، وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ فَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ قَوْمٌ صَالِحُونَ وَأَبُو يُوسُفَ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكُذْبِ، كَانَ صَدُوقًا وَلَكِنْ لَسْتُ أَرَى حَدِيثَهُ يَجُزِي قَالَ أَبُو عَمْرٍ: لَمْ يَتَّبِعْ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَحَدٌ فِي قَوْلِهِ فِي الشَّافِعِيِّ وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي يُوسُفَ وَحَدِيثِ الشَّافِعِيِّ أَحْسَنُ مِنْ أَحَادِيثِ أَبِي حَنِيفَةَ،

٢١١٠ - وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: قَالَ لِي شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ: كَانَ شُعْبَةُ حَسَنَ الرَّأْيِ فِي أَبِي حَنِيفَةَ

٢١١١ - وَكَانَ يَسْتَنْشِدُنِي آيَاتِ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ:

[البحر الوافر]

إِذَا مَا النَّاسُ يَوْمًا قَالِسُونَا ... بِأَيْدٍ مِنَ الْفُتَيَا لَطِيفَةٍ

وَذَكَرَ الْآيَاتِ،

٢١١٢ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: أَبُو حَنِيفَةَ رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَهَشِيمٌ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ لَا بَأْسَ بِهِ،

٢١١٣ - وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: رُبَّمَا اسْتَحْسَنَّا الشَّيْءَ مِنْ قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ فَنَأْخُذُ بِهِ.

٢١١٤ - قَالَ يَحْيَى: وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ أَبِي يُوسُفَ الْجَمَاعِ الصَّغِيرِ، -[١٠٨٤]- ذَكَرَهُ الْأَزْدِيُّ نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، فَذَكَرَهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ حَرْفًا بِحَرْفٍ " قَالَ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ: " الَّذِينَ رَوَوْا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَوَثَّقُوهُ وَاشْتَبَاهُوا عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَالَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، أَكْثَرُ مَا عَابُوا عَلَيْهِ الْإِعْرَاقَ فِي الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ وَالْإِرْجَاءَ وَكَانَ يُقَالُ: يُسْتَدَلُّ عَلَى نَبَاهَةِ الرَّجُلِ مِنَ الْمَاضِينَ بِتَبَايُنِ النَّاسِ فِيهِ قَالُوا: أَلَا تَرَى إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ فِيهِ فِتْيَانٌ مُحِبُّ مَفْرُطٌ وَمُبْغِضٌ مَفْرُطٌ

٢١١٥ - وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَهْلِكُ فِيهِ رَجُلَانِ مُحِبُّ مَطْرٍ وَمُبْغِضٌ مُفْتَرٍ، وَهَذِهِ صِفَةُ أَهْلِ النَّبَاهَةِ وَمَنْ بَلَغَ فِي الدِّينِ وَالْفَضْلِ الْغَايَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" -[١٠٨٥]-

٢١١٦ - وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ: " بَلَغَنِي عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَحَدَثَ أَحَدٌ فِي الْعِلْمِ شَيْئًا إِلَّا سُئِلَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِنْ وَافَقَ السُّنَّةَ سَلِمَ وَإِلَّا فَهُوَ الْعَطْبُ» وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الْآثَارِ فِي بَابِ أَصُولِ الْعِلْمِ وَفِي بَابِ صِفَةِ الْعَالِمِ مَا يُغْنِي عَنِ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ"

٢١١٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُمَانَ الْفَسَوِيِّ بِبَغْدَادَ نَا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْبَلِيِّ قَالَ: قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: -[١٠٨٦]- «قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اسْتَكْمَلَ هَذَا الْأَمْرَ، فَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَّبَعَ آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآثَارُ الصَّحَابَةِ، وَلَا يَتَّبِعُ الرَّأْيَ، فَإِنَّهُ مَتَى اتَّبَعَ الرَّأْيَ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ أَقْوَى فِي الرَّأْيِ مِنْكَ فَاتَّبَعْتَهُ، فَأَنْتَ كُلُّمَا جَاءَ رَجُلٌ فَعَلَبَكَ اتَّبَعْتَهُ، أَرَى هَذَا لَا يَتِمُّ»

٢١١٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ نَا الْحَسَنُ نَا يَعْقُوبُ نَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنْتُ أَجَالِسُ أَبَا حَنِيفَةَ فَرُبَّمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ خَمْسَةَ أَقْوَالٍ يَنْتَقِلُ مِنْ قَوْلٍ إِلَى قَوْلٍ فَقُمْتُ عَنْهُ وَتَرَكْتُهُ وَطَلَبْتُ الْحَدِيثَ»
 ٢١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ نَا الْحَسَنُ نَا يَعْقُوبُ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: كَانَ يُعَجِّبُنِي مُجَالَسَةُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَكُنْتُ إِذَا شِئْتُ رَأَيْتُهُ مُصَلِّيًا وَإِذَا شِئْتُ رَأَيْتُهُ فِي الزُّهْدِ وَإِذَا شِئْتُ رَأَيْتُهُ فِي الْغَامِضِ مِنَ الْفِقْهِ وَرَبَّ مَجْلِسٍ شَهِدْتُهُ مَا صَلَّى فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " قَالَ عَبْدَانُ: كَأَنَّهُ عَرَّضَ بِمَجْلِسِ أَبِي حَنِيفَةَ

٧٢ باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض

﴿بَابُ حُكْمِ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ﴾

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، قِرَاءَةً مِّنِي عَلَيْهِ أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ، حَدَّثَهُمْ ثَنَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَعِيشُ بْنُ الْوَلِيدِ مَوْلَى لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، حَدَّثَهُ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، الْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَخْلُقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَخْلُقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِمَا يُثْبِتُ ذَلِكَ لَكُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»

٢١٢١ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ مَسْرَةَ، ثَنَا ابْنُ وَصَّاحٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَهَشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مَوْلَى لِلزُّبَيْرِ، عَنْ الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

٢١٢٢ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: أَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ جَامِعٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ، نَا مُوسَى بْنُ خَلْفِ الْعَمِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشُ مَوْلَى لِلزُّبَيْرِ، عَنْ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَخْلُقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَخْلُقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِمَا يُثْبِتُ ذَلِكَ لَكُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَامِعٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ سَوَاءً

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّافِقِيُّ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا بَشِيرُ بْنُ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ السَّكَنِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: -[١٠٩١]- «اسْتَمِعُوا عِلْمَ الْعُلَمَاءِ وَلَا تُصَدِّقُوا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمْ أَشَدُّ تَغْيِيرًا مِنَ التِّيَوسِ فِي زُرُوبِهَا»

٢١٢٤ - وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّافِقِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَامٍ، نَا بَشِيرُ بْنُ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ السَّكَنِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَمِعُوا، فَذَكَرَهُ حَرْفًا بِحَرْفٍ إِلَى آخِرِهِ
 ٢١٢٥ - وَرَوَى مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ، وَعَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خُذُوا الْعِلْمَ حَيْثُ وَجَدْتُمْ وَلَا

تَقَبَّلُوا قَوْلَ الْفُقَهَاءِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ؛ فَإِنَّهُمْ يَتَغَيَّرُونَ تَغَايُرَ التِّيُوسِ فِي الزَّرِّيَةِ»

٢١٢٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، - [١٠٩٢] - وَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَبُو عَيْسَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ قَالَا: نَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: «يُؤْخَذُ بِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ وَالْقُرَّاءِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا قَوْلَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ؛ فَلَهُمْ أَشَدُّ تَحَاسُدًا مِنَ التِّيُوسِ، تُنْصَبُ لَهُمُ الشَّاةُ الضَّارِبُ فَيَنْبِيهَا هَذَا مِنْ هَاهُنَا وَهَذَا مِنْ هَاهُنَا» وَقَالَ سَعِيدٌ فِي حَدِيثِهِ: «فَإِنِّي وَجَدْتُهُمْ أَشَدَّ تَحَاسُدًا مِنَ التِّيُوسِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ»

٢١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَا قَاسِمٌ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّاعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُوْزَرٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: " قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ أَيُّ عِبَادِكَ أَعْلَمُ؟ قَالَ: «أَعْلَمُ غَرِثَانِ مِنَ الْعِلْمِ، وَيُوشِكُ أَنْ تَرَوْا جُهَّالَ النَّاسِ يَتَبَاهَوْنَ بِالْعِلْمِ وَيَتَغَيَّرُونَ عَلَيْهِ كَمَا تَتَغَايَرُ النِّسَاءُ عَلَى الرِّجَالِ فَذَلِكَ حَظُّهُمْ مِنْهُ "»

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا سُحُونُ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «الْعُلَمَاءُ كَانُوا فِيمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ إِذَا لَقِيَ الْعَالَمُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْعِلْمِ كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ غَنِيمَةٍ وَإِذَا لَقِيَ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ ذَاكَرَهُ، وَإِذَا لَقِيَ مَنْ هُوَ دُونَهُ لَمْ يَزِهِ عَلَيْهِ، حَتَّى كَانَ هَذَا الزَّمَانُ فَضَارَ الرَّجُلُ يَعِيبُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ ابْتِغَاءً أَنْ يَنْقُطَعَ مِنْهُ حَتَّى يَرَى النَّاسَ أَنَّهُ لَيْسَ بِهِ حَاجَةٌ إِلَيْهِ وَلَا يَذَاكِرُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ وَيَزْهَى عَلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَهَلَكَ النَّاسُ» قَالَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: " قَدْ غَلَطَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَضَلَّتْ فِيهِ نَابَةٌ جَاهِلَةٌ لَا تَدْرِي مَا عَلَيْهَا فِي ذَلِكَ، وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ مَنْ صَحَّتْ عَدَالَتُهُ وَتَبَتَّ فِي الْعِلْمِ إِمَامَتُهُ وَبَانَتْ ثِقَتُهُ وَبِالْعِلْمِ عِنَايَتُهُ لَمْ يَلْتَفِتْ فِيهِ إِلَى قَوْلِ أَحَدٍ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ فِي جَرَحَتِهِ بَيِّنَةٌ عَادِلَةٌ يَصِحُّ بِهَا جَرَحَتُهُ عَلَى طَرِيقِ الشَّهَادَاتِ وَالْعَمَلِ فِيهَا مِنَ الْمُشَاهَدَةِ وَالْمُعَايَنَةِ لِذَلِكَ بِمَا يُوجِبُ تَصَدِيقَهُ فِيمَا قَالَهُ لِإِبْرَائِيهِ مِنَ الْغُلِّ وَالْحَسَدِ وَالْعَدَاوَةِ وَالْمُنَافَسَةِ وَسَلَامَتِهِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَذَلِكَ كُلُّهُ يُوجِبُ قَبُولَ قَوْلِهِ مِنْ - [١٠٩٤] - جِهَةِ الْفَقْهِ وَالنَّظَرِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ تُثَبِّتْ إِمَامَتُهُ وَلَا عُرِفَتْ عَدَالَتُهُ وَلَا صَحَّتْ لِعَدَمِ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ رَوَايَتُهُ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ فِيهِ إِلَى مَا اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَيَجْتَهِدُ فِي قَبُولِ مَا جَاءَ بِهِ عَلَى حَسَبِ مَا يُؤَدِّي النَّظَرُ إِلَيْهِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ فِيمَنْ اتَّخَذَهُ جَمْهَوْرٌ مِنْ جَمَاهِيرِ الْمُسْلِمِينَ إِمَامًا فِي الدِّينِ قَوْلُ أَحَدٍ مِنَ الطَّاعِنِينَ: إِنَّ السَّلَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَدْ سَبَقَ مِنْ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ كَلَامٌ كَثِيرٌ، مِنْهُ فِي حَالِ الْغَضَبِ وَمِنْهُ مَا حُمِلَ عَلَيْهِ الْحَسَدُ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، وَأَبُو حَازِمٍ، وَمِنْهُ عَلَى جِهَةِ التَّأْوِيلِ مِمَّا لَا يُلْزَمُ الْمَقُولُ فِيهِ مَا قَالَهُ الْقَائِلُ فِيهِ، وَقَدْ حُمِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالسَّيْفِ تَأْوِيلًا وَاجْتِهَادًا لَا يُلْزَمُ تَقْلِيدُهُمْ فِي شَيْءٍ مِنْهُ دُونَ بَرَهَانٍ وَجْهٍ تَوَجُّهٍ، وَنَحْنُ نُوْرِدُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ قَوْلِ الْأَمَّةِ الْجَلَّةِ الثَّقَاتِ السَّادَةِ، بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ مِمَّا لَا يَجِبُ أَنْ يَلْتَفِتَ فِيهِمْ إِلَيْهِ وَلَا يَعْرِجُ عَلَيْهِ، وَمَا يُوَضِّحُ صَحَّةَ مَا ذَكَرْنَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ "

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ: " أَنَّهُ ذَكَرَ أَهْلَ الْحِجَازِ فَقَالَ: «قَدْ سَأَلْتُهُمْ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ، وَاللَّهِ لَصِبْيَانُكُمْ أَعْلَمُ مِنْهُمْ بِلِ صِبْيَانُكُمْ»

٢١٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا حَمِيدُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مِنْ مَكَّةَ فَأَتَيْنَاهُ لِنَسْلِمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَنَا «أَحْمَدُوا اللَّهَ يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ فَإِنِّي لَقِيتُ عَطَاءً وَطَاوُوسًا وَمُجَاهِدًا فَلَصِبْيَانُكُمْ وَصِبْيَانُ صِبْيَانُكُمْ أَعْلَمُ مِنْهُمْ»

٢١٣١ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ نَا قَاسِمٌ نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ نَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: قَالَ حَمَّادُ، لَقِيتُ عَطَاءً، وَطَاوُوسًا، وَمُجَاهِدًا فَصِبْيَانُكُمْ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، بَلْ صِبْيَانُ صِبْيَانُكُمْ قَالَ مُغِيرَةُ: هَذَا بَغْيٌ مِنْهُ قَالَ أَبُو عُمَرَ: «صَدَقَ مُغِيرَةُ وَقَدْ كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ وَهُوَ أَقْدَمُ

النَّاسِ بِحَمْدِ يُفْضَلُ عَطَاءٌ عَلَيْهِ»

٢١٣٢ - وَذَكَرَ عُمَرُ بْنُ شُبَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ - [١٠٩٦] -

٢١٣٣ - وَحَكَى أَبُو يَحْيَى الْخَمَّانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُهُ فِي عَطَاءٍ

٢١٣٤ - وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا لَكَ لَا تَرَوِي عَنْ عَطَاءٍ؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُهُ يَفْتِي بِالْمُتَعَةِ وَقِيلَ لَهُ مَا لَكَ: لَا تَرَوِي عَنْ نَافِعٍ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَفْتِي بِإِتْيَانِ النِّسَاءِ فِي أَعْجَازِهِنَّ فَتَرَكْتُهُ

٢١٣٥ - حَدَّثَنَا حَكَمُ بْنُ مُنْذِرٍ، نَا يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو رَجَاءٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ الْمُقْرِئُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ شُبَّةَ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ "

٢١٣٦ - وَحَدَّثَنَا حَكَمُ بْنُ مُنْذِرٍ، نَا يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَدَّامٍ الْفَقِيهَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ الصَّرِفِيُّ، سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى الْخَمَّانِيُّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ وَلَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْذَبَ مِنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ» - [١٠٩٧] -

٢١٣٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ نَا ابْنُ وَضَّاحٍ نَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ: رِبْعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِلزُّهْرِيِّ لَوْ جَلَسْتَ لِلنَّاسِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَقِيَّةِ عُمْرِكَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ لِلزُّهْرِيِّ إِمَّا إِنَّهُ لَا يَشْتَبِي أَنْ يَرَاكَ فَقَالَ الزُّهْرِيُّ أَمَّا إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ حَتَّى أَكُونَ زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ

٢١٣٨ - وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: تَرَكْتَ الْمَدِينَةَ وَلَزِمْتَ شَعْبًا وَإِدَامًا وَتَرَكْتَ الْعُلَمَاءَ بِالْمَدِينَةِ يَتَمَى فَقَالَ: أَفْسَدَهَا عَلَيْنَا الْعَبْدَانِ رِبْعَةُ وَأَبُو الزِّنَادِ

٢١٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَشْعَثَ قَالَ: بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْعِرَاقِ فَقَالَ «أَقْرِئْهُمْ وَلَا تَسْتَقْرِئْهُمْ وَحَدِّثْهُمْ وَلَا تَسْمَعْ مِنْهُمْ وَعَلَيْهِمْ وَلَا تُتَعَلَّمْ مِنْهُمْ»

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّازِقِ ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: نَا الْوَلِيدُ قَالَ سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ «كَانُوا لَا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَحَدَّثُوا بِأَحَادِيثَ فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِيُرِدُوا أَهْلَ الشَّامِ عَمَّا كَانُوا يَأْخُذُونَ فِيهِ»

٢١٤١ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَنْقَضَ لِعُرَى الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَلَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَشْبَهَ بِالنَّصَارَى مِنَ السَّبَائِيَّةِ» قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: يَعْنِي الرَّافِضَةَ قَالَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَهَذَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَهُوَ فَكِيهُ الْكُوفَةِ بَعْدَ النَّخَعِيِّ الْقَائِمِ بِفَتْوَاهَا، وَهُوَ مُعَلِّمُ أَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ حِينَ قِيلَ لَهُ: مَنْ يُسَالُّ بَعْدَكَ؟ قَالَ: حَمَّادٌ وَقَعْدَ مَقْعَدِهِ بَعْدَهُ يَقُولُ فِي عَطَاءٍ - [١٠٩٩] - وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ وَهُمْ عِنْدَ الْجَمِيعِ أَرْضَى مِنْهُ وَأَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَأَرْضَى مِنْهُ حَالًا عِنْدَ النَّاسِ وَفَوْقَهُ فِي كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَنْسَبْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ إِلَى الْإِرْجَاءِ، وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهِ حَمَّادٌ هَذَا وَعَيْبَ بِهِ، وَعَنْهُ أَخَذَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَهَذَا ابْنُ شِهَابٍ قَدْ أَطْلَقَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ فِي زَمَانِهِ أَنَّهُمْ يَنْقُضُونَ عُرَى الْإِسْلَامِ مَا اسْتَنَى مِنْهُمْ أَحَدًا، وَفِيهِمْ مِنْ جِلَّةِ الْعُلَمَاءِ مَنْ لَا خِفَاءَ لَجَلَالَتِهِ فِي الدِّينِ وَأَظُنُّ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِمَا رُوِيَ

عَنْهُمْ فِي الصَّرْفِ وَمُتَعَةِ النِّسَاءِ "

٢١٤٢ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ قَالَ: نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الشَّعْبِيِّ فَذَكَرُوا إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ يَخْتَلِفُ إِلَيْنَا لَيْلًا وَيُحَدِّثُ النَّاسَ نَهَارًا، قَالَ: فَأَتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ: ذَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، وَاللَّهِ مَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ "

٢١٤٣ - قَالَ الْحَسَنُ وَنَا أَبُو زَيْدٍ الْهَرَوِيُّ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ لَمْ يَسْمَعْ إِبْرَاهِيمُ مِنْ مَسْرُوقٍ شَيْئًا قَطُّ - [١١٠٠] -

٢١٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثنا قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عِنْدَ الشَّعْبِيِّ فَقَالَ: ذَاكَ الْأَعْوَرُ الَّذِي يَسْتَفْتِي بِاللَّيْلِ، وَيَجْلِسُ يُفْتِي النَّاسَ بِالنَّهَارِ " قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: ذَلِكَ الْكَذَّابُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَسْرُوقٍ شَيْئًا "

٢١٤٥ - وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَسَأَلَنَاهُ عَنْهُ فَأَبَى أَنْ يُحَدِّثَنَا بِهِ " قَالَ أَبُو عُمَرَ: «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ الشَّعْبِيُّ كَذَّابًا بَلْ هُوَ إِمَامٌ جَلِيلٌ، وَالنَّخَعِيُّ مِثْلُهُ جَلَالَةٌ وَعِلْمًا وَدِينًا وَأَظُنُّ الشَّعْبِيَّ عَوِيقَ لِقَوْلِهِ فِي الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ وَكَانَ أَحَدَ الْكَذَّابِينَ وَلَمْ يَنْ مِنَ الْحَارِثِ كَذِبٌ وَإِنَّمَا نَقِمَ عَلَيْهِ إِفْرَاطُهُ فِي حُبِّ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَفَضُّلِهِ لَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَمِنْ هَا هُنَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ كَذِبَهُ الشَّعْبِيُّ؛ لِأَنَّ الشَّعْبِيَّ يَذْهَبُ إِلَى تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ، وَتَفْضِيلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢١٤٦ - وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَا عَلِمَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا كَانَا غُلَامَيْنِ صَغِيرَيْنِ» - [١١٠١] -

٢١٤٧ - وَذَكَرَ الْمُرُوزِيُّ فِي كِتَابِ الْإِنْتِفَاعِ بِمُلُودِ الْمَيْتَةِ فِي قِصَّةِ عِكْرَمَةَ ذَبَّ عَنْهُ وَدَفَعًا لِمَا قِيلَ فِيهِ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي بَابِنَا هَذَا، فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ ذَكَرَ حَدِيثَ سَمُرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَكَّتَانِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ عِمْرَانُ بْنُ الْحَصَنِ فَقَالَ: كَذَبَ سَمُرَةُ وَكَتَبُوا إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَكَتَبَ أَنْ صَدَقَ سَمُرَةُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ جَدًّا

٢١٤٨ - وَمِثْلُهُ مَا قَالَ الْمُرُوزِيُّ "

٢١٤٨ - نَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَا: أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: " كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ نَخْذُوا مِنْهُ " أَوْ دَعَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ «صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً» - [١١٠٢] -

٢١٤٩ - وَخَطَّاتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ابْنُ عُمَرَ فِي عَدَدِ عُمَرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

٢١٥٠ - وَفِي أَنَّ الْمَيْتَ لِعَذَابٍ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ التَّمْهِيدِ، وَقَدْ كَانَ بَيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَّةِ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ الْغَضَبِ كَلَامٌ هُوَ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا، وَلَكِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ وَالْفَقْهَ لَا يَتَلَفَّتُونَ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ يَغْضَبُونَ وَيَرْضَوْنَ، وَالْقَوْلُ فِي الرِّضَا غَيْرُ الْقَوْلِ فِي الْغَضَبِ،

٢١٥١ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ: لَا تَعْرِفُ الْحَكِيمَ إِلَّا سَاعَةَ الْغَضَبِ " وَمِنْ أَشْنَعِ شَيْءٍ رُوِيَ فِي، هَذَا الْبَابِ وَأَشَدُّهُ نَوْطًا وَجَهْلًا مَا

٢١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا صَمْرَةُ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ

قَالَ: "كَانَ الضَّحَّاكُ بْنُ مَرْحَمٍ يَكْرَهُ الْمِسْكَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَتَطَيَّبُونَ بِهِ قَالَ: نَحْنُ أَعْلَمُ مِنْهُمْ" - [١١٠٣]-

٢١٥٣ - وَذَكَرَ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا الْخُلَوَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عِكْرَمَةُ فَلَمْ يَزَلْ يُحَدِّثُنَا حَتَّى صَرْتُ بِالْمَرْبِدِ ثُمَّ قَالَ: أَيَحْسِنُ حَسَنُكُمْ مِثْلَ هَذَا" قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «وَقَدْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ يُحْسِنُ أَشْيَاءَ لَا يُحْسِنُهَا عِكْرَمَةُ وَإِنْ كَانَ عِكْرَمَةُ مُقَدِّمًا عَنْدهُمْ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَالسِّيَرِ»

٢١٥٤ - وَقِيلَ لِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبِثَ بِمَكَّةَ بَعْدَ أَنْ بُعِثَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَقَالَ: كَذَبَ إِذَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ

٢١٥٥ - قَالَ أَبُو عَمْرٍ: "وَالشَّاعِرُ هُوَ أَبُو قَيْسٍ صِرْمَةُ بْنُ أَنَسٍ الْأَنْصَارِيُّ وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي أَنَسٍ هُوَ الْقَائِلُ: [البحر الطويل]

تَوَى فِي قُرَيْشٍ بَضْعَ عَشْرَةَ حِجَّةً ... يُذَكِّرُ لَوْ يَلْقَى صَدِيقًا مُوَاتِيَا

٢١٥٦ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْعُمْرَةِ: هِيَ وَاجِبَةٌ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ فَقَالَ: كَذَبَ الشَّعْبِيُّ

٢١٥٧ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ {وَشَاهِدْ وَمَشْهُودٌ} [البروج: ٣] فَأَجَابَ فِيهِ، فَقِيلَ

لَهُ: إِنَّ ابْنَ - [١١٠٤] - عُمَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ قَالَا كَذَا وَكَذَا خِلَافَ قَوْلِهِ فَقَالَ: كَذَبَا

٢١٥٨ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَذَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ

٢١٥٩ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ يَعْنِي فِي وَجُوبِ الْوُتْرِ " وَأَبُو مُحَمَّدٍ هَذَا اسْمُهُ مَسْعُودُ بْنُ أَوْسٍ الْأَنْصَارِيُّ بَدْرِيُّ قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي الصَّحَابَةِ وَنَسْنَاهُ، وَتَكْذِيبُ عُبَادَةَ لَهُ مِنْ رِوَايَةِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ فِي قِصَّةِ الْوُتْرِ وَاسْتَشْهَدَ عُبَادَةُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَحْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَنَّهُ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ» الْحَدِيثَ

٢١٦٠ - قَالَ الْمُرُوزِيُّ: وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ نَذْرًا لَا يَتَّبِعِي لَهُ مِنَ الْمَعَاصِي فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَقِّ بِنَذْرِهِ، قَالَ: فَسَأَلَ الرَّجُلُ عِكْرَمَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا يُؤَقِّ بِنَذْرِهِ فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ عِكْرَمَةَ فَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: لَيَتَيْنَ عِكْرَمَةُ أَوْ لَيُوجِعَنَّ الْأُمَرَاءُ ظَهْرَهُ فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى عِكْرَمَةَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ عِكْرَمَةُ: أَمَا إِذَا أَبْلَغْتَنِي فَبَلِّغْهُ، أَمَا هُوَ فَقَدْ ضَرَبَ الْأُمَرَاءُ ظَهْرَهُ وَأَوْقَفُوهُ فِي تَبَانٍ مِنْ شَعْرِ، - [١١٠٥] - وَسَلُّهُ عَنْ نَذْرِكَ أَطَاعَهُ هُوَ لِلَّهِ أَمْ مَعْصِيَةٌ؟ فَإِنْ قَالَ: هُوَ طَاعَةٌ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ، لِأَنَّهُ لَا تَكُونُ مَعْصِيَةُ اللَّهِ طَاعَةً، وَإِنْ قَالَ: هُوَ مَعْصِيَةٌ فَقَدْ أَمَرَكَ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ

٢١٦١ - قَالَ الْمُرُوزِيُّ: فَلِهَذَا كَانَ بَيْنَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَبَيْنَ عِكْرَمَةَ مَا كَانَ حَتَّى قَالَ فِيهِ مَا حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِعَلَّامِهِ بَرْدٍ: لَا تَكْذِبْ عَلَيَّ كَمَا كَذَبَ عِكْرَمَةُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

٢١٦٢ - قَالَ: وَكَذَلِكَ كَانَ كَلَامُ مَالِكٍ فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ لَشَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْهُ تَكَلَّمَ بِهِ فِي نَسَبِهِ وَعَلَيْهِ " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: " وَالْكَلامُ مَا رُوِيَاهُ مِنْ وَجْهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فَذَكَرْنَا لَهُ شَيْئًا عَنْ مَالِكٍ، فَقَالَ: هَاتُوا عَلَيَّ مَالِكًا فَأَنَا يَبْطَرُهُ، قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: فَلَمَّا قَدِمَتُ الْمَدِينَةَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَالِكٍ فَقَالَ: ذَاكَ دَجَالٌ مِنَ الدَّجَالَةِ، نَحْنُ أَخْرَجْنَاهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: وَمَا كُنْتُ سَمِعْتُ بِجَمْعِ دَجَالٍ قَبْلَهَا يَعْنِي عَلَى ذَلِكَ الْجَمْعِ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ يَقُولُ فِيهِ: إِنَّهُ مَوْلَى لِبْنِي تَيْمٍ قُرَيْشٍ وَقَالَ فِيهِ ابْنُ شِهَابٍ أَيْضًا؛ فَكَذَّبَ مَالِكُ ابْنَ إِسْحَاقَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ بِنَسَبِهِ نَفْسَهُ، وَإِنَّمَا هُمْ خُلَفَاءُ لِبْنِي تَيْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ وَأَوْضَحْنَاهُ فِي صَدْرِ كِتَابِ

التَّهْيِيدِ، وَرَبَّمَا كَانَ تَكْذِيبُ مَالِكٍ لِابْنِ إِسْحَاقَ فِي تَشْيِيعِهِ وَمَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْقَدَرِ، وَأَمَّا الصَّدُقُ وَالْحِفْظُ فَكَانَ صَدُوقًا حَافِظًا أَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ شِهَابٍ وَوَثَّقَهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَابْنُ عِينَةَ، وَجَمَاعَةٌ جَلَّةٌ، - [١١٠٦] - وَقَدْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ قُلْتَ فِي مُحَمَّدٍ بِنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ كَذَّابٌ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يَقُولُهُ، وَهَذَا تَقْلِيدٌ لَا بُرْهَانَ عَلَيْهِ، وَقِيلَ لَهُشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: مِنْ أَيْنَ قُلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: هُوَ يَرَوِي عَنْ أَمْرَأَتِي وَوَالِدِ مَا رَأَاهَا قَطُّ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عِنْدَ ذِكْرِ هَذِهِ الْحِكَايَةِ: قَدْ يُمْكِنُ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنْ يَرَاهَا أَوْ يَسْمَعَ مِنْهَا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَعْلَمْ هِشَامٌ

٢١٦٣ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو الْمَيْمُونِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ، فَقَالَ: ثَقَّةٌ، فَقُلْتُ: إِنْ مَالِكًا يَقُولُ فِيهِ كَذَّابٌ فَقَالَ: لَا يَقْبَلُ قَوْلَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ

٢١٦٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مَسْلَمَةُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَيْرُوزَ، نَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْفَضْلَ بْنَ مُوسَى يَقُولُ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي حَنِيفَةَ عَلَى الْأَعْمَشِ نَعُوذُهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، لَوْلَا التَّثْقِيلُ عَلَيْكَ لَتَرَدَّدْتُ فِي عِيَادَتِكَ أَوْ قَالَ: لَعُدْتُكَ أَكْثَرَ مِمَّا أَعُوذُكَ، فَقَالَ لَهُ الْأَعْمَشُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَثَقِيلٌ وَأَنْتَ فِي بَيْتِكَ فَكَيْفَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَيَّ؟ قَالَ الْفَضْلُ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّ الْأَعْمَشَ لَمْ يَصُمْ رَمَضَانَ قَطُّ وَلَمْ يَغْتَسِلْ مِنْ جَنَابَةٍ، فَقُلْتُ لِلْفَضْلِ: مَا يَعْنِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: كَانَ الْأَعْمَشُ يَرَى الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ - [١١٠٧] - وَيَتَسَحَّرُ عَلَى حَدِيثِ حُذِيفَةَ

٢١٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: - [١١٠٨] - قَالَ مَالِكٌ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ أَهْلُ الْعِرَاقِ فَقَالَ: "أَنْزَلُوهُمْ عِنْدَكُمْ بِمَنْزِلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ لَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا {أَمَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَيْنَا وَإِلَيْكُمْ وَاحِدٌ} [العنكبوت: ٤٦] «الآيَةَ»

٢١٦٦ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ وَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ ثَنَا أَبُو يُونُسَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ يَوْمًا فَسَمِعَهُ يَقُولُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ الَّتِي حَكَاهَا عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَظَنَرُ مَنِّي فَكَأَنَّهُ اسْتَحْيَا وَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَكْرَهُ أَنْ تَكُونَ غَيْبَةً، كَذَلِكَ أَدْرَكْتُ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ نَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ نَا حُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ التُّوْنَهَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ مَنْصُورٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَأَقْبَلَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ: {تَعْرِفُ فِي وَجْهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا} [الحج: ٧٢]

٢١٦٨ - وَرَوَى أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ جَبْرِ بْنَ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ بِشَرٍّ مَا أَبْقَى اللَّهُ فِيهِمْ قِتَادَةً» - [١١٠٩] -

٢١٦٩ - قَالَ: وَسَمِعْتُ قِتَادَةَ يَقُولُ: مَتَى كَانَ الْعِلْمُ فِي السَّمَائِينَ؟ يُعْرَضُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَكَانَ أَهْلُ بَيْتِهِ سَمَّاكِينَ

٢١٧٠ - وَذَكَرَ أَبُو يَعْقُوبَ يُونُسَ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِدْرِيسَ الْمُقْرِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثَ بْنَ طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: وَضَعْتَ مِنْ رَأْيِي أَبِي حَنِيفَةَ وَلَمْ تَضَعْ مِنْ رَأْيِي مَالِكٍ قَالَ: لَمْ أَرَهُ عِلْمًا «وَهَذَا مِمَّا ذَكَرْنَا مِمَّا لَا يَسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِمْ وَلَا يَلْتَمِثُ إِلَيْهِ وَلَا يَعْرِجُ عَلَيْهِ»

٢١٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بِشْرِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، ثَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ

يَقُولُ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَ فِيهَا فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ: إِنَّ أَهْلَ الشَّامِ يُخَالِفُونَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: وَمَتَى كَانَ هَذَا الشَّانُ بِالشَّامِ؟ إِنَّمَا هَذَا الشَّانُ وَقَفَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْكُوفَةِ وَهَذَا خِلَافُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ وَخِلَافُ الْمَعْرُوفِ مِنْهُ مِنْ تَفْضِيلِهِ لِلأَوْزَاعِيِّ، وَخِلَافُ قَوْلِهِ فِي أَبِي حَنِيفَةَ الْمَذْكُورِ فِي الْبَابِ قَبْلَ هَذَا؛ لِأَنَّ شَأْنَ الْمَسَائِلِ بِالْكُوفَةِ مَدَارُهُ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ وَالثَّوْرِيِّ،

٢١٧٢ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَانِمٍ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: إِنَّا لَمْ نَكُنْ نَرَى الصُّفْرَةَ وَلَا الْكُدْرَةَ شَيْئًا وَلَا نَرَى ذَلِكَ إِلَّا فِي الدَّمِ الْعَبِيطِ، فَقَالَ مَالِكٌ: وَهَلِ الصُّفْرَةُ إِلَّا دَمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدُ إِنَّمَا كَانَ الْعَمَلُ فِيهِ بِالنُّبُوَّةِ وَإِنَّ غَيْرَهُمْ إِنَّمَا الْعَمَلُ فِيهِمْ بِأَمْرِ الْمُلُوكِ، وَهَذَا مِنْ قَوْلِهِ أَيْضًا خِلَافُ مَا تَقَدَّمَ وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْعِرَاقِ يَصِفُونَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنَّ الْعَمَلَ عِنْدَهُمْ بِأَمْرِ الْأُمَرَاءِ مِثْلَ هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ فِي مُدَّةٍ وَغَيْرِهِ، وَهَذَا كُلُّهُ تَحَامُلٌ مِنْ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ «- [١١١٠] -

٢١٧٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ ثنا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدٍ الْقَاضِي بِمِصْرَ ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ ثنا الْأَصْمَعِيُّ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ السَّلُولِيِّ إِمَامٍ مَسْجِدِ بْنِ سَلُولٍ قَالَ ذَكَرَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عِنْدَ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ فَقَالَ سُلَيْمَانُ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لِأُجِيزَ شَهَادَةَ سَعِيدٍ وَلَا شَهَادَةَ مُعَلِّهِ يَعْنِي قَتَادَةَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ أَجْلِ الْقَدَرِ»

٢١٧٤ - وَرَوَيْنَا أَنَّ مَنْصُورَ بْنَ عَمَّارٍ قَصَّ يَوْمًا عَلَى النَّاسِ وَأَبُو الْعَتَاهِيَةِ حَاضِرٌ فَقَالَ: إِنَّمَا سَرَقَ مَنْصُورٌ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ رَجُلٍ كُوفِيٍّ، فَبَلَغَ مَنْصُورًا فَقَالَ: أَبُو الْعَتَاهِيَةِ زَنْدِيقٌ. أَمَا تَرَوْنَهُ لَا يَذْكُرُ فِي شِعْرِهِ الْجَنَّةَ وَلَا النَّارَ وَإِنَّمَا يَذْكُرُ الْمَوْتَ فَقَطُّ، فَبَلَغَ - [١١١١] - ذَلِكَ أَبَا الْعَتَاهِيَةَ فَقَالَ فِيهِ:

[البحر البسيط]

يَا وَاعِظَ النَّاسِ قَدْ أَصْبَحَتْ مَتَمًّا ... إِذْ عَبَتْ مِنْهُمْ أُمُورًا أَنْتَ تَأْتِيهَا
كَالْمَلْبَسِ الثَّوْبِ مِنْ عُرْيٍ وَعَوْرَتِهِ ... لِلنَّاسِ بَادِيَةٌ مَا إِنْ يُوَارِيهَا
وَأَعْظَمُ الْإِثْمِ بَعْدَ الشَّرِّكَ نَعْلُهُ ... فِي كُلِّ نَفْسٍ عَمَّاهَا عَنْ مَسَاوِيهَا
عِرْفَانَهَا بِعُيُوبِ النَّاسِ تَبَصُّرُهَا ... مِنْهُمْ وَلَا تَبْصُرُ الْعَيْبَ الَّذِي فِيهَا

. فَلَمْ تَمْضِ إِلَّا أَيَّامٌ يَسِيرَةٌ حَتَّى مَاتَ مَنْصُورُ بْنُ عَمَّارٍ، فَوَقَفَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ عَلَى قَبْرِهِ وَقَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَبَا السَّرِيِّ مَا كُنْتَ رَمَيْتَنِي بِهِ " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «تَدَبَّرْتُ شِعْرَ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ عِنْدَ جَمْعِي لَهُ فَوَجَدْتُ فِيهِ ذِكْرَ الْبَعْثِ وَالْمُجَازَاةِ وَالْحِسَابِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ»

٢١٧٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ حَزْمٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى قَالَ: كُنْتُ آتِي ابْنَ الْقَاسِمِ فَيَقُولُ لِي: مَنْ أَيْنَ؟ فَأَقُولُ: مِنْ عِنْدِ ابْنِ وَهْبٍ فَيَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ أَكْثَرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ لَيْسَ عَلَيْهَا الْعَمَلُ قَالَ: ثُمَّ آتَى ابْنَ وَهْبٍ فَيَقُولُ: مَنْ أَيْنَ؟ فَأَقُولُ مِنْ عِنْدِ ابْنِ الْقَاسِمِ فَيَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ أَكْثَرَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ رَأْيٌ - [١١١٢] -

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ قَالَ: كَانَ أَبُو سَعِيدٍ الرَّازِيُّ يَمَارِي أَهْلَ الْكُوفَةِ وَيَفْضِلُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَهَجَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَلَقَّبَهُ شَرَّشِيرَ وَقَالَ: كَلَبُ فِي جَهَنَّمَ اسْمُهُ شَرَّشِيرُ. فَقَالَ:

[البحر البسيط]

عِنْدِي مَسَائِلُ لَا شَرَّشِيرُ يُحْسِنُهَا ... إِنْ سُئِلَ عَنْهَا وَلَا أَصْحَابُ شَرَّشِيرٍ
وَلَيْسَ يَعْرِفُ هَذَا الدِّينَ نَعْلُهُ ... إِلَّا حَنِيفِيَّةٌ كُوفِيَّةٌ الدُّورِ

لَا تَسْأَلَنَّ مَدِينِيًّا فَتُحَرِّجَهُ ... إِلَّا عَنِ الْيَمِّ وَالْمَمْشَةِ وَالزَّرِيرِ
 قَالَ سُلَيْمَانُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَكَتَبْتُ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَدْ هُجِّمْتُ بِكَذَا فَأَجَبُوا فَأَجَابَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ:
 [البحر الوافر]

لَقَدْ عَجَبْتُ لِعَاوِ سَاقَهُ قَدْرٌ ... وَكُلُّ أَمْرٍ إِذَا مَا حُمَّ مَقْدُورُ
 قَالَ الْمَدِينَةُ أَرْضٌ لَا يَكُونُ بِهَا ... إِلَّا الْغِنَاءُ وَالْأَلَمُ وَالزَّرِيرُ
 لَقَدْ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ إِنَّ بِهَا ... قَبْرَ الرَّسُولِ، وَخَيْرُ النَّاسِ مَقْبُورُ»

وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ وَقَدْ عَلِمَ النَّاسُ فَضْلَ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا فِي الْعِلْمِ
 ٢١٧٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ زُرْعَةَ، ثنا أَبُو مَسِيرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ
 مُوسَى يَقُولُ: «إِذَا كَانَ فَتْنَةُ الرَّجُلِ حِجَارِيًّا وَأَدَبُهُ عِرَاقِيًّا فَقَدْ كَلَّ»

٢١٧٨ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ يَقُولُ: إِذَا وَجَدْتَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مُجْتَمِعِينَ عَلَى أَمْرٍ فَلَا
 تَشْكُ أَنْهُ الْحَقُّ، فَرَوَايَةُ هَذَا وَشِبْهِهِ وَكَتَابُهُ أَوَّلَى مِنْ رَوَايَةِ انْطِلَاقِ الْأَلْسِنَةِ فِي أَعْرَاضِ أَهْلِ الدِّيَانَةِ وَالْفَضْلِ، وَلَكِنْ أَوَّلُو الْفَهْمِ قَلِيلٌ
 وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

٢١٧٩ - وَقَدْ كَانَ ابْنُ مَعِينٍ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ يُطْلِقُ فِي أَعْرَاضِ الثَّقَاتِ الْأُئِمَّةَ لِسَانَهُ بِأَشْيَاءٍ أَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، مِنْهَا قَوْلُ: كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
 مَرْوَانَ أَبْخَرُ الْفَمِ وَكَانَ رَجُلٌ سُوءٍ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ: كَانَ أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ شُرْطِيًّا وَفِيهَا قَوْلُهُ فِي الزُّهْرِيِّ: إِنَّهُ وَلِيَ الْخُرَاجَ لِبَعْضِ بَنِي أُمَيَّةٍ
 وَإِنَّهُ فَقَدْ مَرَّةً مَالًا فَاتَمَّ بِهِ غُلَامًا لَهُ فَضْرَبَهُ فَمَاتَ مِنْ ضَرْبِهِ، وَذَكَرَ كَلَامًا خَشِنًا فِي قَتْلِهِ عَلَى ذَلِكَ غُلَامَهُ تَرَكْتُ ذِكْرَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلِيقُ
 بِمِثْلِهِ وَمِنْهَا قَوْلُهُ فِي الْأَوْزَاعِيِّ: إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْجُنْدِ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ يَكْتُبُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْجُنْدِ وَلَا كَرَامَةً، وَقَالَ:
 حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ لَيْسَ بِثَبَتٍ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ فِي طَاوُسٍ: إِنَّهُ كَانَ شَيْعِيًّا، ذَكَرَ هَذَا كُلَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ
 الْمُوصِلِيُّ الْحَافِظُ فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي فِي آخِرِ كِتَابِهِ فِي - [١١١٤] - الضَّعْفَاءِ عَنِ الْغَلَايِيِّ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ، وَقَدْ رَوَاهُ مُفْتَرِقًا جَمَاعَةً عَنْ ابْنِ مَعِينٍ
 مِنْهُمْ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ وَغَيْرُهُ، وَمِمَّا نَقِمَ عَلَى ابْنِ مَعِينٍ وَعَيْبَ بِهِ أَيْضًا قَوْلُهُ فِي الشَّافِعِيِّ: إِنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَقِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ
 مَعِينٍ يَتَكَلَّمُ فِي الشَّافِعِيِّ فَقَالَ أَحْمَدُ: وَمَنْ أَيْنَ يَعْرِفُ يَحْيَى الشَّافِعِيَّ هُوَ لَا يَعْرِفُ الشَّافِعِيَّ وَلَا يَعْرِفُ مَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ؟ أَوْ نَحْوَ هَذَا وَمَنْ
 جَهَلَ شَيْئًا عَادَاهُ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ: "صَدَقَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، إِنَّ ابْنَ مَعِينٍ كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ
 وَقَدْ حَكِيَ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنَ التَّيْمَمِ فَلَمْ يَعْرِفَهَا

٢١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَنَا حَاضِرٌ، عَنْ رَجُلٍ خَيْرٍ
 امْرَأَتُهُ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَقَالَ: "سَلْ عَنْ هَذَا أَهْلَ الْعِلْمِ

٢١٨١ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَكْثَرُ بَنِي صَيْفِيٍّ فِي قَوْلِهِ: «وَيْلٌ لِعَالِمٍ أَمْرٍ مِنْ جَاهِلِهِ، مَنْ جَهَلَ شَيْئًا عَادَاهُ، وَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا اسْتَعْبَدَهُ»

٢١٨٢ - وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَمِيرُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاصِرِ يَقُولُ: - [١١١٥] - إِنَّ ابْنَ وَضَّاحٍ كَذَبَ عَلَى ابْنِ مَعِينٍ فِي حِكَايَتِهِ
 عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَزَعَمَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ رَأَى أَصْلَ ابْنِ وَضَّاحٍ الَّذِي كَتَبَهُ بِالْمَشْرِقِ وَفِيهِ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ
 عَنِ الشَّافِعِيِّ فَقَالَ: هُوَ ثِقَةٌ قَالَ: وَقَدْ كَانَ ابْنُ وَضَّاحٍ يَقُولُ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَمِيرُ يَحْمِلُ عَلَى ابْنِ وَضَّاحٍ فِي ذَلِكَ وَكَانَ
 خَالِدُ بْنُ سَعْدٍ يَقُولُ: إِذَا سَأَلَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيِّ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ وَهَذَا كُلُّهُ عِنْدِي

تَخَرَّصُ وَتَكَلَّمُ عَلَى الْهَوَى وَقَدْ صَحَّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ مِنْ طُرُقٍ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي الشَّافِعِيِّ عَلَى مَا قَدَّمْتُ لَكَ حَتَّى نَهَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَنَبِهَهُ عَلَى مَوْضِعِهِ فِي الْعِلْمِ وَقَالَ لَهُ: لَمْ تَرَ عَيْنَاكَ قَطُّ مِثْلَ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ،

٢١٨٤ - وَقَدْ تَكَلَّمَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ فِي مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِكَلَامٍ فِيهِ جَفَاءٌ وَخُسُونَةٌ كَرِهْتُ ذِكْرَهُ وَهُوَ مَشْهُورٌ عَنْهُ قَالَهُ إِنْكَارًا مِنْهُ لِقَوْلِ مَالِكٍ فِي حَدِيثِ «الْبَيْعَيْنِ بِالْخِيَارِ» وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ يَتَكَلَّمُ وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى يَدْعُو عَلَيْهِ وَتَكَلَّمَ فِي مَالِكٍ أَيْضًا فِيمَا ذَكَرَهُ السَّاجِيُّ فِي كِتَابِ الْعِلَالِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ أَبِي يَحْيَى، وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، وَعَابُوا أَشْيَاءَ مِنْ مَذْهَبِهِ وَتَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُهُمْ؛ لِتَرْكِهِ الرِّوَايَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَرَوَايَتِهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، وَثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ وَتَحَامُلِ عَلَيْهِ الشَّافِعِيَّ وَبَعْضُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ رَأْيِهِ حَسَدًا لِمَوْضِعِ إِمَامَتِهِ وَعَابَهُ قَوْمٌ فِي إِنْكَارِهِ الْمَسْحَ عَلَى الْخَفِيِّ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ وَفِي كَلَامِهِ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ، وَفِي فُتْيَاهُ بِإِتْيَانِ النِّسَاءِ فِي الْأَعْجَازِ، وَفِي قَعُودِهِ عَنْ مُشَاهَدَةِ الْجَمَاعَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَسَبَهُ بِذَلِكَ إِلَى مَا لَا يَحْسُنُ ذِكْرَهُ، وَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالِكًا عَمَّا قَالُوهُ، وَكَانَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا وَمَا مِثْلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَنُظَرَائِهِمَا مِنَ الْأُمَّةِ إِلَّا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ الْأَعَشَى:

[البحر البسيط]

كَطَاطِجٍ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيُوَهِّنَهَا ... فَلَمْ يَضُرَّهَا وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعْلُ - [١١١٦] -

٢١٨٥ - أَوْ كَمَا قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمِيدٍ:

[البحر البسيط]

يَا نَاطِحَ الْجَبَلِ الْعَالِي لِيَكْلُمَهُ ... أَشْفَقَ عَلَى الرَّأْسِ لَا تُشْفَقَ عَلَى الْجَبَلِ

٢١٨٦ - وَكَلَامُ أَبِي الزِّنَادِ فِي رِبْعَةٍ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا،

٢١٨٧ - وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حَيْثُ يَقُولُ:

[البحر الطويل]

وَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْجُو مِنَ النَّاسِ سَالِمًا ... وَلِلنَّاسِ قَالَ بِالظُّنُونِ وَقِيلُ

٢١٨٨ - وَهَذَا خَيْرٌ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ:

[البحر البسيط]

..... وَمَا اعْتَذَارُكَ مِنْ شَيْءٍ إِذَا قِيلَا،

٢١٨٩ - فَقَدْ رَأَيْنَا الْبَاطِلَ وَالْبَغْيَ وَالْحَسَدَ أَسْرَعَ النَّاسِ إِلَيْهِ قَدِيمًا أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ الْكُوفِيِّ فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: إِنَّهُ لَا يَعْدِلُ فِي

الرَّعِيَةِ وَلَا يَغْزُو فِي السَّرِيَةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسُّوِيَةِ، وَسَعْدٌ بَدْرِيٌّ وَأَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ وَأَحَدُ السِّتَةِ الَّذِينَ جَعَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

الشُّورَى فِيهِمْ، وَقَالَ: تُوِفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ،

٢١٩٠ - وَقَدْ رَوَى أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «يَا رَبِّ اقْطَعْ عَنِّي أَلْسُنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَا مُوسَى لَمْ أَقْطَعْهَا عَنْ

نَفْسِي فَكَيْفَ أَقْطَعُهَا عَنْكَ؟» قَالَ أَبُو عُمَرَ: " وَاللَّهِ لَقَدْ تَجَاوَزَ النَّاسُ الْخُدَّ فِي الْغَيْبَةِ وَالذِّمَّ فَلَمْ يَقْنَعُوا بِذِمِّ الْعَامَةِ دُونَ الْخَاصَّةِ وَلَا بِذِمِّ

الْجُهَّالِ دُونَ الْعُلَمَاءِ، وَهَذَا كُلُّهُ يَحْمِلُ عَلَيْهِ الْجَهْلُ وَالْحَسَدُ،

٢١٩١ - قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: فَلَانِ يَتَكَلَّمُ فِي أَبِي حَنِيفَةَ فَأَشَدَّ بَيْتَ ابْنِ الرُّقِيَّاتِ:

[البحر الخفيف]

حَسَدُوكَ أَنْ رَأَوْكَ فَضَلَّكَ اللَّهُ ... هُ بِمَا فَضَّلْتَ بِهِ النُّجَبَاءَ - [١١١٧] -

٢١٩٢ - وَقِيلَ لِأَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ: فَلَانَ يَتَكَلَّمُ فِي أَبِي حَنِيفَةَ فَقَالَ: هُوَ كَمَا قَالَ نَصِيبٌ:
[البحر الطويل]

سَلِمَتْ وَهَلْ حَيٌّ عَلَى النَّاسِ يَسْلَمُ
٢١٩٣ - وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّؤَلِيُّ:

[البحر الكامل]

حَسَدُوا الْفَتَى إِذْ لَمْ يَنَالُوا سَعْيَهُ... فَالنَّاسُ أَعْدَاءُ لَهُ وَخُصُومُ

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْبَلَ قَوْلَ الْعُلَمَاءِ الثَّقَاتِ الْأَثَمَةِ الْأَثَابِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَلْيَقْبَلْ قَوْلَ مَنْ ذَكَرْنَا قَوْلَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ
بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا وَخَسِرَ خُسْرَانًا، وَكَذَلِكَ إِنْ قَبِلَ فِي سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَوْلَ عِكْرَمَةَ، وَفِي الشَّعْبِيِّ
وَأَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ مَكَّةَ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ عَلَى الْجُمْلَةِ وَفِي مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَسَائِرٍ مَنْ ذَكَرْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا ذَكَرْنَا عَنْ بَعْضِهِمْ
فِي بَعْضٍ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ وَلَنْ يَفْعَلَ إِنْ هَدَاهُ اللَّهُ وَآلِهَمَهُ رُشْدَهُ فَلْيَقِفْ عِنْدَ مَا شَرَطْنَا فِي أَنْ لَا يَقْبَلَ فِيمَنْ صَحَّتْ عَدَالَتُهُ وَعَلِمَتْ بِالْعِلْمِ
عِنَايَتُهُ، وَسَلِمَ مِنَ الْكِبَائِرِ وَلَزِمَ الْمُرُوءَةَ وَالتَّصَاوُنَ وَكَانَ خَيْرُهُ غَالِبًا وَشَرُّهُ أَقَلُّ عَمَلِهِ فَهَذَا لَا يَقْبَلُ فِيهِ قَوْلُ قَائِلٍ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ، وَهَذَا هُوَ
الْحَقُّ الَّذِي لَا يَصِحُّ غَيْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ،

٢١٩٤ - قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

بَكَى شَجْوَهُ

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ نا أَبُو دَاوُدَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ نا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ نا شِهَابُ بْنُ خَرَّاشٍ عَنْ عَمِّهِ الْعَوَّامِ بْنِ
حَوْشَبٍ قَالَ: «أَذْكُرُوا مُحَاسِنَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْتِلَفُ الْقُلُوبُ عَلَيْهِمْ وَلَا تَذْكُرُوا مَسَاوِيَهُمْ تُحَرِّشُوا النَّاسَ عَلَيْهِمْ»
٢١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ نا مُحَمَّدُ نا أَبُو دَاوُدَ نا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ نا الْوَلِيدُ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ «كَانُوا لَا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُحَدِّثُوا بِأَحَادِيثَ
فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِيُرِدُوا أَهْلَ الشَّامِ عَمَّا كَانُوا يَأْخُذُونَ فِيهِ»

٧٣ باب تدافع الفتوى وذم من سارع إليها

«بَابُ تَدَافُعِ الْفَتَوَى وَذَمُّ مَنْ سَارَعَ إِلَيْهَا

٢١٩٩ - أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ،
ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «أَذْرَكْتُ عَشْرِينَ وَمِائَةً مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ فَمَا كَانَ مِنْهُمْ مُحَدِّثٌ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ وَلَا مُفْتٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ
كَفَاهُ الْفِتْيَا»

٢٢٠٠ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ - [١١٢١] - قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَتَمِيمٍ
بْنَ حَذَلِمٍ: «يَا تَمِيمُ بْنَ حَذَلِمٍ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ الْمُحَدِّثَ فَافْعَلْ»

٢٢٠١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَا: نا جَرِيرٌ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: «أَذْرَكْتُ عَشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا
مِنْهُمْ رَجُلٌ يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ وَلَا يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ» - [١١٢٢] -

٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَانَ بْنِ الْحَسَنِ النَّجَّارُ بِبَغْدَادَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً فَذَكَرُوهُ سَوَاءً

٢٢٠٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ الْخَضِرِ الْأَسْيُوطِيَّ، حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَرْح، وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْقٍ بْنُ جَامِعٍ قَالَا: نَا أَبُو الْمُصْعَبِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنِ الْأَشَّجِ، أَخْبَرَهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ جَاءَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ إِيَّاسَ بْنِ الْبُكَيْرِ فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَمَازَا تَرَيَانِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ مَا لَنَا فِيهِ قَوْلٌ فَاذْهَبْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَإِنِّي تَرَكْتُهُمَا عِنْدَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلُهُمَا ثُمَّ أَتَيْنَا فَأَخْبَرَنَا، فَذْهَبَ فَسَأَلَهُمَا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: أَفْتِهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَدْ جَاءَتْكَ مُعْضِلَةٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، «الْوَاحِدَةُ تَبِينُهَا وَالثَّلَاثُ تُحَرِّمُهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ»

٢٢٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّ مَنْ أَفْتَى النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْأَلُونَهُ عَنْهُ لَمَجْنُونٌ» وَرَوَاهُ وَهْبٌ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ، قَالَ مَالِكٌ: وَبَلَغَنِي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَ ذَلِكَ، ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، وَذَكَرَهُ يَحْيَى بْنُ مَرْزُوقٍ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، عَنْ مَالِكٍ

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ نَا قَاسِمٌ نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ نَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُكْنَى أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: «كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَأَنَّهُ لَيَدْخُلُ يَسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ فَيُدْفَعُهُ النَّاسُ مِنْ مَجْلِسٍ إِلَى مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْفَعَ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ كَرَاهِيَةً لِلْفَتَوَى، قَالَ وَكَانُوا يَدْعُونَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ الْجَرِيءَ»

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا يَوْسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْأَلُونَهُ لَمَجْنُونٌ»

٢٢٠٧ - وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلَقَةٍ فِيهَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَاءَهُ رَجُلٌ وَمَعَهُ جَارِيَةٌ فَقَالَ: إِنِّي أَعْتَقْتُ هَذِهِ الْجَارِيَةَ عَنْ دُرٍّ مَنِي فَوَلَدْتُ أَوْلَادًا، أَفَأَبِيعُ مِنْ أَوْلَادِهَا شَيْئًا؟ فَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: مَا أَدْرِي مَا هَذَا، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ: قَضَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ أَوْلَادَهَا بِمَنْزِلَتِهَا إِذَا عَتِقَتْ أُعْتِقُوا بِعَتِقِهَا " فَقَالَ الْقَاسِمُ: «مَا أَرَى رَأْيَهُ إِلَّا مُعْتَدِلًا وَهَذَا رَأْيِي وَمَا أَقُولُ إِنَّهُ الْحَقُّ»

٢٢٠٨ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ السَّمَاكِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرَّازِ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «مَنْ أَفْتَى النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْأَلُونَهُ فَهُوَ مَجْنُونٌ»

٢٢٠٩ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا ابْنُ شُعْبَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا حَمْدَانُ بْنُ عُمَرَ، نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: «الْأَجْسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفُتْيَا أَقْلَهُمْ عِلْمًا»

٢٢١٠ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَّةَ:

[البحر الوافر]

أَشَدُّ النَّاسِ لِلْعِلْمِ إِدْعَاءً... أَقْلَهُمْ بِمَا هُوَ فِيهِ عِلْمًا

٢٢١١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَسْرُورٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سُخْنُونَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: [١١٢٥] - «كَأَجْرُ النَّاسِ عَلَى الْفُتْيَا أَقْلَهُمْ عِلْمًا، يَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ الْبَابُ الْوَاحِدُ مِنَ الْعِلْمِ يَظُنُّ أَنَّ الْحَقَّ كُلَّهُ فِيهِ» قَالَ سُخْنُونَ: «إِنِّي لَأَحْفَظُ مَسَائِلَ، مِنْهَا مَا فِيهِ ثَمَانِيَةُ أَقْوَالٍ مِنْ ثَمَانِيَةِ أُمَّةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَكَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ أُعْجَلَ بِالْجَوَابِ حَتَّى أَتُخَيَّرَ فَلَمْ أَلَمْ عَلَى حَبْسِ الْجَوَابِ»

٢٢١٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا ابن أبي دليم ثنا ابن وضاح ثنا أبو الفضل صالح بن عبيد قال: سمعت ابن مهدي يقول عن حماد، عن زيد: "أنه ذكر رجلاً فأثنى عليه فقال: لم يكن يستفتى ولا يفتي"

٢٢١٣ - حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ قَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَطِيْسٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ وَبِشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالُوا: نَا شُعْبَةُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «مَنْ أَفْتَى النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ فِيهِ فَهُوَ مَجْنُونٌ» هَذَا لَفْظُ حَدِيثٍ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو دَاوُدَ وَبِشْرُ بْنُ عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشَ وَإِنَّمَا جَمَعْتُ حَدِيثَهُمْ "

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا سُخْنُونَ، ثنا ابن وهب، ثنا أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: [١١٢٦] - "إِنَّمَا كَيْفِي النَّاسِ أَحَدُ ثَلَاثَةٍ مَنْ يَعْلَمُ مَا نُسَخَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالُوا: وَمَنْ يَعْلَمُ مَا نُسَخَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ عُمَرُ أَوْ أَمِيرٌ لَا يَجِدُ بَدَأَ أَوْ أَحَقُّ مُتَكَلِّفٌ " قَالَ: فَرُبَّمَا قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: فَلَسْتُ بِوَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ الثَّلَاثَ "

٢٢١٥ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «مَا سَمِعْتُ فِيهِ شَيْءٌ وَمَا نَزَلَ بِنَا وَمَا أَنَا بِقَائِلٍ فِيهِ شَيْئًا»

٢٢١٦ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَنَا أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عُمَرَ: «كَأَلَمْ أَتُبَأْ أَنْكَ تَفْتِي النَّاسَ، وَلَ حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا»

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَجْرِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا سِنْدٌ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: "إِنَّمَا كَيْفِي النَّاسِ أَحَدُ ثَلَاثَةٍ: رَجُلٌ يَعْلَمُ نَاسِخَ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخَهُ، وَأَمِيرٌ لَا يَجِدُ بَدَأَ وَأَحَقُّ مُتَكَلِّفٌ " قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «فَأَنَا لَسْتُ بِأَحَدٍ هَذَيْنِ وَأَرْجُو أَنْ لَا أَكُونَ أَحَقُّ مُتَكَلِّفًا»

٢٢١٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدِمِيُّ بِبَغْدَادَ ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ: "سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ، فَعَلَّ كُلُّمَا سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا قَالَ: سَلِ الْآخَرَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ مِنِّي " وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي الصَّرْفِ

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَادٍ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ وَقِيدٍ، ثنا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ إِمَامُنَا قَالَ: "رَأَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ فِي النَّوْمِ فَقُلْتُ: كَمَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي، فَقُلْتُ لَهُ: بِالْعِلْمِ؟ قَالَ: مَا أَضَرَ الْفُتْيَا عَلَى أَهْلِهَا، فَقُلْتُ: فِيمَ؟ قَالَ: يَقُولُ النَّاسُ فِيَّ مَا لَمْ يَعْلَمْ اللَّهُ مِنِّي "

٧٤ باب رتب الطلب وكشف المذهب قال أبو عمر رحمه الله: " طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ومن تعداها

جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل، ومن تعداه مجتهدا زل فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل - ٢٢٢٠ - قال سخون يوما: إنا لله ما أشقى المفتي والحاكم، ثم قال: ها أناذا يتعلم مني ما تضرب رجل الوقاب وتكلم باللعين وعلى نفسه به الحق أما كنت عن هذا غنياً - [١١٢٨] -

٢٢٢١ - وروى عن أبي عثمان بن الحداد أنه قال: «القاضي أيسر مأثما وأقرب إلى السلامة من الفقيه؛ لأن الفقيه من شأنه إصدار ما يرد عليه من ساعته بما حضره من القول، والقاضي شأنه الأناة والتثبت ومن تأتى وثبت تها له من الصواب ما لا يتها لصاحب البدية»

٧٤ باب رتب الطلب وكشف المذهب قال أبو عمر رحمه الله: " طلب العلم درجات

ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل، ومن تعداه مجتهدا زل فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل وتفهمه وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه ولا أقول: إن حفظه كله فرض ولكني أقول: إن ذلك شرط لازم على من أحب أن يكون عالما فقيها ناصبا نفسه للعلم ليس من باب الفرض "

٢٢٢٢ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، نا قاسم بن أصبغ، نا أحمد بن زهير، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا ميمون أبو عبد الله، عن الضحاك في قوله تعالى: {كُونُوا رَبَّانِينَ بِمَا كُنتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ} [آل عمران: ٧٩] قال: «حق على كل من تعلم القرآن أن يكون فقيها» - [١١٣٠] -

٢٢٢٣ - وقد تقدم قول أبي الدرداء لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها

٢٢٢٤ - وقال مجاهد ربانين فقهاء

٢٢٢٥ - وقال سعيد بن جبير وأبو رزين وقتادة علماء حلما قال أبو عمر «القرآن أصل العلم فمن حفظه قبل بلوغه ثم فرغ إلى ما يستعين به على فهمه من لسان العرب كان ذلك له عوناً كبيراً على مراده منه، ومن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينظر في ناسخ القرآن ومنسوخه وأحكامه ويقف على اختلاف العلماء واتفاقهم في ذلك وهو أمر قريب على من قربه الله عز وجل عليه، ثم ينظر في السنن الماثورة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يصل الطالب إلى مراد الله عز وجل في كتابه وهي تفتح له أحكام القرآن فتحا، وفي سير رسول الله صلى الله عليه وسلم تنبيه على كثير من النسخ والمنسوخ في السنن ومن طلب السنن فليكن معوله على حديث الأئمة الثقات الحفاظ الذين جعلهم الله عز وجل خرائن لعلم دينه وأمناء على سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم كمالك بن أنس الذي قد اتفق المسلمون طراً على صحة نقله ونقاوة حديثه وشدة توفقه وانتقاده ومن جرى مجراه من ثقات علماء الحجاز والعراق والشام كشعبة بن الحجاج، وسفيان - [١١٣١] - الثوري، والأوزاعي، وابن عيينة، ومعمّر وسائر أصحاب ابن شهاب الزهري الثقات، كابن جريج، وعقيل، ويونس، وشعيب الزبيدي، والليث، وحديث هؤلاء عند ابن وهب وغيره، وكذلك حماد بن زيد، وحماد بن

٧٤ باب رتب الطلب وكشف المذهب قال أبو عمر رحمه الله: " طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ومن تعداها

جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمه الله ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل، ومن تعداه مجتهدا زل فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل، ويحيى بن سعيد القطان، وابن المبارك، وأمثالهم من أهل الثقة والأمانة، فهؤلاء كلهم أئمة وجل سبيلهم على كل الجمع، وعلى كل من بعدهم اعتمد المصنفون للسنن الصحاح كالبخاري، ومسلم، وأبي داود والنسائي ومن سلك سبيلهم كالعقيلي والترمذي، وابن السكيت ومن لا يخص كثرة، وإنما صار مالك ومن ذكرنا معه أئمة عند الجميع، لأن علم الصحابة رضي الله عنهم والتابعين في أقطار الأرض انتهى إليهم ليحتمل عنه رحمه الله، والذي يشد عنهم نذر يسير في جنب ما عندهم»

٢٢٢٦ - أخبرنا إسماعيل بن عبد الرحمن، نا إبراهيم بن بكر بن عمران الموصلي، نا محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي، حدثني هارون بن عيسى، نا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي قال: سمعت علي بن المديني يقول: دار علم الثقات على ستة: اثنين بالحجاز واثنين بالكوفة واثنين بالبصرة فأما اللذان بالحجاز فالزهري، وعمرو بن دينار، واللذان بالكوفة أبو إسحاق السبيعي، والأعمش، واللذان بالبصرة قتادة، ويحيى بن أبي كثير، ثم دار علم هؤلاء على ثلاثة عشر رجلا: ثلاثة بالحجاز وثلاثة بالكوفة وخمسة بالبصرة وواحد بواسط وواحد بالشام فالذين بالحجاز ابن جريج، ومالك، ومحمد بن إسحاق، والذين بالكوفة سفيان الثوري، وإسرائيل، وابن عيينة، والذين بالبصرة شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، ومعمّر، وحماد بن سلمة، والذي بواسط هشيم، والذي بالشام الأوزاعي - [١١٣٢] - قال أبو عمر لم يذكر حماد بن زيد فيهم، لأنه لم يكن له استنباط في علمه وحماد بن سلمة وشعبة مثله، وذكر شعبة في البصريين وهو واسطي قد سكن البصرة» وما يستعان به على فهم الحديث ما ذكرناه من العون على كتاب الله عز وجل وهو العلم بلسان العرب ومواقع كلامها وسعة لغتها وأشعارها ومجازها وعموم لفظ مخاطبتها وخصوصه وسائر مذاهبها لمن قدر فهو شيء لا يستغنى عنه، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكتب إلى الأفاق أن يتعلموا السنة والفرائض واللحن يعني النحو كما يتعلم القرآن، وقد تقدم ذكر هذا الخبر عنه فيما سلف من كتابنا

٢٢٢٧ - وحدثنا أيضا محمد بن عبد الله بن الحكم، قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن، ثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب قال: نا محمد بن كثير، ثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان قال: كان في كتاب عمر رضي الله عنه: تعلموا العربية

٢٢٢٨ - وحدثنا أحمد بن عبد الله قال: حدثني أبي، ثنا عبد الله، ثنا بقي، ثنا - [١١٣٣] - أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عيسى بن يونس، عن ثور عن عمر بن زيد قال: كتب عمر إلى أبي موسى: أما بعد فافتقروا في السنة وتفقهوا في العربية

٢٢٢٩ - وبه عن أبي بكر قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «أنه كان لا يضرب ولده على اللحن»

٢٢٣٠ - وقال الشعبي: «النحو في العلم كالملح في الطعام لا يستغنى عنه» ،

٢٢٣١ - وقال شعبة: «مثل الذي يتعلم الحديث ولا يتعلم اللحن مثل برئس لا رأس له» ،

٢٢٣٢ - وقال الخليل بن أحمد:

[البحر الخفيف]

أي شيء من اللباس على ذي السر ... أبهى من اللسان البهي

ينظم الحجة الشنية في السلك ... من القول مثل عقد الهدى

وترى اللحن بالحسب أخى الهيئة ... مثل الصدى على المشرفي

فاطلبوا النحو للنجاج وللشعر ... مقيما والمسند المروي

٧٤ باب رتب الطلب وكشف المذهب قال أبو عمر رحمه الله: " طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ومن تعداها

جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ومن تعدى سبيلهم علميا ضل، ومن تعداه مجتهدا زل فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل وتفهمه وكل ما يعين على فهمه [١١٣٤]- والخطاب البليغ عند جواب القول ... يزهى بمثله في الندي

٢٢٣٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد، قال: سمعت أبا القاسم عبيد الله بن عمر المعروف بالشافعي قال: حدثني جماعة منهم الحسن بن حبيب الدمشقي، عن الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي محمد بن إدريس يقول: «مَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ عَظُمَتْ قِيَمَتُهُ وَمَنْ طَلَبَ الْفَقْهَ نَبَلَ قَدْرُهُ وَمَنْ كَتَبَ الْحَدِيثَ قَوَّيَتْ حِجَّتُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي النَّحْوِ رَقَّ طَبْعُهُ، وَمَنْ لَمْ يَصُنْ نَفْسَهُ لَمْ يَصْنَعْ الْعِلْمَ»

٢٢٣٤ - ويلزم صاحب الحديث أن يعرف الصحابة المؤدين للدين عن نبيهم صلى الله عليه وسلم ويعني بسيرهم وفضائلهم ويعرف أحوال الناقلين عنهم وأيامهم وأخبارهم حتى يقف على العدول منهم من غير العدول وهو أمر قريب كله على من اجتهد فمن اقتصر على علم إمام واحد وحفظ ما كان عنده من السنن ووقف على غرضه ومقصده في الفتوى حصل على نصيب من العلم وافر وحظ منه حسن صالح، فمن قنع بهذا اكتفى والكفاية غير الغنى، والاختيار له أن يجعل إمامه في ذلك إمام أهل المدينة دار الهجرة ومعدن السنة، ومن طلب الإمامة في الدين وأحب أن يسلك سبيل الذين جاز لهم الفتيا نظر في أقاويل الصحابة والتابعين والأئمة في الفقه إن قدر على ذلك نامره [١١٣٥]- بذلك كما أمرناه بالنظر في أقاويلهم في تفسير القرآن، فمن أحب الاختصار على أقاويل علماء الحجاز اكتفى إن شاء الله واهتدى، وإن أحب الإشراف على مذاهب الفقهاء متقدمهم ومتأخرهم بالحجاز والعراق وأحب الوقوف على ما أخذوا وتركوا من السنن وما اختلفوا في ثبوتيه وتأويله من الكتاب والسنة كان ذلك له مباحا ووجها محمودا إن فهم وضبط ما علم، أو سلم من التخليط نال درجة رفيعة ووصل إلى جسيم من العلم واتسع ونبل إذا فهم ما أطلع، وبهذا يحصل الرسوخ لمن وفقه الله وصبر

على هذا الشأن واستحلى مرارته واحتمل ضيق المعيشة فيه، واعلم رحمك الله أن طلب العلم في زماننا هذا وفي بلدنا قد حاد أهله عن طريق سلفهم وسلكوا في ذلك ما لم يعرفه أئمتهم وابتدعوا في ذلك ما بان به جهلهم وتقصيرهم عن مراتب العلماء قبلهم فطائفة منهم تروى الحديث وتسمعه، قد رضيت بالدؤوب في جمع ما لا تفهم وقنعت بالجهل في حمل ما لا تعلم فجمعوا الغث والسمين والصحيح والسقيم والحق والكذب في كتاب واحد، وربما في ورقة واحدة ويدينون بالشيء وضده ولا يعرفون ما في ذلك عليهم قد شغلوا أنفسهم بالاستكثار عن التدبر والاعتبار فآلسنتهم تروى العلم وقلوبهم قد خلت من الفهم، غاية أحدهم معرفة الكنية العربية والإسم الغريب والحديث المنكر وتجدد قده جهل ما لا يكاد يسع أحدا جهله من علم صلاته ووجهه وصيامه وزكاته، وطائفة هي في الجهل كمثلك أو أشد لم يعنوا بحفظ سنة ولا الوقوف على معانيها ولا بأصل من القرآن ولا اعتنوا بكتاب الله عز وجل فحفظوا تنزيله ولا عرفوا ما للعلماء في تأويله، ولا وقفوا على أحكامه، ولا تفقهوا في حلاله وحرامه، قد اطرخوا علم السنن والآثار وزهدوا فيها، وأضربوا عنها فلم يعرفوا الإجماع من الاختلاف ولا فرقوا بين التنازع والائتلاف بل عولوا على حفظ ما دون لهم من الرأي والاستحسان الذي كان عند العلماء آخر العلم والبيان، وكان الأئمة ييكون على ما سلف وسبق لهم من الفتوى فيه، ويودون أن حظهم [١١٣٦]- السلامة منه،

ومن حجة هذه الطائفة فيم عولوا عليه أنهم يقصرون وينزلون عن مراتب من له المراتب في الدين؛ بجهلهم بأصوله، وأنهم مع الحاجة إليهم لا يستغنون عن أجوبة الناس في مسائلهم وأحكامهم؛ فلذلك اعتمدوا على ما قد كفاهم الجواب فيه غيرهم، وهم مع ذلك لا ينفكون من ورود النوازل عليهم فيما لم يتقدمهم فيه إلى الجواب غيرهم، فهم يقيسون على ما حفظوا من تلك المسائل ويفرطون الأحكام فيه ويستدلون منها ويتركون طريق الاستدلال من حيث استدلال الأئمة وعلماء الأمة فجعلوا ما يحتاج أن يستدل عليه دليلا على غيره ولو علموا أصول الدين وطرق الأحكام وحفظوا السنن كان ذلك قوة لهم على ما ينزل بهم، ولكنهم جهلوا ذلك فعادوه

٧٤ باب رتب الطلب وكشف المذهب قال أبو عمر رحمه الله: " طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ومن تعداها

جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ومن تعدى سبيلهم عابدا ضل، ومن تعداه مجتهدا زل فأول العلم حفظ كتاب الله عز وعادوا صاحبه فهم يفرطون في انتقاص الطائفة الأولى وتجهيلها وعيبها وتلك تعيب هذه بضروب جمل والمذهب وكل كلام يتخير على الخلف فيه الذم وعند كل واحد من الطائفتين خير كثير وعلم كبير، أما أولئك فكانوا الصيادلة لا ينين وهؤلاء في جهل معاني ما حملوه مثلهم إلا أنهم كالمعالجين بأيديهم لعل لا يقفون على حقيقة الداء المولد لها ولا حقيقة طبيعة الدواء المعالج به؟ فأولئك أقرب إلى السلامة في العاجل والآجل، وهؤلاء أكثر فائدة في العاجل وأكثر غرورا في الآجل، وإلى الله تعالى نفع في التوفيق لما يقرب من رضاه ويوجب السلامة من سخطه فإنما نال ذلك برحمته وفضله، وأعلم يا أخي أن المفرط في حفظ المولدات لا يؤمن عليه الجهل بكثير من السنن إذا لم يكن تقدم علمه بها، وأن المفرط في حفظ طرق الآثار دون الوقوف على معانيها وما قال الفقهاء فيه لصفر من العلم وكلاهما قانع بالشئ من الطعام ومن الله التوفيق والحرمات وهو حسبي وبه أعتصم، -[١١٣٧]- وأعلم يا أخي أن الفروع لا حد لها تنتهي إليه أبداً، فلذلك تشعبت فذلك من رام أن يحيط بآراء الرجال فقد رام ما لا سبيل له ولا بغيره إليه؛ لأنه لا يزال يرد عليه ما لم يسمع ولعله أن ينسى أول ذلك بآخره لكثرته فيحتاج أن يرجع إلى الاستنباط الذي كان يفزع منه ويجن عنه تورعا بزعمه أن غيره كان أدرى بطريق الاستنباط منه فذلك عول على حفظ قوله، ثم إن الأيام تضطره إلى الاستنباط مع جهله بالأصول فجعل الرأي أصلا واستنبط عليه، وقد تقدم في كتابنا هذا كيف وجه القول واجتهاد الرأي على الأصول عندما ينزل بالعلماء من التوازل في أحكامهم ملخصا في أبواب مذهب من تديرها وفهمها وعمل عليها نال حظه ووفق لرشده إن شاء الله، وأعلم أنه لم تكن مناظرة بين اثنين أو جماعة من السلف إلا لتفهم وجه الصواب فيصار إليه ويعرف أصل القول وعلمته فيجري عليه أمثله ونظائره، وعلى هذا الناس في كل بلد إلا عندنا كما شاء ربنا، وعند من سلك سبيلنا من أهل المغرب، فإنهم لا يقيمون علة ولا يعرفون للقول وجهها وحسب أحدهم أن يقول رواية لفلان ورواية لفلان ومن خالف عندهم الرواية التي لا يقف على معناها وأصلها وصحة وجهها فكانه قد خالف نص الكتاب وثابت السنة، ويحيزون حمل الروايات المتضادة في الحلال والحرام، وذلك خلاف أصل مالك وكم لهم من خلاف أصول خلاف مذهبهم مما لو ذكرناه لطال الكتاب بذكره، ولتقصيرهم عن علم أصول مذهبهم صار أحدهم إذا لقي مخالفا ممن يقول بقول أبي حنيفة، أو الشافعي، أو داود بن علي، أو غيرهم من الفقهاء وخالفه في أصل قوله بقي

٢٢٤٣ - قرأت على أبي عبد الله بن عبد الله بن محمد، أن محمد بن بن -[١١٤١]- معاوية، حدثهم، ثنا إسحاق بن أبي حسان، ثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الحميد بن حبيب، ثنا الأوزاعي، ثنا حسان بن عطية، أن أبا الدرداء، كان يقول: «لن تزالوا بخير ما أحببتم خياركم وما قيل فيكم الحق فعرفتموه فإن عارفه كفعله»

٢٢٤٤ - وقال ابن وهب، عن مالك: سمعت ربيعة يقول: «ليس الذي يقول الخير ويفعله بخير من الذي يسمعه ويقبله» قال مالك: وقال ذلك للنساء على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما كان بأعلمنا ولكنه كان أسرع رجوعا إذا سمع الحق

٢٢٤٥ - قال أبو عمر: " رحم الله القائل:

[البحر الطويل]

لقد بان للناس الهدى غير أنهم ... غدوا بجلايب الهدى قد تجلبوا

٢٢٤٦ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، نا أبي، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي الأسود الدؤلي قال: خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجمعة فقال: إن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورا حتى يأتي أمر الله عز وجل» -[١١٤٢]-

٧٤ باب رتب الطلب وكشف المذهب قال أبو عمر رحمه الله: " طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ومن تعداها جملة فقد تعدي سبيل السلف رحمهم الله ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل، ومن تعداه مجتهدا زل فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل وتفهمه وكل ما يعين على فهمه

[البحر الوافر]

إِذَا اتَّصَحَ الصَّوَابُ فَلَا تَدَعُهُ ... فَإِنَّكَ كُلَّمَا ذُقْتَ الصَّوَابَ وَجَدْتَ لَهُ عَلَى اللَّهَوَاتِ بَرْدًا ... كَبُرِدِ الْمَاءِ حِينَ صَفَا وَطَابًا وَلَيْسَ بِحَاكِمٍ مَنْ لَا يَبَالِي ... أَلْخَطَأُ فِي الْحُكُومَةِ أَمْ أَصَابًا.

٢٢٤٨ - وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

[البحر الهزج]

رَأَيْتُ الْحَقَّ مُتَضَحًّا ... وَلَا تَخْفَى شَوَاكِلُهُ لَعَمْرُكَ مَا اسْتَوَى فِي الْأُمِّ ... رِ عَالِمُهُ وَجَاهِلُهُ

٢٢٤٩ - وَقَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَهُمْ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ، ح، وَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ الْمُفَسِّرِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ قَالَا: نَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا الْأَشَجِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ ثَرَوَانَ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: " إِنْ كَأَزْهَدَ النَّاسِ فِي عَالِمِ أَهْلِهِ وَشَرُّ النَّاسِ أَوْ قَالَ: شَرُّ الْأَهْلِ أَهْلُ مَيْتٍ يَكُونُ عَلَيْهِ وَلَا يَقْضُونَ دِينَهُ "

٢٢٥٠ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ قَاسِمَ بْنَ أَصْبَغٍ حَدَّثَهُمْ ثَنَا -[١١٤٣]- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْغَزَا، ثَنَا عِيسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا ابْنُ عَنبَسَةَ، قَالَ: «كَانَتْ لِلنَّاسِ جِلَّةٌ وَنَابِتَةٌ وَكَانَتْ النَّابِتَةُ تَأْخُذُ عَنِ الْجِلَّةِ فَذَهَبَتِ الْجِلَّةُ وَالنَّابِتَةُ ثُمَّ جَاءَ قَوْمٌ يَسْمَعُونَ تِلْكَ الْأَخْلَاقَ كَأَنَّهَا أَحْلَامٌ»

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ نَا الْمَسْعُودِيُّ نَا عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «أَزْهَدَ النَّاسِ فِي عَالِمِ أَهْلِهِ»

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَعْمَانَ بِالْقَيْرَوَانِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ الْبَغْدَادِيَّ بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «أَزْهَدَ النَّاسِ فِي عَالِمِ أَهْلِهِ»

٢٢٥٣ - وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ أَسَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «تَفْسِيرُ الْحَدِيثِ خَيْرٌ مِنْ سَمَاعِهِ»

٢٢٥٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «إِنْ كَأَجَبْنَا هُمْ أَكْثَرُوا عَلَيْنَا وَإِنْ تَرَكَاهُمْ تَرَكَاهُمْ إِلَى عِيٍّ طَوِيلٍ» -[١١٤٥]-

٢٢٥٥ - وَقَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ لِقَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: " كَيْفَ رَأَيْكُمْ فِي أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ؟ فَذَكَّرُوا شَيْئًا فَقَالَ كَعْبُ: أَزْهَدُ النَّاسِ فِي عَالِمِ أَهْلِهِ "

٢٢٥٦ - وَيُرْوَى أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ بَعْضُ الْيَهُودِ: أَلَسْتَ ابْنُ يُوسُفَ النَّجَّارِ؟ وَأَمْ لَكَ بَغْيٌ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُسَبُّ النَّبِيَّ وَلَا يُحَقَّرُ إِلَّا فِي مَدِينَتِهِ وَبَلَدِهِ وَبَيْتِهِ»

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ الْخَرَانِيُّ

ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ عِيْنَةَ النَّخَعِيِّ عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ قَالَ: لَقِيَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ أَبَا مُسْلِمٍ الْخَلِيلِيَّ فَقَالَ الْخَلِيلِيُّ لِلْخَوْلَانِيِّ كَيْفَ مَنَزَلُكَ عِنْدَ قَوْمِكَ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَعْرِفُونَ لِي حَقِّي وَيَعْرِفُونَ شَرَفِي، فَقَالَ الْخَلِيلِيُّ مَا هَكَذَا تَقُولُ التَّوْرَةَ، قَالَ الْخَوْلَانِيُّ وَمَا تَقُولُ التَّوْرَةَ، قَالَ: تَقُولُ إِنَّ كَأَشَدَّ النَّاسِ بُغْضًا لِلرَّءِ الصَّالِحِ قَوْمُهُ وَمَنْ هُوَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، وَإِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ لَهُ حُبًّا أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُ فَقَالَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ صَدَقْتَ التَّوْرَةَ وَكَذَبَ أَبُو مُسْلِمٍ

٧٥ باب في العرض على العالم وقول: أخبرنا وحدثنا واختلافهم في ذلك وفي الإجازة والمناولة

كَبَابُ فِي الْعَرْضِ عَلَى الْعَالِمِ وَقَوْلُ: أَخْبَرْنَا وَحَدَّثْنَا وَاخْتِلَافُهُمْ فِي ذَلِكَ وَفِي الْإِجَازَةِ وَالْمَنَاوَلَةِ " ٢٢٥٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ، ثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو الْبَغْدَادِيُّ ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامَةَ الطَّحَاوِيُّ قَالَ: "اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الرَّجُلِ يَقْرَأُ عَلَى الْعَالِمِ وَيَقْرَأُ لَهُ الْعَالِمُ بِهِ كَيْفَ يَقُولُ فِيهِ: أَخْبَرْنَا أَوْ حَدَّثْنَا؟ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: لَا فَرْقَ بَيْنَ أَخْبَرْنَا وَحَدَّثْنَا، وَلَهُ أَنْ يَقُولَ أَخْبَرْنَا وَحَدَّثْنَا " وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَأَبُو يُونُسَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ٢٢٥٩ - كَمَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِمْرَانَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بَكَّارٍ: ثَنَا أَبُو قَطَنِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو حَنِيفَةَ: اِقْرَأْ عَلَيَّ وَقُلْ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ لِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: اقْرَأْ عَلَيَّ وَقُلْ: حَدَّثَنِي

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: كَلَّمَا فَرَعْنَا مِنْ قِرَاءَةِ الْمُوطَّأِ عَلَى مَالِكٍ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ نَقُولُ فِي هَذَا؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ فَقُلْ: حَدَّثْنَا وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: أَخْبَرْنَا، وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: حَدَّثَنِي، وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: أَخْبَرَنِي " قَالَ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: سَمِعْتُ، - [١١٤٧] - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فِي الْعَرْضِ أَخْبَرْنَا وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: حَدَّثْنَا إِلَّا إِذَا سَمِعَهُ مِنْ لَفْظِ الَّذِي يُحَدِّثُهُ بِهِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَلَمَّا اخْتَلَفُوا نَظَرْنَا فِي الَّذِي اخْتَلَفُوا، فَلَمْ نَجِدْ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَبَيْنَ الْخَبَرِ فِي هَذَا فَرْقًا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {يَوْمَئِذٍ تُخَدِّثُ أَخْبَارَهَا} [الزَّلْزَلَةُ: ٤] لَفْظُ الْخَبَرِ وَالْحَدِيثِ وَاحِدًا وَقَالَ: {لَا تَعْتَدِرُوا لَنْ نُوْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ} [التَّوْبَةُ: ٩٤] وَهِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي كَانَتْ مِنْهُمْ، وَقَالَ فِي مِثْلِهِ: {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ} [الْبُرُوجِ: ١٧] وَقَالَ: {وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهُ حَدِيثًا} [النِّسَاءِ: ٤٢] وَقَالَ: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا} [الزَّمَرِ: ٢٣] وَ {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ} [الْغَاشِيَةِ: ١] ، وَ {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ} [الذَّارِيَاتِ: ٢٤] قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَكَانَ الْمُرَادُ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنَّ الْخَبَرَ وَالْحَدِيثَ وَاحِدٌ، قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٦١ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَدْ ذَكَرَ حَدِيثَ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ مِثْلِهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ» - [١١٤٨] -

٢٢٦٢ - وَحَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ فَذَكَرَ قِصَّةَ الدَّجَالِ ٢٢٦٣ - وَحَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ» ،

٢٢٦٤ - وَحَدِيثَ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الرَّؤْيَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَا تُخْبِرْ بِتَلَاْعِبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي

المنام»، - [١١٤٩] -

٢٢٦٥ - وَحَدَّثَ أَنَسٌ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَهُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلَا حَى رَجُلَانِ،
٢٢٦٦ - وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ نَارًا تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ»،

٢٢٦٧ - وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟»، - [١١٥٠] -
٢٢٦٨ - وَحَدَّثَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَحْدُثُ فَقَالَ: «مَا تَحْدُثُونَ؟» فَقُلْنَا: نَحْدُثُ، فَقَالَ: «تَحْدُثُوا وَلِيَتَّبِعُوا مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: "وَذَكَرَ أَخْبَارًا مِنْ نَحْوِ هَذَا تَرَكْتُ ذِكْرَهَا؛ لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْنَا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَخْبَرْنَا وَحَدَّثْنَا، قَالَ: وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ فِيمَا قُرِئَ عَلَى الْعَالِمِ فَأَجَازَهُ وَأَقْرَبَهُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ: قُرِئَ عَلَى فَلَانٍ وَلَا يُقَالَ فِيهِ: حَدَّثْنَا وَلَا أَخْبَرْنَا، قَالَ: وَلَا وَجْهَ لِهَذَا الْقَوْلِ عِنْدَنَا، قَالَ: وَسَوَاءٌ عِنْدَنَا الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ أَوْ قِرَاءَةُ الْعَالِمِ فِي ذَلِكَ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ سَمِعَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا. قَالَ أَبُو عُمَرَ: «هَذَا قَوْلُ الطَّحَاوِيِّ دُونَ لَفْظِهِ، أَنَا عَبَرْتُ عَنْهُ وَأَنَا أُورِدُ فِي هَذَا الْبَابِ أَخْبَارًا أَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى مَذَاهِبِ الْقَوْمِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ»

٢٢٦٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النِّجَادِيُّ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: أَنَا عَوْفٌ، "كَأَنَّ رَجُلًا سَأَلَ الْحَسَنَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنْ مَنَزِلِي نَاءٌ وَالْإِخْتِلَافُ يَشُقُّ عَلَيَّ، وَمَعِيَ أَحَادِيثُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِالْقِرَاءَةِ بَأْسٌ قَرَأْتُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: مَا أَبَالِي قَرَأْتُ عَلَيَّ أَوْ قَرَأْتُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ فَأَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ"

٢٢٧٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: "سَأَلْتُ مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ عَنِ الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ، فَقَالَا: وَاحِدٌ"

٢٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْوَلِيدِ رَجُلًا مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ "كَيْسَالُ الزُّهْرِيِّ وَعَرَضَ عَلَيْهِ كِتَابًا مِنْ عَلَيْهِ فَقَالَ: أُحَدِّثُ بِهَذَا عَنْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَمَنْ يُحَدِّثُكُمْوهُ غَيْرِي؟" - [١١٥٢] -

٢٢٧٢ - قَالَ مَعْمَرٌ: وَرَأَيْتُ أَيُّوبَ يُعْرِضُ عَلَى الزُّهْرِيِّ

٢٢٧٣ - وَقَالَ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ مَعْمَرٌ: «كَانَ مَنْصُورٌ لَا يَرَى بِالْعَرْضِ بَأْسًا»

٢٢٧٤ - وَبِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، يَقُولُ: "كُلُّ نَرَى أَنْ قَدْ أَكْثَرْنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ حَتَّى قُتِلَ الْوَلِيدُ فَإِذَا الدَّفَاتِرُ قَدْ حُمِلَتْ عَلَى الدَّوَابِّ مِنْ خَزَائِنِهِ مِنْ عِلْمِ الزُّهْرِيِّ

٢٢٧٥ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَرَضْنَا وَسَمِعْنَا وَكُلُّ سَمَاعٍ

٢٢٧٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: أَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ ثنا المَقْدَامُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ وَابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: - [١١٥٣] - أَرَأَيْتَ مَا عَرَضْنَا عَلَيْكَ، نَقُولُ فِيهِ، حَدَّثْنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَدْ يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الرَّجُلِ: أَقْرَأَنِي فَلَانٌ، وَإِنَّمَا قَرَأَ عَلَيْهِ، وَلَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَقِيلَ لِمَالِكٍ: أَفِيَعْرِضُ عَلَيْكَ الرَّجُلُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ تَحْدُثُهُ؟ قَالَ: بَلْ يَعْضُ إِذَا كَانَ يَثْبُتُ فِي قِرَاءَتِهِ، وَرَبَّمَا غَلَطَ الَّذِي يَحْدُثُ أَوْ يَنْسَى، وَقَالَ: الَّذِي يَعْضُ أُعْجِبُ إِلَيْ فِي ذَلِكَ.

وقال ابن أبي أويس، عن مالك نحو رواية ابن القاسم وابن وهب عنه على حسب ما ذكرناه.

قال: وقال لي: ألسنت أنت قرأت على نافع وتقول: أقرأني نافع.

٢٢٧٧- وقال أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح: أنا ابن وهب قال:

"قلت للمالك: يا أبا عبد الله؟ كيف نقول فيما سمعناه يقرأ عليك من هذه العلوم أخبرنا أو حدثنا؟ قال: قولوا إن شئتم حدثنا وإن شئتم أخبرنا؛ فقد رأيت العلم يقرأ على ابن شهاب".

٢٢٧٨- أخبرنا محمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم قالوا: نا محمد بن معاوية، ثنا إبراهيم بن موسى بن جميل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، -[١١٥٤]- ثنا نصر بن علي قال: أنا الأصمعي قال: أنا عبد الله بن عمر قال: "رأيت أنس بن مالك يقرأ على الزهري قال الأصمعي: فحدثت بذلك سفيان بن عيينة، ففرح بذلك وجعل يقول: قرأ، قرأ".

٢٢٧٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى، ثنا محمد بن أحمد القاضي المالكي، نا محمد بن علي، حدثنا محمد بن الحسن بن مكرم، نا قطن بن إبراهيم النيسابوري، نا الحسين بن وليد، عن مالك بن أنس، قال: لما قدم الزهري أخذ الكتاب لأقرأ عليه، فقال: من أنت؟ قلت: أنا مالك بن أنس، وانتسبت له، فقال: ضع الكتاب، ثم أخذ الكتاب محمد بن إسحاق ليقرأه، وانتسب له، فقال: ضع الكتاب، قال: ثم أخذ الكتاب عبيد الله بن عمر، وقال: أنا عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، فقال: اقرأ، قال: جميع ما سمع الناس يومئذ مما قرأ عبيد الله بن عمر

٢٢٨٠ - أخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا أحمد بن سليمان، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، قال: سمعت إبراهيم بن الوليد، رجلاً من بني أمية، يسأل الزهري، وعرض عليه كتاباً من علم، فقال: -[١١٥٥]- أحدث بهذا عنك يا أبا بكر؟ قال: فمن يحدثكموه غيري؟

٢٢٨١ - قال معمر: ورأيت أيوب يعرض عليه العلم فيجيزه

٢٢٨٣ - أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، نا قاسم بن أصبغ، نا أحمد بن زهير، نا يحيى بن معين، نا ضمرة عن عبد الله بن عمر، قال: "كنت أرى الزهري يأتيه الرجل بالكتاب لم يقرأه عليه ولم يقرأ عليه، فيقول له: أرويه عنك؟ قال: نعم، قال أبو عمر: هذا معناه أنه كان يعرف الكتاب بعينه ويعرف ثقة صاحبه ويعرف أنه من حديثه وهذه هي المناولة وفي معناها الإجازة إذا صح تناول ذلك" ٢٢٨٣ - أخبرنا خلف بن القاسم، قراءة مني عليه نا أبو الميمون عبد الرحمن بن عمر بن راشد البجلي، نا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، نا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، نا عمرو بن أبي سلمة، قال: -[١١٥٦]- "قلت للأوزاعي في المناولة: أقول فيها: حدثنا قال: إن كنت حدثتك فقل: حدثنا، فقلت: فأقول "أنا؟ قال: لا، قلت: كيف أقول؟ قال: قل: عن أبي عمرو، أو قال: أبو عمرو"

٢٢٨٤ - أخبرنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمر، نا أبو زرعة، قال: حدثني صفوان بن صالح، والوليد بن عتبة أنهما سمعا عمر بن عبد الواحد يقول: نظر الأوزاعي في كتابي فقال: أروه عني قال: وحدثني صفوان بن صالح نا عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، قال: "دفع إلي يحيى بن أبي كثير صحيفة فقال: أروها عني ودفع إلي الزهري صحيفة فقال: أروها عني"

٢٢٨٥ - قال وحدثني صفوان بن صالح، نا عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي قال:

"دفع إلي يحيى بن أبي كثير صحيفة فقال: أروها عني، ودفع إلي الزهري صحيفة فقال: أروها عني".

٢٢٨٦ - أخبرنا خلف بن قاسم، نا محمد بن أحمد بن كامل، نا ابن رشدين، نا أحمد بن صالح، قال: "كان عمر بن أبي سلمة حسن

الْمَذْهَبُ، كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ سَمِعَهُ مِنَ الْأَوْزَاعِيِّ، -[١١٥٧]- وَشَيْءٌ، أَجَازَهُ لَهُ، فَكَانَ يَقُولُ فِيمَا سَمِعَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، وَيَقُولُ فِيمَا أَجَازَهُ لَهُ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ "

٢٢٨٧ - وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَحْدِثُ الرِّجَالَ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: حَدَّثَنِي أَوْ يَحْدِثُ الرَّجُلُ وَحْدَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ ذَلِكَ كُلُّهُ جَائِزٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ،

٢٢٨٨ - قَالَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ: إِذَا عَرَضَ الرَّجُلُ عَلَى الْعَالِمِ ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا لَمْ أَخْطِئْهُ وَلَمْ أَكْذِبْهُ وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَقُولَ: قَرَأْتُ عَلَى فُلَانٍ وَلَا يَقُولُ: حَدَّثَنَا

٢٢٨٩ - حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَفْيَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ، قَالُوا: نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا وَحَدَّثَنِي وَاحِدٌ، وَأَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنِي وَاحِدٌ

٢٢٩٠ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا قَاسِمٌ نَا الْخُشْنِي نَا بَنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ

٢٢٩١ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نَا أَبُو الْقَاسِمِ نَصْرُ بْنُ الْفَتْحِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ قَطَنِ الْمُرَادِيِّ ثَنَا أَبُو الزِّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْقَطَّانُ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، يَقُولُ: "لَمَّا فَرَغْنَا مِنْ عَرْضِ الْمُوطَّأِ عَلَى مَالِكٍ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذَا الَّذِي قَرِئَ عَلَيْكَ كَيْفَ نَقُولُ فِيهِ: حَدَّثَنَا أَوْ حَدَّثَنِي أَوْ أَخْبَرَنَا أَوْ أَخْبَرَنِي؟ فَقَالَ: مَا شِئْتَ أَنْ تَقُولَ مِنْ ذَلِكَ فَقُلْ "

٢٢٩٢ - وَأَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا حَدَّثَ عَنْ مَالِكٍ فَرَرَةً يَقُولُ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَمَرَّةً يَقُولُ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، كَأَنَّهُ عِنْدَهُ سَوَاءٌ

٢٢٩٣ - قَالَ الرَّبِيعُ: وَقَدْ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: -[١١٥٩]- إِذَا قَرَأَ عَلَيْكَ الْعَالِمُ فَقُلْ: حَدَّثَنَا، وَإِذَا قَرَأَتْ عَلَيْهِ فَقُلْ: أَنَا "

٢٢٩٣ - وَذَكَرَ أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، عَنْ حُسَيْنِ الْكَرْبِيسِيِّ، قَالَ: "لَمَّا كَانَتْ قَدَمَةُ الشَّافِعِيِّ الثَّانِيَّةُ، يَعْنِي بَغْدَادَ، أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْكُتُبَ فَأَبَى وَقَالَ لِي: قَدْ كَتَبَ الزَّعْفَرَانِيُّ الْكُتُبَ فَانْسَخَهَا، فَقَدْ أَجَزْتُهَا لَكَ، فَأَخَذْتُهَا إِجَازَةً " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: «الْأَثَارُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا فَرَأَيْتُ الْإِقْتِصَارَ أَوَّلَى مِنَ الْإِتْكَارِ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْإِجَازَةِ فَأَجَازَهَا قَوْمٌ وَكَرِهَهَا آخَرُونَ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْبَابِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهَا إِذَا كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي أُجِيزَ مُعَيَّنًا أَوْ مَعْلُومًا مُحْفُوظًا مَضْبُوطًا، وَكَانَ الَّذِي تَنَاولَهُ عَالِمًا بِطَرِيقِ هَذَا الشَّانِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى مَا وَصَفْتُ لَمْ يُؤْمَنْ أَنْ يَحْدِثَ الَّذِي أُجِيزَ لَهُ عَنِ الشَّيْخِ بِمَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، أَوْ يَنْقُصَ مِنْ إِسْنَادِهِ الرَّجُلَ وَالرَّجُلَيْنِ مِنْ أَوَّلِ إِسْنَادِ الدِّيَّانِ، أَوْ مِنْ سَائِرِ أَسَانِيدِ الْأَحَادِيثِ، وَقَدْ رَأَيْتُ قَوْمًا وَقَعُوا فِي مِثْلِ هَذَا وَمَا أَظُنُّ الَّذِينَ كَرِهُوا الْإِجَازَةَ كَرِهُوهَا إِلَّا لِهَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»

٢٢٩٥ - وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، "أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ لَهُ الْعَالِمُ: هَذَا كِتَابِي فَاحْمِلْهُ عَنِّي، وَحَدَّثَ بِمَا فِيهِ عَنِّي، قَالَ: لَا أَرَى هَذَا يَجُوزُ وَلَا يُعْجِبُنِي، لِأَنَّ هَؤُلَاءِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ الْحَمْلَ الْكَثِيرَ بِالْإِقَامَةِ الْيَسِيرَةِ فَلَا يُعْجِبُنِي ذَلِكَ "

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا أَبُو الْخَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بِمَرَوْ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الرَّازِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الطَّيَالِسِيِّ، بِبَغْدَادَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي الْأَشْعَثِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيِّ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ يَسْأَلُونَهُ إِجَازَةَ كِتَابٍ -[١١٦٠]- قَدْ حَدَّثَ بِهِ فَأَمْلَى عَلَيْهِمْ:

[البحر الطويل]

٧٦ باب الحَضُّ عَلَى لُزُومِ السَّنَةِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَيْهَا " قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّتِي "

الله وسنتي

كِتَابِي إِلَيْكُمْ فَافْهَمُوهُ فَإِنَّهُ... رَسُولِي إِلَيْكُمْ وَكِتَابُ رَسُولِي

فَهَذَا سَمَاعِي مِنْ رِجَالٍ لَقِيْتَهُمْ... لَهُمْ وَرَعٌ فِي فِقْهِهِمْ وَعَقُولٌ

فَإِنْ شِئْتُمْ فَارُوهُ عَنِّي فَإِنَّمَا... تَقُولُونَ مَا قَدْ قُلْتُهُ وَأَقُولُ

قَالَ أَبُو عُمَرَ: «وَتَلْخِصُ هَذَا الْبَابُ أَنَّ الْإِجَازَةَ لَا تَجُوزُ إِلَّا لِلْمَاهِرِ بِالصَّنَاعَةِ حَازِقٍ بِهَا يَعْرِفُ كَيْفَ يَتَنَاوَلُهَا، وَتَكُونُ فِي شَيْءٍ مُعَيَّنٍ مَعْرُوفٍ لَا يَشْكَلُ إِسْنَادُهُ، فَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»

٢٢٩٧ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا قَاسِمٌ، ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ قَاسِمٌ، وَأَخْبَرَنَا الْخُشْنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَنْدَارٌ، قَالَ: سَمِعْنَا يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: «أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنِي وَاحِدٌ، وَحَدَّثَنَا وَحَدَّثَنِي وَاحِدٌ»

٢٢٩٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي الْمَالِكِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَرَانَ بْنِ وَهْبٍ الدِّينَوْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ التَّنِيسِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَالِكٍ، " فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ} [الزخرف: ٤٤] قَالَ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي " فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَرَانَ: سَمِعَهُ مِنِّي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي

٧٦ باب الحَضُّ عَلَى لُزُومِ السَّنَةِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَيْهَا " قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَدْ تَرَكْتُ

فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّتِي "

بَابُ الْحَضِّ عَلَى لُزُومِ السَّنَةِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَيْهَا "

٢٢٩٩ - قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّتِي»

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا قَاسِمٌ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ، ثنا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ الْأَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَاتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ»

٢٣٠١ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: ثنا قَاسِمٌ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدٌ، ثنا مُوسَى، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، " أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ الْخَمِيسَ قَائِمًا يَقُولُ: إِنَّمَا هُمَا اثْنَانِ الْهَدْيُ وَالْكَلامُ، فَأَفْضَلُ الْكَلَامِ وَأَصْدَقُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، أَلَا وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، أَلَا لَا يَتَطَاوَلَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ، وَلَا يُلْهِنَكُمُ الْأَمَلُ فَإِنَّ كُلَّ مَا هُوَ أَتَ قَرِيبٌ إِلَّا إِنْ بَعِيدًا مَا لَيْسَ آتِيًا

٢٣٠٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ، نا يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ، نا أَبُو نَعِيمٍ وَقَبِيصَةُ، قَالَا: نا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُورِقٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَعَلَّمُوا السَّنَةَ وَالْفَرَائِضَ»

٢٣٠٣ - وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا قَاسِمٌ نا ابْنُ وَضَّاحٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَا: نا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ الْحَمَصِيُّ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَزْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ يَقُولُ: " وَعَظَّنَا

٧٦ باب الحَضُّ عَلَى لُزُومِ السَّنَةِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَيْهَا " قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابُ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةٌ ذُرْفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مُودِعٌ مُتَأَذِّيًا تَعَهَّدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: «تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلَهَا كُنْهَارُهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ وَمَنْ يَعِشْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّينَ الرَّاشِدِينَ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَلَلِ الْآنِفِ كُلَّمَا قِيدَ انْقَادَ» - [١١٦٤] -

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ ثنا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ نا مُعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ ضَمْرَةَ بْنَ حَبِيبٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو السُّلَمِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عِزْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، يَقُولُ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَهُ حَرْفًا يَحْرَفُ إِلَى آخِرِهِ

٢٣٠٥ - أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَا: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْرُورٍ، ثنا عَيْسَى بْنُ مَسْكِينٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَجَرٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عِزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذُرْفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهُا مَوْعِظَةٌ مُودِعٌ فَأَوْصِنَا قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» وَرواهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو السُّلَمِيِّ، وَخَجَرِ الْكَلَاعِيِّ جَمِيعًا عَنْ الْعِزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ مِثْلَهُ سِوَاءً إِلَى آخِرِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ. . . .: «إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»

٢٣٠٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْحَسَنِ الصَّمُوتُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ عُمَرَ الْبَزَارِيَّ يَقُولُ: - [١١٦٥] - حَدِيثُ عِزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ فِي الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ صَحِيحٌ وَهُوَ أَصَحُّ إِسْنَادًا مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ «اقتدوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي»؛ لِأَنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمُتَكَلِّمٌ فِيهِ مِنْ أَجْلِ مَوْلَى رَبِيعٍ هُوَ مَجْهُولٌ عَنْدهُمْ " قَالَ أَبُو عَمْرٍ: " هُوَ كَمَا قَالَ الْبَزَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثُ عِزْبَاضٍ حَدِيثٌ ثَابِتٌ، وَحَدِيثُ حُذَيْفَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْ مَوْلَى رَبِيعٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهُوَ كَبِيرٌ وَلَكِنَّ الْبَزَارَ وَطَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ الْمُحَدَّثَ إِذَا لَمْ يَحْدِثْ عَنْهُ رَجُلَانِ فَصَاعِدًا فَهُوَ مَجْهُولٌ،

٢٣٠٧ - وَحَدِيثُ حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ الْكُوفِيُّ ثنا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ وَسَعِيدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي نا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلَى لِرَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ "

٢٣٠٨ - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا الْحَمِيدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثنا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلَى لِرَبِيعٍ عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اقتدوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي: أَيْ بَكْرٍ، وَعُمَرُ وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ " وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْحَمِيدِيِّ - [١١٦٧] - قَالَ أَبُو عَمْرٍ: رواه جَمَاعَةٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُذَيْفَةَ هَكَذَا لَمْ يَذْكُرُوا مَوْلَى رَبِيعٍ، وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ رِوَايَةِ الْحَمِيدِيِّ عَنْهُ وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ الثَّوْرِيِّ وَهُوَ أَحْفَظُ وَأَتَقَنُ عَنْدهُمْ "

٢٣٠٩ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثنا أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ نَصْرِ الْبَغْدَادِيُّ ثنا مُصْعَبُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيُّ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُمَيْرٍ، عَنْ هَلَالٍ، مَوْلَى رَبِيعِ بْنِ حِرَاسٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ اللَّهِ وَسُنَّتِي " حَذِيفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اِقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ»

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الصَّحَابَةِ حَدَّثَهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً نَضَتْ مِنْهَا الْجُلُودُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلًا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَأَنَّ هَذَا مِنْكَ وَدَاعُ لَوْ عَهْدَتْ إِلَيْنَا قَالَ: «الزُّمُّوا سُنَّتِي وَسُنَّةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي الْهَادِيَةِ الْمُهَدِيَةِ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِنْ اسْتَعْمَلُوا عَلَيْكُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»

٢٣١١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو السُّلَمِيِّ، وَحَجْرُ بْنُ حَجْرٍ، قَالَا: أَتَيْنَا الْعَرَبَابُضَ بْنَ سَارِيَةَ وَهُوَ مِنْ نَزَلٍ فِيهِ {وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلُوا لَتَحْمِلَهُمْ قُلْتُ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ} [التوبة: ٩٢] فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ الْعَرَبَابُضُ: " صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذَا مَوْعِظَةُ مُودِعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِيِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمُهَدِيُونَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ وَهُمْ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

٢٣١٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ، نَا ابْنُ أَبِي دَلِيمٍ، نَا ابْنُ وَضَّاحٍ، نَا دُحَيْمٌ، نَا ابْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: " كَلَامُ الْحُرُورِيَّةِ ضَلَالَةٌ وَكَلَامُ الشَّيْعَةِ هَلَكَةٌ، -[١١٦٩]- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَا أَعْرِفُ الْحَقَّ إِلَّا فِي كَلَامِ قَوْمٍ فَوَضُّوا أُمُورَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يَقْطَعُوا بِالذُّنُوبِ الْعِصْمَةَ مِنَ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ كُلًّا بِقَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى "

٢٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَفِيَانَ ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُهْمَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا» ثُمَّ قَالَ: أَمْسِكْ، خِلَافَةُ أَبِي بَكْرٍ سَنَتَانِ، وَعُمَرُ عَشْرٌ، وَعُثْمَانُ اثْنَتَا عَشْرَةَ، وَعَلِيٌّ سِتٌّ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ: قُلْتُ لِحَمَادٍ: سَفِينَةُ الْقَائِلِ لِسَعِيدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدِيثُ سَفِينَةَ فِي الْخِلَافَةِ صَحِيحٌ وَإِلَيْهِ أَذْهَبُ فِي الْخُلَفَاءِ

٢٣١٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرٍّ عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ، إِجَازَةً ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الْفَقِيهَ، بِعَكْبَرَا ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَهَّرٍ، قَالَ: -[١١٧١]- " كَسَّالْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنِ التَّفْضِيلِ، فَقَالَ: نَقُولُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، وَنَقِفُ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَمَنْ قَالَ: وَعَلِيٌّ لَمْ أَعْنَفْهُ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُهْمَانَ، عَنْ سَفِينَةَ فِي الْخِلَافَةِ، فَقَالَ أَحْمَدُ: عَلِيُّ عِنْدَنَا مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِيِينَ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عِنْدَنَا الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ وَمَا نَزَادُ كُلَّ يَوْمٍ فِيهِ إِلَّا بَصِيرَةً " قَالَ أَبُو عُمَرَ: «قَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، وَطَائِفَةٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِثْلَ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَهَّرٍ، الْفَرْقُ بَيْنَ التَّفْضِيلِ وَالْخُلَفَاءِ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَحَدِيثِ سَفِينَةَ وَرَوَتْ عَنْهُ طَائِفَةٌ تَقْدِيمَ الْأَرْبَعَةِ، وَالْإِفْرَارَ لَهُمْ بِالْفَضْلِ وَالْخِلَافَةِ وَعَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَمْ يَخْتَلَفْ قَوْلُ أَحْمَدَ فِي الْخِلَافَةِ وَالْخُلَفَاءِ وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ قَوْلُهُ فِي التَّفْضِيلِ»

٧٦ باب الحَضُّ عَلَى لُزُومِ السَّنَةِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَيْهَا " قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابُ

٢٣١٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ إِجَارَهُ، قَالَ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي سَهْلٍ السَّرْحَسِيُّ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ الرَّازِيُّ، قَالَ: " سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَنْ تَفَضَّلُ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَهُمْ الْخُلَفَاءُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنِ التَّفْضِيلِ، مَنْ تَفَضَّلُ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَهُمْ الْخُلَفَاءُ الْمَهْدِيُّونَ وَرَدَّ الْبَابَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: ثُمَّ قَدِمْتُ الرَّيَّ فَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ، وَذَكَرَ لَهُ الْقِصَّةَ فَقَالَ: لَا نُبَالِي مَنْ خَالَفْنَا، نَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ فِي الْخِلَافَةِ وَالتَّفْضِيلِ جَمِيعًا هَذَا دِينِي الَّذِي أَدِينُ اللَّهُ بِهِ وَأَرْجُو أَنْ يَقْبِضَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ "

٢٣١٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ إِجَارَهُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ ثنا أَبُو يَزِيدَ حَاتِمُ بْنُ حُبُوبٍ الشَّامِيُّ ثنا سلمةُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَ: " قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: مَنْ تَقَدَّمَ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ فِي الْخِلَافَةِ، قَالَ سلمةُ: وَكُتِبَتْ إِلَى إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَهٍ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَكُتِبَ إِلَيَّ لَمْ يَكُنْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَلَمْ يَكُنْ بَعْدَهُ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ وَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ عُمَرَ أَفْضَلُ مِنْ عُثْمَانَ وَلَمْ يَكُنْ عَلَى الْأَرْضِ بَعْدَ عُثْمَانَ خَيْرٌ وَلَا أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ "

٢٣١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عَيْسَى، نا ابنُ حُبَابَةَ، نا الْبَغَوِيُّ، ثنا هَارُونُ - [١١٧٣] - بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْصَةَ، يَذْكُرُ عَنْ عَبَّادِ السَّمَّكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: «الْخُلَفَاءُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ» ٢٣١٨ - وَفِيمَا أَجَارَهُ لَنَا عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: أَنَا أَبُو حَكِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ الدَّارِمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: ثنا قَيْصَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادًا السَّمَّكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «الْأَئِمَّةُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُمْ مُنْتَزُونَ» قَالَ أَبُو عُمَرَ: «قَدْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ وَطَائِفَةٍ نَحْوُ قَوْلِ سُفْيَانَ هَذَا، وَتَأْتِي طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَفْضِيلَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى مُعَاوِيَةَ لِمَكَانِ حُجَّتِهِ، وَلِكَلَا الْقَوْلَيْنِ أَثَارُ صَحَّاحٍ مَرْفُوعَةٍ يَحْتَجُّ بِهَا الْفَرِيقَانِ»

٢٣١٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ إِجَارَهُ، ثنا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِسْطَامٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: " سَأَلْتُ أَبَا أُسَامَةَ أَيُّمَا كَانَ أَفْضَلُ مُعَاوِيَةَ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَ: لَا نَعْدِلُ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا " ٢٣٢٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرٍّ قَالَ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ، قَالَ: نا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ جَابِرٍ، ثنا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْفَزَارِيَّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ حُسَيْنٍ، " يَقُولُونَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ "

٢٣٢١ - قَالَ: وَأَنَا أَبُو الْقَاسِمِ إِدْرِيسُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ - [١١٧٤] - التَّيْسَابُورِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: «أَقُولُ فِي الْخِلَافَةِ وَالتَّفْضِيلِ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» ٢٣٢٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ هَارُونَ بْنَ إِسْحَاقَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: " مَنْ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ وَسَلَّمَ لَعَلِّي سَابَقْتُهُ فَهُوَ صَاحِبُ سَنَةٍ، قَالَ: فَذَكَرْتُ لَهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ وَيَسْكُتُونَ، فَتَكَلَّمَ فِيهِمْ بِكَلَامٍ غَلِيظٍ "

٢٣٢٣ - وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ إِجَارَهُ قَالَ: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْسِمِيُّ، ثنا حُجَّاجُ بْنُ

٧٦ باب الحَضُّ عَلَى لُزُومِ السَّنَةِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَيْهَا " قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابُ

مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: وَفَدْتُ مَعَ أَبِي إِلَى مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفَدْنَا إِلَيْهِ زَيْدًا فَدَخَلْنَا عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: حَدِّثْنَا يَا أَبَا بَكْرَةَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ ثُمَّ يَكُونُ الْمُلْكُ»، قَالَ: فَأَمَرَ بِنَا فَوَجَّئَ فِي أَقْفَانِنَا حَتَّى أَخْرَجَنَا

٢٣٢٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ ثَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ثَنَا مُحَمَّدُ الصَّيْدَلَانِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَعْدَوِيَّه ثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ، ثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخِلَافَةُ بِالْمَدِينَةِ وَالْمُلْكُ بِالشَّامِ»

٢٣٢٥ - أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَشِيدٍ قَالَ: أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، بِمِصْرَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُقَرِّي، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، " أَنَّهُ سَأَلَ عِكْرَمَةَ عَنْ أُمّهَاتِ الْأَوْلَادِ، قَالَ: هُنَّ أَحْرَارٌ، قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: بِالْقُرْآنِ قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩] وَكَانَ عُمَرُ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ قَالَ: عَتَقْتُ وَلَوْ بَسَقْتُ "

٢٣٢٦ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُعَلِّمُ، قَالَا: نَا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَاةُ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ سُنًّا، أَخَذْنَا بِهَا تَصَدِيقًا بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتِكْلَالًا لِبَطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَقُوَّةَ عَلَى دِينِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، مَنْ عَمِلَ بِهَا مَهْدً، وَمَنْ اسْتَنْصَرَ بِهَا مَنْصُورٌ، وَمَنْ خَالَفَهَا اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَلَاةُ اللَّهِ مَا تَوَلَّى، وَصَلَاةُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»

٢٣٢٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا قَاسِمٌ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، قَالَ: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: "اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالزُّهْرِيُّ، وَنَحْنُ نَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَكُنَّا: نَكْتُبُ السُّنَنَ بِكِتَابِنَا مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَكْتُبُ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِهِ، فَإِنَّهُ سَنَةٌ، وَقُلْتُ أَنَا: لَيْسَ بِسَنَةٍ، وَلَا نَكْتُبُهُ، قَالَ: فَكُتِبَ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ أَكْتُبْهُ فَأُنْجِحَ وَضِيعَتُهُ "

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرِ الزِّيَّاتِ، بِمِصْرَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ بْنِ بَادِي الْعَلَّافُ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كُثَّاسَةَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {إِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: ٥٩] قَالَ: قَالَ: «الرُّدُّ إِلَى اللَّهِ إِلَى كِتَابِهِ، وَالرُّدُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ حَيًّا، فَإِذَا قُبِضَ فَإِلَى سُنَّتِهِ»

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، نَا حَمَّادٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: قَالَ مَسْرُوقٌ: «حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِمَا مِنَ السَّنَةِ». وَرَوَاهُ طَائِفَةٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ مِثْلَهُ

٢٣٣٠ - وَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِمَا مِنَ السَّنَةِ»

٢٣٣١ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَا: نَا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: نَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، " أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَامَ خَطِيبًا فَحَمِدَ

٧٧ باب موضع السنة من الكتاب وبيانها له " قال الله تعالى ذكره: وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وقال: وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم صراط الله وفرض طاعته في غير آية الله وأتى عليه، ثم قال: -[١١٧٩]- أيها الناس إنه قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة إلا أني تضلوا بالناس يميناً وشمالاً "

وروي عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: «حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِمَا مِنَ السُّنَّةِ»

٢٣٣٢ - وأخبرنا خلف بن القاسم، ثنا الحسن بن رشيقي، ثنا أبو الفيض ذو النون بن أحمد بن إبراهيم بن صالح، قال: حدثني عبد الباري بن إسحاق ابن أخي ذي النون، عن عمه أبي الفيض ذي النون بن إبراهيم، قال: «ثَلَاثٌ مِنْ أَعْلَامِ السُّنَّةِ الْمَسْحُ عَلَى الْخَفَيْنِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى صَلَوَاتِ الْجَمْعِ، وَحُبُّ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ»

٢٣٣٣ - وكان إبراهيم التيمي رحمه الله يقول: «اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي بِدِينِكَ وَبِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْحَقِّ وَمِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَمِنْ سَبِيلِ الضَّلَالَةِ وَمِنْ شُبُهَاتِ الْأُمُورِ وَمِنْ الزَّيْغِ وَالْخُصُومَاتِ»

٢٣٣٤ - وروي عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود، قال: «الْقَصْدُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ»

٢٣٣٥ - وروي الشَّعْبِيُّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «رُدُّوا الْجَهَالَاتِ إِلَى السُّنَّةِ»

٧٧ باب موضع السنة من الكتاب وبيانها له " قال الله تعالى ذكره: وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وقال: وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم صراط الله وفرض طاعته في غير آية من كتاب الله

«بَابُ مَوْضِعِ السُّنَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَبَيَانُهَا لَهُ " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل: ٤٤] وَقَالَ: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: ٦٣] وَقَالَ: {وَأَنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهِ} [الشورى: ٥٣] وَفَرَضَ طَاعَتَهُ فِي غَيْرِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَقَرَنَهَا بِطَاعَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧] "

٢٣٣٦ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَتَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ لَهُ: " إِنِّي كَلَبَغْنِي أَنْكَ لَعَنْتَ ذَيْتَ وَذَيْتَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَإِنِّي قَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ فَلَمْ أَجِدِ الَّذِي تَقُولُ، وَإِنِّي لَأُظُنُّ عَلَى أَهْلِكَ مِنْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَادْخُلِي فَاَنْظُرِي، فَدَخَلَتْ فَظَرَّتْ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا قَرَأْتَ {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧] ؟ قَالَتْ: بَلَى قَالَ: فَهُوَ ذَاكَ "

٢٣٣٧ - وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: " لَعَنَّ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحَسَنِ الْمُغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ،

٧٧ باب موضع السنة من الكتاب وبيانها له " قال الله تعالى ذكره: وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وقال: وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله وفرض طاعته في غير آية فقالت: يا أبا عبد الرحمن، بلغني أنك لعنت كيت وكيت، فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أحب الله من كتاب الله؟ قالت: إني لأقرأ ما بين اللوحين فلم أجده، قال: إن كنت قارئة لقد وجدته، أما قرأت {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [الحشر: ٧]؟ قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: إني لأظن أهلك يفعلون بعض ذلك، قال: فاذهي فانظري، قال: فدخلت فلم تر شيئاً، قال: فقال عبد الله: لو كانت كذلك لم نجتمعها "

٢٣٣٨ - أخبرنا محمد بن خليفة ثنا محمد بن الحسين البغدادي، بمكة ثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأشناني قال: ثنا الحسين بن علي بن الأسود ثنا يحيى بن - [١١٨٣] - آدم، ثنا قطبة بن عبد العزيز، وأبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، " أنه رأى محمداً عليه ثيابه، فهي المحرم، قال: اثني بآية من كتاب الله تنزع بها ثيابي، فقرأ عليه {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [الحشر: ٧] "

٢٣٣٩ - حدثنا محمد بن عبد الملك، ثنا ابن الأعرابي، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن حجير، قال: " كان طائوس يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابن عباس: اتركهما، فقال: إنما نهى عنهما أن يتخذا سنة، فقال ابن عباس: قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد العصر، فلا أدري أتعذب عليهما أم تؤجر؟ لأن الله عز وجل قال: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم} [الأحزاب: ٣٦] "

٢٣٤٠ - أخبرنا خلف بن القاسم، نا ابن المفسر، ثنا أحمد بن علي بن سعيد القاضي، ثنا داود بن رشيد، ثنا بقية بن الوليد، عن محفوظ بن المسور الفهري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كيوشك بأحدكم يقول: هذا كتاب الله ما كان فيه من حلال أحلناه وما كان فيه من حرام حرمانه، ألا من بلغه عني حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله والذي حدثه "

٢٣٤١ - أخبرنا سعيد بن نصر، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا محمد بن إسماعيل ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا أبو النضر، مولى عمر بن عبيد الله بن معمر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه ح، قال سفيان: وحدثنا ابن المنكدر مرسلاً، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا ألفين أحدكم متكاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، وما جدنا في كتاب الله اتبعناه " قال سفيان: وأنا لحديث ابن المنكدر أحفظ، لأني سمعته أولاً وقد سمعت هذا أيضاً "

٢٣٤٢ - أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد، قال: أخبرني أبي، ثنا أحمد بن خالد ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سالم المكي، عن موسى بن عبد الله بن قيس، عن عبيد الله، أو عبد الله بن أبي رافع، عن أبيه أبي رافع، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " ألا لا أعرفن كما بلغ أحدنا منكم حديث إن كان شيئاً أمرت به أو نهيت عنه فيقول وهو متكئ على أريكته: هذا القرآن ما وجدنا فيه اتبعناه وما لم نجد فيه فلا حاجة لنا فيه " "

٢٣٤٣ - أخبرنا سعيد بن نصر ثنا قاسم بن ابن وضاح، ثنا أبو بكر بن شيبة، ثنا زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح ثنا الحسن بن جابر، أنه سمع المقدم بن معدي كرب، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كيوشك رجل منكم متكاً على أريكته يحدث بحديث عني فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحلناه وما وجدنا فيه من حرام حرمانه، ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي حرم الله عز وجل " "

٢٣٤٤ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، نا أحمد بن زهير، نا أبو نعيم ثنا جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران،

٧٧ باب موضع السنة من الكتاب وبينها له " قال الله تعالى ذكره: وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وقال: وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله وفرض طاعته في غير آية {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: ٥٩] الآية، قال: «الرد إلى الله الرد إلى كتاب الله، والرد إلى رسول الله الرد إلى ما جاء من كتاب الله»

٢٣٤٥ - قَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أَمَرَكُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ وَمَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ» ، رَوَاهُ الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبٍ وَغَيْرُهُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ} [النجم: ٤] إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى وَقَالَ: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥] وَقَالَ: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} [الأحزاب: ٣٦] الْآيَةُ، وَالْبَيَانُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضَرِيحَيْنِ بَيَانُ الْمُجْمَلِ فِي الْكِتَابِ كِبْيَانُهُ لِلصَّلَاةِ الْخَمْسِ فِي مَوَاقِيتِهَا وَسُجُودِهَا وَرُكُوعِهَا وَسَائِرِ أَحْكَامِهَا وَكِبْيَانُهُ لِمِقْدَارِ الزَّكَاةِ وَحَدِّهَا وَوَقْتِهَا، وَمَا الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْهُ مِنَ الْأَمْوَالِ وَبَيَانُهُ لِمَنَاسِكِ الْحَجِّ، -[١١٩٠]-

٢٣٤٦ - قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ حَجَّ بِالنَّاسِ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» لِأَنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا وَرَدَ بِمَجْمَلَةٍ فَرَضَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالْحَجَّ وَالْجِهَادَ دُونَ تَفْصِيلِ ذَلِكَ، وَبَيَانُ آخَرٍ وَهُوَ زِيَادَةُ عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ كِتَابُ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا وَخَالَاتِهَا، وَكِتَابُ الْحِمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ إِلَى أَشْيَاءٍ يَطُولُ ذِكْرُهَا قَدْ نَخَصْتُهَا فِي مَوْضِعٍ غَيْرِ هَذَا، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِطَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِهِ أَمْرًا مُطْلَقًا مُجْمَلًا لَمْ يُقَيِّدْ بِشَيْءٍ وَلَمْ يَقُلْ مَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ كَمَا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الزَّيْغِ، -[١١٩١]-

٢٣٤٧ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: " الزَّنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث، يعني ما روي عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَتَاكُمْ عَنِّي فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ وَإِنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ أَنَا، وَكَيْفَ أَخَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ، وَبِهِ هَدَانِي اللَّهُ» وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ لَا تَصِحُّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِصَحِيحِ النُّقْلِ مِنْ سَقِيمِهِ وَقَدْ عَارَضَ هَذَا الْحَدِيثَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَالُوا: نَحْنُ نَعْرِضُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَنَعْتَمِدُ عَلَى ذَلِكَ، قَالُوا: فَلَمَّا عَرَضْنَاهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَدْنَاهُ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ؛ لَأَنَّا لَمْ نَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا نَقْلَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ، بَلْ وَجَدْنَا كِتَابَ اللَّهِ يُطْلِقُ التَّائِبِيَّ بِهِ وَالْأَمْرَ بِطَاعَتِهِ وَيَحْذَرُ الْمُخَالَفَةَ عَنْ أَمْرِهِ جُمْلَةً عَلَى كُلِّ حَالٍ "

٢٣٤٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْأَشْنَانِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، " أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: إِنَّكَ أَمْرٌ أَحَقُّ أَنْجِدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، لَا تَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، ثُمَّ عَدَدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَنَحْوَ هَذَا، ثُمَّ قَالَ: أَنْجِدْ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مُفَسَّرًا، إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَبْهَمَ هَذَا وَإِنَّ السُّنَّةَ تُفَسِّرُ ذَلِكَ "

٢٣٤٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، " أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ: لَا تُحَدِّثُونَا إِلَّا بِالْقُرْآنِ فَقَالَ لَهُ مُطَرِّفٌ: وَاللَّهِ مَا نُرِيدُ بِالْقُرْآنِ بَدَلًا وَلَكِنْ نُرِيدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنَّا "

٢٣٥٠ - وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ، قَالَ: «كَانَ الْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُخْبِرُهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالسُّنَّةِ الَّتِي تُفَسِّرُ ذَلِكَ» ،

٢٣٥١ - قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «الْكِتَابُ أَحْوَجُ إِلَى السُّنَّةِ مِنَ السُّنَّةِ إِلَى الْكِتَابِ» -[١١٩٤]- قَالَ أَبُو عُمَرَ: " يُرِيدُ أَنَّهَا تَقْضِي عَلَيْهِ وَتَبِينُ

٧٧ باب موضع السنة من الكتاب وبينها له " قال الله تعالى ذكره: وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وقال: وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم صراط الله وفرض طاعته في غير آية المراد منه وهذا نحو قولهم: ترك الكتاب موضعاً للسنة، وترك السنة موضعاً للرأي " من كتاب الله
٢٣٥٢ - وقد روى سعيد بن منصور عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن مكحول، قال: «القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن»

٢٣٥٣ - وبه عن الأوزاعي قال: قال يحيى بن أبي كثير: «السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب بقاض على السنة»
٢٣٥٤ - وقال الفضل بن زياد: سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل، وسئل عن الحديث الذي روى أن السنة قاضية على الكتاب، فقال: ما أجسر على هذا أن أقوله، ولكني أقول: إن السنة تفسر الكتاب وتبينه،
٢٣٥٥ - قال الفضل: وسمعت أحمد بن حنبل وقيل له: أتتسخ السنة شيئاً؟ - [١١٩٥] - من القرآن؟ قال: لا ينسخ القرآن إلا القرآن " قال أبو عمر: " هذا قول الشافعي رحمه الله: إن القرآن لا ينسخه إلا قرآن مثله، لقول الله {وإذا بدلنا آية مكان آية} [النحل: ١٠١] وقوله: {ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها} [البقرة: ١٠٦] الآية، وعلى هذا جمهور أصحاب مالك إلا أبا الفرج فإنه أضاف إلى مالك قول الكوفيين في ذلك: إن السنة تنسخ القرآن بدلالة قوله: «لا وصية لوارث» وقد بينا هذا المعنى في غير موضع من كتبنا، والحمد لله "

٢٣٥٦ - حدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالنا قاسم بن أصبغ، نا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمد بن كثير، نا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيها الناس اكتب عليكم الحج» ف قيل: يا رسول الله، أفي كل عام؟ قال: «لا، ولو قلتها لوجب الحج مرة واحدة فما زاد فهو تطوع» قال أبو عمر: " الآثار في بيان السنة لمجملات التنزيل قولاً وعملاً أكثر من أن تحصى وفيما لوحننا به هداية وكفاية، والحمد لله، - [١١٩٦] -
٢٣٥٧ - وكان أبو إسحاق إبراهيم بن سيار يقول: - [١١٩٧] - بلغني وأنا حدث أن نبي الله صلى الله عليه وسلم «نهى عن اختناث فم القرية والشرب منه» قال: فكنت أقول: إن لهذا الحديث لساناً وما في الشرب من فم القرية حتى يجيء فيه هذا النهي؟ فلما قيل له: إن رجلاً شرب من فم قرية فوكمته حية فمات، وإن الحيات والأفاعي تدخل في أفواه القرب علمت أن كل شيء لا أعلم تأويله من الحديث أن له مذهباً وإن جهلته "

٢٣٥٨ - أخبرنا خلف بن القاسم، ثنا الحسن بن رشيقي، ثنا أحمد بن الحسن - [١١٩٨] - الصبأحي ثنا عبد الله بن محمد بن محمد بن شاذان، ثنا عبد الله بن الحسين الأشقر، أبو بلال ثنا زافر بن سليمان، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس قال: قال سعد بن معاذ، «ثلاث أنا فيهن رجل، يعني كما ينبغي، وما سوى ذلك فأنا رجل من الناس ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً قط إلا علمت أنه حق من الله ولا كنت في صلاة قط فشغلت نفسي بغيرها حتى أفضيها ولا كنت في جنازة قط فحدثت نفسي بغير ما تقول ويقال لها حتى أنصرف عنها» قال سعيد بن المسيب: هذه الخصال ما كنت أحسبها إلا في نبي

٧٨ باب فيمن تأول القرآن وتدبره وهو جاهل بالسنة قال أبو عمر: "أهل البدع أجمع أضربوا عن السنة وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة، فضلوا وأضلوا، ونعوذ بالله من الخذلان ونسأله التوفيق والعصمة برحمته، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم التحذير

٧٨ باب فيمن تأول القرآن وتدبره وهو جاهل بالسنة قال أبو عمر: "أهل البدع أجمع أضربوا عن السنة وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة، فضلوا وأضلوا، ونعوذ بالله من الخذلان ونسأله التوفيق والعصمة برحمته، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم التحذير عن ذلك في

أضربوا عن السنة وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة، فضلوا وأضلوا، ونعوذ بالله من الخذلان ونسأله التوفيق والعصمة برحمته، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم التحذير عن ذلك في

«بَابُ فِيمَنْ تَأَوَّلَ الْقُرْآنَ وَتَدَبَّرَهُ وَهُوَ جَاهِلٌ بِالسُّنَّةِ قَالَ أَبُو عُمَرَ: «أَهْلُ الْبِدْعِ أَجْمَعُ أَضْرَبُوا عَنِ السُّنَّةِ وَتَأَوَّلُوا الْكِتَابَ عَلَى غَيْرِ مَا بَيَّنَّتِ السُّنَّةُ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُذْلَانِ وَنَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ وَالْعِصْمَةَ بِرَحْمَتِهِ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّحْذِيرُ عَنْ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَا أَثَرِ مِنْهَا مَا»

٢٣٥٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ يَحْيَى، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدَمِيُّ، ثنا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْمُقَرِّي، ثنا ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّيْنِ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِتَابُ وَاللَّيْنُ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحِبُّونَ اللَّيْنَ فَيَدْعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجَمْعَ وَيَبْذُونَ»

٢٣٦٠ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مُنَاقِقُ عِلْمِ اللِّسَانِ يُجَادِلُ بِالْقُرْآنِ»

٢٣٦١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دَلِيمٍ، ثنا ابْنُ وَضَّاحٍ، نا دُحَيْمٌ، ثنا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابُ وَاللَّيْنُ، فَأَمَّا اللَّيْنُ فَيَتَجَمَّعُ أَقْوَامٌ لِحَبِّهِ وَيَتْرَكُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجَمْعَاتِ، وَأَمَّا الْكِتَابُ فَيُفْتَحُ لِأَقْوَامٍ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا»

٢٣٦٢ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفُ بِكَبِيرٍ بِمَكَّةَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي نا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، نا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، ثنا أَبُو قَبِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي اثْنَتَانِ الْقُرْآنُ وَاللَّيْنُ فَأَمَّا الْقُرْآنُ فَيَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ؛ لِيُجَادِلُوا بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا اللَّيْنُ فَيَتَّبِعُونَ الرَّيْفَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ وَيَتْرَكُونَ الصَّلَوَاتِ»

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ فَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّبَدُّعِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعِ وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ»

٢٣٦٤ - وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، نا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نا ابْنُ وَضَّاحٍ، نا مُوسَى بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٌ تَأَوَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ وَرَجُلٌ يَنَافِسُ الْمَلِكَ عَلَى أَخِيهِ»

٢٣٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْأَعْرَابِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَعْرَى الضَّلَالَةَ لَرَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَلَا يَفْقَهُ فِيهِ فَيَعْلَمُهُ الصَّبِيُّ وَالْعَبْدُ وَالْمَرْأَةُ وَالْأَمَةُ فَيُجَادِلُونَ بِهِ أَهْلَ الْعِلْمِ»

٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَاقَسِمُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَالُوَيْدُ بْنُ شُجَاعٍ، نَامُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَاجَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ قَدْ أَخْلَقَ فِي صُدُورِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ فَاتَّسَمُوا مَا سِوَاهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَإِنَّ مِمَّنْ يَتَّبِعِي هَذَا الْعِلْمَ يَتَّخِذُهُ بَضَاعَةً؛ لِيَلْتَمِسَ بِهِ الدُّنْيَا وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَعَلَّمُ لِمَا يَرِي بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَعَلَّمُ لِيُشَارَ إِلَيْهِ، وَخَيْرُهُمُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ لِيُطِيعَ اللَّهَ فِيهِ» قَالَ أَبُو عَمْرٍو: "مَعْنَى قَوْلِهِ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ قَدْ أَخْلَقَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَيُّ أَخْلَقَ عِلْمُ تَأْوِيلِهِ مِنْ تِلَاوَتِهِ إِلَّا بِالْأَحَادِيثِ عَنِ السَّلَفِ الْعَالَمِينَ بِهِ، فَبِالْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ عَنْهُمْ يُوقَفُ عَلَى ذَلِكَ لَا بِمَا سَوَّلَتْهُ النُّفُوسُ وَتَنَازَعَتْهُ الْأَرَاءُ كَمَا صَنَعَتْهُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ، - [١٢٠٤] -

٢٣٦٧ - قَالَ الْحَسَنُ: عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ

٢٣٦٨ - وَذَكَرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ الْحَمَلِيُّ، ثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: «مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْهَاهُ إِيْمَانُهُ وَلَا مِنْ فَاسِقٍ يَبِينُ فِسْقُهُ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْهَا رَجُلًا قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى أَرْزَلَهُ بِلِسَانِهِ ثُمَّ تَأَوَّلَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ»

٧٩ باب فضل السنة ومباينتها لسائر أقوال علماء الأمة

كَبَابُ فَضْلِ السُّنَّةِ وَمُبَايَنَتِهَا لِسَائِرِ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ

٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَكَرِيَّا النَّيْسَابُورِيُّ نَاقَسِمُ بْنُ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الرَّبَاطِيِّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ الضَّحَّاكِ، قَالَ: { لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا } [النور: ٦٣] قَالَ: «أَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ وَيُشِرُّوهُ وَيَدْعُوهُ بِاسْمِ النَّبِيِّ»

٢٣٧٠ - وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: أَمَرَهُمْ أَنْ يَدْعُوهُ فِي لَيْلٍ وَتَوَاضَعُ

٢٣٧١ - وَذَكَرَ سُنَيْدُ ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَكَلِكُ بَعْدَ هَذَا إِلَّا كَأَنِّي السَّرَّارُ» قَالَ أَبُو عَمْرٍو: كُلُّ مَا كَانَ فِي كِتَابِي هَذَا وَفِي سَائِرِ كُتُبِي مِنْ كِتَابِ سُنَيْدٍ فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الضَّرَّابِ، نَاقَسِمُ بْنُ الْمَلِكِ بْنِ بَحْرِ، نَاقَسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ، نَاقَسِمُ بْنُ دَاوُدَ

٢٣٧٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْخَضِرُ بْنُ دَوَادَ، ثَنَا الْأَثَرَمُ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَازِنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ: رَكَعَتَانِ مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ» وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى قَوْلِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: كَفَرَ، فِي التَّهْيِيدِ فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ هَاهُنَا

٢٣٧٣ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَا: نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ح قَالَ قَاسِمٌ: وَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ الْمَجْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «كَلَّوْا تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ» فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ، أَنَا اخْتَصَرْتُهُ

٢٣٧٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، نَاقَسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، نَا ابْنُ وَصَّاحٍ، نَا دُحَيْمٌ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا ابْنُ هَلِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِ، " أَنْ رَجُلًا قَالَ - [١٢٠٨] - لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: «عَجَبًا مِنْ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ تُصَلِّي فِي السَّفَرِ أَرْبَعَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي عَلَيْكَ بِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ وَجَدْتَهَا، فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يُعَابُ ٢٣٧٥ - وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي عِلَّتِهِ الَّتِي تُوْفِّي فِيهَا: «إِنْ أَسْتَخْلَفَ فَإِنْ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ، وَإِنْ لَمْ أَسْتَخْلَفَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَخْلَفْ وَإِنَّ اللَّهَ سَيَحْفَظُ دِينَهُ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَعْدِلُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا وَآنَهُ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ "

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ سَهْلِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ - [١٢٠٩] - بَنُ يَعْقُوبَ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرَيْبُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبْيِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ يَوْمًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ» فَقُلْتُ أَنَا: أَمَا أَنَا فَسَأَمْنَعُ أَهْلِي، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْرِخْ أَهْلُهُ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ: لَعَنَكَ اللَّهُ لَعَنَكَ اللَّهُ لَعَنَكَ اللَّهُ تَسْمَعُنِي أَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ إِلَّا يَمْنَعَنَّ، وَقَامَ مُغَضَبًا

٢٣٧٧ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: "أَلَا نَتَّبِعِي اللَّهَ تَرْجِعَنَّ فِي الْمُتَعَةِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: - [١٢١٠] - سَلْ أُمُّكَ يَا عُرْيَةَ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَمَّا أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فَلَمْ يَفْعَلَا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ مَا أَرَأَى كَرَمَتَيْنِ حَتَّى يَعَذَّبَكُمُ اللَّهُ، نُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنُحَدِّثُونَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ " وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبُو عُمَرَ: «يَعْنِي مُتَعَةَ الْحَجِّ وَهُوَ فَسَخُ الْحَجِّ فِي عُمَرَةَ» وَلَيْسَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي مُتَعَةِ النِّسَاءِ رُخْصَةً، وَلَا أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا ابْنُ عَبَّاسٍ

٢٣٧٨ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، نَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنُ حَرْبٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "لَقَدْ تَمَنَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عُرْوَةُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرْيَةُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ: أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ "

٢٣٧٩ - وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «مَنْ يَعَذِّرُنِي مِنْ مُعَاوِيَةَ، أُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُخْبِرُنِي بِرَأْيِهِ، لَا أَسْأَلُكَ بِأَرْضٍ أَنْتَ بِهَا»

٢٣٨٠ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ مِثْلَ ذَلِكَ بِمَعْنَاهُ

٢٣٨١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَحْمَدَ الْوَرَّاقُ، ثنا الْخَضِرُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْأَثْرَمُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا حُجَّاجُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، أَرَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "لَقَدْ تَمَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ ابْنُ - [١٢١١] - عَبَّاسٍ: أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُونَ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ "

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا الْحَمِيدِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، ثنا الْمَيْمُونُ بْنُ حَمْرَةَ، ثنا الطَّحَاوِيُّ ثنا الْمَزْنِيُّ، ثنا الشَّافِعِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا الْخَضِرُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَانِئٍ أَبُو بَكْرِ الْأَثْرَمُ الْوَرَّاقُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالُوا: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: "إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ وَذَبَحْتُمْ وَحَلَقْتُمْ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الطِّيبُ

وَالنِّسَاءُ

٢٣٨٢ - قَالَ سَالِمٌ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «أَنَا طَيِّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحِلَّةٍ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ». قَالَ سَالِمٌ: فَسَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أَنْ تُتَّبَعَ " وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ الْحَمِيدِيِّ

٢٣٨٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الميمون بن حمزة، ثنا الطحاوي، ثنا المزني، ثنا الشافعي، قال: ثنا عبد المجيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ اسْتَدَدَ إِلَى جَذَعِ نَخْلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمُنْبَرُ وَاسْتَوَى عَلَيْهِ اضْطَرَبَتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ وَحَتَّتْ كَحْنِينَ النَّاقَةِ حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْتَنَقَهَا فَسَكَتَتْ»

٢٣٨٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، قَالَ أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّعْمَانِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ الْمُقَرِّيُّ، عَنْ مَبَارَكٍ، عَنِ الْحَسَنِ ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ مُسْنَدًا ظَهَرَهُ إِلَى خَشْبَةٍ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ: «اَبْنُوا لِي مِنْبَرًا»، قَالَ: فَبَنُوا لَهُ مِنْبَرًا وَاللَّهُ مَا كَانَ إِلَّا عَتَبَتَيْنِ فَلَمَّا تَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَشْبَةِ إِلَى الْمُنْبَرِ حَتَّتِ الْخَشْبَةُ، قَالَ أَنَسُ: سَمِعْتُ وَاللَّهِ الْخَشْبَةَ تَحْنُ حَنِينَ الْوَالِدِ قَالَ: فَمَا زَالَتْ تَحْنُ حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحْتَضَنَهَا. قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، الْخَشْبُ يَحْنُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَوْقًا إِلَى لِقَائِهِ، أَفَلَيْسَ الرِّجَالُ الَّذِينَ يَرْجُونَ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَقَّ أَنْ يَشْتَاقُوا إِلَيْهِ؟ - [١٢١٣]

٢٣٨٥ - وَرَوِي مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ هَذِهِ الْقِصَّةُ، وَفِيهِ: فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ حَتَّتِ الْخَشْبَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا تَعَجِبُونَ لِحَنِينِ الْخَشْبَةِ» فَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَيْهَا، وَفَرَقُوا مِنْ حَنِينِهَا حَتَّى كَثُرَ بَكَائُهُمْ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّاهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَنْتْ تَحْتَ سَرِيرِهِ وَجُعِلَتْ فِي السَّعَفِ

٢٣٨٦ - وَرَوِي عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَرَأْتُ فِي سَبْعِينَ كِتَابًا أَنَّ جَمِيعَ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ مِنْ بَدْءِ الدُّنْيَا إِلَى انْقِطَاعِهَا مِنَ الْعَقْلِ فِي جَنْبِ عَقْلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ لَا كِتَابَ رَمَلٍ وَقَعَتْ مِنْ جَمِيعٍ - [١٢١٤] - رَمَلِ الدُّنْيَا، وَأَجِدُهُ مَكْتُوبًا أَرْحَمُهُمْ عَقْلًا وَأَفْضَلُهُمْ رَأْيًا، قَالُوا: وَلَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا حَتَّى يَسْتَكِلَ مِنَ الْعَقْلِ مَا يَكُونُ أَفْضَلَ مِنْ عَقْلِ جَمِيعِ أُمَّتِهِ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ فِي أُمَّتِهِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ اجْتِهَادًا بِدَنِهِ وَجَوَارِحِهِ، وَلَمَّا يَضْمُرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَقْلِهِ وَنَبَتْهُ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ جَمِيعِ الْمُجْتَهِدِينَ "

٢٣٨٧ - أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى رَحْمَتُهُ، ثنا صَالِحُ بْنُ عَمْرٍ، ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: «لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَكْرَنَّا أَنْفُسَنَا، وَكَيْفَ لَا نُتَكْرَنُ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: {وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ} [الحجرات: ٧] "

٢٣٨٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، نَاقِسٌ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ أَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: «أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ، تَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ تَحِيضُ فَقَالَ: لَيْكُنْ آخِرَ عَهْدِهَا الطَّوُافُ بِالْبَيْتِ، قَالَ الْحَارِثُ: فَقُلْتُ: كَذَا أَفْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عُمَرُ: تَبَتْ يَدَاكَ أَوْ تَكَلَّمْتَ أُمُوكَ، سَأَلْتَنِي عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْمَا أَخَالَفَهُ "

٢٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: «نِعَمَ الْمَرْءُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ ضَالًّا فَهَدَاهُ اللَّهُ وَعَائِلًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ، وَشَرَحَ لَهُ صَدْرَهُ

وَيَسِّرْ لَهُ أَمْرَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: حَرْفٌ، وَمَا حَرْفٌ؟ {مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ} [النساء: ٨٠] فَوَضَّ اللَّهُ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِخَيْرٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

٨٠ باب ذكر بعض من كان لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو على وضوء

﴿بَابُ ذِكْرِ بَعْضٍ مَنِ كَانَ لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى وَضُوءٍ﴾
 ٢٣٩٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ، بِغَدَادَ قَالَ حَدَّثَنَا مُطِينٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعُصْفَرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: "كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُحَدِّثُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: فَرَأَيْتُ الْأَعْمَشَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ يَتِمُّ"
 ٢٣٩١ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عِيسَى، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، نا الْبَغَوِيُّ، نا ابْنُ زَنْجَوَيْهِ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: -[١٢١٨]- «لَقَدْ كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا تُقْرَأَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى طَهْوٍ»
 ٢٣٩٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، نا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «لَقَدْ كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا تُقْرَأَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى وَضُوءٍ»
 ٢٣٩٣ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ بْنُ عِيسَى الْمُقَرِّي، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُبَابَةَ الْبَغْدَادِيُّ، بِغَدَادَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: «كَانَ قَتَادَةُ لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى طَهَارَةٍ»
 ٢٣٩٤ - وَذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْمَالِكِيُّ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: -[١٢١٩]- سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يَقُولُ: "كَانَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ"
 ٢٣٩٥ - وَأَخْبَرَنِي خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، نا ابْنُ شُعْبَانَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَلَامٍ نا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ، يَقُولُ: «كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى وَضُوءٍ إِجْلَالًا لِلْحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»
 ٢٣٩٦ - وَذَكَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: "ذَكَرَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقَالَ: -[١٢٢٠]- أَجْلِسُونِي، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُحَدِّثَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ"

٢٣٩٧ - وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: "كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَهُوَ مَرِيضٌ يَقُولُ: اقْعِدُونِي؛ فَإِنِّي أُعْظِمُ أَنْ أُحَدِّثَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ" فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ

٨١ باب في إنكار أهل العلم ما يجدونه من الأهواء والبدع

﴿بَابُ فِي إِنْكَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَا يَجِدُونَهُ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ﴾

٢٣٩٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْمَكِّيِّ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ النَّاسَ عَلَيْهِ إِلَّا النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ»

٢٣٩٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ خَتَنُ الْمُقَرِّيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ وَهُوَ وَحْدَهُ، وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ: «لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَقَدْ ضَيَّعْتُ» - [١٢٢٢] -

٢٤٠٠ - قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «لَوْ خَرَجَ عَلَيْكُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا عَرَفُوا مِنْكُمْ إِلَّا قِبَلَتَكُمْ»

٢٤٠١ - أَخْبَرَنَا يَعِيشُ بْنُ سَعِيدٍ الْوَرَّاقُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْفَرِيَّابِيُّ، قَالَ: نَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: "قَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ شِهَابٍ قَدَمَةً، فَقُلْتُ لَهُ: طَلَبْتَ الْعِلْمَ حَتَّى إِذَا كُنْتَ وَعَاءً مِنْ أَوْعِيَتِهِ تَرَكْتَ الْمَدِينَةَ وَتَزَلْتَ كَدَاءً فَقَالَ: كُنْتُ أَسْكُنُ الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ نَاسٌ فَلَمَّا تَغَيَّرَ النَّاسُ تَرَكْتَهُمْ"

٢٤٠٢ - وَذَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ الصَّلْتِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: قَالَ لِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: "أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّ النَّاسَ يُضْرَبُونَ إِذَا صَلَّوْا عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ"

٢٤٠٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ بَشِيرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي دَلِيمٍ، ثَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي دَلِيمٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي تَمَّامٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالُوا أَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، يَقُولُ: "لَمَّا اتَّخَذَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَصْرَهُ بِالْعَقِيقِ قَالَ لَهُ النَّاسُ: قَدْ جَفَوْتَ عَنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ مَسَاجِدَ كُمْ لَا هِيَةَ وَأَسْوَاقَكُمْ لَا غِيَةَ وَالْفَاحِشَةَ فِي جَفَاكُمْ عَالِيَةً، فَكَانَ فِيمَا هُنَالِكَ عَمَّا أَنْتُمْ فِيهِ عَافِيَةً،

٢٤٠٤ - زَادَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ أَبِي دَلِيمٍ، عَنْ ابْنِ وَضَّاحٍ، قَالَ لِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَسَمِعْتُ غَيْرَ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضٍ يَقُولُ: عُوتِبَ عُرْوَةُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: وَمَنْ بَقِيَ، إِنَّمَا بَقِيَ شَامِتٌ بِنَكْبَةٍ أَوْ حَاسِدٌ عَلَى نِعْمَةٍ"

٢٤٠٥ - وَذَكَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضٍ أَبِي ضَمْرَةَ اللَّيْثِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ مِثْلَهُ سَوَاءً إِلَى قَوْلِهِ: عَافِيَةً، وَزَادَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ - [١٢٢٤] - هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ حِينَ فَرَغَ مِنْ بِنَائِهِ

[البحر الوافر]

بَنِيَاهُ فَأَحْكَمْنَا بِنَاهُ ... بِمُحَمَّدٍ اللَّهِ فِي خَيْرِ الْعَقِيقِ
تَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ شُرَرًا ... يَلُوحُ لَهُمْ عَلَى وَضَحِ الطَّرِيقِ؟
فَسَاءَ الْكَاشِحِينَ وَكَانَ غِيظًا ... لِأَعْدَائِي وَسَرَّ بِهِ صَدِيقِي
يَرَاهُ كُلُّ مُحْتَلِفٍ وَسَارٍ ... وَمُعْتَمِرٍ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ

٢٤٠٦ - قَالَ الزُّبَيْرُ: وَأَنْشَدَنِي هَذِهِ الْأَبْيَاتَ عَمِّي مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُصْعَبُ بْنُ عُثْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ إِلَّا الْبَيْتَ الْأَخِيرَ

٢٤٠٧ - قَالَ الزُّبَيْرُ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "يَا بَنِي لَا تَعْلَمُوا الشَّعْرَ قَالَ: وَرُبَّمَا

قال الآيات ينشأ من عنده ثم يعرضها علينا

٢٤٠٨ - قال الزبير وحديثي محمد بن حسن، عن سفيان بن حمزة، عن كثير بن زيد، عن المطالب بن عبد الله، عن ابن أبي ربيعة، " أنه كمر بعروة بن الزبير وهو يبني قصره بالعقيق فقال له: أردت الهرب يا أبا عبد الله؟ قال: لا، ولكنه ذكر لي أنه سيصيدها عذاب يعني المدينة فقلت: إن أصابها شيء كنت متنجس عنها "

٢٤٠٩ - قال أبو عمر: " له أشعار كثيرة حسان، رحمه الله، منها قوله:

[البحر البسيط]

صار الأسافل بعد الذل أسمة ... وصارت الرؤوس بعد العز أذنابا

لم تبق ماثرة يعتدها رجل ... إلا التكاثر أوراقا وأذهابا "

٢٤١٠ - أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر، ثنا ابن أبي دليم، ثنا ابن وضاح، ثنا محمد بن يحيى بن إسماعيل الصديقي، قال أنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني مالك، قال: أخبرني رجل " أنه دخل على ربيعة بن أبي عبد الرحمن فوجده يبكي، فقال له: ما يبكيك؟ وارتاع لبكائه فقال له: أمصيبة دخلت عليك؟ فقال: لا، ولكن استفتي من لا علم له وظهر في الإسلام أمر عظيم، قال ربيعة: ولبعض من يفتي ها هنا أحق بالسجن من السراق "

٢٤١١ - وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: أنا قاسم بن أصبغ، ثنا ابن وضاح، ثنا دحيم، ثنا الوليد بن مسلم، عن مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، قال: " كما لي أرى علماء كرم يموتون، وجهالكما لا يتعلمون؟ لقد خشيت أن يذهب الأول ولا يتعلم الآخر، ولو أن العالم طلب العلم لآزاد علماء، ولو أن الجاهل طلب العلم لوجد العلم قائما، ما لي أراكم شباعا من الطعام جاعا من العلم؟ "

٢٤١٢ - وقال أبو حازم: صار الناس في زماننا يعيب الرجل من هو فوقه في العلم ليري الناس أنه ليس به - [١٢٢٦] - حاجة إليه، ولا يذاكر من هو مثله ويذهو على من هو دونه فذهب العلم وهلك الناس "

٢٤١٣ - حدثنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، ثنا مصعب بن عبد الله ثنا الدراوردي، قال: " إذا قال مالك: على هذا أدركت أهل العلم بلدنا، والأمر المجتمع عليه عندنا، فإنما يريد ربيعة وابن هرمز "

باب في فضل النظر في الكتب وحمد العناية بالدفاتر

٢٤١٤ - وسئل أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: ما البلاذري؟ قال: إدامة النظر في الكتب

٢٤١٥ - حدثني أحمد بن محمد، وعبد الرحمن بن يحيى، وخلف بن أحمد، وغيرهم، قالوا: نا أحمد بن سعيد بن حزم، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، قال أحمد بن أبي عمران، قال: " كنت عند أبي أيوب أحمد بن محمد بن شجاع وقد تخلف في منزله فبعث غلاما من غلمانه إلى أبي عبد الله بن الأعرابي صاحب الغريب يسأله المجيء إليه، فعاد إليه الغلام فقال: قد سألتك ذلك فقال لي: عندي قوم من الأعراب فإذا قضيت أربي منهم آتيت، قال الغلام: وما رأيت عنده أحدا إلا أن بين يديه كتب ينظر فيها فينظر

٨٢ باب في فضل النظر في الكتب وحمد العناية بالدفاتر وسئل أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: ما البلاذري؟ قال: إدامة النظر في الكتب

- [١٢٢٨] - فِي هَذَا مَرَّةً وَفِي هَذَا مَرَّةً، ثُمَّ مَا شَعَرْنَا حَتَّى جَاءَ فَقَالَ لَهُ أَبُو أَيُّوبَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، تَخَلَّفَتْ عَنَّا وَحَرَمَتْنَا الْأَنْسَ بِكَ، وَلَقَدْ قَالَ لِي الْغَلَامُ إِنَّهُ مَا رَأَى عِنْدَكَ أَحَدًا، وَقُلْتَ: أَنَا مَعَ قَوْمٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَإِذَا قَضَيْتُ أَرَبِي مَعَهُمْ أَتَيْتُ فَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

[البحر الطويل]

لَنَا جُلَسَاءُ مَا نَمْلُ حَدِيثَهُمْ ... أَلْبَاءُ مَأْمُونُونَ غِيًّا وَمَشْهُدًا
يُفِيدُونَنَا مِنْ عِلْمِهِمْ عِلْمَ مَا مَضَى ... وَعَقْلًا وَتَأْدِيبًا وَرَأْيًا مُسَدَّدًا
بِلَا فِتْنَةٍ تُخْشَى وَلَا سُوءِ عَشْرَةٍ ... وَلَا يَتَقَى مِنْهُمْ لِسَانًا وَلَا يَدَا
فَإِنْ قُلْتَ أَمْوَاتٌ فَلَا أَنْتَ كَاذِبٌ ... وَإِنْ قُلْتَ أَحْيَاءٌ فَلَسْتَ مُفَنِّدًا.

٢٤١٦ - قِيلَ لِأَيِّ الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبٍ: "تَوَحَّشْتَ مِنَ النَّاسِ جِدًّا، فَلَوْ تَرَكْتَ لُزُومَ الْبَيْتِ بَعْضَ التَّرَكِّ وَبَرَزْتَ لِلنَّاسِ كَانُوا يَنْتَفِعُونَ بِكَ وَيَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِمْ، فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

[البحر الخفيف]

إِنْ صَحَبْنَا الْمُلُوكَ تَاهُوا عَلَيْنَا ... وَاسْتَحَقُّوا كِبْرًا بِحَقِّ الْجَلِيسِ
أَوْ صَحَبْنَا التُّجَّارَ صَرْنَا إِلَى الْبُؤْسِ ... وَعَدْنَا إِلَى عِدَادِ الْفُلُوسِ
فَلَزِمْنَا الْبُيُوتَ نَسْتَخْرِجُ الْعِلْمَ ... وَنَمْلَأُ بِهِ بَطُونَ الطُّرُوسِ
- [١٢٢٩] -

٢٤١٧ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ فِي شِعْرِ لَهُ:

[البحر البسيط]

أَقْبَلْتُ أَهْرَبُ لَا أَلُو مَبَاعِدَهُ ... فِي الْأَرْضِ مِنْهُمْ فَلَمْ يُحْصِنِي الْهَرَبُ
لَمَّا رَأَيْتُ بَأَنِّي لَسْتُ مُعْجِزُهُمْ ... فَوَتًّا وَلَا هَرَبًا فَرَيْتُ أَحْتَجِبُ
فَصِرْتُ فِي الْبَيْتِ مَسْتَوْرًا مُخَدِّثِي ... عَنْ عِلْمٍ مَا غَابَ عَنِّي فِي الْوَرَى الْكُتُبُ
فَرَدًّا تُخْبِرُنِي الْمَوْتَى وَتَنْطِقُ لِي ... فَلَيْسَ لِي فِي أَنْاسٍ غَيْرِهِمْ إِرْبُ
لِلَّهِ مِنْ جُلَسَاءٍ لَا جَلِيسَهُمْ ... وَلَا خَلِيطَهُمْ لِلْسُّوءِ مُرْتَقِبُ
لَا بَادِرَاتِ الْأَذَى يُخْشَى رَفِيقُهُمْ ... وَلَا يَلَاقِيهِ مِنْهُمْ مَنْطِقُ ذَرْبُ
أَبْقُوا لَنَا حِكْمًا تَبْقَى مَنَافِعُهَا ... آخِرَ اللَّيَالِي عَلَى الْأَيَّامِ وَأَنْشَعُوا
إِنْ شِئْتُ مِنْ مُحْكَمِ الْأَثَارِ تَرْفَعُهَا ... إِلَى النَّبِيِّ ثِقَاتُ خَيْرَةٍ نُجِبُ
أَوْ شِئْتُ مِنْ عَرَبٍ عَلِمًا لِأَوَّلِهِمْ ... فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُنَبِّئُنِي بِهَا الْعَرَبُ
أَوْ شِئْتُ مِنْ سِيرِ الْأَمْلَاقِ مِنْ عَجْمٍ ... تُنَبِّئُ وَتُخْبِرُ كَيْفَ الرَّأْيِ وَالْأَدَبُ؟
حَتَّى كَأَنِّي قَدْ شَاهَدْتُ عَصْرَهُمْ ... وَقَدْ مَضَتْ دُونَهُمْ مِنْ دَهْرِهِمْ حِقَبُ
مَا مَاتَ قَوْمٌ إِذَا أَبْقُوا لَنَا أَدَبًا ... وَعِلْمًا وَدِينًا وَلَا بَانُوا وَلَا ذَهَبُوا

٢٤١٨ - ذَكَرَ الْجَلَّاحُ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ عَلَى نَسْقٍ غَيْرِ هَذَا مَعَ زِيَادَةِ وَتَغْيِيرِ نَظْمِ بَعْضِ الْأَبْيَاتِ وَهِيَ:

أَقْبَلْتُ أَهْرَبُ لَا أَلُو مَبَاعِدَهُ ... فِي الْأَرْضِ مِنْهُمْ فَلَمْ يُحْصِنِي الْهَرَبُ

فَقَصْرُ أَوْسٍ فَمَا وَالتَّ حَنَادِقَهُ ... فَلَا النَّوَاسِيسَ فَلَمَّا خُورَ فَالْحَرْبُ
فَأَيُّمَا مَوْتَلٍ مِنْهَا اعْتَصَمْتُ بِهِ ... فَمِنْ وَرَائِي حَثِيثًا مِنْهُمْ الطَّلَبُ
لَمَّا رَأَيْتُ بِأَنِّي لَسْتُ مُعْجِزُهُمْ ... فَوَتًا وَلَا هَرَبًا فَرَيْتُ أُحْتَجَبُ
فَصُرْتُ فِي الْبَيْتِ مَسْتَوْرًا بِهِ ... جَدَلًا جَارِي الْبَرَاءِ لَا شَكْوَى وَلَا شَغَبُ
فَرَدًا تُحَدِّثُنِي الْمَوْتَى وَتَنْطِقُ لِي ... عَنْ عِلْمٍ مَا غَابَ عَنِّي مِنْهُمْ الْكُتُبُ
هُمْ مُؤَنِّسُونَ وَالْأَفْ عُنَيْتُ بِهِمْ ... فَلَيْسَ لِي فِي أَنَاسٍ غَيْرِهِمْ إِرَبُ
لِلَّهِ مِنْ جُلَسَاءٍ لَا جَلِيسَهُمْ ... وَلَا خَلِيطَهُمْ لِلْسُّوءِ مُرْتَقَبُ
- [١٢٣٠] - لَا بَادِرَاتِ الْأَذَى يَخْشَى رَفِيقَهُمْ ... وَلَا يَلَاقِيهِ مِنْهُمْ مَنْطِقُ ذَرْبُ
أَبْقُوا لَنَا حَكْمًا تَبْقَى مَنَافِعُهَا ... أُخْرَى اللَّيَالِي عَلَى الْأَيَّامِ وَانْشَعَبُوا
فَأَيُّمَا أَدَبٍ مِنْهُمْ مَدَدْتُ يَدِي ... إِلَيْهِ فَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ يَدِي كُتُبُ
إِنْ شِئْتُ مِنْ مُحْكَمِ الْأَثَارِ يَرْفَعُهَا ... إِلَى النَّبِيِّ ثِقَاتٌ خَيْرٌ نُجُبُ
أَوْ شِئْتُ مِنْ عَرَبٍ عَلَّمَا بِأَوَّلِهِمْ ... فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَنْبِئُنِي بِهَا الْعَرَبُ
أَوْ شِئْتُ مِنْ سِيرِ الْأُمَلَاكِ مِنْ عَجْمٍ ... تُنْبِئُنِي وَتُخْبِرُ كَيْفَ الرَّأْيِ وَالْأَدَبُ
حَتَّى كَأَنِّي قَدْ شَاهَدْتُ عَصْرَهُمْ ... وَقَدْ مَضَتْ دُونَهُمْ مِنْ دَهْرِهِمْ حَقَبُ
يَا قَاتِلًا قَصَّرْتُ فِي الْعِلْمِ بَهِيمَةً ... أَمْسَى إِلَى الْجَهْلِ فِيمَا قَالَ يَنْتَسِبُ
إِنَّ الْأَوَائِلَ قَدْ بَاتُوا بِعِلْمِهِمْ خِلَافَ ... قَوْلِكَ مَا بَانُوا وَمَا ذَهَبُوا
مَا مَاتَ مِثْلُ امْرِئٍ أَبْقَى لَنَا أَدَبًا ... يَكُونُ مِنْهُ إِذَا مَاتَ يَكْتَسِبُ
٢٤١٩ - وَمَا يُحْفَظُ قَدِيمًا:

[البحر الكامل]

نَعَمْ الْمُحَدِّثُ وَالْجَلِيسُ كِتَابٌ ... تَخْلُو بِهِ إِنْ مَلَكَ الْأَصْحَابُ
لَا مُفْشِيًا سِرًّا وَلَا مُتَكَبِّرًا ... وَتَفَادُ مِنْهُ حَكْمَةٌ وَصَوَابُ
٢٤٢٠ - وَأَنْشَدَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ:
وَالَّذِي مَا طَلَبَ الْفَقِيَّ بَعْدَ التَّقَى ... عِلْمُ هُنَاكَ يَزِينُهُ طَلَبُهُ
وَلِكُلِّ طَالِبٍ لَذَّةٌ مُتَنَزِّهَةٌ ... وَالَّذِي تَزْهَهُ عَالِمٌ كُتُبُهُ
٢٤٢١ - وَسَأَلَنِي أَنْ أَرْيِدَهُ فِيمَا فَرَدْتُهُ بِحَضْرَتِهِ:

[البحر الكامل]

يُسَلِّي الْكِتَابُ هُمُومَ قَارِئِهِ ... وَيُبَيِّنُ عَنْهُ إِذَا قَرَأَ نَصْبُهُ
نَعَمْ الْجَلِيسُ إِذَا خَلَوْتَ بِهِ ... لَا مَكْرَهُ يَخْشَى وَلَا شَغْبُهُ
٢٤٢٢ - وَقَالَ بَعْضُ الْبَصَرِيِّينَ:
الْعِلْمُ أَنَسُ صَاحِبٍ ... أَخْلُو بِهِ فِي وَحْدَتِي

فَإِذَا اهْتَمَمْتُ فِلسُوفِي ... وَإِذَا خَلَوْتُ فَلَذَّتِي
وَيُرَوَى: وَإِذَا نَشِطْتُ فَلَذَّتِي. - [١٢٣١] -

٢٤٢٣ - وَأَنْشَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الدِّمَشْقِيُّ لِنَفْسِهِ أَوْ لغيرِهِ:
[البحر الوافر]

لِحَبْرَةٍ تُجَالِسُنِي نَهَارِي ... أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْسِ الصَّدِيقِ
وَرَزْمَةٌ كَاعِدٍ فِي الْبَيْتِ عِنْدِي ... أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَدَلِ الدَّقِيقِ
وَلَطْمَةٌ عَالِمٍ فِي الْخَلْدِ مِنِّي ... أَلَذُّ إِلَيَّ مِنْ شُرْبِ الرَّحِيقِ

٢٤٢٤ - وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: " مَا دَخَلْتُ عَلَى رَجُلٍ قَطُّ وَلَا مَرَرْتُ بِبَايَةٍ فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ فِي دَفْتَرٍ وَجَلِيسُهُ فَارِغٌ إِلَّا حَكَمْتُ عَلَيْهِ
وَأَعْتَقَدْتُ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْهُ عَقْلاً،

٢٤٢٥ - وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا يُجَالِسُ النَّاسَ وَنَزَلَ الْمَقْبَرَةَ فَكَانَ لَا يَكَادُ يَرَى إِلَّا وَفِي يَدِهِ دَفْتَرٌ،
فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لَمْ أَرَقَطُ أَوْعَظُ مِنْ قَبْرِ وَلَا أَمْتَعُ مِنْ دَفْتَرٍ وَلَا أَسْلَمُ مِنْ وَحْدَةٍ،

٢٤٢٦ - وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ اللَّوْثِيِّ إِنْ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ غَبَرْتُ لِي أَرْبَعُونَ عَامًا مَا قُتُّ وَلَا نِمْتُ إِلَّا وَالْكِتَابُ عَلَى صَدْرِي،
٢٤٢٧ - وَأَنْشَدْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ إِدْرِيسَ الْوَزِيرِ الْجَرِيرِيِّ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ مَطْوَلَةً:

[البحر الكامل]

وَأَعْلَمُ بِأَنَّ الْعِلْمَ أَرْفَعُ رُتَبَةً ... وَأَجَلُ مُكْتَسَبٍ وَأَسْنَى مَفْخِرٍ
فَاسْأَلْكَ سَبِيلَ الْمُقْتَنِينَ لَهُ تُسَدُّ ... إِنَّ السِّيَادَةَ تَقْتَنِي بِالدَّفْتَرِ
وَالْعَالِمُ الْمَدْعُو حَبْرًا إِنَّمَا ... سَمَاءُهُ بِاسْمِ الْحَبْرِ حَمْلُ الْحَبْرِ
وَبِضْمِ الْأَقْلَامِ يَبْلُغُ أَهْلَهَا ... مَا لَيْسَ يَبْلُغُ بِالْجِيَادِ الضَّمْرَ

وَقَدْ أَكْثَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ فِي جَمْعِ مَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْمَنْظُومِ وَالْمَنْثُورِ فَرَأَيْتُ الْإِقْتِصَارَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْقَلِيلِ أَوْلَى مِنَ الْإِثْكَارِ
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ